

عزُّ جميع أوجهِ الخلافِ للأزرق
من طريقِ الطيبةِ
مع بيانِ المقدمِ أداءً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير وغير ذلك دون حصول على إذن خطي من المؤلف والناشر.

الطبعة الأولى: ١٤٤٣هـ / ٢٠٢١م

رقم الإيداع: ١٥٣٦٠ / ٢٠٢١م

الترقيم الدولي: ١-١٤٢-٩٩٧-٩٧٧-٩٧٨

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع

@DarElollaa

Dar_Elollaa@hotmail.com

الأزهر : شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر .

01050144505 - 0225117747

المنصورة : عزبة عقل - بجوار جامعة الأزهر .

01007868983 - 0502357979

سلسلة الدرر المهدية
في عزو وتحريير أوجه الخلاف للقراء العشرة
من طريق الطيبة



عزو جميع أوجه الخلاف للأزرق
من طريق الطيبة
مع بيان المقدم أداءً



الجزء النظري التحليلي

تأليف


الشيخ / عبد العزيز منصور عبد العزيز

مقرئ القراءات العشر الصغرى والكبرى والزوائد

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

دار اللؤلؤة

للشتر والتوزيع
المصورة - مصر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله؛ نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ -
وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

ثم أَمَّا بَعْدُ:

فهذه سلسلة جديدة في عزو وتحريرو أوجه الخلاف للقراء العشرة من طريق الطيبة؛ ونظراً لصعوبة التحريات وتشعبها، مما يجعل الكثيرين ينفرون منها ويعرضون عنها بالكلية، فقد رأيت أن أتناول هذه التحريات بطريقة الأفراد؛ أي: أفراد تحريات كل قارئ أو راوٍ أو صاحب طريق على حده، بحيث نتناول جميع أوجه الخلاف الواردة عنه من طريق الطيبة، وعلى ترتيب الطيبة في أبوابها ومسائلها، ثم نقوم بتحريرو هذه الأوجه مع غيرها، وذلك من خلال العزو والتأصيل والرجوع إلى النشر وأصوله، وإلى كتب القراءات والتحريات، وعلى نفس النهج الذي اتبعناه في تحرير رواية قالون إن شاء الله تعالى.

وهذه الطريقة - والله أعلم - أرى أنها الأنسب والأفضل في دراسة تحريات طرق الطيبة؛ لأن هذه التحريات كثيرة ومتفرعة، وحينما نتناولها بطريقة الأفراد، فإن ذلك يكون سبباً في فهمها واستيعابها إن شاء الله تعالى.

ولقد وفقنا الله - عز وجل - وأتممنا تحريات رواية قالون - من طريقه - من طرق الطيبة، مع التأصيل والتحريرو لأوجه الخلاف، وذلك بالعزو من النشر وأصوله، وبيان الاختلاف بين النشر وأصوله، وكذلك الاختلاف بين كتب

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

التحريرات المشهورة - كتحريرات المنصوري والإزميري والمتولي والتنقيح والفريدة وغيرها - وبين النشر وأصوله.

وقد طُبع الكتاب في مجلد كبير، والله الحمد والمِنَّة. وها نحن نكمل المسيرة إن شاء الله، وهذا هو الكتاب الثاني في هذه السلسلة، وهو في تحرير طريق الأزرق عن ورش من طريق طيبة النشر.

وهذا الكتاب ينقسم إلى جزئين:

الجزء الأول: وهو الجزء النظري التحليلي.

الجزء الثاني: وهو الجزء العملي التطبيقي.

ففي الجزء الأول: نتناول - إن شاء الله تعالى - العزو التفصيلي والتأصيل العلمي لجميع أوجه الخلاف الواردة عن الأزرق مع بيان المقدم أداءً منها، وذلك من خلال الرجوع إلى:

١ - كتاب النشر ٢ - تقريب النشر ٣ - طيبة النشر

٤ - أصول النشر ٥ - كتب القراءات ٦ - كتب التحريات

وفي الجزء الثاني: نتناول فيه - إن شاء الله تعالى - تحرير جميع أوجه الخلاف الواردة عن الأزرق على حسب ورودها في آيات القرآن الكريم كلاً من أوله إلى آخره، وذلك سيكون على حسب ما قررناه وفصلناه في الجزء النظري التحليلي.

■ المنهج المتبع في هذه التحريات:

كما نعلم أن للتحريات مدرستين؛ مدرسة الإمام المنصوري، ومدرسة الإمام الإزميري^(١)، ومعلوم منهج كل مدرسة من هاتين المدرستين، وما يُؤخذ

(١) - من أراد التفصيل في معنى التحريات وأهميتها ونشأتها والمراحل التي مرت بها، ومناهج المحررين، والأمثلة على تحريات الإمام ابن الجزري في النشر وغيره، =

على كل مدرسة منهما.

وهذه التحريرات على منهج مدرسة الإمام الإزميري - رَحِمَهُ اللهُ -، وليس معنى ذلك أننا سنأخذ كل ما في مدرسة الإمام الإزميري ونترك كل ما في مدرسة الإمام المنصوري، بل سنأخذ من المدرستين ما نراه صوابا موافقا لما في النشر وأصوله إن شاء الله تعالى.

ولذلك: فلن نلتزم في هذه التحريرات بكتاب معين ولا بمتن معين، ولكن سنسير مع الدليل حيث سار إن شاء الله - عز وجل - وذلك من خلال الرجوع إلى النشر وأصوله في كل وجه خلافي من هذه الأوجه.

ولن نعتمد في تحرير هذه الأوجه الخلافية إلا على ما كان من الطرق والكتب المسندة في النشر فقط، اللهم إلا الأوجه التي اختارها الإمام ابن الجزري من طرق أو كتب غير مسندة، وكذلك الأوجه التي نص عليها في النشر، ولكن ليس لها طرق معينة أو كتب محددة نصت عليها، فهذه الأوجه نقبلها ونأخذ بها على أنها اختيار من الإمام ابن الجزري ولكن لا نحرر عليها؛ لأنها لم ترد من كتب أو طرق مسندة منصوص عليها.

وقلنا قبل ذلك: إن الأصل في التحريرات هو العزو؛ أي: عزو الأوجه إلى طرقها وإلى الكتب التي وردت منها، والعزو: هو أصل التحرير، والتحرير هو نتيجة للعزو، فإذا كان العزو صحيحا كان التحرير صحيحا، وإذا كان العزو غير صحيح كان التحرير غير صحيح.

وتحريرات تلاميذه، والشبهات حول التحريرات والرد عليها؛ فليرجع إلى كتابنا(شرح تنقيح فتح الكريم)، فقد بينا ذلك كله، والحمد لله وحده.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
فلا بد من العزو قبل التحرير، ولا تحرير إلا بعد عزو الأوجه المختلف
فيها إلى طرقها وإلى الكتب التي وردت منها.

فإذا كان العزو هو الأصل؛ فلا بد حينئذ من معرفة الطرق والكتب التي
أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق عن ورش في النشر؛ لأن هذه الطرق
والكتب، هي التي سترجع إليها ونحصر منها أوجه الخلاف.

وحتى لا نعزو إلى طريق أو إلى كتاب غير مسند في النشر في طريق الأزرق،
فينبغي علينا حينئذ أن نعرف ما هي الطرق وما هي الكتب التي أسند منها الإمام
ابن الجزري طريق الأزرق عن ورش.

وتظهر فائدة معرفة هذه الكتب والطرق المسندة في النشر؛ حينما يعزو
الإمام ابن الجزري في النشر بعض أوجه الخلاف إلى طرق أو إلى كتب مسندة
أو غير مسندة، فحينئذ نأخذ ما في الكتب والطرق المسندة فقط، ونترك ما عداها.
والإمام ابن الجزري يفعل ذلك كثيرا في النشر؛ وذلك لبيان شهرة هذا
الوجه، ولبيان كثرة الكتب والطرق التي روته.

وتظهر فائدة ذلك أيضا، حينما يعزو الإمام ابن الجزري إلى بعض الطرق
والكتب، ولا يستوفي العزو إلى جميعها - وهذا كثيرٌ جدا في النشر - فحينئذ
نرجع إليها ونحصر عليها، فلو لم نعرف هذه الطرق وتلك الكتب المسندة من
غيرها، ما استطعنا الرجوع إليها.

الطرق الرئيسة والفرعية المُسندة من طريق الأزرق:

أسند ابن الجزري في النشر طريق الأزرق من طريقين رئيسين، وهما:
الأول: طريق النحاس . الثاني: طريق ابن سيف.

وكلاهما أخذ عن الأزرق مباشرة وبدون واسطة.

■ الطريق الأول: طريق النحاس عنه، من ثمانية طرق، وهي:

الأول: طريق أحمد بن أسامة، وذلك من (الشاطبية - التيسير) (١).

الثاني: طريق الخياط، وذلك من (قراءة الشاطبي على النَّفْزِيِّ على ابن غلام الفرس على أبي داود على أبي عمرو الداني على ابن خاقان) (٢).

الثالث: طريق ابن أبي الرخاء (٣) المصري، وذلك من (قراءة الداني على خلف بن إبراهيم بن خاقان على ابن أبي الرخاء المصري) (٤).

الرابع: طريق ابن هلال، وذلك من ثلاث طرق، وهي:

١- طريق أبي غانم: وذلك من (الهداية - المجتبي - الكامل) (٥).

٢- طريق ابن عراك عن ابن هلال: وذلك من (الكامل) (٦).

(١) - وذلك من قراءة الداني على خلف بن إبراهيم بن خاقان المصري على أحمد بن أسامة التجيبي.

(٢) - على الأنماطي على أبي جعفر الخياط، وهذا الطريق في جامع البيان، وليس هو طريق التيسير، وإن كان فيه الداني عن ابن خاقان.

(٣) - ذكر شيخنا الشيخ عمرو عبدالله في تحقيقه الماتع على غاية النهاية، أنه بالخاء وليس بالجيم، وأنها تصحفت على ابن الجزري في النشر وفي غاية النهاية، ولم أرَ أحدًا من محققي النشر قد نبه على هذا الموضوع.

(٤) - وهذا السند موجود في جامع البيان.

(٥) - وذلك من طريقين، من قراءة الهذلي على أحمد بن علي بن هاشم، ومن قراءته على إسماعيل بن عمرو بن راشد الحداد.

(٦) - من قراءة الهذلي على أحمد بن علي بن هاشم، وقرأ ابن هاشم على بن عراك.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

٣- طريق الشعراني عن ابن هلال: وذلك من (الكامل) (١).

وَقَرَأَ الشَّعْرَانِيُّ وَابْنُ عِرَاكٍ (٢) وَأَبُو غَانِمٍ - الثَّلَاثَةُ - عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ.

الخامس: طريق الخولاني، وذلك من (طريق الداني) (٣) - التجريد (٤) -
تلخيص العبارات - الكامل (٥).

السادس: طريق أبي نصرٍ من (طريق أبي معشر) (٦) - الكامل)

السابع: طريق أبي عبد الله الأهناسي، وذلك من كتاب (الكامل) (٧).

الثامن: طريق ابن شنبوذ، من طريقين أيضا من كتاب (الكامل) (٨).

- (١) - ذكرها في النشر على أنها من قراءة الهذلي على أبي نصر على الخبازي على زيد بن علي على الشعراني على ابن هلال، وهذه الطريق ليست في الكامل.
- (٢) - هذا سبق قلم من ابن الجزري - رَحِمَهُ اللهُ - وجل من لا يسهو، فإن بين ابن عراق وابن هلال رجلا هو شيخ ابن عراق وتلميذ ابن هلال، وهو: حمدان ابن عون الخولاني، كما صرح بذلك الهذلي نفسه، وكذا ابن الجزري في موضع آخر (النشر / تحقيق الشيخين الفاضلين: السالم الجكني، وأيمن سويد).
- (٣) - لم ينسبه ابن الجزري إلى كتاب، وهو في جامع البيان، وذلك من قراءة الداني على أبي الفتح فارس بن أحمد على ابن عراق.
- (٤) - من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي بن فارس.
- (٥) - من طريقين، من قراءة الهذلي على تاج الأئمة، وعلى إسماعيل ابن عمرو.
- (٦) - هذا الطريق في جامع أبي معشر، وهو من قراءته على أبي الفضل الرازي، أما التلخيص فليس فيه طريق الأزرق عن ورش.
- (٧) - من طريقين: من قراءة الهذلي على أبي نصر القهندزي على الخبازي، ومن قراءته على أبي المظفر على الخزاعي وكلاهما عن الشذائي.
- (٨) - من قراءة الهذلي على أبي نصر العراقي على الخبازي، وكذا من قراءته على إسماعيل بن عمرو على غزوان بن قاسم على الشذائي.

وَقَرَأَ ابْنُ سَنُودَ وَالْأَهْنَاسِيُّ وَالْمَوْصِلِيُّ وَالْخَوْلَانِيُّ وَابْنُ هِلَالٍ وَابْنُ أَبِي الرَّخَاءِ وَالْخِيَّاطُ وَابْنُ أُسَامَةَ - ثَمَانِيَّتُهُمْ - عَلَى أَبِي الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو النَّحَّاسِ الْمِصْرِيِّ.

فَهَذِهِ تِسْعَ عَشْرَةَ طَرِيقًا إِلَى النَّحَّاسِ (١).

▣ الطريق الثاني : طريق ابن سيف، من ثلاث طرق رئيسة، وهي:

الأولى: طريق أبي عدي، وذلك من سبعة طرق فرعية، وهي:

١- طريق طاهر بن غلبون: من (قراءة الداني عليه (٢) - التذكرة)

٢- طريق الطرسوسي: وذلك من (العنوان (٣) - المجتبي له).

٣- طريق ابن نفيس: من (الكافي - تلخيص العبارات - التجريد) (٤).

٤- طريق مكّي: وذلك من كتابه (التبصرة).

٥- طريق الحوفي: وذلك من (التجريد (٥) - تلخيص العبارات).

٦- طريق إسماعيل بن راشد: من (الكامل) من قراءة الهذلي عليه.

٧- طريق تاج الأئمة أحمد بن علي بن هاشم المصري: من (الكامل).

(١) - هذا هو ما ذكره الإمام ابن الجزري في النشر، لكن لو رجعنا إلى هذه الطرق التي ذكرها سنجدها (٢١) طريقًا.

(٢) - أي على طاهر ابن غلبون، وهذا الطريق موجود من جامع البيان.

(٣) - وذلك من قراءة أبو الطاهر الأنصاري على أبي القاسم الطرسوسي.

(٤) - وذلك من قراءة ابن الفحام على أبي العباس بن نفيس.

(٥) - وذلك من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي بن فارس على أبي القاسم الظهراوي على الحوفي.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
الثاني: طريق ابن مروان عن ابن سيف، من (إرشاد أبي الطيب - التذكرة -
الكامل) (١).

الثالث: طريق الأهناسي عن أبي عدي، وذلك من (الكامل) (٢).

وَقَرَأَ ابْنُ سَيْفٍ وَالنَّحَّاسُ عَلَى أَبِي يَعْقُوبَ يُوْسُفَ بْنَ عَمْرِو بْنِ يَسَارِ الْمَدِينِيِّ
ثُمَّ الْمِصْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْأَزْرَقِ.


وَهَذِهِ خَمْسٌ وَثَلَاثُونَ طَرِيقًا إِلَى الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ (٣).



-
- (١) - من قراءة الهذلي على أحمد بن علي بن هاشم على عبد المنعم ابن غلبون.
(٢) - وذلك من قراءة الهذلي على منصور بن أحمد القهندي على الخبازي على الشدائي
على الأهناسي.
(٣) - النشر (١ / ١٠٩).



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء



تراجم

أولاً: ترجمة الإمام نافع المدني:

هو: أبو رُوَيْمٍ، وَيُقَالُ أَبُو الْحَسَنِ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ اللَّيْثِيُّ مَوْلَاهُمُ الْمَدَنِيُّ. قَرَأَ نَافِعٌ عَلَى سَبْعِينَ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ: أَبُو جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ، وَمُسْلِمُ بْنُ جُنْدَبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، وَشَيْبَةُ بْنُ نَصَاحٍ، وَيَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ.

وَأَصْلُهُ مِنْ أَصْبَهَانَ، وَكَانَ أَسْوَدَ اللَّوْنِ حَالِكًا، وَكَانَ إِمَامَ النَّاسِ فِي الْقِرَاءَةِ بِالْمَدِينَةِ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ الْإِقْرَاءِ بِهَا، وَأَجْمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّابِعِينَ، أَقْرَأَ بِهَا أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ سَنَةً، قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: قِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سُنَّةٌ، قِيلَ لَهُ قِرَاءَةُ نَافِعٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: سَأَلْتُ أَبِي أَيُّ الْقِرَاءَةِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: قِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ؟ قَالَ: قِرَاءَةُ عَاصِمٍ.

وَتُوِّفِيَ نَافِعٌ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَةً، وَمَوْلِدُهُ فِي حُدُودِ سَنَةِ سَبْعِينَ.

ثانياً: ترجمة ورش:

هو عثمان بن سعيد بن عبد الله بن عمرو بن سليمان بن إبراهيم القرشي مولاهم القبطي المصري الملقب بورش، شيخ القراء المحققين وإمام أهل الأداء المرتلين، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالديار المصرية في زمانه، ولد سنة عشر ومائة بمصر، ورحل إلى نافع بن أبي نعيم، فعرض عليه القرآن عدة ختمات في سنة خمس وخمسين ومائة.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وله اختيارٌ خالف فيه نافعًا، وكان أشقر أزرق أبيض اللون قصيرًا، هو إلى السِّمَن أقرب منه إلى النحافة، فقليل إن نافعًا لقبه بالورشان؛ لأنه كان على قصره يلبس ثيابًا قصارًا، وكان إذا مشى بدت رجلاه مع اختلاف ألوانه، فكان نافع يقول: هات يا ورشان، واقراء يا ورشان وأين الورشان؟، ثم خفف فقليل: ورش. عرض عليه القرآن: يونس بن عبد الأعلى، وأبو يعقوب الأزرق، وغيرهما. وكان ثقةً حجةً في القراءة، وقال يونس عنه: كان جيدَ القراءة حسنَ الصوت، إذا قرأ يهزم ويمد ويشدد ويبين الإعراب، لا يملّه سامعُه، ثم سرد الحكاية المعروفة في قدومه على نافع، وفيها: فكانوا يهبون لي أسباقهم حتى كنت أقرأ عليه كل يوم سبعا، وختمت في سبعة أيام، فلم أزل كذلك حتى ختمت عليه أربع ختمات في شهر وخرجت، توفي ورش بمصر سنة سبع وتسعين ومائة عن سبع وثمانين سنة^(١).

ثالثًا: ترجمة الأزرق، وهو:

يُوسُفُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَسَارٍ، أَبُو يَعْقُوبَ الْمَدَنِيُّ ثُمَّ الْمِصْرِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْأَزْرَقِ، ثِقَةٌ مُحَقِّقٌ صَابِغٌ، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا وَسَمَاعًا عَن وَرْشٍ، وَهُوَ الَّذِي خَلَفَهُ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ بِمِصْرَ.

رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرْضًا: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَنْمَاطِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ سَيْفٍ، وَهُوَ آخِرُهُمْ مَوْتًا.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: لَزِمَ وَرْشًا مُدَّةً طَوِيلَةً وَأَتَقَنَ عَنْهُ الْأَدَاءَ، وَجَلَسَ لِلْإِقْرَاءِ، وَأَنْفَرَدَ عَن وَرْشٍ بِتَغْلِيظِ اللَّامَاتِ وَتَرْقِيقِ الرَّاءَاتِ.

(١) - غاية النهاية (١ / ٥٠٢).

قال ابن الجزري: لَمْ يَنْفَرِدْ بِذَلِكَ عَنْ وَرْشٍ، بَلْ رَوَى ذَلِكَ عَنْ وَرْشٍ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ مِصْرَ وَالْمَغْرِبِ عَلَى رِوَايَةِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ وَرْشٍ لَا يَعْرِفُونَ غَيْرَهَا، تُوفِّيَ فِي حُدُودِ الْأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

رابعا: ترجمة النحاس عن الأزرق، وهو:

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّجِيبِيِّ أَبُو الْحَسَنِ النَّحَّاسُ شَيْخُ مِصْرَ: مُحَقِّقٌ ثَقَّةٌ كَبِيرٌ جَلِيلٌ، قَرَأَ عَلَى الْأَزْرَقِ صَاحِبِ وَرْشٍ، وَهُوَ أَجَلُّ أَصْحَابِهِ، قَرَأَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْدَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَيَّاطُ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ؛ وَهُوَ أَجَلُّ أَصْحَابِهِ، وَأَحْمَدُ بْنُ أُسَامَةَ التُّجِيبِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الرَّخَاءِ، وَحَمْدَانُ بْنُ عَوْنِ بْنِ حَكِيمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَهْنَاسِيِّ، وَأَبُو عَلِيٍّ وَصَيْفُ الْحَمْرَاوِيِّ، وَسَلَامَةُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُوَصِّلِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَيْثَمِ الشَّعْرَانِيِّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: تُوفِّيَ سَنَةَ بَضْعَ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَقَالَ الْقَاضِي أَسْعَدُ: سَنَةَ نَيْفِ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ.

ترجمة لأصحاب الطرق الذين أخذوا مباشرة عن النحاس (١):

أولاً: ترجمة أحمد بن أسامة، وهو: أحمد بن أسامة بن أحمد بن عبد الرحمن بن أبي السَّمْحِ التُّجِيبِيِّ الْمِصْرِيِّ.

قَرَأَ عَلَى: إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ لِرِوَايَةِ الْقِرَاءَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ، وَكَانَ عَارِفًا بِهَا قِيَمًا.

(١) - هذه التراجم مأخوذة من كتاب غاية النهاية للإمام ابن الجزري، بتحقيق شيخنا الشيخ عمرو عبد الله حفظه الله.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 قرأ عليه: مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَخَلْفُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ خَاقَانَ، وَغَيْرُهُمْ. تُوْفِّي سنة (٣٥٦ هـ)، على ما ذكره الحافظ الذهبي.

ثانياً: ترجمة أَبِي جَعْفَرِ الخَيَّاطِ، وهو: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبرَاهِيمَ أَبُو جَعْفَرِ الْمُقْرِئِ الخَيَّاطِ المَعْرُوفُ بِالْأَعْسِرِ.

قرأ على: إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَحْدَاقِ أَصْحَابِهِ، قرأ عليه: مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ القَبَّابِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْمَاطِيُّ ...

ثالثاً: ترجمة ابْنِ أَبِي الرَّخَاءِ المِصْرِيِّ، وهو: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الرَّخَاءِ أَبُو بَكْرٍ المِصْرِيُّ، مِنْ حَدَاقِ رِوَايَةِ وَرْشٍ، قرأ على إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ، رَوَى القِرَاءَةَ عَنْهُ خَلْفُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ خَاقَانَ، تُوْفِّي فِي (٣٤٣ هـ) وَلَهُ مِائَةٌ وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً.

رابعاً: ترجمة ابن هلال، وهو: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ أَبُو جَعْفَرِ الأَزْدِيُّ المِصْرِيُّ: أَسْتَاذٌ كَبِيرٌ مُحَقِّقٌ ضَابِطٌ.

قرأ على أَبِيهِ، وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ، وَسَمِعَ الحُرُوفَ مِنْ بَكْرِ بْنِ سَهْلِ الدُّمَيْطِيِّ. قرأ عليه: حَمْدَانُ بْنُ عَوْنٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الهَيْثَمِ الشَّعْرَانِيُّ، وَالْمُظَفَّرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ، تُوْفِّي سَنَةَ عَشْرِ وَثَلَاثِمِائَةٍ فِي ذِي القَعْدَةِ.

خامساً: ترجمة الخولاني، وهو:

حَمْدَانُ بْنُ عَوْنِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ سَعِيدِ أَبُو جَعْفَرِ الخَوْلَانِيِّ المِصْرِيِّ: أَحَدُ الحُدَاقِ، قرأ على: أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ، رَوَى القِرَاءَةَ عَنْهُ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِرَاكٍ، وَقَالَ: سَمِعْتُ حَمْدَانَ بْنَ عَوْنٍ يَقُولُ:

قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ هِلَالٍ ثَلَاثِمِائَةَ خْتَمَةٍ، ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى إِسْمَاعِيلَ النَّحَّاسِ، فَقَالَ: هَذَا تِلْمِيذِي وَقَدْ قَرَأَ عَلَيَّ وَجَوَّدَ فَخُذْ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عَلَيَّ وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ خْتَمَتَيْنِ، يَعْنِي: جَوَّدَ فِيهِمَا وَحَقَّقَ، قَالَ الدَّانِيُّ: تُوَفِّي حَوْلَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِائَةَ.

سادساً: ترجمة الموصلي، وهو: سَلَامَةُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحُلَوَانِيِّ أَبُو الْفَضْلِ، ويقال: أَبُو نَصْرِ الْحُلَوَانِيُّ الْمُوصِلِيُّ، مُقْرِي حَازِقٌ.

قَرَأَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ النَّحَّاسِ، وَابْنَ هِلَالٍ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ حَبَشٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ فَرِحٍ، وَهَارُونَ بْنَ مُوسَى الْأَخْفَشِ ... الخ .

قَرَأَ عَلَيْهِ: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَحَّامِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّقِّيِّ، وَسَمَاهُ أَبُو الْعِزِّ سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ، وَلَيْسَ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سابعاً: ترجمة الأهناسي، وهو: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الطَّائِي الْأَهْنَاسِيُّ الْمِصْرِيُّ: ضَابِطٌ مَعْرُوفٌ، نَزَلَ بَغْدَادَ وَأَقْرَأَ بِهَا.

أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَيْفٍ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرَضًا: أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الشَّدَائِيِّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْغَضَائِرِيُّ.

ثامناً: ترجمة ابن شنبوذ، وهو: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ الصَّلْتِ بْنِ شَنْبُودَ، وَيُقَالُ: ابْنُ الصَّلْتِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ شَنْبُودَ، الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ، شَيْخُ الْإِقْرَاءِ بِالْعِرَاقِ: أَسْتَاذٌ كَبِيرٌ، أَحَدُ مَنْ جَالَ فِي الْبِلَادِ فِي طَلَبِ الْقِرَاءَاتِ مَعَ الثَّقَةِ وَالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالْعِلْمِ.

أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا عَنْ: إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَرَاقِ خَلْفٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ فَرِحٍ، وَإِدْرِيسَ الْحَدَّادِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

عَبْدُ اللَّهِ النَّحَّاسِ بِمَصْرَ فِيمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْكَرَمِ الشَّهْرُزُورِيُّ، وَهُوَ غَلَطٌ (١) وَإِنَّمَا قَرَأَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنِ النَّحَّاسِ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانِ، وَهَارُونَ بْنِ مُوسَى الْأَخْفَشِ بِدِمَشَقَ، وَغَيْرِهِمُ الْكَثِيرَ.

قَرَأَ عَلَيْهِ: أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الشَّدَائِيَّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبِّيَّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَثْمَانَ الْغَضَائِرِيَّ، وَالْحَسَنُ بْنُ سَعِيدِ الْمُطَوَّعِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّامِرِيُّ، وَعَزْوَانُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّنْبُودِيَّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ مِقْسَمٍ.

وَقَدْ وَهَمَ فِي اسْمِهِ أَبُو أَحْمَدَ السَّامِرِيُّ فَكَانَ يُسَمِّيهِ أَحْمَدَ، وَكَانَ قَدْ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ عَلَى عَادَةِ الْأَقْرَانِ، حَتَّى كَانَ ابْنُ شَنْبُودَ لَا يُقْرِئُ مَنْ يَقْرَأُ عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَكَانَ يَقُولُ: هَذَا الْعَطَشِيُّ - يَعْنِي ابْنَ مُجَاهِدٍ - لَمْ تَعْبَرَ قَدَمَاهُ فِي هَذَا الْعِلْمِ، ثُمَّ إِنَّهُ كَانَ يَرَى جَوَازَ الْقِرَاءَةِ بِالشَّاذِّ، وَهُوَ مَا خَالَفَ رَسْمَ الْمُصَحَّفِ الْإِمَامِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ الْحَافِظُ: مَعَ أَنَّ الْخِلَافَ فِي جَوَازِ ذَلِكَ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، قَالَ: وَمَا رَأَيْنَا أَحَدًا أَنْكَرَ الْإِقْرَاءَ بِمِثْلِ قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَإِنَّمَا أَنْكَرَ مَنْ أَنْكَرَ الْقِرَاءَةَ بِمَا لَيْسَ بَيْنَ الدَّقَّتَيْنِ، وَالرَّجُلُ كَانَ ثِقَةً فِي نَفْسِهِ صَالِحًا دِينًا ...

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: تَحَمَّلَ النَّاسُ الرَّوَايَةَ عَنْهُ وَالْعَرَضَ عَلَيْهِ لِمَوْضِعِهِ مِنْ الْعِلْمِ وَمَكَانِهِ مِنَ الضَّبْطِ، تُوفِّي ابْنُ شَنْبُودَ فِي (٣٢٨ هـ).

(١) - هكذا قال ابن الجزري، والصواب أن ابن شنبوذ قرأ على النحاس، وقد أسنده في النشر طريق ابن شنبوذ عن النحاس.

خامساً: ترجمة ابن سيف عن الأزرق، وهو:

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ سَيْفِ أَبِي بَكْرٍ التَّجِيبِيِّ الْمِصْرِيِّ النَّجَّادِ: مُقْرِيٌّ مُصَدِّرٌ مُحَدِّثٌ إِمَامٌ ثِقَةٌ، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا وَسَمَاعًا عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْأَزْرَقِ صَاحِبِ وَرْشٍ، وَكَانَ لَا يُحْسِنُ غَيْرَهَا.

رَوَى عَنْهُ الْقِرَاءَةَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّحْوِيِّ، وَسَعِيدُ بْنُ جَابِرِ الْأَنْدَلُسِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ خَيْرُونَ، وَأَبُو عَدِيٍّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْإِمَامِ وَيَعْرِفُ بِابْنِ الْفَرَجِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الظُّهْرَاوِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ شَيْخٌ لِأَبِي عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيِّ، وَقَدْ غَلَطَ فِيهِ أَبُو الطَّيِّبِ بْنُ غَلْبُونَ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا؛ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ ابْنُهُ أَبُو الْحَسَنِ وَمَنْ تَبِعَهُمَا، وَكَانَ شَيْخَ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي زَمَانِهِ، عُمَرَ زَمَانًا وَأَنْتَهَتْ إِلَيْهِ الْإِمَامَةُ فِي قِرَاءَةِ وَرْشٍ، مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَلَخَ جُمَادَى الْآخِرَةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ بِمِصْرَ.

ترجمة لأصحاب الطرق الذين أخذوا مباشرة عن ابن سيف (١):

أولاً: ترجمة أبي عدي، وهو: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْفَرَجِ أَبُو عَدِيٍّ الْمِصْرِيُّ يُعْرِفُ بِابْنِ الْإِمَامِ: مُقْرِيٌّ مُحَدِّثٌ ضَابِطٌ، شَيْخُ الْقُرَاءِ وَمُسْنِدُهُمْ بِمِصْرَ، وَكَانَ شَيْخًا وَرِعًا صَدُوقًا، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا وَسَمَاعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَيْفٍ، وَرَوَى الْحُرُوفَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، وَعَنْ النَّحَّاسِ عَنِ الْأَزْرَقِ.

(١) - هذه التراجم مأخوذة من كتاب غاية النهاية للإمام ابن الجزري، بتحقيق شيخنا الشيخ عمرو عبد الله حفظه الله.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

رَوَى عَنْهُ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا وَسَمَاعًا: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ هَاشِمٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ، وَخَلْفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَطَاهِرُ بْنُ غَلْبُونَ، وَأَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ، وَمَكِّيُّ الْقَيْسِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الظُّهْرَاوِيُّ، وَأَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ الطَّرْسُوسِيُّ، وَآخِرُ مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ مَوْتًا أَحْمَدُ بْنُ نَفِيسٍ شَيْخُ ابْنِ الْفَحَّامِ، فَلَأَجَلَ ذَلِكَ كَانَتْ رِوَايَةٌ وَرَشٌ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ فِي التَّجْرِيدِ أَعْلَى مَا يُوجَدُ عَنْ وَرَشٍ، مَاتَ فِي عَاشِرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

ثانيًا: ترجمة ابن مروان، وهو: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّامِيُّ الْأَصْلُ الْمِصْرِيُّ الدَّارُ: ضَابِطٌ مَاهِرٌ عَارِفٌ بِقِرَاءَةِ وَرَشٍ عَالِي السَّنَدِ فِيهَا، قَرَأَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَيْفٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتَسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، قَرَأَ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ غَلْبُونَ عَرَضًا، وَابْنُهُ طَاهِرُ الْحُرُوفِ.

ثالثًا: ترجمة الأهناسي، وهو: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الطَّائِي الْأَهْنَاسِيُّ الْمِصْرِيُّ: ضَابِطٌ مَعْرُوفٌ، نَزَلَ بَغْدَادَ وَأَقْرَأَ بِهَا، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسِ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَيْفٍ، وَمَوَاسٍ بْنِ سَهْلٍ، وَيُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرَضًا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الشَّدَائِي، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْغَضَائِرِيُّ.

رابعًا: ترجمة طاهر بن غلبون، وهو: طَاهِرُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَلْبُونَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَلَبِيُّ: نَزِيلٌ مِصْرَ: أُسْتَاذٌ عَارِفٌ وَثِقَةٌ ضَابِطٌ وَحُجَّةٌ مُحَرَّرٌ، شَيْخُ الدَّانِيِّ وَمَوْئَلُفُ التَّذَكِرَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ الشَّامَانِ.

أَخَذَ الْقِرَاءَاتِ عَرَضًا عَنْ أَبِيهِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَرَأَ بِالْبَصْرَةِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ نَهَارِ الْحَرْتَكِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَاشِمِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خُشْنَامِ الْمَالِكِيِّ، وَسَمِعَ الْحُرُوفَ مَعَ أَبِيهِ مِنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ بَدَهْنٍ، وَسَمِعَ سَبْعَةَ ابْنِ مُجَاهِدٍ مِنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ الْحَلَبِيِّ الْمُعَدَّلِ عَنْهُ.

رَوَى الْقِرَاءَاتِ عَنْهُ عَرَضًا وَسَمَاعًا: الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ بَابِشَادِ الْجَوْهَرِيِّ، وَأَبُو الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّازِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَزْوِينِيُّ، قَالَ الدَّانِيُّ: لَمْ يَرِ فِي وَقْتِهِ مِثْلَهُ فِي فَهْمِهِ وَعِلْمِهِ مَعَ فَضْلِهِ وَصِدْقِ لَهْجَتِهِ، كَتَبْنَا عَنْهُ كَثِيرًا، وَتُوفِّيَ بِمِصْرَ لِعَشْرِ مَضِينٍ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

خامسًا: ترجمة الطرسوسي، وهو: عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّرْسُوسِيُّ يُعْرَفُ بِالطَّوِيلِ: مُؤَلِّفُ كِتَابِ الْمُجْتَبَى الْجَامِعِ: أَسْتَاذٌ مُصَدَّرٌ ثِقَةٌ، نَزَلَ مِصْرَ وَكَانَ شَيْخَهَا.

أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ السَّامَرِيِّ وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْحُرُوفَ كُلَّهَا، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الْأَذْفُويِّ، وَأَبِي عَدِيِّ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِصْرِيِّ، وَسَمِعَ الْحُرُوفَ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُعَدَّلِ.

قَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ: أَبُو الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلْفِ صَاحِبِ الْعُنُوانِ، وَغَيْرُهُ، وَرَوَى عَنْهُ الْقِرَاءَاتِ: أَبُو الْحُسَيْنِ يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبِيَّازُ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ قِيلَ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ، قَالَ الدَّانِيُّ الْحَافِظُ: كَانَ شَيْخًا فَاضِلًا ضَابِطًا ذَا عَفَافٍ وَنُسْكَ، رَأَيْتُهُ وَشَاهَدْتُهُ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَقْصِدُ شَيْخَنَا فَارِسَ بْنَ أَحْمَدَ يُذَاكِرُهُ فِي مَجْلِسِهِ، وَوُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَتُوفِّيَ بِمِصْرَ فِي آخِرِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ عِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

سادساً: ترجمة ابن نفيس، وهو:

أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ بْنِ نَفِيسٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الطَّرَابُلُسِيُّ الْأَصْلُ ثُمَّ الْمِصْرِيُّ: إِمَامٌ ثِقَةٌ كَبِيرٌ، انْتَهَى إِلَيْهِ عُلُوُّ الْإِسْنَادِ.

قَرَأَ عَلَى أَبِي عَدِيِّ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيٍّ صَاحِبِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَيْفٍ، وَعَلَى أَبِي أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ السَّامَرِيِّ، وَعَلَى أَبِي طَاهِرِ الْأَنْطَاكِيِّ، وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ غَلْبُونَ.

قَرَأَ عَلَيْهِ: يُونُسُ بْنُ جُبَارَةَ الْهَدَلِيُّ، وَابْنُ الْفَحَّامِ الصَّقَلِيُّ، وَابْنُ بَلِيْمَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ بْنِ الْعَرَجَاءِ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْخَشَّابُ، وَأَبُو مَعْشَرٍ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَرِيحٍ، وَمُوسَى بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْمُعَدَّلِ، وَقِيلَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو الدَّانِيَّ أَخَذَ عَنْهُ، وَعُمَرُ حَتَّى قَارَبَ الْمِائَةَ، تُوُفِّيَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

سابعاً: ترجمة مكي بن أبي طالب، وهو:

مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَمُوشُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُخْتَارٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَيْسِيُّ الْقَيْرَوَانِيُّ ثُمَّ الْأَنْدَلِسِيُّ الْقُرْطُبِيُّ: إِمَامٌ عَلَّامَةٌ مُحَقِّقٌ عَارِفٌ، أَسْتَاذُ الْقُرَّاءِ وَالْمَجُودِينَ.

قَرَأَ الْقُرَّاءَاتِ بِمِصْرَ عَلَى: أَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ غَلْبُونَ، وَابْنِهِ طَاهِرٍ، وَقِرَاءَةَ وَرْشٍ عَلَى أَبِي عَدِيِّ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَذْفُويِّ.

قَرَأَ عَلَيْهِ: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْبَيَّازِ، وَمُوسَى بْنُ سُلَيْمَانَ اللَّخْمِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُفَرِّجِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ...

قُلْتُ: وَمِنْ تَأْلِيفِهِ: التَّبَصُّرَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْكَشْفُ عَلَيْهِ، وَتَفْسِيرُهُ الْجَلِيلُ،
وَمُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، وَالرَّعَايَةُ فِي التَّجْوِيدِ، وَالْمَوْجُزُ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَتَوَالِيفُهُ
تَنَيَّفُ عَنْ ثَمَانِينَ تَأْلِيفًا، مَاتَ فِي ثَانِي الْمَحْرَمِ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

ثامناً: ترجمة الحوفي، وهو:

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الظَّهْرَاوِي الْحَوْفِيُّ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ أَبِي
بَكْرٍ بْنِ سَيْفٍ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرْضًا سَبَطُهُ أَبُو الْقَاسِمِ قُسَيْمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
مُطَيْرٍ.

تاسعاً: ترجمة الحداد، وهو:

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدِ الْحَدَّادِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ. قَرَأَ
عَلَى أَبِي عَدِيِّ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْإِمَامِ، وَغَزْوَانَ بْنِ الْقَاسِمِ، وَقُسَيْمِ بْنِ مُطَيْرٍ، قَرَأَ
عَلَيْهِ أَبُو الْقَاسِمِ يُوْسُفُ الْهُذَلِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَالِكِيِّ، وَالْحَسَنِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ مُبَشَّرٍ، تُوْفِيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

عاشراً: ترجمة تاج الأئمة، وهو:

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ تَاجِ الْأَئِمَّةِ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِصْرِيُّ: شَيْخٌ حَافِظٌ.
قَرَأَ عَلَى: عُمَرَ بْنِ عِرَاكِ، وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ غَلْبُونَ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ الْحَلَبِيِّ، وَالْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَنْطَاكِيِّ، وَدَخَلَ بَغْدَادَ فَقَرَأَ عَلَى أَبِي
الْحَسَنِ بْنِ الْحَمَّامِيِّ، ثُمَّ دَخَلَ بِلَادَ الْأَنْدَلُسِ سَنَةَ عِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ فَأَخَذَ عَنْهُ
أَبُو عَمْرٍو الطَّلَمَنْكِيُّ مَعَ كِبَرِهِ.

وَقَرَأَ عَلَيْهِ: يُوْسُفُ بْنُ جُبَارَةَ الْهُذَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَرِيحٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ
الْفَحَّامِ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الطَّلَمَنْكِيِّ نَحْوُ تِسْعِينَ سَنَةً.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 وَقَدْ أَنْفَرَدَ عَنْهُ الْهُدَلِيُّ بِرِوَايَةِ الْأِدْغَامِ مَعَ تَحْقِيقِ الْهَمْزِ لِأَبِي عَمْرٍو، وَلَمْ يَرَوْ
 عَنْهُ ذَلِكَ أَحَدٌ غَيْرُهُ، تُوفِّي سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ (١).

التعريف بالكتب التي أسند ابن الجزري منها رواية ورش من
 طريق الأزرق، مع ترجمة مختصرة لأصحاب هذه الكتب:

اختار الإمام ابن الجزري طريق الأزرق من ثلاثة عشر كتابًا، يُضاف إليها
 الطرق الثلاثة للإمام الداني من قراءته على شيوخه: ابن خاقان، وأبي الفتح،
 وأبي الحسن، ولكن الإمام ابن الجزري لم يقيد بها بكتاب معين من كتب الداني،
 وهي في جامع البيان.

وسأذكر هذه الكتب مرتبة على حسب ورودها في طريق الأزرق، كما في
 كتاب النشر:

١- كتاب الشاطبية (حرز الأمانى ووجه التهاني):

المؤلف: أبو القاسم بن فيره بن خلف الرعيني الأندلسي الشاطبي (٢).

٢- كتاب التيسير في القراءات السبع:

المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر أبو عمرو الداني...
 الإمام الحافظ أستاذ الأستاذين وشيخ مشايخ المقرئين (ت: ٤٤٤هـ).

٣- كتاب (جامع البيان في القراءات السبع):

(١) - وقرأ عليه أيضا صاحب الروضة موسى بن المعدل، وأكثر عنه.
 (٢) وقد ذكرنا ترجمة للشاطبي، وبحثنا في زيادات الشاطبية على التيسير وموقف العلماء
 منها، وذلك في كتابنا تحرير رواية قالون من هذه السلسلة، فارجع إليه.

للإمام أبي عمرو الداني، وهو من أجلّ كتب الإمام الداني، وإن كان الإمام الداني لم يصرح بذكره في باب الأسانيد، ولكن فيه الطرق الثلاثة التي أسندها الإمام ابن الجزري في النشر عن الإمام الداني؛ لذلك اعتبرناه من أصول النشر.

٤ - كتاب الهداية في القراءات السبع:

المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدي، نسبةً إلى المهديّة بالمغرب، أستاذ مشهور، وهو الذي ذكره الشاطبي في باب الاستعاذة. أخذ ابن الجزري من هذا الكتاب تسع طرق، منها طريق واحدة للأزرق عن ورش، والكتاب ما زال مفقودًا إلى الآن.

٥ - كتاب (المجتبى الجامع لقراءات الأئمة):

المؤلف: عبد الجبار بن أحمد بن عمر بن الحسن أبو القاسم الطرسوسي، أستاذ مُصدّر ثقة، نزل مصر وكان شيخها.

أخذ منه ابن الجزري (١٢) طريقًا، منها طريقان للأزرق عن ورش. لم يذكر له ابن الجزري في النشر أي انفردات له أو لكتابه.

٦ - كتاب (الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها):

المؤلف: يوسف بن علي بن جبارة بن عقيل أبو القاسم الهذلي.

أسند الإمام ابن الجزري من كتاب الكامل في النشر طرقًا لجميع القراء والرواة، وهو أكثر كتاب أخذ منه طرقًا، حتى بلغ عدد هذه الطرق (١٣٤) طريقًا نصية؛ أي موجودة في كتاب الكامل، وهناك طريقان نسبهما ابن الجزري إلى الهذلي؛ لأنهما ليسا في الكامل، فيكون عدد الطرق المسندة من الكامل (١٣٦) طريقًا، منها خمسة عشر طريقًا للأزرق.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

٧ - كتاب (التجريد لبغية المرید في القراءات السبع):

المؤلف: عبد الرحمن بن عتيق بن خلف أبو القاسم بن الفحام الصقلي.
أسند منه الإمام ابن الجزري في النشر إحدى وخمسين (٥١) طريقاً، منها أربعة طرق للأزرق عن ورش.

٨ - كتاب (تلخيص العبارات بلطيف الإشارات في القراءات السبع):

المؤلف: الحسن بن خلف بن عبد الله بن بليمة الأستاذ أبو علي القيرواني.
انتقى منه ابن الجزري ثلاثين طريقاً منها ثلاثة طرق للأزرق عن ورش.

٩ - كتاب (جامع أبي معشر) أو (سوق العروس):

المؤلف: عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي بن محمد أبو معشر الطبري الشافعي شيخ أهل مكة، إمام عارف محقق أستاذ كامل ثقة صالح.
وهو صاحب كتاب (التلخيص في القراءات الثمان)، وهو من أصول النشر، لكن كتاب الجامع ليس من أصول النشر؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يذكره صراحة في باب الأسانيد، ولكن الإمام ابن الجزري أسند بعض الطرق عن أبي معشر الطبري، وبعد الرجوع إلى هذه الطرق لم نجدها في كتابه التلخيص، ولكن وجدناها في كتابه (سوق العروس)، ولا بأس في هذه الحالة أن نعتمد أوجه الخلاف من هذه الطرق من هذا الكتاب.

ومن هذه الطرق طريق أسنده عن الأزرق: وهو طريق أبي معشر الطبري عن أبي الفضل الرازي عن أبي محمد بن الفحام عن أبي نصر الموصلي عن النحاس عن الأزرق.

فهذا الطريق نسبه ابن الجزري إلى أبي معشر ولم ينسبه إلى كتاب من كتبه، وهذا الطريق ليس في التلخيص وإنما في كتابه الجامع .

١٠ - كتاب (التذكرة في القراءات الثمان):

المؤلف: طاهر بن عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون، أبو الحسن الحلبي. أسند منه ابن الجزري (١٠) طرق، منها طريقان للأزرق عن ورش.

١١ - كتاب (العنوان في القراءات السبع):

المؤلف: أبو الطاهر إسماعيل بن خلف بن سعيد بن عمران الأنصاري الأندلسي الأصل، ثم المصري، توفي سنة خمس وخمسين وأربعمائة بمصر.

قرأ القراءات على عبد الجبار الطرسوسي صاحب كتاب المجتبي.

قرأ الإمام ابن الجزري القرآن الكريم كله بمضمونه على الأئمة: أبي المعالي بن اللبان بدمشق، وعلى ابن الصائغ، وعلى ابن الجندي.

انتقى منه ابن الجزري تسع طرق، منها طريق واحدة عن الأزرق من طريق ابن سيف. ذكر له الإمام ابن الجزري اثنتي عشرة انفراداً.

وكتاب العنوان من الكتب المهمة في علم القراءات، ولذلك قال عنه الإمام ابن الجزري في تحفة الإخوان: " وهذا الكتاب - العنوان - مع شهرته فأسانيده أعلى من سائر كتب المغاربة كالتيسير والتذكرة وغيرهما، ومن ثمّ اعتنى الناس به... الخ " (١).

(١) - تحفة الإخوان في الخلف بين الشاطبية والعنوان (١١٤)، تحقيق الدكتور / أحمد الرويثي.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

١٢ - كتاب (الكافي في القراءات السبع):

المؤلف: محمد بن شريح بن أحمد بن محمد بن شريح بن عبد الله بن شريح أبو عبد الله الرعيني الإشبيلي الأستاذ المحقق، (٣٨٨-٤٧٦ هـ).
أخذ الإمام ابن الجزري من هذا الكتاب أربعة عشر طريقاً، منها طريق واحدة للأزرق عن ورش.

١٣ - كتاب (التبصرة في القراءات السبع):

المؤلف: مكي بن أبي طالب بن حموش أبو محمد القيسي أخذ منه الإمام ابن الجزري طرق، منها طريق واحدة للأزرق.

١٤ - كتاب (الإرشاد إلى مذاهب القراء السبعة):

وهو: عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَلْبُونَ بْنِ الْمُبَارَكِ أَبُو الطَّيِّبِ الْحَلَبِيُّ نَزِيلٌ مِصْرِيٌّ: أَسْتَاذٌ مَاهِرٌ كَبِيرٌ كَامِلٌ مُحَرَّرٌ ضَابِطٌ ثَقَّةٌ خَيْرٌ صَالِحٌ دِينٌ، وُلِدَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لِأَثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ بِحَلَبَ، وَانْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ فَسَكَنَهَا، وَأَلَّفَ كِتَابَهُ الْإِرْشَادَ فِي السَّبْعِ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَرْضًا وَسَمَاعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بِلَالٍ، وَمُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ النَّحْوِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُوسَى... الخ.

عَرَضَ الْقِرَاءَاتِ عَلَيْهِ: وَلَدَهُ أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ تَاجُ الْأَيْمَةِ، وَأَحْمَدُ بْنُ نَفِيسٍ، وَأَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ، وَمَكِّيُّ الْقَيْسِيُّ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو الْحَافِظُ: كَانَ حَافِظًا لِلْقِرَاءَةِ ضَابِطًا ذَا عَفَافٍ وَنُسْكٍَ وَفَضْلٍ وَحُسْنِ تَصْنِيفٍ، تُوفِّيَ بِمِصْرَ فِي جُمَادِي الْأُولَى سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

قرأ الإمام ابن الجزري القرآن كله بهذا الكتاب على بعض شيوخه.

الطرق: أخذ ابن الجزري من هذا الكتاب طريقتين فقط، منها طريق للأزرق عن ورش، ولم يذكر له ابن الجزري إلا انفراداً واحدة.

يُرجع إلى كتابنا في تحرير رواية قالون، لمعرفة المزيد عن هذه الكتب: (الشاطبية - التيسير - جامع البيان - الهداية - المجتبي - الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - التذكرة - الكافي - التبصرة).

■ الكتب المفقودة في طريق الأزرق:

الكتب التي أسند منها ابن الجزري طريق الأزرق عن ورش هي ثلاثة عشر كتاباً، ولكن هذه الكتب لا يزال بعضها مفقوداً، وهي:

١- الهداية في القراءات السبع: لأبي العباس المهدي.

٢- المجتبي الجامع لقراءات الأئمة: لأبي القاسم الطرسوسي.

هذه الكتب مفقودة إلى الآن ولا ندري ما فيها من أوجه الخلاف.

والسؤال: كيف نعزو إلى هذه الكتب وهي مفقودة ولا ندري ما فيها؟

والجواب: أن العزو إلى هذه الكتب، له عدة صور مختلفة، وهي:

الأولى: أن ينص ابن الجزري على مذهب هؤلاء الأئمة، وذلك قد يكون بطريق التعيين لهم، كأن يقول مثلاً: وهذا هو مذهب صاحب العنوان وشيخه الطرسوسي، أو يذكر الوجه، ويقول: وهو في الهداية والمجتبي.

وقد يكون عزو الإمام ابن الجزري لهم بطريقة الإجمال، كأن يقول: وهو الذي لم يذكر المغاربة سواه، والمهدي والطرسوسي مغربيان.

الثانية: أن نرجع إلى كتاب لأحد شيوخ صاحب الكتاب المفقود، أو لكتاب لأحد تلاميذه، ونستنبط منه مذهب صاحب الكتاب المفقود.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿﴾ وهذا يحدث كثيرا مع كتاب المجتبي، حيث نرجع في معرفة مذهب صاحبه إلى كتاب العنوان لتلميذه الأنصاري أو لكتاب الاكتفاء له أيضًا؛ لأن الأنصاري نص في كتاب الاكتفاء بأنه قرأ بما فيه على الطرسوسي .

الثالثة: أن يكون لأصحاب الكتب المفقودة كتاب آخر يُستعان به على معرفة مذهبه، مثل كتابي شرح الهداية^(١) وأصول القراءات للمهدوي .

وكتاب الهداية لا إشكال فيه حتى وإن لم ينص عليه في النشر؛ لأن ابن الجزري نص على مذاهبه منه في كتابه (الفوائد المجمعَة).

ولا شك أن العزو في القاعدتين الثانية والثالثة إنما يكون على سبيل غلبة الظن والاحتمال، وليس الجزم واليقين؛ لأن مذهب الشيخ قد يختلف عن مذهب تلميذه، والعكس صحيح، وكثيرًا ما ينص ابن الجزري على مذهب صاحب الهداية، وعلى مذهب صاحب المجتبي في كتاب النشر.

﴿﴾ الطرق التي لم يصرح ابن الجزري بنسبتها إلى الكتب :

لقد اعتمد ابن الجزري في كتابه النشر على مصدرين رئيسين، وهما: الأول: الطرق التدوينية النصية:

وهي الطرق التي دونها أصحابها في كتبهم ونصُّوا عليها فيها، وهذه هي الكتب التي اعتمد عليها ابن الجزري في النشر، وقد قرأها وقرأ القرآن بمضمونها، فهي عنده متصلة بطريق النصِّ والأداء، ومنها أخذ هذه الطرق، ويدخل في هذا

(١) - مع أن كتاب شرح الهداية إنما هو في توجيه القراءات، لكن أحيانًا يُعرف منه مذهب المهدوي في مسألة معينة.

المصدر الشاطبية وتلخيص ابن بليمة بطريق التضمن، حتى وإن لم يذكر أصحابهما أسانيدهم فيها إلا أن أسانيدهم معروفة ومشهورة عند أهل الأداء.

الثاني: الطرق التي لم يصرح بأنه أخذها من الكتب:

وهي الطرق التي قرأ بها ابن الجزري على بعض شيوخه إلى أصحاب هذه الطرق، ولكنها ليست موجودة في الكتب التي بين أيدينا، وقد يكون ذلك بسبب أن أصحابها ليس لهم كتب أصلاً، أو لهم كتب ولكنهم لم يذكروا فيها هذه الطرق وتلك الأسانيد؛ لأنهم لم يكونوا يلتزمون بذكر كل ما عندهم من الأسانيد والطرق في كتبهم.

وهذه الطرق التي لم يُصرح الإمام ابن الجزري بنسبتها إلى الكتب: لا نعرف ما فيها إلا إذا نصَّ الإمام ابن الجزري على مذهب أصحابها. وحينما يعزو الإمام ابن الجزري إلى هذه الطرق، لا يعزوها إلى الكتب وإنما يعزوها إلى أصحاب هذه الكتب، كما سيأتي معنا قريباً إن شاء الله.

▣ وهذه هي الطرق التي لم يصرح الجزري بأخذها من الكتب :

١- طريق الخياط وهي الثانية عن النحاس:

قرأ بها الشاطبي على النفزي على ابن غلام الفرس على أبي داود على الداني على خلف بن إبراهيم على محمد بن عبدالله الأنماطي على أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الخياط.

وهذا الطريق موجود في جامع البيان للإمام الداني.

٢- طرق الإمام أبي عمرو الداني :

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

أسند ابن الجزري في النشر ثلاث طرق للإمام الداني عن الأزرق، ولكنه لم يحدد من أي كتب الداني هذه الطرق، ولكن بعد الرجوع إلى كتب الإمام الداني تبين أن هذه الطرق مسندة من كتابه جامع البيان، وهي:

أ - طريق ابن أبي الرخاء المصري: وذلك من قراءة الداني على خلف بن إبراهيم على ابن أبي الرخاء المصري... الخ.

ب - طريق الخولاني: وذلك من قراءة الداني على فارس بن أحمد...

ج - طريق طاهر: من قراءة الداني على أبي الحسن طاهر بن غلبون.

وهذه الطرق التي لم يصرح الإمام ابن الجزري بأنه أخذها من كتب الإمام الداني، يرى بعض العلماء أنه لا ينبغي لنا أن نقيدها بكتب معينة، حتى وإن وجدناها في بعض كتب الإمام الداني، وما قيل عن هذه الطرق يُقال عن غيرها.

ويترب على هذا القول أن لا نعزو أوجه الخلاف لهذه الطرق من هذه الكتب، وكأن كتبهم لا تزال مفقودة، وألاً ننسب إليهم شيئاً من أوجه الخلاف، إلا إذا نص الإمام ابن الجزري على ذلك لهم.

وهذا تحكم لا داعي له؛ لأن هذه الطرق التي لم ينسبها الإمام ابن الجزري إلى كتب معينة لهؤلاء الأئمة، مذكورة في بعض كتبهم، فلماذا لا نأخذها من هذه الكتب؟ فلن نأخذ طرقهم من كتب غيرهم، بل سنأخذ طرقهم التي نسبها ابن الجزري إليهم من كتبهم التي ذكروا فيها هذه الطرق، فهذا أولى من ترك هذه الطرق وإهمال العمل بها.

ولا يضر في هذه الحالة عدم تصريح الإمام ابن الجزري بالكتب التي أخذ منها هذه الطرق، فلربما ترك ذلك لانتشار هذه الطرق في كتب هؤلاء الأئمة، أو

لأنها لم تكن عنده وقت تأليفه لكتاب النشر، أو لغير ذلك من الأسباب التي لم يذكرها، والله أعلم.

❏ الفرق بين رواية ورش من الشاطبية وبين روايته من الطيبة:

لا شك أنه يوجد اختلافٌ كبيرٌ بين رواية ورش من طريق الشاطبية، وبين رواية ورش من طريق الطيبة، وهذا الاختلاف يرجع إلى المصادر التي أخذت منها رواية ورش من هذه الطرق.

فرواية ورش من طريق الشاطبية، مأخوذة من طريق واحد وهو طريق الأزرق عن ورش فقط، ومصدر هذا الطريق هو كتاب التيسير، والزيادات التي زادها الإمام الشاطبي على التيسير بأسانيده التي قد لا تمر على الإمام الداني.

أما رواية ورش من طريق الطيبة فهي مأخوذة من طريقين رئيسين، وهما:

أ- طريق الأزرق عنه. ب- طريق الأصبهاني عنه.

ولكل من هذين الطريقين طريقان آخران رئيسان، وهما:

الأول: طريق الأزرق عن ورش: وعنه طريقان رئيسان، وهما:

أ- طريق النحاس عنه. ب- طريق ابن سيف عنه.

ولما كان موضوع هذا الكتاب هو تحرير أوجه الخلاف الخاصة بطريق

الأزرق عن ورش، فهذا يجعلنا نتساءل:

هل طريق الأزرق من الشاطبية يختلف عن طريق الأزرق من الطيبة؟

والجواب: نعم، يوجد اختلاف كبير بينهما، وهذا الاختلاف يرجع إلى كثرة طرق الطيبة، فطريق الأزرق من الشاطبية مصدره هو كتاب التيسير فقط،

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

والزيادات التي زادها الشاطبي عليه، وليس للأزرق من طريق الشاطبية طرقاً فرعية، بل أخذ مباشرة من كتاب التيسير من طريق النحاس.

وأما الأزرق من الطيبة: فله طريقان رئيسان، ولكل طريق من هذين الطريقين طرقاً أخرى فرعية، ثم بعد ذلك تتفرع هذه الطرق وتتشعب من عند أصحاب الكتب حتى تصل في النهاية إلى ثمانية وثلاثين طريقاً.

﴿ حصر أوجه الخلاف للأزرق: ﴾

إذا كان موضوعنا في هذه السلسلة المباركة هو تحرير أوجه الخلاف فقط، فمن باب التيسير على القارئ، نقوم أولاً - إن شاء الله - بحصر جميع أوجه الخلاف عن الأزرق، التي اعتمدها ابن الجزري في الطيبة دون التي ذكرها في النشر؛ لأنه ذكر في النشر أوجه كثيرة عن القراء والرواة وأصحاب الطرق، ثم ترك أكثرها في الطيبة، فليس كل ما في النشر هو في الطيبة، بل ليس في الطيبة إلا الأوجه التي ثبتت عند ناظمها نصاً وأداءً، أو أداءً فقط، واستفاضت شهرتها وتلقتها الأمة بالقبول.

لذلك سيكون اعتمادنا إن شاء الله - سبحانه وتعالى - في استخراج أوجه الخلاف عن الأزرق على ما في الطيبة وليس على ما في النشر.

أما في تحرير هذه الأوجه الخلافية، فسيكون اعتمادنا - بعد الله عز وجل - على ما في النشر وتقريبه، وليس على ما في الطيبة؛ لأن كتاب النشر هو الذي فصل فيه ابن الجزري في ذكر الطرق وعزو الأوجه الخلافية إلى طرقها مع الترجيح والتضعيف، مع مراعاة أصول النشر.

ومن خلال ما سبق: سيكون اعتمادنا في هذه التحريرات بعد الله - عز وجل - على عدة أدوات لا بد منها في تحرير أوجه الخلاف للأزرق أو لغيره من القراء والرواة وأصحاب الطرق، وهذه الأدوات هي كالتالي:

أولاً: متن طيبة النشر.

ثانياً: كتاب النشر في القراءات العشر.

ثالثاً: كتاب تقريب النشر، وثلاثتها للإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ.

رابعاً: أصول النشر، والمقصود بها في هذا الكتاب، هي الكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق في كتاب النشر.

خامساً: كتب التحريات المشهورة والمشهود لأصحابها بالضبط والإتقان، وأنهم من أهل التحقيق والتحليل في هذا الفن، ومنها:

كتب العلامة المنصوري، والأستاذ يوسف زاده، والإزميري والمتولي والتفتيح وشروحه وكتب الشيخ محمد جابر المصري والفريدة وغيرها .

❖ وكلُّ من هذه الأدوات لها دورها وأهميتها، وذلك على النحو التالي:

❖ متن الطيبة: وهو الأصل في هذه التحريات؛ لأننا لا نعتمد إلا على الأوجه التي ذكرها الإمام ابن الجزري في الطيبة؛ لأن هناك مئات الأوجه التي ذكرها في النشر والتقريب، وهي أوجه صحيحة ومن طرق النشر والطيبة، وقد يكون الإمام ابن الجزري قد قرأ بها، ولكنه تركها بعد ذلك ولم يأخذ بها ولم يعوّل عليها، بدليل أنه لم يذكرها في الطيبة؛ لأنه لم يذكر في الطيبة إلا الأوجه التي أخذ بها وصحّت عنده نصّاً وأداءً^(١).

فلذلك لن نعتمد - إن شاء الله - إلا على الأوجه التي ذكرها في الطيبة. أما الأوجه التي ذكرها في النشر والتقريب ولم يذكرها في الطيبة، فلن نأخذ بها ، حتى وإن كانت صحيحة عن مَنْ رُويت عنه، بل حتى وإن ذكرها ابن الجزري في الطيبة في إبرازتها الأولى، ومن هذه الأوجه:

(١) - اللهم إلا الأوجه القليلة التي ذكرها للسوسي وشعبة، وسيأتي الكلام عليها في موضعها من هذه السلسلة إن شاء الله.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

١ - الغنة لشعبة في اللام والراء.

٢ - السكت لرويس على الساكن قبل الهمز.

٣ - النقل لابن وردان من طريق الهاشمي كورش تمامًا.

وأما الأزرق : فقد ذكر له الإمام ابن الجزري أوجهًا كثيرةً في النشر ولكنه لم يذكرها له في الطيبة، ومنها:

١ - الفتح في رؤوس الآي مطلقًا، عدا ذوات الراء، وذلك من التجريد.

٢ - التفرقة في رؤوس الآي بين اليائي والواوي من الكافي، حيث أمال اليائي وفتح الواوي.

٣ - فتح الهاء من (طه)، ذكره في النشر من الهداية والتبصرة، ولم يذكره في الطيبة.

٤ - ترقيق اللام المشددة بعد الصاد، وذلك من التجريد والكافي والهداية.

٥ - تغليظ اللام المضمومة بعد الضاد والطاء الساكتين، من الكتب السابقة.

٦ - تغليظ اللام الواقعة بين حرفين مستعنيين، من الهداية والتجريد وتلخيص العبارات.

كل هذه الأوجه - وغيرها الكثير - قد ذكرها في النشر والتقريب، وهي من طرق النشر، وقد أخذ بها بعض المقرئين وما زالوا يُقرؤون بها من طريق الطيبة، ولكن هذا فيه نظر، بل لا يصح أن نأخذ بهذه الأوجه وننسبها إلى ابن الجزري أو إلى الطيبة؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يذكرها في الطيبة، وهذا يدل على أنه لم يأخذ بها ولم يعول عليها.

فلذلك؛ لن نعتمد - إن شاء الله - إلا على الأوجه التي ذكرها الإمام ابن الجزري في متن الطيبة، وسنبداً الكلام - إن شاء الله - في كل موضع من مواضع الخلاف بذكر الدليل من متن الطيبة، حتى نبين للقارئ الكريم أن هذا الوجه الخلافي قد اخذ به ابن الجزري وذكره في الطيبة.

❖ كتاب النشر: هو الأصل والأساس في تحرير الأوجه الخلافية؛ لأننا قلنا قبل ذلك: إن الأصل في التحريرات هو العزو، ولا يمكن العزو إلا بعد الرجوع إلى كتاب النشر لمعرفة الطرق والكتب المسندة عن الأزرق، وكذلك لمعرفة ما قرأ به الإمام ابن الجزري من هذه الكتب؛ لأن الإمام ابن الجزري أثناء ذكر أوجه الخلاف يعزو الأوجه إلى بعض الطرق والكتب، وأحياناً يذكر بماذا قرأ به من هذه الكتب، ويذكر أحياناً بعض الأوهام التي وقع فيها بعض أصحاب الكتب... فلا بد من معرفة هذا كله من كتاب النشر.

فالرجوع إلى كتاب النشر في غاية الأهمية، لمعرفة ما أخذ به ابن الجزري وما الذي اعتمده من أصول النشر؛ لأننا لا نأخذ كل ما في أصول النشر، بل لا نأخذ منها إلا ما أخذه واعتمده ابن الجزري من هذه الأصول، بل وهناك بعض الأوجه التي ليست في أصول النشر، ومع ذلك ذكرها ابن الجزري في النشر وأخذ بها وذكرها في الطيبة، أو ربما تكون قد سقطت من النسخ التي بين أيدينا، فلا يتم معرفة ذلك كله إلا بالرجوع إلى كتاب النشر.

❖ كتاب تقريب النشر: والرجوع إليه في تحرير أوجه الخلاف من الأهمية بمكان؛ لأنه تلخيص وتهذيب لكتاب النشر، وبالتالي فقد أَلَّفَه الإمام ابن الجزري بعد النشر، وقد تكون فيه فوائد ليست في كتاب النشر، ومن ذلك أن الإمام ابن الجزري سكت عن بعض الكتب في النشر ولم يعزو إليها - في بعض المواضع - ولكنه في تقريب النشر عزا إليها وبين مذهب أصحابها فيها، وهذا من الأهمية بمكان؛ لا سيما وقد تكون بعض هذه الكتب لا تزال مفقودة.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

❖ أصول النشر: والرجوع إليها والاعتماد عليها في تحرير أوجه الخلاف من الأهمية بمكان؛ لأن هذه الكتب هي التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، وتحرير أوجه الخلاف عن الأزرق يكون على حسب ما نجده في هذه الكتب - وذلك على ما اختاره ابن الجزري منها - فلذلك لا بد من الرجوع إلى هذه الكتب ومعرفة مذاهب أصحابها فيها، حتى نستطيع تحرير هذه الأوجه الخلفية من غير خلط أو تركيب بيه هذه الأوجه.

➤ وقد يقول قائل: إن الإمام ابن الجزري قد كفانا مؤنة الرجوع إلى هذه الكتب؛ لأنه في النشر كان يعزو أوجه الخلاف إلى طرقها، فلماذا الرجوع إليها بعد ذلك مرة أخرى؟

➤ والجواب: أنه لا بد من الرجوع إلى هذه الكتب مرة أخرى، وذلك لأمرين:

الأول: أن الإمام ابن الجزري لم يستوفِ العزو إلى كل هذه الكتب التي أسند منه طريق الأزرق، بل كان يعزو إلى بعض الكتب فقط، وربما عزا إجمالاً، فيقول: وهذا الذي رواه جمهور المغاربة، أو العراقيون أو... الخ.

الثاني: أن الإمام ابن الجزري بشر وليس معصوماً، وربما يعزو إلى كتاب على خلاف ما فيه، وهذا ليس افتراءً على الإمام ابن الجزري، بل هذا ما وجدناه بالفعل في كتاب النشر في مواضع ليست قليلة، ولا يقدر هذا في إمامته وجلالته، بل هذا من السهو البشري الذي لا يخلو منه بشر، وجلّ مَنْ لا يسهو، وأبى الله أن تكون العصمة إلا لكتابه سبحانه وتعالى.

❖ كتب التحرير المشهورة: وهذا لا بد منه أيضاً؛ لمعرفة أقوال أئمتنا من المحققين والمحررين في هذه المسائل التحريرية، فهم أدري منا وأعلم بما في النشر وأصوله، وبكيفية ضبط هذه التحريرات ودراستها، ولكن قد نختلف

معهم في بعض المسائل، وليس ذلك لأننا أعلم منهم - حاشا الله - بل نحن لا نساوي شيئاً بالنسبة لهم ولا نقارن أنفسنا بهم، بل منهم تعلمنا، ولولاهم - بعد الله عز وجل - ما تعلمنا شيئاً، وما فهمنا شيئاً من هذا العلم الجليل، فجزاهم الله عنا خير الجزاء، ولكن هذه المخالفة التي قد تكون بيننا وبينهم، هي بسبب أننا قد وقفنا على بعض النصوص والكتب التي لم يقفوا عليها؛ لأن هذه الكتب كانت مفقودة في زمانهم، ثم من الله علينا وظهرت هذه الكتب، فلما اطلعنا على ما في هذه الكتب، وجدنا الأمر بخلاف ما قالوا، وهم معذرون في ذلك، بسبب غياب تلك الكتب عنهم.

وهذا كله لا يقلل من شأن هذه الكتب ولا من شأن أصحابها، فلذلك لا بد من الرجوع إلى كتبهم ومؤلفاتهم؛ لكي نستفيد منها في هذا العلم الجليل. ومن خلال هذا البيان السريع، سيكون منهجنا لهذه التحريات من خلال هذه الأدوات السابقة على نفس الترتيب إن شاء الله تعالى.

❖ وحينما نرجع إلى متن الطيبة سنجد أن الإمام ابن الجزري ذكر الخلاف عن الأزرق في اثنين وستين حرفاً تقريباً من القرآن الكريم أصولاً وفرشاً، وهذا الحصر بصرف النظر عن تكرار المواضع الخلافية، فمهما تكرر الخلاف فلا يُحسب إلا مرة واحدة.

وهذا حصر لأوجه الخلاف عن الأزرق إجمالاً، ثم بعد ذلك يأتي التفصيل والبيان وتحريم هذه الأوجه الخلافية مع غيرها:

أولاً: حصر الأوجه الخلافية التي وردت في الأصول^(١):

(١) - اختلاف وجوه طرق النشر مع بيان المقدم أداءً مع بعض زيادة (٥٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

م	الباب	الموضع	أوجه الخلاف
١	باب التكبير	في أوائل السور	ترك التكبير - التكبير
٢	باب البسمة	بين السورتين	البسمة - السكت - الوصل
باب الإدغام الكبير			
٣	الإدغام الكبير	(تأمناً)	الروم والإشمام
باب المد والقصر			
٤	المد والقصر	البدل	قصر - توسط - إشباع
٥	المد والقصر	الآن	استثناء، الأوجه الثلاثة
٦	المد والقصر	عاداً الأولى	استثناء، الأوجه الثلاثة
٧	المد والقصر	مد بعد همز الوصل	استثناء، الأوجه الثلاثة
٨	المد والقصر	إسرائيل	استثناء، الأوجه الثلاثة
٩	المد والقصر	اللين العام	قصر - توسط - إشباع
١٠	المد والقصر	اللين الخاص (شيء)	توسط - إشباع
١١	المد والقصر	الواو من (سوءات)	قصر - توسط
١٢	المد والقصر	(ع) مريم والشورى	التوسط - الإشباع
باب الهمزتين من كلمة			
١٣	الهمزتان من كلمة	(ءأنذرتهم)	الإبدال - التسهيل

م	الباب	الموضع	أوجه الخلاف
١٤	الهمزتان من كلمة	(ءالذكرين)	الإبدال - التسهيل
١٥	الهمزتان من كلمة	(أئمة)	الإبدال - التسهيل
باب الهمزتين من كلمتين			
١٦	همزتان من كلمتين	متفتتان في الحركة	تسهيل - إبدال
١٧	همزتان من كلمتين	هؤلاء إن - البغاء إن	تسهيل - إبدال حرف مد - إبدال ياء مكسورة
باب الهمز المفرد			
١٨	الهمز المفرد	أرأيت	الإبدال - التسهيل مع الحذف والإثبات
١٩	الهمز المفرد	ها أنتم	إبدال مع الإشباع - تسهيل مع حذف الألف - إثبات الألف مع التسهيل مع المد والقصر
باب النقل			
٢٠	باب النقل	كتابه إني	النقل - سكون الهاء وتحقيق الهمزة
باب الإدغام الصغير			
٢١	الإدغام الصغير	(يلهث ذلك)	إدغام - إظهار
٢٢	الإدغام الصغير	(يس والقرآن)	إدغام - إظهار
٢٣	الإدغام الصغير	(ن والقلم)	إدغام - إظهار

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

م	الباب	الموضع	أوجه الخلاف
٢٤	الإدغام الصغير	(ألم نخلقكم)	إدغام كامل - ناقص
٢٥	الإدغام الصغير	(مالية هلك)	إدغام - إظهار
باب الفتح والإمالة وبين اللفظين			
٢٦	الفتح والإمالة	ذوات الياء	فتح - تقليل
٢٧	الفتح والإمالة	نحو: (بناها)	فتح - تقليل
٢٨	الفتح والإمالة	أراكمهم	فتح - تقليل
٢٩	الفتح والإمالة	والجار	فتح - تقليل
٣٠	الفتح والإمالة	جبارين	فتح - تقليل
٣١	الفتح والإمالة	الهاء من (طه)	تقليل - إمالة
٣٢	الفتح والإمالة	ياء (يس)	فتح - تقليل
٣٣	الفتح والإمالة	الهاء والياء (كهيعص)	فتح - تقليل
باب الرءات			
٣٤	باب الرءات	المنون المنصوب	ترقيق - تفخيم
٣٥	باب الرءات	باب (ذكرا)	ترقيق - تفخيم
٣٦	باب الرءات	(صهراً)	ترقيق - تفخيم

م	الباب	الموضع	أوجه الخلاف
٣٧	باب الرءاء	(بشرر)	ترقيق - تفخيم
٣٨	باب الرءاء	(إرم)	ترقيق - تفخيم
٣٩	باب الرءاء	(سراعًا) وأختها	ترقيق - تفخيم
٤٠	باب الرءاء	(افتراء) (مراء)	ترقيق - تفخيم
٤١	باب الرءاء	(ساحران) وأختها	ترقيق - تفخيم
٤٢	باب الرءاء	(عشيرتكم)	ترقيق - تفخيم
٤٣	باب الرءاء	(حيران)	ترقيق - تفخيم
٤٤	باب الرءاء	(وزرك) (ذكرك)	ترقيق - تفخيم
٤٥	باب الرءاء	(وزر)	ترقيق - تفخيم
٤٦	باب الرءاء	(إجرامي)	ترقيق - تفخيم
٤٧	باب الرءاء	(حذركم)	ترقيق - تفخيم
٤٨	باب الرءاء	(كبره) وأختها	ترقيق - تفخيم
٤٩	باب الرءاء	(الإشراق)	ترقيق - تفخيم
٥٠	باب الرءاء	(حصرت صدورهم)	ترقيق - تفخيم
٥١	باب الرءاء	الرءاء المضمومة	ترقيق - تفخيم
٥٢	باب الرءاء	(كبر ^ة - عشرون)	ترقيق - تفخيم

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

م	الباب	الموضع	أوجه الخلاف
٥٣	باب الرءات	(فرق)	ترقيق - تفخيم
٥٤	باب الرءات	(قرية - مريم)	تفخيم - ترقيق
٥٥	باب الرءات	(المرء)	تفخيم - ترقيق
باب اللامات			
٥٦	باب اللامات	اللام بعد الطاء والظاء	تغليظ - ترقيق
٥٧	باب اللامات	نحو (صلى)	تغليظ - ترقيق
٥٨	باب اللامات	نحو (مُصلى)	تغليظ - ترقيق
٥٩	باب اللامات	نحو (يوصل) وقفاً	تغليظ - ترقيق
٦٠	باب اللامات	(فصلاً) وبابها	تغليظ - ترقيق
٦١	باب اللامات	(صلصال)	تغليظ - ترقيق
باب ياءات الإضافة			
٦٢	ياءات الإضافة	محيائي	فتح - إسكان

هذه هي الأوجه التي اختلفت فيها الطرق عن الأزرق من طريق طيبة النشر، وبعد أن سردنا هذه الأوجه، نأتي بعد ذلك إلى تحريرها من كتاب النشر وأصوله، وذلك من خلال الطرق التي وردت منها هذه الأوجه.

تنبيه مهم:

يوجد بعض الأوجه التي اتفق عليها الأزرق مع قالون، وقد ذكرنا هذه الأوجه في كتابنا في تحرير رواية قالون - من هذه السلسلة - فما اتفق عليه الأزرق مع قالون، فهو مذكور في تحرير رواية قالون، ولا داعي لإعادة ذكره في تحرير طريق الأزرق، إلا ما دعت الحاجة إليه.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

باب الاستعادة

ليس للأزرق خلاف في هذا الباب، بل هو فيه كقالون، وقد ذكرنا ما يتعلق بهذا الباب في تحريرات رواية قالون، فليراجع هناك.

باب التكبير العام

التكبير: هو قول القارئ: الله أكبر، كما قال الشاطبي: (وقل لفظه: الله أكبر)، وهو ينقسم إلى قسمين، وهما: التكبير العام، التكبير الخاص. والكلام في هذا الباب على التكبير العام فقط، وهذا هو:



الخلافاً الأول (التكبير العام)

التكبير العام: هو الذي يكون في أوائل السور لجميع القراء، ولا يأتي إلا على البسملة، ومحلها قبلها؛ أي: بين الاستعاذة والبسملة.

قال العلامة المتولي رَحِمَهُ اللهُ:

وأول التوبة لا تكبير له لقرنه حيث أتى بالبسملة
وقال في الروض: واعلم أن التكبير يختص بوجه البسملة لكل القراء ومحلها قبلها^(١).

وتحرير التكبير العام مع غيره من أوجه الخلافاً ذكره الإزميري في البدائع، والمتولي في الروض النضير، وكذلك ذكره صاحب الفريدة، وحرروا عليه مسائل كثيرة، إما بالتعيين وإما بالمنع.

والسؤال: ما حكم هذه التحريرات التي وُضعت على التكبير؟

أقول: كل هذه التحريرات التي وُضعت على التكبير العام فيها نظر؛ لأنها بُنيت على أن التكبير ثابت ومسند ومأخوذ به من الكامل ومن غاية الاختصار، وكما قلنا قبل ذلك أن الأصل في التحريرات هو العزو، فلا بد من التأصيل الصحيح والعزو الدقيق قبل التحرير، فإذا خرج العزو صحيحاً كان التحرير صحيحاً، والعكس صحيح.

وحينما ننظر إلى هذه التحريرات السابقة كلها، نجد أنها كلها مبنية على أن التكبير العام لا يأتي إلا من الكامل ومن غاية أبي العلاء.

(١) - الروض النضير [١٧٨].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 وعلى هذا: فكل ما في الكامل وغاية أبي العلاء، فقد أوجبه على التكبير،
 وكل ما ليس فيهما فقد منعه على التكبير، وكل ما في أحدهما وليس في الآخر
 فقد أجازوه على التكبير.

والسؤال: متى يُحكّم على هذه التحريرات بالصحة، أو بالخطأ؟

والجواب: لا يمكن أبداً أن نقول بأن هذه التحريرات كلها صحيحة إلا في
 حالة واحدة، وهي: إذا أثبتنا صحة هذا العزو، يعني إذا ثبت لدينا يقيناً أن التكبير
 العام يأتي من الكامل ومن غاية أبي العلاء، فحينئذ نقول بأن كل هذه التحريرات
 صحيحة بلا شك .

أما إذا أثبتنا أن التكبير العام ليس في غاية أبي العلاء، ولا يصح الأخذ به من
 الكامل، فحينئذ نقول بأن هذه التحريرات كلها غير صحيحة.

إذاً: قبل الحكم بالصحة أو الخطأ على هذه التحريرات، نرجع أولاً إلى
 الكتابين المذكورين وهما (الكامل - غاية الاختصار) لنرى ما فيهما:

أولاً: كتاب (غاية الاختصار): بالنسبة لأبي العلاء في غايته، فإنه لم يتعرض
 للتكبير العام مطلقاً لا من قريب ولا من بعيد، بل تركه جملة وتفصيلاً.

وعلى ذلك: لا يصح أن ننسب التكبير العام لغاية أبي العلاء، أو أن نقرأ به
 على أنه من الغاية؛ لأنه ليس فيها، بل إن الذي ذكره أبو العلاء في غايته هو
 التكبير الخاص فقط أي لسور الختم، وذكره لابن كثير والسوسي فقط، وكذلك
 لم ينسبه ابن الجزري إلى الغاية بل نسبه إلى أبي العلاء، وكذلك نسبه أبو شامة
 في إبراز المعاني إلى أبي العلاء.

ثانياً: كتاب (الكامل): وهنا محل الإشكال والوهم والخطأ.

ويحسن بنا قبل أن نحرر هذه المسألة من كتاب (الكامل) أن نلقي الضوء على الإمام الهذلي صاحب كتاب الكامل - رَحِمَهُ اللهُ - وعفا الله عنه.

الإمام الهذلي : هو من أئمة القراءات أصحاب الروايات والطرق الكثيرة.

قال عنه ابن الجزري: " فلا أعلم أحدا في هذه الأمة رحل في القراءات رحلته، ولا لقي من لقي من الشيوخ، قال في الكامل: وجملة من لقيت في هذا العلم ثلاثمائة وخمسة وستون شيخا... ولو أعلم أحدا تقدم علي في هذه الطبقة في جميع بلاد الإسلام لقصدته... وقد وقع له أوهام في أسانيد، وهو معذور في ذلك؛ لأنه ذكر ما لم يذكره غيره، وأكثر القراء لا علم لهم بالأسانيد، فمن ثم حصل الوهم ". اهـ.

وقال عنه الذهبي: وله أغاليط كثيرة في أسانيد القراءات، وحشد في كتابه أشياء منكورة لا تحل القراءة بها ولا يصح لها إسناد، إما لجهالة الناقل أو لضعفه... " اهـ.

وقال شيخنا الشيخ عمرو عبد الله - حفظه الله - محقق كتاب الكامل: " فإنه قد وقع منه من الغلط والوهم في الأسانيد وفي أوجه القراءات، وفيما نقله عن أئمة القراءة ما يجعله يوصف بالضعف الشديد، حتى إنه ليغلط في أسماء شيوخه، وفي المشاهير من أهل الفن فضلا عما هو دونهم، وتنقلب عليه الأسانيد وأسماء الرجال، ويخلط الاسم بالكنية، ويذكر الرجال بألقاب لا يعرفون بها، ويكنيهم بما لا يعرف كذلك، ويسقط الرجال من الأسانيد فيسقط عليه الرجل والرجلان والثلاثة والأربعة من الإسناد الواحد، و يأتي عن المشاهير بما لا يعرف إلا من طريقه، وقد تابعه ابن الجزري على كثير من غلظه، وأما في نقل أوجه القراءة.... فنحو ذلك، وإن كان غلظه فيها أقل من غلظه في الأسانيد، فيذكر القول عن بعض الأئمة والقول بخلافه عن غيره، فإذا

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

تبعته وجدته قد انقلب عليه، فجعل ما لهذا لذاك وما لذاك لهذا، وربما نقل عنهم ما روه عن بعض الرواة من طريق واحد فيطلقه عن ذلك الراوي من جميع طرقه " اهـ.

ولعل السبب في ذلك الوهم والخطأ الكثير الذي وقع فيه الإمام الهذلي - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه هذا، أنه كما قال محققه: الشيخ عمرو عبد الله - حفظه الله -، حيث قال: " إن المصنف قد أملى هذا الكتاب من حفظه بعد أن أضرَّ - عمي - ، فمن ثمَّ وقع فيه كل هذا الخلل..... " الخ^(١).

وهذا الكلام لم يقله العلماء ذمًّا ولا قدحًا ولا انتقاصًا من قدر هذا الإمام العظيم من أئمة القراءات، حاشا لله، وإنما هذا من باب الجرح والتعديل حتى يبيِّن حال الراوي حفاظًا على الرواية؛ لأنه من خلال الحكم على الراوي يحكم على روايته، لا سيما إذا انفرد بشيء عن باقي الرواة.

وحتى نتأكد من صحة ما ذكره الإمام الذهبي والإمام ابن الجزري، وما ذكره كذلك شيخنا في تحقيقه عن الوهم والخلط الذي وقع فيه الإمام الهذلي - رَحِمَهُ اللهُ - أذكر لكم بعض الأمثلة من كتابه التي تؤكد على هذا الوهم والخلط.

١- معلومٌ أن الإدغام الكبير لأبي عمرو البصري لا يأتي إلا على قصر المنفصل، وإبدال الهمز الساكن، ويمتنع على المد والتحقيق في الهمز، كما قال ابن الجزري في الطيبة:

أدغم بخلف الدوري والسوسي معا لكن بوجه الهمز والمد امنعا

(١) - وذكر الشيخ عمرو عبد الله أن الإمام ابن مكي الحنفي ذكر في مناقب أبي حنيفة أن الهذلي أملى هذا الكتاب من حفظه بعد أن أضر - يعني عمي -.

وذلك لأن كل الطرق التي روت الإدغام العام ليس لها إلا قصر المنفصل وإبدال الهمز الساكن، إلا ما ذكره الإمام الهذلي في كامله حيث قال: "... كان أبو عمرو إذا تهجد أو أدرج القراءة أدغم وترك الهمز، وربما ترك الهمز ولم يدغم، وربما همز وأدغم المتحرك - هكذا قرأنا على ابن هاشم على الأنطاكي على ابن بدُهن على ابن مجاهد على أبي الزعراء على أبي عمرو، وربما همز ولم يدغم المتحرك، فحاصل أصحاب أبي عمرو كلهم على أربعة طرق الإدغام وترك الهمز والإدغام والهمز وترك الهمز والإدغام والهمز من غير إدغام^(١).

قال ابن الجزري في النشر:

" وَبَقِيَتْ طَرِيقُ رَابِعَةٍ، وَهِيَ الْإِدْغَامُ مَعَ الْهَمْزِ مَمْنُوعٌ مِنْهَا عِنْدَ أَثَمَةِ الْقِرَاءَةِ، لَمْ يُجْزَها أَحَدٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِذِكْرِهَا الْهَذَلِيُّ فِي كَامِلِهِ، فَقَالَ: وَرَبَّمَا هُمَزَ وَأُدْغَمَ الْمُتَحَرِّكُ، هَكَذَا قَرَأْنَا عَلَى ابْنِ هَاشِمٍ، عَلَى الْأَنْطَاكِيِّ، عَلَى ابْنِ بُدْهِنٍ، عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ عَلَى أَبِي الزَّعْرَاءِ .

قُلْتُ: كَذَا ذَكَرَهُ الْهَذَلِيُّ، وَهُوَ وَهْمٌ عَنْهُ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ الْمَذْكُورِ عَنْ هَذَا الْأَنْطَاكِيِّ .

وقال كذلك ابن الجزري:

" قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ: وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَأْخُذُ عَنِ أَبِي عَمْرٍو بِالْهَمْزِ وَبِإِدْغَامِ الْمُتَحَرِّكَاتِ، وَلَا أَعْرِفُ لِذَلِكَ رَاوِيًا عَنْهُ. انْتَهَى .

(١) - الكامل (١ / ٧٠٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

نَاهِيكَ بِهَذَا مِنَ الْأَهْوَايِ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ أَحَدٌ - فِيمَا نَعْلَمُ - مِثْلَمَا قَرَأَ (١).

فهنا نجد الإمام الهذلي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ينقل عن شيوخه المشاهير الأثبات الثقات ما لم ينقله أحدٌ غيره، فيخالف جميع الرواة عن هؤلاء المشايخ.

٢- تقديم التكبير على البسملة:

من المعلوم أن التكبير مقدم على البسملة، سواء كان التكبير العام أو التكبير الخاص، فنقرأ (الله أكبر بسم الله الرحمن الرحيم) هذا هو الثابت من حيث الرواية، وهذا هو المعمول به، إلا أن الإمام الهذلي روى تقديم البسملة على التكبير، فقال في كتابه الكامل:

" روى نظيف عن قنبل تقديم التسمية على التكبير " (٢).

قال في النشر:

" التنبيه الرابع: ترتب التَّهْلِيلِ مَعَ التَّكْبِيرِ وَالبَسْمَلَةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا لِأَزْمٍ؛ لَا تَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ، كَذَلِكَ وَرَدَتِ الرُّوَايَةُ وَثَبَتَ الْأَدَاءُ، وَمَا ذَكَرَهُ الْهَذَلِيُّ عَنْ قُنْبَلٍ - مِنْ طَرِيقِ نَظِيفٍ - فِي تَقْدِيمِ البَسْمَلَةِ عَلَى التَّكْبِيرِ غَيْرَ مَعْرُوفٍ، وَلَا يَصِحُّ أَيُّضًا؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَنْ ذَكَرَ طَرِيقَ نَظِيفٍ عَنْهُ - سِوَى الْهَذَلِيِّ - لَمْ يَذَكَرْ عَنْهُ سِوَى تَقْدِيمِ التَّكْبِيرِ عَلَى البَسْمَلَةِ، وَهُوَ إِجْمَاعٌ مِنْهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

وهنا نجد الإمام الهذلي قد خالف الإجماع الذي عليه أهل الأداء، ويا ليتة ينسب ذلك لنفسه أو يقله باجتهاده هو ولا ينسبه لغيره، وإنما ينسبه للمشاهير من أهل الأداء، فيخالف جميع الرواة عنهم، وينقل عنهم ما لم يرد عنهم، وما لم يقولوا به مطلقًا، وما لا يُعرف إلا من طريقه.

(١) - النشر (١ / ٢٧٦ - ٢٧٧).

(٢) - الكامل (٢ / ٩٥٢).

وليس الإشكال أنه ينقل عنهم ما لم ينقله غيره، وإنما الإشكال أنه ينقل عن هؤلاء المشايخ ما لم يرد عنهم وما لم يصح عنهم، فهو ينقل خلاف الصحيح والثابت والمشهور عن هؤلاء الأعلام الثقات الأثبات.

٣- وهو ما نحن بصده الآن، وهو (التكبير العام):

قلنا إن الإمام الهذلي - رَحِمَهُ اللهُ - ذكر التكبير العام في كتابه الكامل، ولكنه حكاه عن الإمام الخزاعي عن ابن حبش، فقال: "قال الخزاعي: كان ابن حبش يأخذ لجميع القراء بالتكبير، وهو قول أبي الحسين، والخزاعي يقول: جميع القراء عند الدينوري كذلك يكبر في أول كل سورة لا يختص بالضحى وغيرها لجميع القراء" (١) اهـ.

والدينوري: هو أبو علي ابن حبش، الذي ذكره في أول الكلام.

وقوله: "يكبر في أول كل سورة لا يختص بالضحى وغيرها لجميع القراء".

فالمقصود بذلك هو: التكبير العام لجميع القراء في جميع السور.

والإمام الهذلي ذكر هذا الوجه من طريق الخزاعي عن ابن حبش، فإن ثبت هذا النقل عن الخزاعي وعن ابن حبش، فيلزم الأخذ به حينئذ، وإن لم يثبت هذا النقل عن الخزاعي وعن ابن حبش، فحينئذ لا يؤخذ به من طريقهما.

فعلينا أن نرجع إلى الخزاعي وإلى ابن حبش لتوثيق هذا عنهما أو نفيه.

نبدأ بالإمام الخزاعي، وهو إمام كبير من أئمة القراءات الثقات الضابطين، والهذلي لم يقرأ عليه مباشرة، وإنما قرأ الهذلي على أبي المظفر عبد الله ابن شبيب، وابن شبيب قرأ على الخزاعي، فبين الهذلي والخزاعي واسطة وهو ابن

(١) - الكامل (٢ / ٩٥١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
شبيب. والإمام الخزاعي له كتاب قيم في القراءات وهو مطبوع ومحقق بفضل
الله - عزو جل - واسمه (المنتهى في القراءات الخمسة عشر).

قال الخزاعي في كتابه المنتهى:

" ولفظه (الله أكبر) ، وبه كان يأخذ أبو عليّ بن حبش لجميع القراء ". وبين
كلام الخزاعي، وبين ما نقله عنه الهذلي، اختلاف كبير .

فالخزاعي قال: وبه كان يأخذ أبو عليّ بن حبش لجميع القراء ".

والهذلي قال: جميع القراء عند الدينوري كذلك يكبر في أول كل سورة لا
يختص بالضحى وغيرها لجميع القراء ".

فالفرق بينهما في قول الهذلي: يكبر في أول كل سورة لا يختص بالضحى
وغیرها ، وهذه زيادة من الهذلي؛ لأن الخزاعي لم يقل ذلك؛ لأن الخزاعي كان
يتكلم عن التكبير في سور الختم فقط، وإن كان لم يصرح بذلك لابن حبش، إلا
أن كلامه السابق واللاحق يدل على ذلك، فقد قال في أول كلامه عن التكبير: "
كان ابن كثير - غير الفليحي - يكبر عند خاتمة (والضحى) عند انقضاء كل
سورة إلى آخر القراءان ، وبه قرأت عن عُمري عن يزيد، يعني أبا جعفر. ثم ذكر
ما كان يأخذ به ابن حبش، ثم قال: " وقرأت من طريق اللهبي، وأبي ربيعة من
خاتمة (والليل).

وقرأت من طريق ابن الصباح على أبي ربيعة وقنبل (لا إله إلا الله... الخ.

إذًا: هو يتكلم عن التكبير الخاص لسور الختم فقط بدليل كلامه، وخصه
بابن كثير فقط من روايته، وكذلك رواه عن أبي جعفر، ثم أراد بعد ذلك أن يبين
مذهب ابن حبش في التكبير وأنه يأخذ به لجميع القراء، وليس لابن كثير وأبي
جعفر فقط، فذكر هذا الكلام.

فهذا يدل دلالة واضحة على أن الخزاعي لم ينقل عن ابن حبش إلا التكبير لسور الختم فقط لجميع القراء.

ومن هنا نعلم أن الهذلي - رَحِمَهُ اللهُ - قد وهم في نقل التكبير لجميع القراء في جميع السور عن الخزاعي عن ابن حبش؛ لأن هذا لم يثبت عن الخزاعي، ولم يثبت كذلك عن ابن حبش.

وقد أثبتنا الآن بفضل الله - عز وجل - أن التكبير الثابت عن الخزاعي والذي ذكره في كتابه عن ابن حبش هو: لسور الختم فقط لجميع القراء.

ومن جهة أخرى، وزيادة في التأكيد والتوثيق، نقول: إن الثابت عن ابن حبش هو التكبير لسور الختم لجميع القراء، والدليل على ذلك ما يأتي:

١- قال أبو معشر الطبري: "وروى الخزاعي أن ابن حبش كان يأخذ بالتكبير من آخر (والضحى) إلى آخر القراء لجميع القراء" (١).

وهذا هو النقل الصحيح الثابت عن الخزاعي عن ابن حبش، وليس كما نقله الهذلي، فهنا نجد أن أبا معشر نقل عن الخزاعي ما ذكره الخزاعي في كتابه وما نقله عن ابن حبش.

أما الهذلي فقد نقل عن الخزاعي ما لم يذكره الخزاعي في كتابه ولم يرد عنه ولا عن ابن حبش أصلاً.

٢- قال أبو الكرم الشهرزوري:

"وروي عن ابن حبش - وهو أبو علي الحسين بن حبش الدينوري - أنه كان يأخذ لسائر الروايات بالتكبير وبالبسملة لسائر القراء... (٢).

(١) - سوق العروس (١ / ١٣٠).

(٢) - المصباح (٢ / ٧٦٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

٣- قال الإمام أبو بكر ابن الجندي (١):

" وفي المصباح أن ابن حبش كان يأخذ لسائر الروايات بالتكبير " (٢).

٤- قال الإمام الذهبي في ترجمة ابن حبش عن أبي عمرو الداني قال: " وسمعت فارس ابن أحمد يقول: كان ابن حبش مقرئ الدينور، وكان يأخذ في مذاهب القراء كلهم بالتكبير من (والضحى) إلى آخر القرآن...).

كل هذه النصوص الواردة عن أئمة القراءة، تبين لنا أن المنقول والصحيح عن ابن حبش هو التكبير لجميع القراء في سور الختم فقط.

إذاً: قلنا أن التكبير العام غير موجود في غاية أبي العلاء ، ولكنه موجود في الكامل ، ولكن وجوده كعدمه، فلا يصح أن يؤخذ به أو أن يحزر عليه على أنه من الكامل؛ لأنه مذكور في الكامل على سبيل الخطأ والوهم.

والسؤال: لماذا ذكر المحررون التكبير العام من الكامل وغاية أبي العلاء؟

والجواب: أنهم اعتمدوا في ذلك على كلام ابن الجزري حيث قال: " وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَأْخُذُ بِهِ فِي جَمِيعِ سُورِ الْقُرْآنِ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، وَالْهُذَلِيُّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ الْهُذَلِيُّ: وَعِنْدَ الدِّينَوْرِيِّ كَذَلِكَ يُكَبَّرُ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ لَا يَخْتَصُّ بِالضُّحَى وَغَيْرِهَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ ".

قُلْتُ: وَالدِّينَوْرِيُّ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَشِ الدِّينَوْرِيِّ إِمَامٌ مُتَّقِنٌ صَابِغٌ قَالَ عَنْهُ الدَّانِيُّ مُتَقَدِّمٌ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مَشْهُورٌ بِالِاتِّقَانِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

(١) - وهو شيخ الإمام ابن الجزري.

(٢) - البستان (٢ / ١٩٩).

وقال في آخر الباب: " وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفَصْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْخَبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنَ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَمَا حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْخَزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرْآنِ ".

وهنا نجد الإمام ابن الجزري - رَحِمَهُ اللهُ - صرح بأن الإمام أبا العلاء الهمداني، وكذلك الإمام الهذلي ذكرا التكبير في جميع سور القرآن، ولكنه لم يذكر كلام أبي العلاء ولم يعزه إلى كتابه غاية الاختصار، وليس هو فيها، ففعل أبو العلاء ذكره في غيرها كما هو ظاهر كلام ابن الجزري.

وعلى ذلك نقول: لا يُنسب التكبير العام لغاية أبي العلاء، ولكن ينسب إلى طريق أبي العلاء نفسه ثم ذكر ابن الجزري كلام الهذلي عن الخزاعي عن ابن حبش، فتابعه على هذا الذي وقع فيه، وقد تقدم الرد عليه، وإثبات ما فيه من الوهم والخطأ.

فإذا كان وجه التكبير العام لا يصح ولا يثبت من هذين الكتابين ولا من غيرهما بطرق صحيحة متصلة مسندة، فحيث لا يُحرر عليه ولا يُقيد بأوجه معينة؛ لأن التحريرات تحتاج إلى طرق معينة وكتب محددة، يُحرر عليها، وتُقيد بها.

■ الخلاصة:

- ١ - نص ابن الجزري على التكبير العام في النشر والتقريب والطيبة.
- ٢ - عزا ابن الجزري التكبير العام للهذلي وأبي العلاء الهمداني.
- ٣ - أخذ بعض المحررين بالتكبير العام لكل القراء من الكامل وغاية الاختصار، وحرروا على ذلك وجوها كثيرة، بالمنع أو الوجوب.

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
- ٤ - لم يذكر أبو العلاء في غايته التكبير العام مطلقاً، ولعلّه ذكره في غير الغاية؛ ولذلك نسبة ابن الجزري إليه ولم ينسبه إلى غايته.
- ٥ - ذكر الهذلي التكبير العام في كامله عن الخزاعي عن ابن حبش، فوهم في ذلك؛ لأنه لا يصح عن الخزاعي ولا عن ابن حبش.
- ٦ - ليس للتكبير العام سندٌ صحيح متصل عن أحد من القراء العشرة.
- ٧ - لا تحرير في التكبير العام؛ لأنه ليس له طريق صحيح متصل.
- ٨ - نقرأ بالتكبير العام لجميع القراء، ولكن بدون تحرير أو قيود.
- ٩ - أخذ الإمام المنصوري وأتباعه بالتكبير العام على أنه ذكر مشروع لجميع القراء، ولم يقيدونه بوجه معين، وكذلك أشار إليه أبو شامة في شرحه للشاطبية على أنه ذكر مشروع بين السورتين لجميع القراء.
- ١٠ - نأخذ بالتكبير العام لجميع القراء على الإطلاق؛ أي على إطلاق الطيبة، وليس على أنه من الكامل أو من غاية الاختصار.
- وعلى ذلك نقول: لا نأخذ بالتكبير العام للأزرق من غاية الاختصار؛ لأن الغاية ليست مسندة في النشر عنه، فضلاً عن أنه ليس فيها التكبير.
- ولا يصح أيضاً أن نأخذ به على أنه من الكامل؛ لأن الهذلي نسبه إلى الخزاعي عن ابن حبش، ولكن الصحيح والثابت والمشهور عن الخزاعي - كما ذكره في كتابه المنتهى - وكذلك عن ابن حبش - كما نقله عنه الخزاعي، ونقله عنه كذلك الإمام الداني نقلاً عن شيخه فارس بن أحمد، هو التكبير الخاص فقط لجميع القراء وليس التكبير العام.
- وعلى فرض صحة التكبير العام عن ابن حبش، فلا نأخذ به أيضاً للأزرق عنه؛ لأن طريق ابن حبش ليس مُسنداً في النشر عن الأزرق مطلقاً.

وعلى ذلك: لا يُؤخذ بالتكبير العام للأزرق على أنه وجهٌ مُسند له من الكتب؛ لأنه ليس كذلك، بل نأخذ به اعتمادًا على الإمام ابن الجزري؛ لأنه أخذ به وذكره في النشر والطيبة والتقريب، وكان الإمام ابن الجزري يأخذ به على أنه اختيار من بعض أهل الأداء، كما نصَّ على ذلك في كتابه تقريب النشر.

وإذا أخذنا به تبعًا للإمام ابن الجزري على أنه اختيار من بعض أهل الأداء، فنأخذ به على الإطلاق دون تحرير أوقيوود.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

باب البسمة

ورد الخلاف عن الأزرق فيما بين السورتين، في ثلاثة أوجه، وهي:

الأول: البسمة . الثاني: السكت .

الثالث: الوصل

أ- في أول السورة ب - في وسط السورة ج - بين السورتين

ولكن الإمام ابن الجزري - ومن قبله الإمام الشاطبي - بدأ هذا الباب بحكم البسمة بين السورتين، وذلك لأن هذا هو محل الخلاف بين القراء العشرة، فإن القراء لم يختلفوا في البسمة في أوائل السور، ولا في أواسط السور. بل كلُّهم متفقون على الإتيان بها في أوائل السور على سبيل الوجوب والإلزام، كما أنهم متفقون أيضاً على الإتيان بها في أواسط السور على سبيل الندب والاستحباب، كما قال ابن الجزري:

١٠٩ - وَفِي أَيْتِدَا السُّورَةِ كُلِّ بَسْمَلًا

١١٠ - سَوَى بَرَاءَةٍ فَلَا وَلَوْ وُصِلَ وَوَسَطًا خَيْرٌ، وَفِيهَا يَحْتَمَلُ

وقد استدرك بعضهم على الإمام الشاطبي وكذلك على الإمام ابن الجزري أنهما قالوا (باب البسمة)، وكان الأصوب أن يقولوا: (باب ما بين السورتين)؛ لأن قوله: (باب البسمة) يوحي بأن الكلام في هذا الباب كله إنما هو عن البسمة فقط، وأن البسمة هي المقروء بها بين السورتين فقط، مع أن الكلام في هذا الباب عن: البسمة والسكت والوصل، فكان الأنسب أن يقولوا: (باب ما بين السورتين)؛ ليشمل ذلك هذه الأوجه الثلاثة بين السورتين. ويُستدرك على

هذا القول، أن قوله: (باب ما بين السورتين) لا يفي بالغرض أيضًا؛ لأن الكلام في هذا الباب يشمل الكلام على البسملة في أوائل السور وفي أواخرها كذلك.

وعلى ذلك: يكون ما ذكره الإمام الشاطبي وكذلك الإمام ابن الجزري هو الأصوب؛ لأن أكثر القراء على البسملة، وهي الأصل في هذا الباب، والله أعلم.

ولقد روى ابن الجزري في النشر اختلاف الطرق عن الأزرق فيما بين السورتين، وخلافه يدور بين (البسملة، السكت، الوصل) وهذا هو:



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الخلاف الثاني

(البسمة ، السكت ، الوصل)

اختلف عن الأزرق في موضع ما بين السورتين، حيث روي عنه الأوجه الثلاثة، وهي: البسمة والسكت والوصل. قال في الطيبة:-

..... والخلف كم جمًّا جلا

وذكرُ الخلف هنا جاء بعد أن ذكر الإمام ابن الجزري أصحاب البسمة وجهًا واحدًا، وبعد أن ذكر الوصل لحمزة، والسكت والوصل لخلف العاشر، ذكر بعد ذلك الخلاف في كل هذه الأوجه الثلاثة للمذكورين، ومنهم الأزرق عن ورش.

وقال في النشر بعد أن ذكر أصحاب البسمة والسكت والوصل وجهًا واحدًا، قال بعد ذلك:

" وَاخْتَلَفَ أَيضًا عَنِ الْبَاقِينَ، وَهُمْ: أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَوَرَشُ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ؛ بَيْنَ الْوَصْلِ وَالسَّكْتِ وَالْبَسْمَلَةِ... إِلَى أَنْ قَالَ:

" وَأَمَّا وَرَشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ:

فَقَطَعَ لَهُ بِالْوَصْلِ : صَاحِبُ الْهَدَايَةِ، وَصَاحِبُ الْعُنَوَانِ، وَالْحَضْرَمِيُّ صَاحِبُ الْمُفِيدِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ عِبَارَةَ الْكَافِي، وَأَحَدُ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ فِي الشَّاطِئَةِ.

وَقَطَعَ لَهُ بِالسَّكْتِ : ابْنَا غَلْبُونَ، وَابْنُ بَلِيْمَةَ صَاحِبُ التَّلْخِصِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى جَمِيعِ شُيُوخِهِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الشَّاطِئَةِ، وَأَحَدُ الْوُجُوهِ فِي التَّبَصُّرَةِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ عِبَارَةَ الْكَامِلِ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ لَهُ غَيْرَهُ.

باب البسملة - الخلاف الثاني (البسملة، السكت، الوصل) ٦٥

وَقَطَعَ لَهُ بِالْبِسْمَلَةِ : صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي عَدِيٍّ، وَهُوَ اخْتِيَارُ صَاحِبِ الْكَافِي، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّلَاثُ فِي الشَّاطِئِيَّةِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ أَبُو عَانِمٍ وَأَبُو بَكْرٍ الْأَذْفُويُّ وَغَيْرُهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِ (١) .

وقال في تقريب النشر:

فالبسملة لورش: في التبصرة، واختيار الكافي، وأحد الثلاثة في الشاطئية.
والوصل لورش: في الهداية، والعنوان، وظاهر الكافي، وأحد الثلاثة في الشاطئية.

والسكت لورش: في التلخيصين، والتيسير وبه قرأ على شيوخه، ولابني غلبون، وأحد الثلاثة في الشاطئية، وقرأ به في التبصرة على أبي الطيب (٢).
ونلاحظ أنه اختصر في تقريب النشر العزو الذي ذكره في النشر، وهذا الاختصار كان هو الهدف الأساس من تأليفه لكتاب التقريب.

ولكن نلاحظ أيضًا أنه ذكر في التقريب كتاب تلخيص الطبري في وجه السكت عندما قال (في التلخيصين)، بينما في النشر نصَّ على تلخيص ابن بليمة فقط بالسكت، وسكت عن تلخيص الطبري فلم ينص عليه مطلقاً.

وما في النشر هو الصحيح؛ لأن ابن الجزري لم يسند كتاب التلخيص لأبي معشر في طرق الأزرق، بل إن كتاب التلخيص ليس فيه طريق الأزرق أصلاً، وإنما فيه رواية ورش من طريق الأصبهاني ويونس بن عبد الأعلى .

وسكت في النشر عن مذهب: الطرسوسي صاحب المجتبى، وابن الفحام صاحب التجريد، وأبي معشر في سوق العروس، وستأتي مذاهبهم إن شاء الله.

(١) - النشر (١ / ٢٦٠ - ٢٦١).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢١٠ - ٢١٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 فهذا هو عزو الإمام ابن الجزري في النشر، وكذلك في تقريب النشر لهذه الأوجه، وتابعه على هذا العزو: الإمام النويري في شرح الطيبة (٢ / ١٧)، والقسطلاني في لطائف الإشارات (٤ / ١٣٤٠)، والبنا الدمياطي في الإتحاف (١ / ٣٣٦)، والترمسي في غنية الطلبة (١ / ٥٨٤ - ٥٨٥)، لكنهم كلهم تصرّفوا في العزو الذي ذكره ابن الجزري في النشر.

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري لهذه الأوجه:

الأول: قوله (فقطع له بالوصل... والحضرمي صاحب المفيد):

قلت: كتاب المفيد للحضرمي ليس من أصول النشر^(١)؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يسند منه طرقاً عن أحد من القراء العشرة، فلذلك لا يؤخذ بما فيه ولا يعتمد عليه في تحرير أوجه الخلاف، ويكون ذكر الإمام ابن الجزري لوجه الوصل منه من باب تقوية وجه الوصل وبيان شهرته عن روي عنه وبيان كثرة طرقه سواءً المسندة أو غير المسندة.

الثاني: قوله (وهو - الوصل - ظاهر عبارة الكافي):

ذكر الإمام ابن الجزري الوصل لصاحب الكافي - على ظاهر عبارته في الكافي - وذكر بعد ذلك أيضاً أن البسملة هي اختياره.

وقال ابن الجزري في كتابه الفوائد المجمعّة: وفي الكافي له وجهان: أحدهما وهو اختياره: البسملة، والثاني: وهو ظاهر عبارته: الوصل.

وقال الإمام ابن شريح في الكافي: "واختلف القراء في قراءة ورش و...، فبعضهم أخذ لهم بالفصل، وبعض تركه".

(١) - المقصود بأصول النشر الكتب التي أسندها في النشر عن القراء العشرة، هي ٣٧ كتاباً.

باب البسملة - الخلاف الثاني (البسملة، السكت، الوصل) ٦٧

أي ترك الفصل بالبسملة، فعبارة: (وبعض تركه)، تحتمل السكت والوصل؛ لأنه لم ينص على وجه معين لمن ترك الفصل، ولكن حملناها على الوصل دون السكت؛ لأنه نص على السكت لأبي عمرو فقط، ولأن ابن الجزري عزا إليه الوصل، فقال: وهو ظاهر عبارة صاحب الكافي.

وقال أيضا في الكافي: واختياري الأخذ لجماعة القراء إلا حمزة بالفصل بها بين كل سورتين، إلا بين الأنفال وبراءة، وبه قرأت على أكثر من قرأت عليه (١).
الثالث: قوله (وَأَحَدُ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ فِي الشَّاطِئَةِ) يعني: الوصل.
قال الإمام الشاطبي:

وصل واسكتن كل جلاياه حصلا

ولا نصَّ كلاً حبَّ وجهٌ ذكرته وفيها خلافٌ جيده واضح الطلا
يؤخذ من كلام الإمام الشاطبي الأوجه الثلاثة لورش من طريق الأزرق -
سواء قلنا بأن قوله (جيده) رمز لورش أو لا -، وذكر الأوجه الثلاثة لورش
خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الإمام الداني أسند رواية
ورش من طريق الأزرق من قراءته على ابن خاقان، وقد نصَّ في جامع البيان
على أنه قرأ بالسكت على أبي الفتح وأبي الحسن وابن خاقان وغيرهم، وهذا
الذي اختاره الإمام الداني في التيسير، وذلك حيث قال: "ويختار في مذهب
ورش وأبي عمرو وابن عامر السكت بين السورتين من غير قطع" (٢).

وعلى ذلك: يكون طريق التيسير والشاطبية هو السكت فقط، ويكون وجه
البسملة والوصل للأزرق من زيادات الشاطبية على التيسير، وهذه زيادات
مقبولة، قبلها شراح الشاطبية، وقبلها كذلك الإمام ابن الجزري.

(١) - الكافي في القراءات السبع (١ / ٢٠٢).

(٢) - التيسير في القراءات السبع (٥٨).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الرابع: قوله: "وأحد الوجهين في التبصرة من قراءته على أبي الطيب" قال الإمام مكي في كتابه التبصرة: "وقد قرأت على الشيخ أبي عدي بالفصل لورش، وقرأت على الشيخ أبي الطيب بترك الفصل... إلى أن قال: "وكذلك قرأت لورش على أبي الطيب بسكتٍ بين كل سورتين من غير تسمية".

وأقول: قرأ الإمام مكي على أبي عدي، وقرأ كذلك على أبي الطيب بن غلبون، ولكنه قرأ على أبي عدي بالفصل بالبسملة بين كل سورتين، وقرأ على أبي الطيب بترك الفصل؛ أي: بالسكت من غير بسملة كما صرح بذلك.

والسؤال: ما حكم الأخذ بهذين الوجهين المذكوران في كتاب التبصرة؟
والجواب: أن الأولى هو ألا نأخذ إلا بوجه البسملة فقط، ولا نأخذ بوجه السكت، والذي لا علم له بالأسانيد، أو الذي لم يدرسها من كتاب النشر، سيأخذ بهذين الوجهين معاً، وحجته في ذلك: أن الإمام مكيًا ذكر الوجهين معاً في كتابه التبصرة، وكتاب التبصرة مسند في النشر في طريق الأزرق، بل والإمام ابن الجزري نفسه ذكر هذين الوجهين في النشر عن الإمام مكي، ولكن هذا كله لا يُجوزُ لنا أن نأخذ بكل ما في الكتب المسندة، بل نحن مقيدون بهذه الطرق التي اختارها الإمام ابن الجزري في النشر من هذه الكتب المسندة.

فالعلة في ذلك حينئذٍ: ترجع إلى مراعاة الطرق المسندة في النشر من غيرها.
فابن الجزري حينما أسند طريق الأزرق من كتاب التبصرة أسنده من قراءة مكي على أبي عدي، ولم يسنده من قراءته على أبي الطيب بن غلبون.

وعلى ذلك نقول: إن قراءة مكي على أبي عدي من التبصرة من طريق الطيبة، أما قراءة مكي على أبي الطيب من التبصرة فليست من طريق الطيبة؛ لأن ابن الجزري لم يختَر هذا الطريق في كتاب النشر، فلا نأخذ بما فيه حينئذٍ، مع أن ابن الجزري أسند في النشر قراءة مكي على أبي الطيب في بعض الطرق ولكنه أسندها من غير طريق الأزرق.

باب البسملّة - الخلاف الثاني (البسملّة، السكت، الوصل) ٦٩

وعلى ذلك: نأخذ بما في قراءة مكّي عن أبي عدي، ولا نأخذ بما في قراءته على أبي الطيب؛ لأن الأول هو المسند في النشر عن الأزرق، والثاني غير مسند في النشر، وذلك اتباعاً للأسانيد والطرق التي ذكرها واختارها الإمام ابن الجزري في كتابه النشر.

وهذا هو ما ذكره الإمام المتولي في متن عزو الطرق، وسيأتي نصه قريباً إن شاء الله.

الخامس: قوله: "وهو ظاهر عبارة الكامل الذي لم يذكر له غيره....".
هذا الكلام على إطلاقه غير صحيح؛ لأن الهذلي قال في كتابه الكامل: "وروى الأزرق عن ورش غير ابن مُطير والنحاس ترك التسمية في أوائل السور"^(١).

أي أن الأزرق من جميع طرقه عدا طريق النحاس عنه، وعدا طريق ابن مُطير - وهو غير مسند في النشر - له ترك التسمية في أوائل السور، وترك التسمية يحتمل السكت والوصل، إلا أنه لما ذكر في آخر الباب الوصل بين السورتين من غير تسمية، لم يذكر الأزرق مع حمزة، فدل ذلك على أنه ليس له إلا السكت، ولكن هذا من طريق ابن سيف فقط عن الأزرق.

والطريق الثاني للأزرق وهو طريق النحاس، فقد استثناه الهذلي حيث قال: "وروى الأزرق عن ورش غير ابن مُطير والنحاس ترك التسمية في أوائل السور".

فاستثنى النحاس من ترك التسمية، فيكون له التسمية بين السورتين. ولذلك قلنا: أن كلام ابن الجزري لا يؤخذ على إطلاقه، وإنما يُحمل على طريق ابن سيف فقط، أما النحاس فلا، فيكون لابن سيف السكت، وللنحاس

(١) - الكامل (٢ / ٩٥٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

البسمة .

السادس: سكت ابن الجزري عن مذهب ابن الفحام صاحب التجريد ولم يذكر منه شيئاً، وكتاب التجريد فيه الوصل للأزرق، وذلك من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي وعلى ابن نفيس، وهذان الطريقتان هما المسندان للأزرق من كتاب التجريد.

السابع: سكت ابن الجزري في النشر عن مذهب أبي معشر الطبري، وقد أسنده في النشر من قراءة أبي معشر على أبي الفضل الرازي على الحسن بن الفحام على أبي نصر الموصلي على النحاس .

وهذا الطريق في سوق العروس لأبي معشر، وليس في التلخيص طريق الأزرق، وهذا الطريق في سوق العروس لأبي معشر، وفيه الوصل من غير بسمة^(١).

الثامن: سكت ابن الجزري في النشر عن مذهب الطرسوسي صاحب كتاب المجتبي، وهذا الكتاب مفقود ولا ندري ما فيه من أوجه الخلاف . وهذا الكتاب مسند للأزرق من طريقه (النحاس وابن سيف)، وقد أخذنا منه بالوصل؛ اعتماداً على كتاب العنوان لتلميذه أبي الطاهر الأنصاري، وهذا على سبيل غلبة الظن وليس على سبيل الجزم واليقين.

لذلك قال العلامة الضبياع: وسكت في النشر عن مذهب صاحب المجتبي، والظاهر أنه الوصل كصاحب العنوان"^(٢).

(١) - سوق العروس (١ / ١١٢).

(٢) - المطلوب في بيان الكلمات المختلف فيها عن أبي يعقوب (١٦).

باب البسملّة - الخلاف الثاني (البسملّة، السكت، الوصل) ﴿٧١﴾

﴿تنبيهات مهمة﴾

أولها: قال الشيخ علي بن سليمان المنصوري:

للازرق الوصل لمهدوي والكاف والعنوان حضرمي
وسكتّه ابنا غلبون وبكّ يمة داني عن شيوخه نقل
وأحدُ الوجهين في التبصرة عن أبي الطيب نقله اثبت
وظاهر الكامل ، والبسملّة مكّي عن أبي عديّ يثبت
وهو اختيار الكافي ، والثلاثة جميعها للشاطبيّ ثابتٌ (١)

وكما نعلم أن المنصوري كان يأخذ بظاهر النشر، وكان أيضًا لا يتقيد بالطرق والكتب التي أسندها الإمام ابن الجزري في النشر في باب الأسانيد فقط، ولذلك ذكر الوصل للأزرق من كتاب المفيد للحضرمي، وهو ليس من أصول النشر مطلقًا، ولكن ذكره؛ لأن ابن الجزري ذكره في النشر، ولكن ذكره ابن الجزري؛ لبيان كثرة الكتب التي ذكرت هذا الوجه للأزرق، فذكره له من باب بيان كثرة الطرق والكتب التي روت هذا الوجه، ولا يلزم من ذلك أن يكون قد أخذ به للأزرق؛ لأنه لو أراد أن يأخذه لذكره في باب الأسانيد.

وهذا يفعله ابن الجزري كثيرًا، بل كان يفعل ذلك حتى في الطرق غير المسندة، فذكر بعض الأوجه من طريق الشحام عن قالون، وكذلك من طريق ابنه أحمد، وذكر كذلك بعض الأوجه لحمزة من طريق ابن سعدان، وكل هذه الطرق ليست من طرق النشر مطلقًا، وليس في ذلك لبس أو تشويش؛ لأنه نصّ في باب الأسانيد على الطرق والكتب التي أسند منها هذه القراءات العشر.

(١) - منظومة حل مجملات الطيبة، مخطوط (٦ - ٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

• ومما يدل أيضًا على أن الإمام المنصوري كان يعتمد في العزو على ظاهر النشر دون الرجوع إلى أصول النشر وإلى باب الأسانيد للاعتماد على الكتب المسندة فقط؛ أنه أخذ بالوجهين من كتاب التبصرة، بالسكت من قراءة مكّي على أبي الطيب، وبالسملة من قراءته على أبي عدي، وقد سبق أن ذكرنا أن قراءة مكّي على أبي الطيب ليست من طرق النشر للأزرق.

ثانيها: ذكر العلامة الإزميري - رَحِمَهُ اللهُ - البسملة للأزرق من كتاب التجريد من طريق الفارسي، وهذا الطريق ليس من طرق النشر عن الأزرق؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يسند كتاب التجريد من طريق الفارسي في طرق الأزرق، وإنما أسنده من طريق عبد الباقي بن فارس، ومن طريق أبي العباس بن نفيس فقط.

ثالثها: ذكر الإزميري البسملة للأزرق من كتاب التجريد من طريق عبد الباقي عن ابن هلال، وقال: روى ابن الفحام في رواية الفارسي عن الأزرق البسملة بين السورتين، وافقه عبد الباقي عن أصحاب ابن هلال عنه^(١). وهذا الطريق ليس من طرق النشر؛ لأن ابن الجزري أسند كتاب التجريد للأزرق من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على ابن عراق على الخولاني على النحاس.

ولعلَّ سبب اللبس: أن الخولاني قرأ على النحاس، وقرأ كذلك على تلميذه ابن هلال، كما ذكر ذلك ابن الجزري في غاية النهاية، فقال في ترجمته: "حمدان بن عون بن حكيم الخولاني المصري: أحد الحذاق، سماه بعضهم أحمد، قرأ على أحمد بن هلال، وإسماعيل بن عبد الله النحاس، روى القراءة عنه: عمر بن محمد بن عراق، وقال: سمعتُ حمدان بن عون، يقول: "قرأت على ابن هلال ثلاثمائة ختمة، ثم أتى بي إلى إسماعيل النحاس، فقال: هذا تلميذي وقد قرأ

(١) - إتحاف البررة بما سكت عنه نشر العشرة (٧٥ - ٧٦).

باب البسملّة - الخلاف الثاني (البسملّة، السكت، الوصل) ﴿٧٣﴾

عَلِيٍّ وَجَوْدٌ فَخَذَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ وَقَرَأَتْ عَلَيْهِ خَتْمَتَيْنِ "، يَعْنِي جَوْدٌ فِيهِمَا وَحَقَّقَ... الخ" (١).

فَالخَوْلَانِي قَرَأَ أَوْلَاً عَلِيَّ ابْنَ هَلَالٍ عَنِ النَّحَاسِ، ثُمَّ قَرَأَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلِيَّ النَّحَاسِ مَبَاشَرَةً، وَلَكِنْ لَمَّا أَسْنَدَ الْإِمَامُ ابْنَ الْجَزْرِيِّ طَرِيقَ ابْنِ هَلَالٍ عَنِ النَّحَاسِ، لَمْ يَسْنِدْهُ مِنْ طَرِيقِ الخَوْلَانِي عَنْهُ، وَلَمَّا أَسْنَدَ طَرِيقَ الخَوْلَانِي أَسْنَدَهُ مِنْ كِتَابِ التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ الْفَحَامِ عَلِيَّ عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَلِيَّ ابْنَ عِرَاكٍ عَلِيَّ الخَوْلَانِي عَلِيَّ النَّحَاسِ مَبَاشَرَةً، فَاعْتَمَدَ ابْنَ الْجَزْرِيِّ طَرِيقَ الخَوْلَانِي مِنْ قِرَاءَتِهِ عَنِ النَّحَاسِ مَبَاشَرَةً، وَلَمْ يَعْتَمِدَ طَرِيقَ الخَوْلَانِي مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلِيَّ ابْنَ هَلَالٍ عَلِيَّ النَّحَاسِ، وَهُوَ بِذَلِكَ يَكُونُ قَدْ اخْتَصَرَ وَاخْتَارَ الطَّرِيقَ الْأَعْلَى الَّذِي بَدُونَ وَاسِطَةَ بَيْنِ الخَوْلَانِي وَالنَّحَاسِ.

وَهَذَا هُوَ الطَّرِيقُ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْفَحَامِ فِي التَّجْرِيدِ، وَذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: وَقَرَأْتُ بِهَا - رَوَايَةُ الْأَزْرَقِ - عَلِيَّ أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا عَلِيَّ وَالِدَهُ، وَعَلِيَّ أَبِي حَفْصِ عَمْرِ بْنِ عِرَاكٍ، ثُمَّ ذَكَرَ إِسْنَادَ وَالِدِهِ فَارِسَ، فَقَالَ: وَأَمَّا وَالِدُهُ: فَقَرَأَ بِهَا عَلِيَّ أَبِي غَانِمِ الْمُظْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَلِيَّ أَبِي جَعْفَرَ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَلِيَّ أَبِي الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَاسِ عَنِ الْأَزْرَقِ. ثُمَّ ذَكَرَ إِسْنَادَ ابْنِ عِرَاكٍ، فَقَالَ: وَأَمَّا أَبُو حَفْصِ عَمْرِ بْنِ عِرَاكٍ: فَإِنَّهُ قَرَأَ بِهَا عَلِيَّ أَبِي جَعْفَرَ حَمْدَانَ بْنِ عَوْنِ بْنِ حَكِيمِ الخَوْلَانِي عَلِيَّ النَّحَاسِ عَلِيَّ الْأَزْرَقِ (٢).

وَالَّذِي فِي النَّشْرِ هُوَ مِنْ قِرَاءَةِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ وَأَبِيهِ عَلِيَّ ابْنَ عِرَاكٍ...، كَمَا قَالَ ابْنُ الْجَزْرِيِّ: طَرِيقُ الخَوْلَانِي، وَهِيَ الْخَامِسَةُ عَنِ النَّحَاسِ: وَمِنْ كِتَابِي التَّجْرِيدِ وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ: قَرَأَ بِهَا ابْنُ الْفَحَامِ وَابْنُ بَلِيمَةَ عَلِيَّ أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ

(١) - غَايَةُ النِّهَايَةِ (١ / ٢٦٠).

(٢) - التَّجْرِيدُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (١٥ - ١٦).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

بن فارس، وقرأ بها فارس وعبد الباقي على ابن عراق، وقرأ بها ابن عراق على أبي جعفر حمدان بن عون بن حكيم الخولاني... وقرأ بها... والخولاني... على أبي الحسن إسماعيل بن عبد الله بن عمرو النحاس المصري" (١).

ونلاحظ: أن طريقي عبد الباقي وأبيه فارس كلاهما عن ابن عراق عن الخولاني عن النحاس، فيكون طريق عبد الباقي موافق لما في التجريد في باب الأسانيد، أما طريق فارس عن ابن عراق عن الخولاني، فهو مخالف لما في التجريد، حيث إنه فيه عن أبي غانم عن ابن هلال عن النحاس.

فيكون المسند في النشر: هو من طريق عبد الباقي عن ابن عراق عن الخولاني عن النحاس.

وعلى ذلك نقول: طريق عبد الباقي عن ابن هلال ليس من طرق النشر، فلا يؤخذ بوجه البسمة الذي ذكره ابن الفحام من هذا الطريق (٢).

رابعها: قال الإمام المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - في عزو الطرق:

بسمة الأزرق من تبصرة	وسكته نرويه من تذكرة
وهو لعبد مُنعمٍ تقررا	ولابن بليمة والداني قرا
به على كل شيوخه ومن	كاملٍ أيضا فاحفظن يا فطن
وعنه ذو التجريد ثم المجتبى الـ	عنوان مع هداية كل وصل
وهو من الكافي مع البسمة	والسكتُ معهما لشاطبة

(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٣٨٠ - ٣٨٣).

(٢) - وقد أخذ بهذا الوجه صاحب كتاب: السبيل الأوثق في تحريرات رواية الأزرق (٣٥ -

٣٦) بناء على اعتماده هذا الطريق من طرق النشر.

باب البسملة - الخلاف الثاني (البسملة، السكت، الوصل) ٧٥

ويؤخذ من كلام المتولي أن السكت من الكامل للأزرق من طريقه؛ لأنه نصّ له على السكت فقط^(١)، وهذا غير صحيح، وقد سبق بيان ذلك.

خامسها: أخذ صاحبُ الفريدة بالسكت والبسملة للأزرق من طريقه من كتاب الكامل، وقال: ووجه السكت هو الأرجح^(٢).

وأخذهُ بالسكت والبسملة من الطريقتين فيه نظر؛ لأن الهذلي نصّ على ترك التسمية - السكت - للأزرق، ولكن من غير طريق النحاس، فيكون للنحاس البسملة، ولا بن سيف السكت، وقد سبق بيان ذلك.

سادسها: أخذ بعض المعاصرين بالسكت للأزرق من المجتبي والهداية على ما في النشر^(٣)، وهذا غير صحيح، بل إن الذي نص عليه ابن الجزري في النشر للمهدوي هو الوصل وليس السكت، وكذلك يؤخذ بالوصل للطرسوسي من طريق ابن سيف؛ اعتمادًا على مذهب تلميذه الأنصاري كما في العنوان، ويؤخذ له بالوصل من طريق النحاس؛ لأن الوصل في كتاب الهداية وهو قد شاركه في طريق أبي المظفر، وهذا على ما عليه العمل.

(١) - وقد نص على ذلك أيضًا: الضباع في كتابه المطلوب (١٤)، والدكتور بشير دعبس في كتابه: اختلاف وجوه طرق النشر (١٥٨).

(٢) - فريدة الدهر (١ / ٩٦، ٩٥، ٩٧، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٨، ١٠٩).

(٣) - ينظر: اختلاف وجوه طرق النشر (١٥٨).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف عنه في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	بين السورتين
الشاطبية، الكامل (١)	بسملة
الشاطبية، التيسير، ومن قراءة الداني على ابن خاقان، وعلى أبي الفتح فارس بن أحمد، تلخيص العبارات	سكت
الشاطبية، التجريد من قراءته على عبد الباقي، الهداية، المجتبي، طريق أبي معشر	وصل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	بين السورتين
التبصرة (من قراءة مكي على أبي عدي)، الكافي	بسملة
من قراءة الداني على أبي الحسن طاهر بن غلبون، الكامل، تلخيص العبارات، إرشاد أبي الطيب، التذكرة	سكت
العنوان، الكافي، التجريد، المجتبي	وصل

(١) - وذلك من طريق النحاس عن الأزرق، أما ابن سيف عنه فله السكت.

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق الشاطبية والتهسير: يُقدم له السكت؛ لأنه طريق التهسير، ثم الوصل، ثم البسملّة.

ب - من طريق الطيبة: يُقدّم له السكت أيضًا؛ لأن أكثر الطرق عليه، ولأنه الموافق لطريق التهسير، وهو في الشاطبية ثم الوصل، ثم البسملّة.

٤- طريق ابن سيف عن الأزرق: يقدم له وجه السكت أيضًا؛ لأن أكثر الطرق عليه، ثم الوصل، ثم البسملّة.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

باب الإدغام الكبير

الأزرق في هذا الباب كقالون تمامًا، ولم يرد عنه خلاف في هذا الباب إلا في موضع واحد فقط - كغيره من سائر الرواة وأصحاب الطرق -، وذلك في قوله تعالى ﴿ مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا ﴾ [يوسف: ١١]، وهذا هو:

الخلاف الثالث: ﴿ تَأْمَنَّا ﴾

وقعت كلمة ﴿ تَأْمَنَّا ﴾ في موضع واحد فقط، وذلك في قوله تعالى في ﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَصْحُونَ ﴾، وللقرءاء العشرة - عدا أبا جعفر - في هذه الكلمة وجهان، وهما: الأول: الإدغام مع الإشمام .
الثاني: الروم في النون الأولى .

قال ابن الجزري في الطيبة:

..... تأمنا أشم ورم لكلهم

وقال في النشر: " أَجْمَعُوا عَلَى إِدْغَامِهِ، وَاخْتَلَفُوا فِي اللَّفْظِ بِهِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ - غير أبي جعفر - بِالْإِشَارَةِ وَاخْتَلَفُوا فِيهَا:

فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا رَوْمًا، فَتَكُونُ حِينْتِذِ إِخْفَاءٍ، وَلَا يَتِمُّ مَعَهَا إِدْغَامُ الصَّحِيحِ، كَمَا قَدَّمْنَا فِي إِدْغَامِ أَبِي عَمْرٍو، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا إِشْمَامًا؛ فَيُشِيرُ إِلَى ضَمِّ النُّونِ بَعْدَ إِدْغَامِ، فَيَصِحُّ مَعَهُ حِينْتِذِ إِدْغَامِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَبِالْأَوَّلِ قَطَعَ الشَّاطِئِيُّ، وَقَالَ الدَّانِيُّ: إِنَّهُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْقُرَّاءِ النَّحْوِيِّينَ، قَالَ: وَهُوَ الَّذِي أَخْتَارَهُ وَأَقُولُ بِهِ، قَالَ: وَهُوَ قَوْلُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْيَزِيدِيِّ وَأَبِي حَاتِمِ النَّحْوِيِّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ

التَّائِبِ وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَشْتَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْجِلَّةِ، قَالَ: وَبِهِ
وَرَدَ النَّصُّ عَنْ نَافِعٍ مِنْ طَرِيقِ وَرْشٍ، انْتَهَى.

وَبِالْقَوْلِ الثَّانِي: قَطَعَ سَائِرُ أَيْمَّةِ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ مُؤَلِّفِي الْكُتُبِ، وَحَكَاهُ أَيْضًا
الشَّاطِبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَهُوَ اخْتِيَارِي؛ لِأَنِّي لَمْ أَجِدْ نَصًّا يَقْتَضِي خِلَافَهُ، وَلِأَنَّهُ
الْأَقْرَبُ إِلَيَّ حَقِيقَةَ الْإِدْغَامِ، وَأَصْرَحُ فِي اتِّبَاعِ الرَّسْمِ، وَبِهِ وَرَدَ نَصُّ
الْأَصْبَهَانِيِّ (١).

وقال في تقريب النشر: ﴿ مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا ﴾ في يوسف: أجمع الأئمة العشرة
على إدغامه، واختلفوا في اللفظ به، فقرأ أبو جعفر...، وقرأ الباقون بالإشارة
وهي: الروم والإشمام، فلا يتأتى الإدغام الصحيح مع الروم، ويتأتى مع
الإشمام، وبالروم قطع الشاطبي، وهو اختيار الداني، وبالإشمام قطع أكثر أهل
الأداء، وإياه أختار مع صحة الروم عندي (٢).

وقال القسطلاني: ومفهوم إطلاق الشاطبي أن كل النقلة روه عن القراء
السبعة، قال الجعبري: " وليس كذلك؛ لإطباق العراقيين على خلافه " (٣) اهـ.

■ تنبيه: لم يذكر الإمام الداني في التيسير إلا الروم فقط للقراء السبعة، وهو
اختياره، والإمام الشاطبي ذكر الوجهين، فيكون الإشمام ليس من طرق التيسير،
بل هو من زيادات الشاطبية على التيسير، وهو زيادة صحيحة ومقبولة ومأخوذ
بها من طريق الشاطبية.

(١) - النشر (١ / ٣٠٤).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٣٥).

(٣) - لطائف الإشارات (٦ / ٢٤٩٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وبعد الرجوع إلى الكتب والطرق التي أسند منها ابن الجزري طريق الأزرق - من طريقه - تبين أن جمهور أهل الأداء من أصحاب الكتب وغيرهم، قد نصّوا على الإشمام، ولم يذكر الروم إلا الإمام الداني، وتبعه على ذلك الإمام الشاطبي، ولكنه ذكر الوجهين معاً .

وعلى ذلك: يكون الخلاف للأزرق في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس

الطرق	﴿ تَأْمَنًا ﴾
إشمام - الشاطبية - الهداية - المجتبي - الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر	إشمام
الروم - التيسير - الشاطبية - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح	روم

ثانياً: طريق ابن سيف

الطرق	﴿ تَأْمَنًا ﴾
إشمام - التذكرة - العنوان - المجتبي - الكافي - تلخيص العبارات - التجريد - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي الطيب	إشمام
روم - من قراءة الداني على أبي الحسن	روم

■ المقدم في الأداء:

١- طريق النحاس:

أ - من طريق التيسير والشاطبية: ينبغي أن يقدم الروم؛ لأنه طريق الإمام الداني، وهو أيضاً اختياره، وهو الذي نصّ عليه في التيسير وفي جميع كتبه، وبدأ

به الشاطبي واختاره لجميع القراء.

ب - من طريق الطيبة: يقدّم له الإشمام؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه.

٢- طريق ابن سيف: يقدّم له الإشمام مطلقاً؛ لأن أكثر أصحاب الكتب والطرق وأهل الأداء على الإشمام، وهو اختيار الإمام ابن الجزري.

قال الإمام المتولي:

وفي النشر تأمننا عن الحرز رومُه ومختارُ دانيٍّ دريٍّ مَنْ تأملا

ثم قال: إذا تأملت هذا عرفت أن الروم ليس إلا للقراء السبعة من طريق الداني والشاطبي، ويعقوب من مفردة الداني فقط، وأما هو لخلف عن نفسه فلم أفق عليه صريحاً، ولكنه ظاهر من الطيبة^(١).



(١) - الروض النضير (٤٣١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

باب المد والقصر

الخلاف الرابع: (مد البدل)

□ مد البدل:

هو أن تقع الهمزة قبل حرفٍ من حروف المدّ الثلاثة، حتى وإن تغيرت الهمزة بالنقل أو التسهيل أو الإبدال؛ لأن هذا التغيير عارض، والأصل عدم الاعتداد بالعارض، وقد انفرد الأزرق بالمد في هذا النوع.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

وَأَزْرَقُ إِن بَعْدَ هَمْزٍ حَرْفٌ مَدٌّ
مُدَّ لَهُ وَأَقْصُرُ وَوَسْطُ كَنَائِي فَالآنَ أَوْثُوا إِيَّامْتُمْ رَأَى

وقال في النشر: " وأما ما وقع فيه حرف المدّ بعد الهمز، فإن لورشٍ من طريق الأزرق مذهباً اختصّ به، سواءً كانت الهمزة في ذلك ثابتةً عنده، أو مغيرةً في مذهبه، فالثابتة نحو: ﴿ءَامِنُوا﴾، ﴿وَأَتُوا﴾، ﴿يُوسَا﴾، ﴿لِيَلْفِ﴾... الخ. والمغيرة له إما أن تكون: ب (بين بين)، وهو:

١- ﴿ءَامِنْتُمْ﴾ في الأعراف (١٢٣)، وطه (٧١)، والشعراء (٤٩).

٢- و ﴿ءَالِهَتُنَا﴾ في الزخرف [٥٨].

٣- و ﴿جَاءَ ءَالَ لُوطٍ﴾ في الحجر [٦١].

٤- و ﴿جَاءَ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ في القمر [٤١].

أو بالبدل، وهو: ﴿هَؤُلَاءِ ءَالِهَةٌ﴾، ﴿مِنَ السَّمَاءِ ءَايَةٌ﴾.

أو بالنقل، نحو: ﴿الْآخِرَةُ﴾، ﴿الْأَيْمَنُ﴾، ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾، ﴿أَبْنَى ءَادَمَ﴾، ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي﴾، ﴿قَدْ أُوتِيتَ﴾ وشبه ذلك.

فإن ورشاً من طريق الأزرق مدَّ ذلك كله على اختلاف بين أهل الأداء في ذلك: فرَوَى المدَّ في جميع الباب: أبو عبد الله بنُ سفيان صاحبُ الهادي، وأبو محمدٍ مكِّي صاحبُ التبصرة، وأبو عبد الله بنُ شريح صاحبُ الكافي، وأبو العباس المهدويُّ صاحبُ الهداية، وأبو الطاهر بنُ خلف صاحبُ العنوان، وأبو القاسم الهذليُّ، وأبو الفضل الخزاعي، وأبو الحسن الحضري، وأبو القاسم بنُ الفحام صاحبُ التجريد، وأبو الحسن بنُ بليمة صاحبُ التلخيص، وأبو عليِّ الأهوازيُّ، وأبو عمرو الدانيُّ من قراءته على أبي الفتح وخلف بنِ خاقانَ، وغيرهم من سائر المصريين والمغاربة [رَوَوْا] زيادةَ المدِّ في ذلك كله، ثم اختلفوا في قدر هذه الزيادة: فذهب الهذليُّ فيما رواه عن شيخه أبي عمروِ إسماعيلَ بنِ راشدٍ الحدادِ إلى الإشباعِ المفرطِ، كما هو مذهبه عنه في المد المنفصل كما تقدم... الخ.

وذهب جمهورٌ من ذكرنا إلى أنه الإشباعُ من غير إفراط، وسَوَّوا بينه وبين ما تقدم على الهمز، وهو أيضاً ظاهر عبارة التبصرة والتجريد.

وذهب الدانيُّ والأهوازيُّ وابنُ بليمةَ وأبو عليِّ الهَرَّاسُ - فيما رواه عن أبي عدي - إلى التوسط، وهو اختيار أبي عليِّ الحسن بنِ بليمة.

وذكر أبو شامةَ أن مكياً ذكر كلاً من الإشباع والتوسط، وذكر السخاويُّ عنه الإشباعَ فقط.

قلت (١): وقفت له على مؤلِّفٍ انتصر فيه للمد في ذلك (٢)، وردَّ على من

(١) - أي: الإمام ابن الجزري.

(٢) - وقد طبع هذا المؤلف بعنوان: تمكين المد في (ءاتي) و (ءامن) و (ءادم) وشبهه.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ردّه، أحسن في ذلك وبالغ فيه، وعبارته في التبصرة تحتمل الوجهين جميعاً، وبالإشباع قرأت من طريقه.

وذهب إلى القصر فيه أبو الحسن طاهر بن غلبون، وردّ في تذكرته على من روى المدّ وأخذ به، وغلّط أصحابه، وبذلك قرأ الداني عليه.

وذكره أيضاً ابن بليمة في تلخيصه، وهو اختيار الشاطبي حسب ما نقله أبو شامة عن أبي الحسن السخاوي عنه.

قال أبو شامة: وما قال به ابن غلبون هو الحق. انتهى

وهو اختيار مكّي فيما حكاه عنه أبو عبدالله الفاسي، وفيه نظر، وقد اختاره أبو إسحاق الجعبري، وأثبت الثلاثة جميعاً: أبو القاسم الصفراوي في إعلانه، والشاطبي في قصيدته، وضعّف المدّ الطويل.

والحق في ذلك أنه قد شاع وذاع وتلقته الأمة بالقبول، فلا وجه لردّه، وإن كان غيره أولى منه، والله أعلم^(١). اهـ

وقال في تقريب النشر:

وأما إذا كان الهمز قبل حرف المد، وذلك نحو: ﴿ءَادَمَ﴾، ﴿رَأَى﴾، (لأولهم) ... ، فإن لورش من طريق الأزرق في ذلك: المد والتوسط والقصر.

فبالمد قرأنا من طريق: العنوان والتبصرة والكافي والهداية والتجريد والهادي، وغيرها، وبالتوسط قرأنا من طريق: التيسير وتلخيص ابن بليمة والوجيز، وبالقصر قرأنا من طريق: التذكرة والشاطبية والإعلان^(٢). اهـ

(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٣٣٩ - ٣٤٠).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٤٨).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فروى المدّ في جميع الباب: أبو عبد الله بن سفيان صاحب الهادي وأبو الفضل الخزاعي وأبو الحسن الحصري وأبو علي الأهوازي):

قلت: لم يسند الإمام ابن الجزري طريق الأزرق من كتب هؤلاء ولا من طرقهم، وعلى ذلك تكون طرقهم عن الأزرق ليست من طريق الطيبة.

الثاني: قوله (فذهب الهذلي فيما رواه عن شيخه أبي عمرو إسماعيل بن راشد الحداد إلى الإشباع المفرط كما هو مذهبه عنه في المد المنفصل):

قال الهذلي في الكامل: "... فالمد على ثلاثة أضرب: إما أن تكون من أول الكلمة نحو: (ءادم) و (ءامن) و (ءاثر) و (ءاتي): فروى إسماعيل بن عمرو بن راشد الحداد شيخنا رحمه الله عن غزوان بن محمد المازني، وعراك، ويحيى بن مَطِير، ويعقوب الهواري، وعن أبي عدي القروي عن ورش مدّ ذلك كله مشبعاً مفرطاً فيه، وهو قول أبي الحسين... الخ" [الكامل / ٢: ٨٥٩].

فالإمام الهذلي قد روى إشباع البدل من بعض الطرق التي قرأ بها، وسكت عن باقي طرقه فيكون منها القصر على الأصل، وتفصيل طرقه كما في النشر لى النحو التالي:

- الهذلي على أحمد بن عليّ بن هاشم، وإسماعيل بن عمرو بن راشد على أبي القاسم بن أبي بكر الأذفوي على أبي غانم المظفر.
- الهذلي على أحمد بن عليّ بن هاشم على عمر بن عراك على ابن هلال.
- الهذلي على أبي نصر على الخبازي على زيد بن عليّ على محمد بن هيثم الشعراني.

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
- الهذلي علي تاج الأئمة بن هاشم ، وإسماعيل بن عمرو بن راشد علي بن عراق علي الخولاني .
 - الهذلي علي أبي نصر علي الخبازي علي أبي بكر الشذائي علي ابن شنبوذ .
 - الهذلي علي أبي المظفر علي الخزاعي أبي بكر الشذائي علي ابن شنبوذ .
 - الهذلي علي إسماعيل بن عمرو علي غزوان المازني علي ابن شنبوذ .
 - وكل هذه الطرق للإمام الهذلي عن النحاس عن الأزرق من الكامل .
 - وهذه طرق الإمام الهذلي عن ابن سيف عن الأزرق من الكامل :
 - الهذلي علي إسماعيل بن عمرو بن راشد علي أبي عدي عبد العزيز بن عليّ المصري .
 - الهذلي علي أحمد بن عليّ بن هاشم علي أبي عدي عبد العزيز بن عليّ المصري .
 - الهذلي علي ابن هاشم علي عبد المنعم بن غلبون أبي إسحاق بن مروان الشامي .
 - الهذلي علي منصور بن أحمد علي أبي الحسين الخبازي علي الشذائي علي الأهناسي .
- هذه ثلاثة عشر طريقاً للهذلي عن الأزرق - من طريقه - من الكامل .
- وإشباع البدل الذي ذكره الهذلي في الكامل ، ونقله عنه ابن الجزري في النشر ، إنما هو عن شيخ واحد فقط من شيوخه وهو إسماعيل بن عمرو الحداد ، وذلك من ثلاث طرق عنه ، وهي :

- الهذلي على إسماعيل بن عمرو على بن عراك ... على النحاس .
 - الهذلي على إسماعيل بن عمرو على غزوان المازني على ... على النحاس .

- الهذلي على إسماعيل بن عمرو على أبي عدي ... على ابن سيف .
 وعلى ذلك : يكون للهذلي إشباع البدل من الكامل من ثلاثة طرق فقط ،
 طريقان عن النحاس ، وطريق عن سيف ، وباقي طرق الهذلي من الكامل بقصر
 البدل ، وهي عشرة طرق .

- وبيان ذلك : أن الإمام الهذلي روى إشباع البدل عن شيخه إسماعيل بن
 راشد عن النحاس ، وعن ابن سيف ، وسكت عن باقي طرقه عنهما ، ولا يصح
 حينئذ أن نأخذ من هذه الطرق التي سكت عنها الإشباع أيضاً ؛ لأنه لو كان فيها
 الإشباع أيضاً لما كان لهذا التخصيص فائدة ، بل كان ذلك من العبث ، ولا
 يصح أن نأخذ منها بالتوسط ؛ لأنه لو كان فيها التوسط للزمه أن ينص على
 ذلك ؛ لأنه ليس في كلامه ولا في كتابه ما يدل عليه .

وحينئذ نأخذ من هذه الطرق التي سكت عنها بقصر البدل على الأصل ؛
 لأن الأصل في البدل هو القصر لجميع القراء ، فمن سكت عنه كان بالقصر عنده
 على الأصل .

وبناءً على ذلك نقول : للازرق قصر وإشباع البدل من الكامل من طريقه ،
 فللنحاس من الكامل القصر والإشباع ، ولابن سيف ذلك أيضاً .

الثالث : قوله (وهو - الإشباع - أيضاً ظاهر عبارة التبصرة) ، وقال أيضاً :
 (وذكر أبو شامة أن مكياً ذكر كلاً من الإشباع والتوسط ، وذكر السخاوي عنه
 الإشباع فقط ، وقال ابن الجزري : وقفت له على مؤلفٍ انتصر فيه للمد في

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ذلك^(١)، وردَّ على من ردَّه، أحسن في ذلك وبالغ فيه، وعبارته في التبصرة تحتل الوجهين جميعاً، وبالإشباع قرأت من طريقه).

قال مكّي: " فقرأ ورشٌ بتمكين المد فيما روى المصريون عنه، وقرأ الباكون بمدٍّ متوسطٍ كما يخرج من اللفظ، وكذلك البغداديون عن ورش، وبالمد قرأتُ له " (٢).

وهذه العبارة (بتمكين المد): قد يُفهم من ظاهرها أن للأزرق (التوسط والإشباع)، وبذلك قال بعض العلماء وأخذوا منها بالتوسط والإشباع، إلا أنه عند التحقيق سنجد أن هذا الكلام فيه نظر، والصواب في هذه المسألة - والله أعلم - أن تُحمل هذه العبارة على الإشباع فقط، وألاً يؤخذ من التبصرة إلا بالإشباع فقط، وذلك لعدة أمور:-

الأول: أن لمكّي كتاباً إسمه (تمكين المد في آتى وآمن وادم وشبهه) وقد انتصر فيه لوجه الإشباع في مد البدل، ولم يذكر شيئاً عن التوسط. لذلك قال ابن الجزري في الفوائد المجمعّة: " فلو أراد التمكين الذي هو التوسط لم ينتصر له، ولكان هو والداني متفقين على التوسط وعلى إنكار المد الطويل ".

الثاني: ترجيح الإمام ابن الجزري بأن المراد بلفظ التمكين هنا هو الإشباع فقط وليس التوسط، وكفى به مرجحاً ومحققاً - رَحِمَهُ اللهُ - فهو أعلم الناس بالطرق وبمنهج ومصطلحات أصحاب الكتب من غيره، هذا من جهة الدراية، أما من جهة الرواية فقد صرح أنه لم يقرأ من طريق صاحب التبصرة إلا بالإشباع فقط، وهذه أقواله التي تؤكد ذلك :

(١) - وقد طبع هذا المؤلف بعنوان: تمكين المد في (ءاتى) و (ءامن) و (ءادم) وشبهه.

(٢) - التبصرة (٦٦).

قال في النشر: " وعبارته في التبصرة تحتمل الوجهين جميعاً، وبالإشباع قرأتٌ من طريقه " .

وقال في تقريب النشر: "فبالمدُّ قرأنا من طريق العنوان، التبصرة " .

وقال في الفوائد المجمعة: ففي التبصرة المد الطويل، كذا قرأتٌ من طريقه وهو ظاهر عبارته، وإن كان قد أطلق التمكين فإنه لم يرد التوسط؛ لأنه لو أرادَه لقال بالتمكين أو بالمد ولم يقل بتمكين المد ، وذكر أنه قد قرأ بالمد ، قلتُ : ولم نقرأ من طريقه بخلافه... الخ " .

هذه نصوص الإمام ابن الجزري الذي تنتهي إليه أسانيدنا، وليس لنا طرقٌ من غير طريقه، فنحن لا نقرأ إلا من طريقه، وهاهو - رَحِمَهُ اللهُ - يصرِّح في عبارات واضحة وصريحة أنه قد قرأ بالإشباع من طريق صاحب التبصرة، بل ويقولها على سبيل الحصر حتى يُفهم عنه أنه ما قرأ إلا بالإشباع من طريق التبصرة، فيقول: " ولم أقرأ من طريقه إلا بالإشباع " ، بل وبهذا يصرح صاحب التبصرة نفسه فيقول: " وبالمد قرأتٌ له " .

وإن كانت نصوص صاحب النشر لكافية في أن نلتزم بوجه الإشباع فقط؛ لأننا نقرأ القراءات من طريقه فلا بد علينا أن نلتزم بطرقه التي قرأ بها .

فالأولى الاقتصار على وجه الإشباع فقط؛ لأن الإمام مكياً نفسه قد صرح بأنه قرأ له بالمد، وكذلك الإمام ابن الجزري نص على أنه قرأ بالإشباع من طريقه، بل لم يأخذ له إلا بالإشباع من طريقه، فلا يسعنا إلا أن نأخذ بما قرأ به ابن الجزري، وأن نلتزم بطريقه؛ لأنه لا سند لنا إلا من طريقه، فكيف نخالفه أو نقرأ بوجه لم يقرأ هو به بل نص على خلافه؟ ثم ندعي بعد ذلك أننا نقرأ الطيبة من طريق ابن الجزري !! .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ولما نقل الإمام ابن الجزري عن الإمام الداني وجهاً يأخذ به ولكن من غير طريقه، قال معقّباً على ذلك: وهل يُؤخذ من طريقه إلا بما كان يأخذ؟

ولله در الشيخ سلطان مزاحي - رَحِمَهُ اللهُ - حيث قال:

"... طريق مكّي، فلا يُقرأ به لما تقدم أنه يقول: وبالإشباع؛ أي في مد البدل قرأت من طريقه، فإذا كان لم يقرأ من طريقه بغير الإشباع، فلا نقرأ من كتاب ابن الجزري إلا بما قرأ به هو... الخ" (١).

ولذلك نصّ الإمام الإزميري في مواضع كثيرة على أن الإمام ابن الجزري لم يأخذ من التبصرة إلا بالإشباع فقط، فقال: وتقدم أن ابن الجزري لم يقرأ من التبصرة إلا بالإشباع (٢)، وقال أيضاً: وأن ابن الجزري لم يأخذ من التبصرة إلا بالإشباع (٣). اهـ

الثالث: قوله: (وهو - الإشباع - أيضاً ظاهر عبارة... والتجريد):

قال ابن الفحام: ".... فمذهبٌ لورشٍ اختيارٌ مدّه منفرداً".

ولفظ المد في كلام ابن الفحام عام يشمل التوسط والإشباع، إلا أن ابن الجزري أخذ منه الإشباع فقط" (٤).

وقول ابن الفحام: (اختيارٌ مدّه)، كلام فيه غموض؛ لأنه أطلق لفظ المد، ولم يبين المراد به التوسط أو الإشباع، وكلامه يحتمل الوجهين معاً، إلا أن

(١) - رسالة الشيخ سلطان (٢٢ - ٢٣).

(٢) - بدائع البرهان (٤٠).

(٣) - بدائع البرهان (٤٤).

(٤) - التجريد في القراءات السبع (٩٨).

الإمام ابن الجزري نص في النشر على أن ظاهر عبارته هو الإشباع، بل نص ابن الجزري في التقريب على أنه قرأ بالإشباع من طريقه، فقال: " فبالمد قرأنا من طريق العنوان ... والتجريد " (١).

فإذا حمل الإمام بن الجزري عبارة ابن الفحام على الإشباع، بل ونص صراحة على أنه قرأ من طريقه بالإشباع، فحينئذ لا نقرأ من طريقه إلا بالإشباع كما نص على ذلك الإمام ابن الجزري؛ لأنه أعلم الناس بهذه الطرق وبمراد أصحابها منها، ونحن إنما نقرأ هذه القراءات من طريقه، فينبغي علينا ألا نتعدى ما نص عليه وذكر أنه قرأ به من هذه الطرق.

الرابع: قوله (وذهب ابن بليمة إلى التوسط ... وهو اختيار أبي عليّ ابن بليمة):

أقول: هذا الكلام فيه نظر؛ لأنه يخالف ما نص عليه ابن بليمة، وذلك حيث قال: " وأما همزة ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ﴾، ﴿وَأَمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾ على قراءة نافع: فإن بعض شيوخنا يشيرون بمدة يسيرة، وبعضهم يمنعون، والقصر - والله أعلم - أصوب؛ لعله الفرق بين الخبر والاستفهام " (٢).

فابن بليمة اختار القصر، وليس التوسط كما قال ابن الجزري.

الخامس: قوله (وذكر أبو شامة أن مكياً ذكر كلاً من الإشباع والتوسط)، وقوله أيضاً: (وذكر السخاوي عنه الإشباع فقط):

قلت: الظاهر - والله أعلم - أن هذا سبق قلم من الإمام ابن الجزري. وبيان ذلك: أن الذي ذكر التوسط والإشباع عن الإمام مكّي، هو السخاوي وليس أبو

(١) - تقريب النشر (١ / ٢٤٨).

(٢) - تلخيص العبارات (٨٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

شامة كما قال ابن الجزري، قال الإمام السخاوي: " وما وقع من حروف المد بعد همز محقق... فقصر لجميع القراء ورش وغيره، (وقد يُروى لورش مطولاً)؛ أي: مُشبعًا، ذكر ذلك مكّي وغيره، (ووسطه قوم كآمن...)، قال: وقد ذكر التوسط أيضًا: مكّي... الخ" (١).

أما الذي ذكر الإشباع فقط عن مكّي فهو أبو شامة، وليس السخاوي كما قال ابن الجزري، قال أبو شامة: ثم قال - الشاطبي - : (وقد يُروى لورش مطولاً)، قال: أي ممدودًا مدًّا طويلاً، قياسًا على ما إذا تقدم حرف المد على الهمز، ونص على المذكور - المد الطويل - ابن شريح وابن الفحاح وصاحب العنوان ومكّي والمهدوي وغيرهم من المغاربة والمصريين في مصنفاتهم.

وقال في قول الشاطبي عن وجه التوسط: [ووسطه قوم كآمن هؤلاء...]. قال أبو شامة شارحًا: أراد وَسَطَ المدِّ لورش في ذلك جماعة... ولم يذكر صاحب التيسير غيره، وذكره أيضًا أبو عليّ الأهوازي وغيره... " الخ" (٢).

السادس: قوله (وهو اختيارُ مكّي فيما حكاه عنه الفاسيُّ، وفيه نظرٌ):
وأقول: القصر هو اختيار الإمام مكّي في كتابه الكشف، وذلك حيث قال: "وحجة من لم يمكن مدّه - البدل - وعليه سائر القراء، أن الهمزة لما تقدمت أمن من خفاء حرف المد واللين معها، وإنما يخاف من خفائه إذا كانت الهمزة بعده، نحو: « قائم، وجاء » فلم يمكن مده، لكون الهمزة قبله، وهو الاختيار، لإجماع القراء على ذلك، ولأن الرواة غير ورش عن نافع على ترك مده، ولأن البغداديين رَووا عن ورش ترك تمكين مده، فمدّه في الرواية قليل، إنما رواه

(١) - فتح الوصيد (١٧٩).

(٢) - إيراد المعاني (١ / ٢١٤).

المصريون عن ورش، لكنه كثير الاستعمال بالمغرب... الخ" (١).

فنص الإمام مكي في الكشف على أن القصر هو اختياره، بينما نص في كتابه التبصرة على أنه قرأ بالمد للأزرق، وكلامه في التبصرة هو الذي يعيننا؛ لأن التبصرة كتاب رواية، وهو من أصول النشر، وهو المسند في طريق الأزرق، بخلاف كتابه الكشف فهو كتاب توجيه فقط، فإذا تعارضا ولم يمكن الجمع بينهما، أخذ بما في التبصرة دون الذي في الكشف.

السابع: قوله (وأثبت الثلاثة جميعاً: أبو القاسم الصفراوي في إعلانه): الصفراوي هو صاحب كتاب الإعلان، وهو من أصول النشر، ولكن هذا الكتاب ليس مسنداً في النشر عن الأزرق، فهو عنه ليس من طرق الطيبة.

الثامن: قوله (وأثبت الثلاثة جميعاً الشاطبي في قصيدته، وضعف المد الطويل):

ذكر الإمام الشاطبي الأوجه الثلاثة في البدل، وذلك حيث قال:

١٧١ - وَمَا بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ أَوْ مُغَيَّرٍ فَقَصْرٌ وَقَدْ يُرَوَى لِرِوَشٍ مُطَوَّلًا

١٧٢ - وَوَسَطُهُ قَوْمٌ كَأَمَّنَ هَؤُلَاءِ ءِإِلَهَةً آتَى لِلْإِيمَانِ مَثَلًا

ولكن وجهي القصر والإشباع من زيادات الشاطبية على التيسير، وهما خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الإمام الداني أسند رواية ورش في التيسير من قراءته على ابن خاقان، وقد نص على التوسط في التيسير، وذلك حيث قال: "وإذا أتت الهمزة قبل حروف المد واللين سواء كانت مُحَقَّقة أو أُلْقِيَ حركتها على ساكن قبلها أو أُبدلت... وشبهه فان أهل الأداء من مشيخة المصريين الآخذين برواية أبي يعقوب عن ورش يزيدون في تمكين حرف المد

(١) - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها (١ / ٤٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

في ذلك زيادة متوسطة على مقدار التحقيق... الخ.

وذكر في الجامع أنه قرأ على أبي الفتح وابن خاقان بالتوسط في البدل.

وعلى ذلك: يكون القصر والإشباع في البدل من زيادات الشاطبية على التيسير، وهي زيادة صحيحة ومأخوذ بها من طريق الشاطبية، ولم يرد أحد من شراح الشاطبية القدامى هذه الزيادات أو يمنع من القراءة بها، وكذلك الإمام ابن الجزري قد نصَّ عليها وقبلها ولم يمنع من القراءة بها.

التاسع: سكت الإمام ابن الجزري في النشر عن مذهب كلِّ من: {الطرسوسي صاحب المجتبي - أبي معشر الطبري - أبي الطيب بن غلبون صاحب الإرشاد}، ومذاهبهم كالتالي:

أولاً: بالنسبة لكتاب المجتبي للطرسوسي: هذا الكتاب مفقود ولا ندرى ما فيه، فإذا لم ينصَّ ابن الجزري على مذهبه، فحينئذ نرجع إلى كتابي الاكتفاء والعنوان لأبي الطاهر الأنصاري - وهو تلميذ الطرسوسي - لنعرف من خلالهما مذهب صاحب المجتبي؛ لأن الأنصاري نصَّ في كتابه الاكتفاء أن كل ما ذكره في هذا الكتاب فهو مما قرأ به على شيخه أبي القاسم الطرسوسي، ولم يُعَوَّل في هذا الكتاب إلا على ما قرأ به عليه دون غيره، ثم اختصر كتاب الاكتفاء وهذبه في كتابه العنوان.

ولما رجعتُ إلى هذين الكتابين وجدت فيهما إشباع البدل لورش من طريق الأزرق، وهذا الذي نص عليه ابن الجزري في النشر، والتحفة.

وعلى ذلك: نأخذ بإشباع البدل للأزرق من كتاب المجتبي للطرسوسي؛ اعتماداً على ما قرأ به عليه تلميذه الأنصاري، ونصَّ عليه في كتابه.

ومما يؤكد أن مذهب الطرسوسي هو إشباع البدل، أن الإمام ابن الجزري نصّ في النشر على الإشباع له في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط دون سائر حروف اللين، فقال: وذهب آخرون إلى زيادة المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط كيف أتى، وهذا مذهب أبي الطاهر صاحب العنوان، وأبي القاسم الطرسوسي، واختلف هؤلاء في قدر هذا المد، والطرسوسي وصاحب العنوان يريان أنه الإشباع.

الشاهد: أنه إذا كان مذهبه في اللين الإشباع، فلا بد أن يكون مذهبه في البدل الإشباع أيضًا؛ لأن البدل أقوى من اللين، والإشباع في اللين لا يأتي إلا على إشباع البدل، كما قال في الطيبة:

..... وفي اللين يقلّ طولٌ

ثانيًا: طريق أبي معشر الطبري:

ذكرنا سابقًا أن ابن الجزري أسند في النشر طريق الأزرق من طريق أبي معشر الطبري، وذلك من قراءته على أبي الفضل الرازي على الحسن بن الفحام على أبي نصر الموصلي على النحاس على الأزرق.

وهذا الطريق ليس في التلخيص، بل ليس في التلخيص طريق الأزرق أصلاً، وإنما هذا الطريق من كتابه الآخر (سوق العروس)، ولكن هذا الكتاب ليس من أصول النشر، ولكن لا بدّ من الرجوع إليه لمعرفة الأوجه الخلافية من طريق أبي معشر من قراءته على الرازي... عن الأزرق؛ إذ لا سبيل لمعرفة ما في هذا الطريق من أوجه الخلاف - إذا لم ينص ابن الجزري على ذلك - إلا بالرجوع إلى هذا الكتاب.

وحينما رجعتُ إلى هذا الطريق في هذا الكتاب وجدتُ فيه إشباع البدل، وذلك حيث قال: "﴿ ءَأَمَنَ ﴾، ﴿ ءَأَبَاءَكُمُ ﴾، ﴿ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾... ونحو ذلك:

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

بالمدّ، بمدّ التحقيق ورش غير الأصبهاني، يريد بذلك التحقيق والتجويد "(١).

ثالثاً: كتاب الإرشاد لأبي الطيب:

كتاب الإرشاد: مطبوع ومحقق، وقد رجعت إليه فوجدت أن أبا الطيب لم يتعرض فيه لمدّ البدل مطلقاً، وعدم تعرضه له، يدل على أن مذهبه فيه هو القصر لورش وغيره؛ لأن الأصل في مدّ البدل هو القصر، فمن كان مذهبه فيه غير القصر - توطأً كان أو إشباعاً - فلا بد أن ينص على ذلك، ومن كان مذهبه فيه القصر فإنه لا يتعرض له، ويكون فيه القصر على الأصل، وعليه: يكون مذهبه في البدل القصر وجهًا واحدًا (٢).

وقال العلامة النويري في شرح الطيبة:

واختصّ ورش من طريق الأزرق بمدّه على اختلافٍ عن أهل الأداء في ذلك: فروى ابنُ سفيان ومكيٌّ وابنُ شريح والمهدويُّ وصاحبُ العنوان والهدليُّ والخزاعيُّ والحُصريُّ وابنُ الفحام وابنُ بليمة والأهوازي والدانى من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان وغيرهم: زيادة المد في ذلك كله، ثم اختلفوا في قدرها: فذهب جمهور من ذكرنا إلى التسوية بينه وبين ما تقدم على الهمز، وذهب الدانى والأهوازي وابن بليمة وأبو على الهراس إلى التوسط، وذهب إلى القصر أبو الحسن بن غلبون، وبه قرأ الدانى عليه، واختاره الشاطبي، كما نقله أبو شامة عن السخاوى.

قلت: وهو ظاهر الشاطبية؛ لأن تقديم الشيء يفيد الاهتمام به، و«قد» -

مع المضارع - تفيد التقليل، وتنوين «قوم» للتنكير (٣). اهـ

(١) - جامع أبي معشر الطبري (١ / ٣٢٨).

(٢) - وسيأتي الكلام عليه قريباً إن شاء الله.

(٣) - شرح طيبة النشر (١ / ٣٨٩).

وتابع النويري الإمام ابن الجزري على هذا العزو مع الاختصار في بعض المواضع، ويُنبه عليه بما سبق التنبيه عليه عند عزو ابن الجزري.

وقال العلامة القسطلاني:

فالمُدُّ في ذلك كلُّه: رواية الداني من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان (١)، وكذا رواه صاحبُ العنوان والهادي والكافي والتلخيص والهداية وغيرهم .

وأما التوسط: فذهب إليه الداني، واختاره صاحب التلخيص .

وأما القصر: فهو مذهب طاهر بن غلبون، وهو الذي في التلخيص أيضاً، واختاره الشاطبي فيما نقله أبو شامة عن السخاوي، واختاره أيضاً الجعبري، والأوجه الثلاثة في الشاطبية، لكنَّ ظاهر عبارته حيث قال:

وما بعد همز ثابت أو مغير فقصر وقد يُروى لورش مطولا
ووسطه قومٌ

يفيد ترجيح القصر بذكره أولاً؛ لأنَّ تقديم الشيء يفيد الاهتمام به، ثم نصَّ عليه آخرًا بقوله:

..... وابن غلبون طاهرٌ بقصر جميع الباب قال وقولا
ويليه التوسط، والمدُّ أقلُّها؛ لأنَّ « قد » - مع المضارع - تفيد التقليل .

وقد سبق الشاطبي لتضعيف المد طاهر بن غلبون، بل ردَّ في تذكرته على من رواه أو أخذ به وغلَّط أصحابه، وهو معنى قوله في الحرز:

(قال وقولا) ... الخ (٢). اهـ

(١) - أول من ذكر الإشباع للداني - فيما أعلم - من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان هو القسطلاني، وسيأتي التعليق عليه إن شاء الله .

(٢) - لطائف الإشارات (٣ / ١٠٠٣ - ١٠٠٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

تنبهات:-

* ذكر المنصوري إشباعَ البدل للأزرق من قراءة الداني على أبي الفتح، فقال: " والمد مع التسهيل ، ومع إبدالها ياء مكسورة ، وهو لفارس بن أحمد على مقتضى لطائف الإشارات من عزوه له المد... الخ (١).

* وذكر المنصوري ذلك أيضًا في منظومته (حل مجملات الطيبة: ١٧) فقال:

وقد قرأ الداني على الخاقاني وفارسٌ بالمد والإمكان

* وذكر المنصوري التقليل مع التوسط فقال في قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾: وبين بين مع وجهين: التوسط من التيسير وجامع البيان، وبه قرأ الداني على فارس وابن خاقان، والمد: من المجتبى والعنوان وكامل الهذلي (٢). فذكر المنصوري للداني التوسط فقط من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان، ولم يذكره مع أصحاب الإشباع بعد ذلك.

* وذكره الإزميري في تحرير النشر [٨٢]، فقال:

" قرأ الداني على أبي الفتح والخاباني (ءامنوا) ونحوها: بالتوسط، ويظهر قراءته عليهما بالطول أيضًا من جامع البيان "

* وذكره كذلك في بدائع البرهان، فقال: "وهو مذهب فارس بن أحمد على ما في لطائف الإشارات، وكذا يظهر من جامع البيان" [١٨].

* وذكره المتولي في الروض النضير، فقال في قوله تعالى ﴿ أَنْتُمْ ءَامِنُونَ بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ﴾: وأما مدهما: وبه قرأ الداني على أبي الفتح وابن خاقان على ما في

(١) - تحرير الطرق والروايات (٤٢).

(٢) - تحرير الطرق والروايات (٤٧).

اللطائف، ويظهر من جامع البيان على ما في البدائع [٢٣٤].

* وذكره كذلك في عزو الطرق [٢٦ - ٢٧]، وذلك حيث قال:

والمُدُّ لا التوسيطُ نقلُ الداني كما أفادناه القسطلاني

* وذكره كذلك الشيخ الضباع في المطلوب [١٨]، وذلك حيث قال: وقد

اختلف أهل الأداء عن الأزرق في ذلك على ثلاثة مذاهب:

الأول: الإشباع ... وذكره صاحبُ لطائف الإشارات للداني من قراءته على

أبي الفتح وابن خاقان ... الخ.

* وذكره صاحب الفريدة [١ / ٩٣] فقال وهو يتكلم عن طريق ابن خاقان

وأبي الفتح: " هنا مد البدل أيضًا على ما في اللطائف وجامع البيان ... "

* وقال الشيخ محمد بن جابر المصري:

وإن مُدَّ للداني كما في لطائفٍ ففي الواو وسَّط طَوَّلَ الهمزَ قَلَّا

ثم قال شارحًا: قال المتولي: لو قلنا بمد البدل للداني عن أبي الفتح على ما

في اللطائف، فهل توسط الواو من (سوءات) ... الخ (١).

* وذكره العلامة سلطان من قراءة الداني على أبي الفتح، فقال: " ومما

ينبغي ذكره في هذا المحل تحرير الطرق حسب ما ذكره في النشر؛ لأنه المعوَّل

عليه في تحريرها في قوله (وما أؤتيتم من شيء) ونحوها ... :

فأما الآية الأولى ونحوها، ففيها بحسب الضرب اثنا عشر وجهًا ... وذلك

لأن مكياً ذهب إلى الفتح وإلى الثلاثة في البدل...، وأبو عمرو الداني إلى

(١) - شرح مختصر قواعد التحرير (١٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
التوسط فيهما مع الإمامة، ومع المد في مد البدل أيضًا من قراءته على أبي الفتح
فارس بن أحمد (١).

ومما سبق نعلم أن الذين ذكروا الإشباع عن الداني ذكروه على قولين:
القول الأول: الذين ذكروه عن الداني من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان،
وهم: المنصوري في (حل مجملات الطيبة)، والإزميري في تحرير النشر،
والمتولي، والضباع، وصاحب الفريدة وغيرهم.
القول الثاني: وهم الذين ذكروه عنه من قراءته على أبي الفتح فقط، وهم: الشيخ
سلطان، والمنصوري في تحرير النشر، والإزميري في البدائع.
وكل الذين ذكروا المد الطويل عن الإمام الداني، ذكروه اعتمادًا على ما ذكره
العلامة القسطلاني في كتابه (لطائف الإشارات)، وقد سبق ذكر كلامه هذا،
وسياتي التعليق عليه إن شاء الله.

❧ سبب التفرقة بين القولين:

لعلَّ سبب التفرقة بين هذين القولين، هو: أن الداني قد أسند طريق الأزرق عن
ورش في التيسير وفي المفردات من قراءته على ابن خاقان فقط، وأسنده في جامع
البيان من قراءته على ابن خاقان وعلى أبي الفتح كذلك.
وقد نصَّ في التيسير وكذلك في المفردات على التوسط فقط، وذلك من قراءته
على ابن خاقان، أما في الجامع فإن ظاهر كلامه قد يُحمل على الإشباع من
قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح.

(١) - رسالة الشيخ سلطان مزاحي (٢١).

إلا أن الشيخ سلطان، والعلامة المنصوري - في بعض المواضع - وكذلك الإزميري: قيده بطريق أبي الفتح فقط؛ لأنه نصّ في التيسير والمفردات على التوسط فقط، وطريقه في الكتابين هو طريق ابن خاقان، فيكون لابن خاقان التوسط فقط، ويكون لأبي الفتح الإشباع فقط.

■ وهنا أمران ينبغي التنبيه عليهما قبل بيان مذهب الإمام الداني، وهما:

أولاً: مذهب الإمام القسطلاني في إشباع البدل عن الإمام الداني:

علم مما سبق أن المنصوري والإزميري والمتولي وغيرهم: قد فهموا من كلام القسطلاني في اللطائف^(١)، أن الداني قد قرأ بالإشباع على أبي الفتح وعلى ابن خاقان، وهذا غير صحيح، وذلك لأمرين، وهما:

الأول: أن القسطلاني لما تكلم عن أصحاب المد، لم يكن يقصد أصحاب الإشباع فقط، وإنما كان يقصد أصحاب المد مطلقاً - توسطاً كان أو إشباعاً - ثم ذكر أصحاب التوسط ممن روى المدّ ممن ذكرهم قبل ذلك^(٢).

وهذا نصّ كلامه: " فالمدُّ في ذلك كلّهُ: روايةُ الداني من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان^(٣)، وكذا رواه صاحبُ العنوان والهادي والكافي والتلخيص والهداية وغيرهم؛ وفقاً لسائر المصريين والمغاربة "

فقوله: (فالمدُّ في ذلك كلّهُ روايةٌ...) يريد به مطلق المد - توسطاً كان أو إشباعاً - وليس الإشباع فقط، والدليل على ذلك: أنه ذكر التلخيص معهم،

(١) - وفهموا ذلك أيضاً من جامع البيان، وسيأتي الكلام عليه قريباً إن شاء الله.

(٢) - وهذا فعله الإمام ابن الجزري أيضاً في النشر حينما ذكر أصحاب المد - توسطاً وإشباعاً - ثم بعد ذلك بين أصحاب الإشباع والتوسط والقصر.

(٣) - أول من ذكر الإشباع للداني - فيما أعلم - من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان هو القسطلاني، وسيأتي التعليق عليه إن شاء الله.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ومعلوم أن التلخيص ليس فيه الإشباع، بل فيه التوسط والقصر، وهذا نصّ عليه ابن الجزري وكذلك القسطلاني بعد ذلك.

فلما ذكر التلخيص مع كتب الإشباع، والتلخيص في التوسط وليس الإشباع، علم من ذلك أنه أراد مطلق المد، يعني: التوسط والإشباع، ولو أراد الإشباع فقط ما ذكر التلخيص معهم.

ثم ذكر أصحاب التوسط، وذكر أن الداني ذهب إلى التوسط، فقال: "وأما التوسط: فذهب إليه الداني". اهـ

وهذا الكلام يؤيد الفهم السابق، ويؤكد على أن مذهب الداني هو التوسط فقط من الجامع كما نص عليه في التيسير والمفردات.

وكما هو معلوم أن الإمام الداني لم يقرأ بالمد إلا على أبي الفتح وابن خاقان فقط، فيكون مذهب الإمام الداني من هذين الطريقتين هو المد المتوسط فقط، ويكون هذا تقييد للمد الذي أطلقه في قوله (فالمد في ذلك كله: رواية الداني من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان).

الثاني: أن القسطلاني نصّ على أن التوسط هو ما قرأ به الداني على ابن خاقان وأبي الفتح، فقال: "لورش من طريق الأزرق في نحو ﴿ فَآتَاهُمْ ﴾ بالنظر إلى تثليث همزته وتقليل ألفه وفتحها طرق، وذكر منها:

المد المشبع مع التقليل من العنوان، والتوسط في الهمزة مع التقليل من التيسير، وبه قرأ الداني على ابن خاقان وأبي الفتح" (١).

ومحل الشاهد في هذا التحرير: أن الإمام القسطلاني لم يذكر الإشباع للداني من قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح، وإنما ذكر له التوسط فقط، فلو كان مذهبه الإشباع لنصّ عليه مع صاحب العنوان، وهذا في غاية الدلالة والوضوح

(١) - لطائف الإشارات (٣ / ١٠٨٠ - ١٠٨١).

على أن ما ذكره القسطلاني عن الداني من قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح المراد به هو التوسط وليس الإشباع.

ثانياً: أن الإمام الداني نفسه لم يفرق في الجامع بين طريق ابن خاقان وطريق أبي الفتح ، فلو أخذنا من الجامع بإشباع البدل – على ظاهر كلام الداني – لوجب الأخذ به من طريق ابن خاقان وكذلك من طريق أبي الفتح، ولا ينبغي أن تقتصر فيه على طريق أبي الفتح فقط، كما فعل ذلك الشيخ سلطان، وكذلك المنصوري في بعض المواضع، وكذلك الإزميري في البدائع؛ لأن الداني ذكر ذلك من قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح معاً، فلا ينبغي تقييده – إن أخذ به – بطريق أبي الفتح فقط.

﴿ بيان مذهب الإمام الداني في مد البدل: ﴾

المشهور عن الإمام الداني هو التوسط فقط في مد البدل، وهذا هو الذي نص عليه الإمام الداني في أكثر كتبه، وهذا أيضاً هو الذي نُقل عنه.

قال في التيسير: " فإن أهل الأداء الآخذين برواية أبي يعقوب عن ورش يزيدون في تمكين حرف المد في ذلك زيادة متوسطة على مقدار التحقيق "

ونص عليه كذلك في المفردات السبع، فقال: " وتفرد ورش في رواية أبي يعقوب بزيادة التمكين قليلاً لحروف المد واللين ". [٣٩] .

وقال في جامع البيان: " فروى أصحاب أبي يعقوب الأزرق عنه أداء تمكينهن تمكيناً وسطاً، بزيادة يسيرة، وهي كالزيادة التي تزيدها من هذا الطريق في تمطيتهن، مع تأخر الهمزة في المتصل والمنفصل... إلى أن قال:

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

" وهذا الذي ذكرت قرأت على ابن خاقان وأبي الفتح في رواية أبي يعقوب عن ورش، وحكيا لي ذلك عن قراءتهما، وعلى ذلك جماعة المصريين ومن دونهم من أهل المغرب ".

وهذا هو الذي نقله عنه ابن الجزري وأخذ به من طريقه، ولم ينقل عنه الإشباع، بل قطع له بالتوسط فقط من جميع طرقه، ولم يحك عنه خلافاً في ذلك، فقال: " وذهب جمهور من ذكرنا إلى أنه الإشباع من غير إفراط... الخ، ثم قال: " وذهب الداني والأهوازي وابن بليمة إلى التوسط... الخ ".

وهذا تخصيص من ابن الجزري لقوله السابق: " فروى المد في جميع الباب: أبو عمرو الداني من قراءته على أبي الفتح وخلف بن خاقان ".

فبعد أن نص ابن الجزري على أن الداني روى المد من طريق شيخه أبي الفتح وابن خاقان، ذكر أن أصحاب المد قد اتفقوا على المد، ولكنهم اختلفوا في قدر هذا المد، فذكر أن الهذلي روى الإشباع المفرط، وأن الجمهور من أصحاب المد روى الإشباع من غير إفراط، ثم نص بعد ذلك على أن الداني والأهوازي وابن بليمة وأبا علي الهراس قد ذهبوا إلى التوسط.

وابن الجزري هو من أعلم الناس بمراد الداني في جامع البيان، وكلام الداني معروف ومشهور، وما كان ليخفى على ابن الجزري، فلو فهم ابن الجزري من كلام الداني أنه روى الإشباع عن أبي الفتح وابن خاقان لذكره في النشر، ولكنه لم يذكره مع أصحاب الإشباع مطلقاً .

• ومما يؤكد أن ابن الجزري لم يأخذ للداني إلا بتوسط البدل، قوله في (سوءات): فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى الْإِشْبَاعَ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا وَهُوَ يَسْتَشْنِي

(سَوَاءٍ)، فَعَلَى هَذَا: لَا يَتَأْتِي فِيهَا لَوْرَشٍ سِوَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ، وَهِيَ: قَصْرُ الْوَاوِ مَعَ الثَّلَاثَةِ فِي الْهَمْزَةِ: طَرِيقٌ مِّنْ قَدَمْنَا، وَالرَّابِعُ التَّوَسُّطُ فِيهِمَا: طَرِيقُ الدَّانِيِّ.

ومعلوم أن الإمام الداني لم يستثن (سوءات)، فلو كان مذهبه الإشباع في البدل لجاز إشباع البدل على توسط واو (سوءات) وهذا منعه ابن الجزري، ثم إنه قطع بتوسط واو (سوءات) مع توسط البدل فيها من طريق الداني فقط، فلو لا أن مذهبه توسط البدل لما جاز هذا الوجه.

• وسبب القول بالإشباع من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان، هو قوله في الجامع عن زيادة المد في البدل: (وهي كالزيادة التي تزيدها من هذا الطريق في تمطيطن، مع تأخر الهمزة في المتصل والمنفصل):

ففهم بعض العلماء من هذه العبارة أن زيادة المد في البدل كزيادة المد في المتصل والمنفصل سواء بسواء؛ وذلك أخذا بظاهر كلام الإمام الداني.

ولكن هذا الكلام - والله أعلم - فيه نظر؛ لأن الداني لا يتكلم هنا عن مقدار الزيادة في النوعين، وإنما يتكلم عن أصل الزيادة فيهما، وعن أن هذين النوعين؛ أي: كما أنك تزيد في مقدار المد إذا تأخرت الهمزة عن حرف المد، يعني في المنفصل والمتصل، فكذلك تزيد في مقدار المد إذا تقدمت الهمزة على حرف المد، فكلا النوعين فيه زيادة في مقدار المد، فهما متفقان في أصل الزيادة، ولكنهما مختلفان في مقدار هذه الزيادة.

وينبغي أن تفهم الزيادة في البدل في ضوء نصوص الداني الأخرى:

ففي التيسير قال: (زيادة متوسطة على مقدار التحقيق)، وفي المفردات قال: (زيادة التمكين قليلا لحروف المد واللين)، وفي الجامع قال: (تمكينهن تمكينا وسطا، بزيادة يسيرة).

فوصف الزيادة في التيسير بأنها زيادة يسيرة، ووصف التمكين في المفردات بأنه تمكينٌ قليلٌ، ثم جمع بين العبارتين في الجامع بوصفين متقاربين ويعطيان

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

المعنى المراد نفسه، فقال: تمكينا وسطا، وهو ما يُفهم من عبارة المفردات (تمكينا قليلا) بل إن عبارة الجامع تقيد عبارة المفردات بأن هذا التمكين هو تمكين متوسط فقط؛ أي لا يصل إلى حد الإشباع، وإن كان هذا مفهوما من عبارته في المفردات أيضا؛ لأن التمكين القليل لا يكون إشباعا أبدا.

وعبارته في الجامع: (بزيادة يسيرة) هي نفس عبارته في التيسير (بزيادة متوسطة)، وإن كانت عبارة التيسير أوضح، إلا أن عبارته في الجامع تُفهم وتُتضح وتُقيد بقوله قبل هذه العبارة (تمكينا وسطا)، فدلّت هذه العبارات بمفهومها كلها على أن المراد بذلك هو التوسط فقط، وليس الإشباع، كما ذهب إليه بعض العلماء، ولو قلنا بالإشباع للداني من جامع البيان، لوجب علينا كذلك أن نقول بالإشباع كذلك من التيسير والمفردات.

ولو حملنا قوله بعد ذلك: (وهي كالزيادة التي تزيدها من هذا الطريق في تمطيطن مع تأخر الهمزة في المتصل والمنفصل) لأوقعنا كلامه في التناقض؛ لأن هذا الحمل لا يتناسب مع قوله قبل (تمكينهن تمكينا وسطا، بزيادة يسيرة)؛ لأن التمكين المتوسط والزيادة اليسيرة لا يمكن أبدا حملهما إلا على التوسط وليس الإشباع، ولو أراد الإمام الداني الإشباع لما قال هاتين العبارتين، بل كان سيستخدم عبارات تدل على الإشباع غير هاتين العبارتين اللتين تدلان على التوسط فقط، لا سيما إذا استعملهما الإمام الداني نفسه في التيسير والمفردات ولم يُرد يقيناً إلا التوسط فقط.

وهذا هو الذي فهمه ابن الجزري من عبارات الداني، ونقله عنه، بل هذا الذي نقله كثيرٌ من أصحاب الكتب والتحريرات عنه، وهذه بعض نصوصهم:

قال الإمام أبو جعفر ابن الباذش (ت: ٥٤٠ هـ): فذكر عثمان بن سعيد أن أهل الأداء اختلفوا، فمنهم من مدّ ومنهم من قصر... الخ، قال: وكانا شيخانا

أبو القاسم وأبو الفتح لا يعيبان التمكين في ذلك... الخ.

وقال ابن الباذش أيضًا: وكان أبو عمرو و عثمان بن سعيد يذهب إلى أن ما ما جاء عن أهل مصر ليس فيه دليل على زيادة المد في هذا الأصل، وتأول ما ورد عنهم على ما قد ذكره في كتبهم^(١).

وقال الإمام ابن عبد المؤمن الواسطي (ت: ٧٤٠ هـ):

ومتى كان حرف المد بعد همزة محققة أو مخففة بنقل غير لازم أو بدل... فاتفق الجماعة كلهم على القصر إلا الأزرق عن ورش... وأخذ له قومٌ بالتوسط، وممن جزم به الداني... الخ^(٢).

وقد سبق ذكر كلام ابن الجزري في النشر والتقريب، وكلام النويري في شرح الطيبة، وكذلك كلام القسطلاني في لطائف الإشارات.

وكلامهم صريح في أن الداني لم يقرأ إلا بالتوسط على ابن خاقان وأبي الفتح.

وقال طاهر بن عرب (ت: ٨٨٦ هـ): ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ﴾، ﴿وَأَتَتْهُ اللَّهُ الْمَلَكُ﴾ ونحو ذلك مما اجتمع فيه المدُّ بعد الهمزة وذواتُ الياء، فيه بالتركيب ستة أوجه، وذكر منها:

الأول: المد مع بين بين: طرق العنوان والمجتبى، وأحد الأوجه في الإعلان والشاطبية.

الثالث: والتوسط مع بين بين، طريق التيسير، وبه قرأ الداني على فارس وابن خاقان... الخ^(٣).

(١) - الإقناع (٢٣٢).

(٢) - الكنز في القراءات العشر (٢٧٦).

(٣) - مفقود النشر الملحق بكتاب النشر تحقيق الدكتور أيمن سويد (٣ / ٢١٠٦) فعلى

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾، ويصح منها ستة، وذكر منها: والترقيق مع التوسط والإمالة: طريق التيسير، وبه قرأ الداني على الخاقاني وأبي الفتح... الخ.

وقال البنا الدمياطي (ت: ١١١٧ هـ): وأما إن كان الهمز قبل حرف المد واتصلا...، وذهب الداني والأهوازي وابن بليمة إلى التوسط، وذهب إلى القصر طاهر بن غلبون، وبه قرأ الداني عليه... الخ^(١).

وقال في موضع آخر: للأزرق في نحو قوله تعالى ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى﴾ خمس طرق، وذكر منها:

الخامسة: التوسط مع التقليل من التيسير، وبه قرأ الداني على ابن خاقان وأبي الفتح^(٢).

وقال العلامة علي بن سليمان المنصوري (ت: ١١٣٤ هـ):

﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ الآية، للأزرق خمسة أوجه، وذكر منها: وبين بين مع وجهين: التوسط من التيسير وجامع البيان وبه قرأ الداني على فارس وابن خاقان^(٣).

وقال الشيخ أحمد بن عمر الأسقاطي (ت: ١١٥٩ هـ):

المسألة الثالثة: قوله تعالى ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ لورش فيها أربعة أوجه، وذكر منها: التوسط مع التقليل من التيسير، وبه قرأ الداني على ابن خاقان

الراجع أن هذه المسائل هي لطاهر بن عرب، وهو من أجل تلاميذ ابن الجزري.

(١) - إتحاف فضلاء البشر (١ / ١٦٠ - ١٦١).

(٢) - الإتحاف (١ / ٢٥٢).

(٣) - تحرير الطرق والروايات (٤٦ - ٤٧).

وأبي الفتح^(١)

وقال الأستاذ يوسف أفندي زاده (ت: ١١٦٧ هـ):

أما قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ الآية، فقد أخذنا فيه لورش من طريق الأزرق أربعة أوجه، وذكر منها:

الرابع: التقليل مع التوسيط، وهو طريق التيسير، وبه قرأ الداني على أبي الفتح فارس وابن خاقان... الخ^(٢).

كل هذه النصوص السابقة تؤكد أن الإمام الداني قرأ بتوسط البدل فقط على أبي الفتح فارس، وعلى أبي القاسم الخاقاني، ولم يذكر أحدٌ - ممن ذكرنا نصوصهم - بدءًا بالإمام ابن مؤمن الواسطي، ومرورًا بالإمام ابن الجزري وتلاميذه إلى الأستاذ يوسف أفندي زاده الإشباع عن الإمام الداني من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان أو عن غيرهما من شيوخه.

فكل هؤلاء لم ينقلوا عن الداني إلا توسط البدل فقط من قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح، وهذا يدل دلالة واضحة على أن الذي نُقل إلينا نصًّا وأداءً عن ابن الجزري عن الداني من قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح هو التوسط وليس الإشباع، بل لم يُنقل الإشباع مطلقًا عن الإمام الداني فيما ذكرنا.

بل لقد أنكر الإمام الداني في الجامع وغيره إشباع البدل عن الأزرق، فقال: "وقد وقعت في هذه الرواية التي قرأنا بها على ابن خاقان وفارس بن أحمد، إلى

(١) - أجوبة المسائل المشكلات في علم القراءات (٦٧ - ٦٩).

(٢) - أجوبة يوسف أفندي زاده (٣٤٨ - ٣٥٠)، وذكره كذلك في كتابه الائتلاف في وجوه الاختلاف مخطوط (١٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿ ﴿ جماعة لم تتحقق معرفتهم، ولا استكملت درايتهم، فأفراطوا في إشباع التمكين إفراطاً أخرجوه بذلك عن حدّه ووزنه... الخ " (١).

وهذا الإنكار قد نقله ابن الجزري، والمالقي عن الإمام الداني:

قال العلامة عبد الواحد بن محمد المالقي (ت: ٧٠٥ هـ):

اعلم أن الناس اختلفوا هنا: فمنهم من يشبع المد كما لو تقدم حرف المد على الهمزة، فيسوّى بين المد قبل الهمزة وبعدها، نحو: ﴿ جَاءُو ﴾ و ﴿ جَاءَنَا ﴾ و ﴿ التَّيِّنَ ﴾ ...

وهو ظاهر قول الإمام (٢) وأنكره الحافظ (٣)، وأطال في الرد على أصحاب هذا المذهب في (إيجاز البيان) و (التمهيد) وغيرهما.

ومنهم من لم يزد على القدر الذي يستحقه حرف المد بنفسه، كما رواه البغداديون عن ورش، وبه قرأ الحافظ على أبي الحسن، ومنهم من أخذ فيه بتمكين وسط، وهو دون المد الذي قبل الهمزة، وهو مذهبه في التيسير وغيره، وقرأ به على أبي القاسم وأبي الفتح (٤).

وقال ابن الجزري في بيان أن مذهب مكّي في البدل هو الإشباع:

وأما مذهب ورش في الذي بعده همز ثابت أو مغير: ففي التبصرة المد الطويل، كذا قرأت من طريقه، وهو ظاهر عبارته، وإن كان قد أطلق التمكين فإنه لم يرد

(١) - جامع البيان (٢ / ٤٨٤).

(٢) - يعني: الإمام محمد بن شريح الإشبيلي، صاحب كتاب (الكافي في القراءات السبع).

(٣) - يعني: الإمام الداني، وذلك في (جامع البيان) و (الإيجاز) وغيرهما.

(٤) - الدر النثير والعذب المنير في شرح كتاب التيسير (٢ / ٢٣٢).

التوسط ، فلو أراد التمكين الذي هو التوسط لم ينتصر له، ولكن هو والداني متفقين على التوسط وعلى إنكار المد الطويل، والله أعلم^(١).

فهذا كلام في غاية البيان والوضوح في أن مذهب الإمام الداني في مد البدل من طريق أبي الفتح وابن خاقان هو التوسط وجهًا واحدًا، وليس الإشباع ، بل إنه كان ينكر إشباع البدل، كما نقل ذلك عنه المالقي، وابن الجزري ، وهذا هو المفهوم من كتبه كالجامع والإيجاز وغيرها.

ثم جاء بعد ذلك الشيخ سلطان مزاحي وأخذ بوجه الإشباع للإمام الداني، وذلك من قراءته على أبي الفتح ، وتبعه على ذلك المنصوري والإزميري والمتولي وصاحب الفريدة وغيرهم - على الخلاف الذي ذكرناه سابقًا بينهم - وأكثرهم ذكروا التوسط والإشباع للداني، وليس الإشباع فقط:

قال الإمام المتولي في (عزو الطرق: ٢٦):

ولابن بليمة توسط حصل ولابن خاقان وفارس وصل
وعنهما الداني إياه أثير ثم بتيسير وجامع ذكر

وذكرنا قبل ذلك كلامه في ذكر وجه الإشباع للداني من هذين الطريقتين.

وقال في الروض النضير: " وفي قوله تعالى ﴿ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآَمَنَّا ﴾ بعد ثلاثة التسوية وجهان أيضًا... الخ. ثم قال:

وأما توسطهما: فمن الشاطبية والتيسير والتلخيص، وبه قرأ الداني على أبي الفتح وابن خاقان... الخ " (٢).

(١) - الفوائد المجمععة في زوائد الكتب الأربعة (٤٦).

(٢) - الروض النضير (٢٣٤).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❧

وتقدم كلامه في ذكر الإشباع للداني أيضًا من هذين الطريقين.

ولكنّ الصحيح - والله أعلم - والمشهور عن الإمام الداني هو التوسط في البدل، وليس الإشباع، وهذا الذي نقله عنه كثير من أهل الأداء والتحقيق، وعلى رأسهم الإمام ابن الجزري، وهذا هو الذي نص عليه في النشر والتقريب، وهذا هو الذي أخذ به ابن الجزري من طريق الداني.

وعلى ذلك نقول: لا نأخذ من طريق الداني إلا بما أخذ به ابنُ الجزري من طريقه، وهو التوسط من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان .

قال سلطان مزاحي في رسالته [٢٣]:

" فلا نقرأ من كتاب ابن الجزري إلا بما قرأ به هو " .

٢- أخذ الأستاذ يوسف زاده بقصر البدل للأزرق من كتاب التبصرة لمكي، وذلك من رواية البغداديين عن الأزرق، وكذلك المتولي في عزو الطرق (٢٧)، وفي ذلك يقول مكي في التبصرة:

" وقرأ الباقون بمد متوسط كما يخرج من اللفظ، وكذلك روى البغداديون عن ورش " . وقوله: بمد متوسط كما يخرج من اللفظ، المراد به القصر.

وأخذ الشيخ الضباع في كتابه (المطلوب: ١٩ - ٢٠)، وكذلك صاحب الفريدة (١ / ١٠٦): بالأوجه الثلاثة في البدل أيضًا من كتاب التبصرة.

ولكن هذا كلّه - والله أعلم - فيه نظر، والصحيح ألا يؤخذ به من التبصرة؛ وذلك لأن رواية البغداديين عن ورش غير مسندة من كتاب التبصرة في النشر، أي أن الإمام ابن الجزري حينما أسند طريق الأزرق من كتاب التبصرة أسنده من قراءة مكي على مشايخه المصريين وذلك من قراءة مكي على شيخه أبي

عدي، وأبو عدي هذا مصري، قال عنه ابن الجزري في النشر: (عبد العزيز بن علي بن محمد بن إسحاق بن الفرج المصري) وقرأ أبو عدي على ابن سيف، وهو أيضاً مصري، واسمه كما في النشر: (أبو بكر عبد الله بن مالك بن عبدالله بن يوسف بن سيف التُّجيبِي المصري) وقرأ ابن سيف على الأزرق وهو مصري، واسمه كما في النشر: (أبو يعقوب يوسف ابن عمرو بن يسار المدني ثم المصري المعروف بالأزرق).

إذاً: رجال السند كلهم بدءاً من مكّي إلى الأزرق كلهم مصريون، وهذا هو السند الذي اختاره ابن الجزري في النشر من كتاب التبصرة.

وعلى ذلك: فلا يصح الأخذ بوجه قصر البديل الذي ذكره مكّي في التبصرة من طريق البغداديين؛ لأن روايته عن البغداديين ليست مسندة في كتاب النشر، وينبغي أن يُحمل لفظ المد الذي ذكره مكّي على الإشباع، ولا يُحمل على التوسط والإشباع؛ لأن مكياً نفسه نصّ على أنه قرأ بالمدّ من طريق الأزرق.

قال الشيخ سلطان مزاحي - رَحِمَهُ اللهُ -:

وأما قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوِّءِ﴾ الآية: فيقرأ بالتوسط لورش في مد البديل على التوسط في حرف اللين مع الفتح من طريق مكّي - إن ثبت عنه القصر - كما قال الفاسي، وقد نظر فيه ابن الجزري كما تقدم، وبفرض ثبوته عنه، فابن الجزري ذكر أنه لم يقرأ من طريقه إلا بالإشباع، فالأولى عدم القراءة به أيضاً، وبفرض ثبوته والقراءة به... إلى أن قال: فلا يُقرأ به، لِمَا تقدم أنه يقول: وبالإشباع؛ أي في مد البديل قرأت من طريقه، فإذا كان لم يقرأ من طريقه بغير الإشباع، فلا نقرأ من كتاب ابن الجزري إلا بما قرأ به هو... الخ^(١).

(١) - رسالة الشيخ سلطان (٢٢ - ٢٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

٣- ذكر الإزميري في البدائع : توسط البدل من إرشاد أبي الطيب، وقال:

" على ما ذكره طاهر بن عرب، وكذا قرأتُ به على بعض شيوخه " (١).
وتبعه على ذلك المتولي في الروض النضير (٢٣٤)، وكذلك في عزو الطرق
(٢٦ - ٢٧)، وكذلك الضباع في كتابه المطلوب (١٨)، وكذلك صاحب الفريدة
أيضًا (١ / ١٠٨)، وغيرهم من المحررين.

ولكنَّ الإمام الإزميري ذكر هذا الوجه على سبيل الشك والاحتمال، ولم
يذكره على سبيل الجزم واليقين، ولذلك قال عنه: " فلم نقرأ به على أكثر
شيوخنا، وقرأنا به على بعض الشيوخ، ولم يكن الإرشاد عندي حتى أفتش
وأذكر بطريق الجزم واليقين " (٢).

وقال أيضًا: " ولم يكن الإرشاد عندي حتى أذكر بطريق القطع " (٣). وقال في
قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ الآية، قال: " التوسط في ﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾
و ﴿ أَتَوْا ﴾ مع الفتح من التلخيص ومن إرشاد أبي الطيب على قول " (٤).

وكرر هذا القول في مواضع كثيرة في البدائع كما في قوله تعالى ﴿ سَلِّ بَنِي
إِسْرَائِيلَ ﴾ الآية (٦٠). وقال في قوله تعالى ﴿ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ ﴾ الآية، قال:
التوسط... ومن إرشاد عبد المنعم على ما قيل " (٥٦).

بل ذكره في أكثر من موضع على سبيل الاحتمال كما في قوله تعالى ﴿ لَيْسَ
أَلْبَرَّ ﴾ الآية، قال: توسط البدل كله مع الفتح من تلخيص ابن بليمة، ويحتمل من
إرشاد أبي الطيب " (٥).

(١) - بدائع البرهان (١٨).

(٢) - بدائع البرهان (١ / ٩٧).

(٣) - بدائع البرهان (١ / ١٢١).

(٤) - بدائع البرهان (٤٠).

(٥) - بدائع البرهان (٥٣).

وقول الإمام الإزميري (على ما ذكره طاهر بن عرب):

لم يحدد الإمام الإزميري أين ذكر العلامة طاهر بن عرب هذا الوجه، وقد رجعت إلى شرح الطاهرة لطاهر بن عرب، فلم أجده ذكر هذا فيها من الإرشاد، ورجعت كذلك إلى ما يُسمى بمفقود النشر، وهو يُنسب إلى طاهر بن عرب - وهذا هو الراجح - وقد نصّ في هذا المفقود على التوسط لأبي الطيب، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾، قال: " وتوسط ﴿ءَامَنُوا﴾ وتفخيم ﴿ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ مطلقاً لأبي الطيب " (١).

ويظهر - والله أعلم - أن كتاب الإرشاد لم يكن عند العلامة طاهر بن عرب، أثناء كتابته لهذه المسائل، وقد نصّ هو نفسه على أن بعض الكتب لم تكن عنده، فقال في هذا المفقود في المسألة الخامسة: ولم نظفر به (٢)؛ لأن أكثر الكتب لم يكن عندنا حاضرًا... الخ.

ويشهد لذلك أن في هذا المفقود سبعة عشر مسألة تتعلق بالبدل، ولم يذكر في كل هذه المسائل مذهب أبي الطيب في البدل إلا في مسألة واحدة فقط، وسكت عن مذهبه في باقي المسائل، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على أن كتاب الإرشاد لم يكن عنده.

وعلى ذلك أقول: ذكّر التوسط من الإرشاد فيه نظر؛ لأن أبا الطيب لم يتعرض في الإرشاد إلى مد البدل مطلقاً، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على أن مذهبه في البدل هو القصر لجميع القراء؛ لأن الأصل في البدل هو القصر مطلقاً لجميع القراء، فمن لم يذكره في كتابه يكون مذهبه فيه القصر على الأصل، ومن مذهبه فيه المد - توسطاً أو إشباعاً - فلا بد من أن ينصّ على

(١) - النشر في القراءات العشر (٣ / ٢١٢٨)، تحقيق الدكتور أيمن رشدي سويد.

(٢) - يعني: وجه عدم صحة قصر ﴿إِسْرَءِيلَ﴾ مع مد ﴿أَوْفٍ﴾.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ذلك، فلو كان أبو الطيب يرى مدَّ البدل - توسطاً أو إشباعاً - لذكره ونص عليه. وعلى ذلك: لا يؤخذ من كتاب الإرشاد إلا بالقصر وجهًا واحدًا.

٤- أخذ صاحب الفريدة بالأوجه الثلاثة في البدل من كتاب التبصرة^(١)، وهذا غير صحيح؛ لأن ابن الجزري حمل عبارة مكّي على الإشباع فقط، ولم يقرأ من طريقه إلا بالإشباع، وقد سبق بيان ذلك مفصلاً.

قال الإمام المتولي في عزو الطرق:-

والمد عند أزرق في البدل	من الهداية، وهادي، كامل
والمجتبى العنوان تجريدٌ أتى	كاف، وعند الطبري قد نُعتا
ولابن بليمةً توسطٌ حصل	ولابن خاقان وفارسٍ وصل
وعنه ما الدانيُّ إياه أثير	ثم بتيسيرٍ، وجامعٍ ذكر
ولابن بليمةً وجهٌ ثاني	قصرٌ كطاهرٍ وعنه الداني
وبهما قيل لعبد المُنعم	ونُقلا عن نصٍّ مكّيهم
والجزري قال: وبالإشباع من	طريقه قرأتٌ فادرياً فطن
والمدُّ لا التوسطُ نقل الداني	كما أفادناه القسطلاني
وقال ذا من جامع البيان	يظهرُ الازميريُّ ذو العرفان
وكلُّها للشاطبي مكملّة

■ تعقيب على عزو الإمام المتولي:

١- ذكر المتولي إشباع البدل للأزرق من كتاب الهادي، ولم يسند ابن الجزري هذا الكتاب في طريق الأزرق، فهو عنه ليس من طريق النشر.

(١) - فريدة الدهر (١ / ١٠٦).

٢- ذكر المتولي التوسط من إرشاد أبي الطيب، والقصر والتوسط من التبصرة، وذكر الإشباع عن الداني من الجامع، وقد سبق بيان ذلك مُفصَّلاً.
وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب المسندة للأزرق في النشر - من طريقه -
تبين لنا أن الخلاف في البديل على النحو التالي:-

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

أوجه الخلاف	الطرق
قصر البديل	الشاطبية ^(١) ، تلخيص ابن بليمة - الكامل
توسط البديل	الشاطبية، التيسير ^(٢) ، قراءة الداني على أبي الفتح وعلى ابن خاقان ^(٣) - تلخيص العبارات
إشباع البديل	الشاطبية، الكامل ^(٤) ، الهداية ^(٥) ، المجتبى، التجريد، طريق أبي معشر ^(٦)

- (١) - في أحد الأوجه الثلاثة، والقصر من زيادات الشاطبية على التيسير.
(٢) - قال الداني في التيسير: "... فإن أهل الأداء من المشايخ المصريين يزيدون في تمكين حرف المد زيادة متوسطة... " وقال في المفردات قريباً من هذا اللفظ.
(٣) - قال في جامع البيان: "... فروى أصحاب أبي يعقوب الأزرق عنه أداءً تمكينهنّ تمكيناً وسطاً بزيادة يسيرة... ".
(٤) - قال الهذلي: "... ورش مد ذلك كله مداً مشبعاً مفرطاً فيه ".
(٥) - قال ابن الجزري في الفوائد المجمععة في زوايد الكتب الأربعة: "... وفي الهداية المد أيضاً وحده "
(٦) - أسند الإمام ابن الجزري في النشر طريق أبي معشر الطبري من طريق أبي نصر الموصلي عن النحاس عن الأزرق، ولكنه لم يحدد لنا من أي كتب أبي معشر أخذ هذا الطريق، هل هو من كتاب التلخيص لأبي معشر؟ وهو من أصول النشر، إلا أنه ليس

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق:

الطرق	أوجه الخلاف
قراءة الداني على أبي الحسن ^(١) ، إرشاد أبي الطيب ^(٢) ، التذكرة ^(٣) ، تلخيص ابن بليمة - الكامل	قصر البدل
تلخيص العبارات	توسط البدل
الكافي ^(٤) ، الكامل ^(١) ، المجتبي، العنوان ^(٢) ، التجريد، التبصرة	إشباع البدل

مسنداً في طرق الأزرق، أم من كتاب "الجامع" له، وبالرجوع إلى كتب أبي معشر تبين لنا أن هذا الطريق من كتاب "سوق العروس" لأبي معشر، وهو ما يُسمى بـ (جامع = أبي معشر) ومع أن هذا الكتاب ليس من أصول النشر (أي أن ابن الجزري لم يذكره في باب الأسانيد، ولم يأخذ منه طرفاً لأحد من القراء العشرة، فلا نأخذ من هذا الكتاب إلا ما جاء عن هذا الطريق فقط دون غيره.

(١) - قال في "جامع البيان": "وقرأت على أبي الحسن في روايته بغير زيادة تمكين لحرف المد فيما تقدم، وسألته عن زيادة التمكين وإشباع المد فأنكره وبعد جوازه.

(٢) - لم يذكر أبو الطيب في إرشاده شيئاً عن مد البدل مطلقاً، فلا يؤخذ من طريقه إلا بالقصر فقط.

(٣) - قال أبو الحسن طاهر بن غلبون: "وأن نافعاً لم يكن يرى إشباع المد في حروف المد واللين الواقعة بعد الهمزة، كـ: "ءام"، "ءامن"، وما أشبه هذا كما يذهب إليه بعض منتحلي قراءة ورش...".

(٤) - قال بن شريح: "فورش وحده يشبع المد، والباقون يمكنون" اهـ. قوله: والباقون يمكنون: أي يمكنون من غير مد كما يخرج من اللفظ.

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس:

أ - من طريق الشاطبية: يقدم له القصر؛ لأن هذا الوجه هو الذي قدمه الشاطبي واختاره.

ب - من طريق التيسير: ليس له إلا التوسط؛ لأنه هو الذي نص عليه الداني في التيسير.

ج - من طريق الطيبة: من حيث الطرق ينبغي أن يُقدم له الإشباع؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه، ولكن جرت العادة بين القراء والمقرئين بتقديم وجه القصر على غيره؛ لأنه الأصل، ولأن كل القراء والرواة وأصحاب الطرق - ومنهم الأزرق - عليه، فلذلك جرت العادة بتقديمه على غيره، حتى يندرج معه أصحابُ الإشباع؛ إذ لم يكن لهم خلاف آخر.

٢- طريق ابن سيف: من جهة الطرق أيضاً: ينبغي أن يقدم له وجه الإشباع؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه، ويُقال في تعليل تقديم القصر على غيره ما ذكر في طريق النحاس.



(١) - قال الهذلي: "... ورش مد ذلك كله مداً مشبعاً مفرطاً فيه".

(٢) - قال في العنوان: "وكان ورش يشبع المد في حروف المد واللين" اهـ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

المستثنى من البدل

وهو ما وقع فيه حرف المد مع الهمزة في كلمة واحدة، فعلى القاعدة يكون فيه الأوجه الثلاثة في البدل، ولكن هو مستثنى من البدل فلا مد فيه .

والمستثنى من البدل نوعان :

الأول: المستثنى المتفق عليه. الثاني: المستثنى المختلف فيه.

فالنوع الأول: وهو المتفق عليه، وقد وقع ذلك في كلمة واحدة، وأصلين مطردين، فليس فيهما للأزرق إلا القصر من جميع طرقه، والكلمة هي:

- ﴿يُؤَاخِذُ﴾ وما تصرف منها:

وقعت الهمزة وبعدها حرف المد في كلمة ﴿يُؤَاخِذُ﴾، فهي على القاعدة فيها الأوجه الثلاثة في البدل، ولكن أصحاب المد في البدل - توسطًا كان أو إشباعًا - مجمعون على عدم المد بالكلية في هذه الكلمة، ولكن لما ذكر الإمام الشاطبي فيها الخلاف، نصَّ على عدم المد فيها مطلقًا الإمام ابن الجزري في النشر وفي طيبة النشر، فقال في الطيبة: وامنع يؤاخذ .

وقال في النشر:

" وقد اتفق أصحاب المد في هذا الباب عن ورش على استثناء كلمة واحدة وأصلين مطردين: فالكلمة: ﴿يُؤَاخِذُ﴾ كيف وقعت، نحو: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ﴾ ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ﴾: نص على استثناءها: المهدوي وابن سفيان ومكي وابن شريح، وكل من صرح بمد المغير بالبدل، وكون صاحب التيسير لم يذكره في التيسير، فإنه اكتفى بذكره في غيره، وكأن الشاطبي ظن بكونه لم يذكره في التيسير أنه داخل في الممدود لورش بمقتضى الإطلاق، فقال:

..... وبعضهم يواخذكم

أي: وبعضُ رواية المدِّ قصر: ﴿يُؤَاخِذُ﴾ وليس كذلك؛ فإن رواية المدِّ مجمعون على استثناء ﴿يُؤَاخِذُ﴾ فلا خلاف في قصره.

قال الداني في إيجازه: " أجمع أهل الأداء على ترك زيادة التمكين للألف في قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ﴾ ، و ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ ، و ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ﴾ حيث وقع، قال: " وكان ذلك عندهم من ﴿وَأَخَذَتْ﴾ غير مهموز "

وقال في المفردات: " وكلهم لم يزد في تمكين الألف في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ﴾ وبابه، وكذلك استثنائها في جامع البيان ولم يحك فيها خلافاً "

وقال الأستاذ أبو عبد الله بن القصاع: وأجمعوا على ترك الزيادة للألف في ﴿يُؤَاخِذُ﴾ حيث وقع، نص على ذلك الداني ومكيّ وابنُ سفيان وابنُ شريح.

قلت: وعدم استثنائه في التيسير إما لكونه من بِسْمًا وَاخَذَ قَالَ - كما ذكره في الإيجاز - فهو غير ممدود، أو من أجل لزوم البدل له، فهو كلزوم النقل في (تري) فلا حاجة إلى استثنائه، واعتمد على نصوصه في غير التيسير، (١).

وقال في تقريب النشر:

واتفقوا على استثناء ﴿يُؤَاخِذُ﴾ حيث وقع، وما ذكر في الشاطبية من الخلاف فيه فوهم^(٢).

(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٣٤٠).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٥٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

وقد تبع الشاطبي في ذكر الخلاف فيها ابن بري فقال:

وفي يؤاخذ الخلاف وقعا وعاداً الأولى وآلان معا

قال المارغني: وقول الناظم (وفي يؤاخذ الخلاف وقعا) تبع فيه الشاطبي، وهو معترض؛ لأن أهل الأداء مجمعون على استثنائه... الخ.

وأجيب عنه - الشاطبي - بأن ظاهر كلام الداني في التيسير المد؛ لأنه لم يستثنه، فاعتمد الشاطبي على ظاهر التيسير، واعتمد الناظم - ابن بري - كلام الشاطبي فحكى فيه الخلاف (١).

❧ وأما الأصلين المطردين، فهما:

الأصل الأول: أن يكون قبل الهمز ساكن صحيح، نحو (مسئولا):

هذا هو الأصل الأول من الأصلين المطردين المتفق على منع مد البدل فيهما للأزرق، وهو: أن يقع الهمز بعد ساكن صحيح متصل معه في كلمة واحدة. قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

١٦٧ - لَا عَن مُنَوِّنٍ وَلَا السَّاكِنِ صَحَّ بِكَلِمَةٍ أَوْ هَمْزٍ وَصَلٍ فِي الْأَصْح

وقال في النشر: " وأما الأصلان المطردان:

فأحدهما: أن يكون قبل الهمز ساكن صحيح، وهما من كلمة واحدة، وهو:

﴿ أَلْفَرَاءُنُ ﴾ و ﴿ الظَّمَّانُ ﴾ و ﴿ مَسْئُولًا ﴾ و ﴿ مَدَّوْمًا ﴾ و ﴿ مَسْئُولُونَ ﴾ ... الخ .

وانفرد صاحب الكافي فلم يمد الواو بعد الهمزة في ﴿ أَلْمَوَّءِدَّةُ ﴾ فخالف

سائر أهل الأداء الراوين مدَّ هذا الباب عن الأزرق " (٢).

(١) - النجوم الطوالع على الدرر اللوامع (١٠٧).

(٢) - النشر في القراءات العشر (١ / ٣٤١).

وقال في تقريب النشر:

واتفق أصحاب المد والتوسط عنه على استثناء ما كان قبل الهمز فيه ساكن صحيح في كلمة واحدة، نحو: ﴿الْفُرَّانُ﴾ و ﴿مَسْؤَلًا﴾، ولم يستثنوا ما كان حرف مد أو حرف لين، نحو: ﴿جَاءُوا﴾، و (النيئين)، و ﴿سَوَّاهِمَا﴾... الخ (١).

الأصل الثاني: أن تكون الألفُ مبدلةً من التنوين، نحو: (دعاءً، ونداءً)

هذا هو الأصل الثاني من الأصليين المطردين المتفق على منع مد البدل فيهما للأزرق، وهو: أن تكون الألف عوضاً عن التنوين، وذلك عند الوقف على المنون المنصوب، كما قال ابن الجزري في الطيبة:

١٦٧ - لَا عَن مُنَوِّنٍ وَلَا السَّاكِنِ صَحَّ بِكَلِمَةٍ أَوْ هَمْزٍ وَضَلَّ فِي الْأَصْحَحِّ

وقال في النشر:

والثاني: أن تكون الألفُ بعد الهمزة مبدلةً من التنوين في الوقف، نحو: (دعاءً، ونداءً، وهزواً)؛ لأنها غيرُ لازمةٍ، فكان ثبوتها عارضاً، وهذا أيضاً مما لا خلاف فيه (٢).

وقال في تقريب النشر:

وكذلك استثنوا ما كانت الألف فيه مبدلة من التنوين وقفاً، نحو: (دعاءً) و (ماءً)".

(١) - تقريب النشر (١ / ٢٤٩).

(٢) - المصدر السابق.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
وسبب عدم وجود المد في هذا الأصل، هو: أن حرف المد لا وجود له في
الكلمة من جهة الأصل، وإنما يُؤتى به في حالة الوقف عوضاً عن هذا التنوين.
قال ابن الناظم: وهذا مما أهمله الإمام الشاطبي، ولا بد من استثنائه^(١).



(١) - شرح طيبة النشر (٨٥).

المختلف فيه من مد البدل

الخلاف الخامس ﴿إِسْرَائِيلَ﴾

وقع الهمز المحقق قبل حرف المد في ثلاث كلمات في القرآن الكريم، ومع ذلك وقع فيها الخلاف بين أهل الأداء، وأول هذه الكلمات:

١- كلمة ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ حيث وقعت، قال في الطيبة:

وَأَمْنَعُ يُؤَاخِذُ، وَبِعَادًا الْأُولَى خُلْفٌ، وَآلَانَ، وَإِسْرَائِيلَ
وقال في النشر: ثم اختلف رواة المد عن ورش في ثلاث كلم وأصل مطرد:
فالأولى من الكلم: ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ حيث وقعت: نص على استثنائها: أبو عمرو الداني وأصحابه، وتبعه على ذلك الشاطبي فلم يحك فيها خلافاً،
ووجّه بطول الكلمة، وكثرة دورها، وثقلها بالعجمة، مع أنها أكثر ما تجيء
مع كلمة: ﴿بَنِي﴾ فتجتمع ثلاث مدات، فاستثنى مد الياء تخفيفاً.

ونص على مدّها: ابنُ سفيان وأبو الطاهر بن خلف وابنُ شريح، وهو ظاهر
عبارة مكّي، والأهوازي والخزاعي وأبي القاسم بن الفحام وأبي الحسن
الحصري؛ لأنهم لم يستثنوها^(١).

وقال في تقريب النشر:

واختلفوا في استثناء كلمة ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ حيث قعت، فاستثنائها صاحب
التيسير، ومن تبعه كالشاطبي وغيره، ولم يستثنه غيره، بل نصّ على مده:
صاحبُ العنوان، والهادي، والهداية، والكافي، وغيرهم^(١).

(١) - النشر (١ / ٣٤٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

هذا هو عزو الإمام ابن الجزري لأوجه الخلاف لهذه الكلمة، وتابعه على هذا العزو: أبو القاسم النويري في شرح الطيبة (٢ / ١٢٨)، والقسطلاني في لطائفه (٣ / ١٠١١). وتابعه أيضًا على هذا العزو: أحمد ابن الجزري - ابن الناظم - وكذلك طاهر بن عرب الأصبهاني، إلا أنهما نصّا على أن المهدوي صاحب الهداية قد نصّ على المد فيها، وهذا سكت عنه ابن الجزري في النشر، ولكن ذكره في تقريب النشر.

قال ابن الناظم: أي أن رواة المد المتوسط والطويل اختلفوا في ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ وهو مما الهمز فيه محقق، على أن الشاطبي استثنى ياء ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ بلا خلاف، والصواب إثبات الخلاف فيه، فقد نصّ على مده: صاحب الهادي وصاحب الهداية وصاحب العنوان وصاحب الكافي وغيرهم (٢).

وقال طاهر بن عرب الأصبهاني: وأما الكلمات الثلاث: فأولها (إسرائيل) حيث وقعت، وهي مما الهمز فيه محقق، على أن الشاطبي استثنى بلا خلاف، والصواب إثبات الخلاف فيها، فقد نصّ على مدها: صاحب الهادي والهداية والعنوان والكافي وغيرهم (٣).

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (ونص على مدها: ابن سفيان والأهوازي والخزاعي وأبو الحسن الحصري): قلت: كل هؤلاء لم يسند الإمام ابن الجزري طريق الأزرق

(١) - تقريب النشر (١ / ٢٤٩).

(٢) - شرح طيبة النشر (٨٦).

(٣) - شرح القصيدة الطاهرة في القراءات العشر، مخطوط (٩٨).

من كتبهم، فهم عنه ليسوا من طرق النشر، ولكنَّ الإمام ابن الجزري ذكرهم؛ لبيان كثرة الطرق التي نصت على مدها.

الثاني: سكت في النشر عن مذهب كلِّ من (تلخيص العبارات، التذكرة، إرشاد أبي الطيب، الكامل، الهداية، المجتبي، طريق أبي معشر من الجامع).
الثالث: نصَّ الإمام ابن الجزري في تقريب النشر على مذهب صاحب الهداية أنه بالمد، ونصَّ عليه كذلك في الفوائد المجمعة.

وكل هذه الكتب التي سكت عنها الإمام ابن الجزري لم تنصَّ على هذه الكلمة ولم تمثل بها، بل لم تتعرض لها مطلقاً، وسيأتي بيان ما يؤخذ به منها. وبعد الرجوع إلى الكتب التي أسند منها ابن الجزري طريق الأزرق، تبين أن من أصحاب الكتب من استثنى هذه الكلمة من المد، ومنهم من نص على مدها، ومنهم من لم ينص عليها ولم يمثل بها، وذلك على النحو التالي:
أولاً: الكتب التي نصَّت على استثنائها وهي (التيسير، الشاطبية، جامع البيان).

ثانياً: الكتب التي نصت على مدها، وهي: (العنوان، الكافي).
ثالثاً: الكتب التي لم تنص عليها ولم تمثل بها، وهي: - (تلخيص العبارات، التبصرة، التذكرة، إرشاد أبي الطيب، الكامل، التجريد، الهداية، طريق أبي معشر من الجامع).

■ والكتب التي لم تذكر هذه الكلمة ولم تمثل بها على ثلاث حالات:-
الأولى: كتب ليس فيها إلا القصر في البدل كله بصفة عامة، ولا فرق عندها بين المختلف فيه والمتفق عليه، وهي: (التذكرة، إرشاد أبي الطيب) وهذه الكتب لا يؤخذ منها في هذه الكلمة إلا بالقصر فقط على الأصل في البدل عندهم؛ لأنه إذا كان عندهم القصر في البدل المتفق عليه بالمد - توسطاً أو اشباعاً - فمن باب أولى أن يكون ذلك أيضاً في المختلف فيه عند غيرهم.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 الثانية: كتبت فيها الإشباع، وهي (التبصرة، الكامل، التجريد، الهداية، طريق
 أبي معشر).

الثالثة: كتبت فيها القصر والتوسط، وهي: (تلخيص العبارات) فقط.
 فهذه الكتب يؤخذ منها بالمد - توسطاً كان أو إشباعاً - أي: على حسب
 ما فيها من مراتب المد؛ لاعتبار أنهم لم يذكروها لدخولها في القاعدة التي
 ذكروها، ولا يضر حينئذٍ عدم التمثيل بها، ولو أرادوا القصر فيها لاستثنوا من
 المد.

وبيان ذلك: أن كلمة ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ وقع فيها حرف المد وهو الياء بعد همز
 محقق، فهي على الأصل يكون فيها مد البدل، فمن لم يستثنها من البدل، من
 أصحاب المد - توسطاً كان أو إشباعاً - فيكون فيها المد على الأصل، حتى
 وإن لم يمثل بها؛ لأنهم لم يمثلوا بكل ما فيه البدل.

أما من مذهبهم فيها القصر - من أصحاب المد - فلا بد من أن ينصوا
 عليها؛ لأنهم لو لم ينصوا عليها، لكان فيها المد على حسب مراتبهم فيه.

وهذا هو ما فهمه الإمام ابن الجزري من مذهب هؤلاء الساكتين عنها
 والذين لم ينصوا عليها بالمد أو بالقصر، ثم لم يستثنوا أيضاً من المد، فأخذ
 فيها بالمد على حسب أصلهم فيه.

والدليل على ذلك: أنه أخذ بالمد فيها لمكي من التبصرة، فقال في النشر:
 (ونص على مدّها... وهو ظاهر عبارة مكّي).

مع أن الإمام مكياً لم ينص على المد في هذه الكلمة ولم يمثل بها، إلا أنه
 ذكر ضابط مد البدل فقال: "فإن سكن ما قبل الهمزة فلا اختلاف في أنه كما

يخرج من اللفظ - يعني: بالقصر - إلا أن يكون الساكن ياءً أو واوًا أو ألفًا، فإن الاختلاف فيما بعد الهمزة باق على ما ذكرنا... الخ" (١).

فمن هذا الكلام أخذ الإمام ابن الجزري بالمد من التبصرة؛ لأن مكياً وإن لم يمثل بهذه الكلمة إلا أنها تدخل تحت الضابط الذي ذكره، وعلى هذا يكون مذهبه فيها المد على أصله.

وهذا هو ما قطع به ابن الجزري في الفوائد المجمعّة، فقال: وفي التبصرة، ولم يستثن - مكى - ﴿ءَأَلْنَ وَقَدْ﴾ بيونس، ولا ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ فقرأت بمد من طريقه، وبه أخذ".

ونصّ في تقريب النشر على أن مذهب صاحب الهداية هو المد، فقال: "بل نصّ على مده صاحب العنوان، والهادي، والهداية... الخ".

وقال في الفوائد المجمعّة: "وفي الهداية المد أيضاً وحده،... ولم يستثن ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ ولا تعرض إلى همز الوصل، فقرأت بمد ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ وقصر همز الوصل" (٢).

فأخذ الإمام الجزري بالمد فقط من الهداية في ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ لأن صاحب الهداية قد نص عليها ومذهبه إشباع البدل كما تقدم.

وقد ذكر المهدي هذه الكلمة ونص على مدها في كتابه، فقال:

والثاني: أن تكون الهمزة قبل حرف المد واللين، وهما في كلمة واحدة... فورش عن نافع يمدُّ هذا الأصل باختلاف عنه... فإن كان حرف مد ولين مدّاً نحو: ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ (٣).

(١) - التبصرة (٦٧).

(٢) - الفوائد المجمعّة (٤٦).

(٣) - أصول القراءات (٤٧٢).

عزواوجه الخلف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿﴾
وأخذ الإمام ابن الجزري بالمد المشبع كذلك من كتاب التجريد لابن
الفحام - على أصله في البدل - مع أن ابن الفحام لم ينص على كلمة ﴿إِسْرَائِيلَ﴾
ولم يمثل بها، ولكنه لم يستثنها أيضًا، بل استثنى ﴿أَلْمَوَّذَةُ﴾ و (سوءات)، فلما
لم يستثن هذه الكلمة معهما، عُلِمَ من ذلك أنها عنده كغيرها من سائر البدل،
فيكون مذهبه فيها الإشباع على أصله في البدل.

وعلى ذلك نقول: إن مذهب أصحاب الكتب - ممن رَووا المدَّ تَوسِطًا أو
اشباعًا - ولم ينصوا على كلمة ﴿إِسْرَائِيلَ﴾، ولم يمثلوا بها، ولم يستثنوها من
المد، هو: المدُّ، على حسب مذاهبهم فيه، وذلك على الأصل عندهم في البدل،
فيكون:

١- القصر والتوسط لابن بليمة ، على حسب مذهبه في البدل.

٢-الإشباع فقط من: (التبصرة، التجريد، الهداية، طريق أبي معشر).

٣-القصر والإشباع ، وذلك من: (الكامل) .

• قال العلامة المتولي في عزو الطرق:

وكُلُّهَا للشاطبي مكمّلة واستثن إسرائيل للداني وله
وباعتبار كلٍّ من طريق النحاس وطريق ابن سيف، يكون الخلاف فيها على
النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق:

الطرق	﴿إِسْرَائِيلَ﴾
التيسير ^(١) ، الشاطبية ^(٢) ، من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان ^(٣) ، تلخيص العبارات، الكامل	قصر
تلخيص العبارات	توسط
الهداية، طريق أبي معشر، الكامل، التجريد، المجتبي	إشباع

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿إِسْرَائِيلَ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن، التذكرة، إرشاد أبي الطيب، تلخيص العبارات، الكامل	قصر

(١) - قال في التيسير: " واستثنوا من ذلك قوله: (إسرائيل) حيث وقع، فلم يزيدوا في تمكين الياء ".

(٢) - قال الإمام الشاطبي (رحمته الله): سوى ياء إسرائيل

(٣) - قال في الجامع: " وكذلك لم يزيدوا في تمكين الياء من (إسرائيل) في جميع القراءان، نقض أصله في ذلك، أو اكتفى فيه لكثرة دوره بتمكين الألف عن تمكين الياء، قال ورش عن نافع (إسرائيل) يُمدُّ أوله ويُقصر آخره " اهـ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

تلخيص العبارات	توسط
العنوان ^(١) ، الكافي ^(٢) ، التبصرة، الكامل، التجريد، المجتبي	إشباع

المقدم أداءً:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس فيها إلا القصر وجهًا واحدًا. ب- من طريق الطيبة: من جهة الطرق ينبغي أن يقدم الإشباع؛ لأنه الأكثر طرقًا.



- (١) - قال في العنوان: " وكان ورش يشبع المد في حروف المد واللين الواقعة بعد الهمزة، نحو (ءامنأ، ءادم، وءاو بينهما، إيتاء، إسرائيل) وما أشبه ذلك ".
 (٢) - قال ابنُ شريح: " فإذا كان حرف المد واللين بعد همزة مبتدأة أو متوسطة وقبلها حركة أو حرف مد ولين، نحو: (آدم)، (آمن)، (يستهنزون)، (إسرائيل)، فورش وحده يشبع المد... " اهـ.

الخلافة السادسة

مد البدل في الهمز المغير

الأصل في البدل أنه ثابت في حرف المد سواء كان الهمز محققاً أو مغيراً بأي نوع من أنواع التغيير، وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام الداني في التيسير والمفردات والجامع، ونص عليه كذلك الإمام الشاطبي، ونص عليه كذلك الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب، ولم يعتدوا بعارض النقل في هذا الباب؛ لأن الأصل عدم الاعتداد بالعارض مطلقاً، إلا ما ورد فيه النص بذلك.

ولكن لما لم ينصَّ بعض أصحاب الكتب على الهمز المغير ولم يمثلوا به، ذكر الإمام ابن الجزري الاعتداد بعارض النقل من هذه الكتب، ولكن ذكره على سبيل الاحتمال، فقال في النشر:

" وَأَمَّا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَصَاحِبُ الْكَامِلِ وَالْأَهْوَازِيِّ وَأَبُو مَعْشَرٍ وَابْنُ بَلِيْمَةَ فَلَمْ يَذْكُرُوا: ﴿ أَلْفَنْ ﴾ وَلَا ﴿ عَادَا الْأُولَى ﴾ بَلْ وَلَا نَصُّوا عَلَى الْهَمْزِ الْمُغْيِرِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ بِمِثَالٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرُوا الْهَمْزَ الْمُحَقَّقَ وَمَثَّلُوا بِهِ. ▣ وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ يَحْتَمِلُ شَيْئَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَمْدُودًا عَلَى الْقَاعِدَةِ الْآتِيَةِ آخِرَ الْبَابِ (١)؛ لِدُخُولِهِ فِي الْأَصْلِ الَّذِي ذَكَرُوهُ، إِذْ تَخْفِيفُ الْهَمْزِ بِالتَّلْسِينِ أَوْ الْبَدَلِ أَوْ النَّقْلِ عَارِضٌ وَالْعَارِضُ لَا يُعْتَدُّ بِهِ عَلَى مَا سَيَأْتِي فِي الْقَاعِدَةِ.

وَالِإِحْتِمَالِ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَمْدُودٍ لِعَدَمِ وُجُودِ هَمْزٍ مُحَقَّقٍ فِي اللَّفْظِ.

(١) - وهي قاعدة عدم الاعتداد بالعارض مطلقاً، والنظر إلى الأصل وليس إلى اللفظ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَالِاحْتِمَالَانَ مَعْمُولٌ بِهِمَا عِنْدَهُمْ - كَمَا تَمَهَّدَ فِي الْقَاعِدَةِ الْآتِيَةِ - غَيْرَ أَنَّ
الِاحْتِمَالَ الثَّانِي عِنْدِي أَقْوَى فِي مَذْهَبِ هَؤُلَاءِ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوهُ، وَلَمْ
يُمَثِّلُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَلَا اسْتَشْنَوْا مِنْهُ شَيْئًا، حَتَّى وَلَا مِمَّا أُجْمِعُ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ، وَكَثِيرٌ
مِنْهُمْ ذَكَرَ الْقَصْرَ فِيمَا أُجْمِعُ عَلَى مَدِّهِ مِنَ الْمُتَّصِلِ إِذَا وَقَعَ قَبْلَ الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ،
فَهَذَا أَوْلَى.

وَأَمَّا صَاحِبُ التَّجْرِيدِ: فَإِنَّهُ نَصَّ عَلَى الْمَدِّ فِي الْمُغَيَّرِ بِالنَّقْلِ فِي آخِرِ بَابِ
النَّقْلِ، فَقَالَ: " وَكَانَ وَرْشٌ إِذَا نَقَلَ حَرَكَةَ الْهَمْزِ الَّتِي بَعْدَهَا حَرْفٌ مَدٌّ إِلَى
السَّاكِنِ قَبْلَهَا أَبْقَى الْمَدَّ عَلَى حَالِهِ قَبْلَ النَّقْلِ ". اهـ
وَقِيَاسُ ذَلِكَ الْمُغَيَّرِ بِغَيْرِ النَّقْلِ، بَلْ هُوَ أَحْرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثم قال الإمام ابن الجزري:

"وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ مُتَقَدِّمِي أَيْمَتِنَا نَصَّ فِيهِ بِشَيْءٍ، نَعَمْ عِبَارَةٌ
الشَّاطِبِيِّ صَرِيحَةٌ بِدُخُولِهِ؛ وَلِذَلِكَ مَثَلٌ بِهِ شُرَّاحُ كَلَامِهِ، وَهُوَ الَّذِي صَحَّ أَدَاءً،
وَبِهِ يُؤْخَذُ، عَلَى أَنِّي لَا أَمْنَعُ إِجْرَاءَ الْخِلَافِ فِي الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ، عَمَلًا بِظَوَاهِرِ
عِبَارَاتٍ مَنْ لَمْ يَذْكُرْهَا، وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (١).

توضيح لكلام الإمام ابن الجزري:

١ - قوله: (وَالْأَهْوَايُ وَأَبُو مَعْشَرٍ وَابْنُ بَلِيْمَةَ فَلَمْ يَذْكُرُوا ﴿الْقَن﴾ وَلَا
﴿عَادًا الْأَوْلَى﴾ ، بَلْ وَلَا نَصُّوا عَلَى الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ
بِمِثَالٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرُوا الْهَمْزَ الْمُحَقَّقَ وَمَثَّلُوا بِهِ): -

-الأهوازي: صاحب كتاب الوجيز، وهو من أصول النشر، ولكنه ليس من
الكتب المسندة عن الأزرق في النشر، فهو عنه ليس من طريق الطيبة.

(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣).

– أبو معشر الطبري: لم ينص على الهمز المغير في كتابه التلخيص (١٦٣) –
 (١٦٤)، وفيه رواية ورش من طريق يونس بن عبد الأعلى، والأصبهاني، وليس
 فيه طريق الأزرق، ولكنه مثل في كتابه (سوق العروس: ٣٢٨) على الهمز
 المغير بالنقل، وفيه طريق الأزرق.

– وأما ابن بليمة: فقد مثل بقوله: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ﴾، وهذه الهمزة مغيرة
 بالنقل وصلاً بما قبلها؛ لأن قبلها ﴿قَدِيرٌ﴾ ﴿ءَامَنَ﴾، لذلك أخذ الإمام المتولي
 من التلخيص بعدم الاعتداد بالعارض، فقال: ولكن الاعتداد بالعارض لا يظهر
 من تلخيص ابن بليمة؛ لأنه مثل فيه ب: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ﴾، وهو مغير في الوصل
 محقق في الابتداء، ولم يخصه بحال، فدل ذلك على أن المحقق والمغير عنده
 سواء، فالأولى عدم الأخذ به... الخ. (الروض: ٢٣٥).

ولكن الإمام ابن الجزري حمل قوله ﴿ءَامَنَ﴾ على أنه همز محقق فقط،
 وهذا هو الأولى؛ لأن ابن بليمة لو أراد هذا اللفظ حالة وصله بما قبله؛ لذكر معه
 ﴿قَدِيرٌ﴾؛ لأنها تفيد حكماً أو فائدة جديدة لا تفهم أو لا يُتنبه لها إلا بها، فلا بد
 من ذكرها حينئذ – لو كان هذا قصده من هذا المثال –، أو لذكر معه قيماً يفيد
 أنه يريد هذا اللفظ وصلاً بما قبله، ولكنه لم يفعل ذلك، كان الأولى حمل
 كلامه على ظاهره دون تأويل، والله أعلم.

٢ – قوله: (وَإِلَّا حَتَّىٰ لَانَ مَعْمُولٌ بِهِمَا عِنْدَهُمْ) أي: الاحتمالان في الاعتداد
 بالعارض وعدمه:

فلاحتمال الأول: هو المد على الأصل، وعلى عدم الاعتداد بالعارض.
 والاحتمال الثاني: هو القصر؛ اعتداداً بعارض النقل.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
 ٣ - قوله: (غَيْرَ أَنَّ الْإِحْتِمَالَ الثَّانِيَّ عِنْدِي أَقْوَى فِي مَذْهَبٍ هُوَ لِأَيٍّ...):

أي: الاحتمال بأنهم لم ينصوا على هذا النوع؛ لأنهم لا يرون فيه إلا القصر؛ لأنه لا همز في اللفظ على الحقيقة؛ أي: أنهم اعتدوا بهذا العارض، ولم ينظروا إلى الأصل قبل النقل.

وهذا الاحتمال أقوى من جهة القياس والنظر والاستدلال، لكن من جهة العمل والأخذ والأداء، فهو على الاحتمال الأول؛ أي: على عدم الاعتداد بالعارض، بل بالأصل.

والدليل على ذلك أن الإمام ابن الجزري نفسه لم يأخذ بالاحتمال الثاني، وهو الاعتداد بالعارض، مع أنه نصَّ على أنه الأقوى عند من لم ينص على المغير أو يمثل به، ولكن لعله أراد أن ذلك أقوى من جهة النظر والقياس، لذلك أخذ بالاحتمال الأول دون الثاني.

٤ - قوله: (وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ مُتَقَدِّمِي أَيْمَتِنَا نَصَّ فِيهِ بِشَيْءٍ):

أي: لم ينص أحد من أهل الأداء من أصحاب الطرق والكتب وغيرهم على التفرقة بين المحقق والمغير، وإنما الذين نصوا على ذلك، نصوا على التسوية بينهما وعلى معاملة الأصل لا اللفظ. ولم أرَ أحدًا - فيما أعلم - من أصحاب الكتب قد نصَّ على التفرقة بين المحقق والمغير، إلا ما كان في ❦ءَ الْقَنْ❦ و ❦عَادًا أَلَوَى❦، ولكن ذلك من أجل لزوم النقل عندهم.

٥ - قوله: (وَهُوَ الَّذِي صَحَّ أَدَاءً، وَبِهِ يُؤْخَذُ):

أي: أن عدم الاعتداد بالعارض ومعاملة الأصل لا اللفظ، هو الذي صح من جهة الأداء والرواية، وهذا هو الذي ينبغي الأخذ به، وفيه دليل واضح على أن

الاعتداد بالعارض لم يصح من جهة الأداء، وأن الإمام ابن الجزري لم يأخذ به، وقد صرح بذلك في آخر الباب، فقال: وَلَكِنَّ الْعَمَلَ عَلَى عَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِي الْبَابِ كُلِّهِ، سِوَى مَا اسْتَشْنَيْ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَبِهِ قَرَأْتُ وَبِهِ أَخَذْتُ، وَلَا أَمْنَعُ الْإِعْتِدَادَ بِالْعَارِضِ خُصُوصًا مِنْ طُرُقٍ مَنْ ذَكَرْتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

فمع أنه لم يمنع من الأخذ بالاعتداد بالعارض من الطرق المذكورة، إلا أنه هو نفسه لم يأخذ به، بل صرح بأن عدم الاعتداد بالعارض هو الذي صحَّ أداءً وهو الذي يأخذ به، وهو الذي قرأ به؛ أي أنه لم يأخذ بالاعتداد لأنه لم يقرأ به.

وبعد الرجوع إلى الكتب التي روت المد عن الأزرق - توسطاً أو إشباعاً - تبين لنا أن الذي نصَّ عليه أكثر الأئمة من أصحاب الكتب هو عدم التفرقة بين الهمز المحقق وبين الهمز المغير، وهؤلاء هم الأئمة الذين نصُّوا على التسوية بين المحقق والمغير:

١- الداني في: (التيسير: ٧٦ - المفردات: ٣٩ - جامع البيان: ٣٥٢).

٢- الشاطبي في (حرز الأمان: البيت ١٧١).

٣- ابن الفحام في (التجريد: ٨٨).

٤- ابن شريح في (الكافي: ٢١٠).

٥- مكِّي القيسي في (التبصرة: ٦٧).

٦- أبو معشر الطبري في (سوق العروس: ٣٢٨).

٧- المهدوي في (أصول القراءات: ٤٧٣ - شرح الهداية: ٣٨).

(١) - النشر (١ / ٣٥٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 يتبقى من كتب أصحاب المد ممن لم ينصوا على الهمز المغير ولم يمثلوا
 به: (تلخيص العبارات - الكامل - العنوان - المجتبى).

تنبيهات:

١- سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب الطرسوسي صاحب المجتبى،
 والأولى أن يكون مذهبه كمذهب تلميذه أبي الطاهر الأنصاري صاحب
 العنوان؛ لأن العنوان مختصر لكتاب الاكتفاء للأنصاري، وما في الاكتفاء هو من
 قراءة الأنصاري على الطرسوسي، ولم يتعرض الأنصاري في الاكتفاء^(١) ولا في
 العنوان للهمز المغير ولا مثل به، ومنه قد يؤخذ مذهب شيخه.

٢- ذكر الإمام ابن الجزري أن أبا معشر الطبري لم ينص على الهمز المغير
 ولا مثل به: وهذا بخلاف ما نص عليه الإمام أبو معشر الطبري، وذلك حيث
 قال: "باب الهمزة التي تقع في أول كلمة أو في وسطها قبل حرف المد واللين،
 ثم ذكر أمثلة، ومنها: ﴿قُلْ أُوحِيَ﴾، ﴿نَبَأَ آبَائِهِمْ﴾، ونحو ذلك: بالمد، بمد
 التحقيق، ورش غير الأصبهاني"^(٢).

فقد مثل أبو معشر بـ ﴿قُلْ أُوحِيَ﴾، ﴿نَبَأَ آبَائِهِمْ﴾ وهما من الهمز المغير
 بالنقل، وبهذا يكون أبو معشر ممن مثلوا بالهمز المغير ونصوا عليه، وليس كما
 قال ابن الجزري.

(١) - إلا أنه مثل في الاكتفاء بـ ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ﴾ كما فعل ابن بليمة، ويُقال عنه كما قيل في
 التلخيص.

(٢) - جامع أبي معشر الطبري (١ / ٣٢٨)، وهذا الكتاب ليس من أصول النشر، ولكن
 أسند ابن الجزري طريقاً عن الأزرق من طريق أبي معشر الطبري من قراءته على أبي
 الفضل الرازي... عن النحاس عن الأزرق، وليست هذه الطريق في التلخيص، بل ليس
 في التلخيص طريق الأزرق أصلاً، وإنما هذا الطريق في كتابه الجامع.

٣- ذكر ابن الجزري أن ابن بليمة ممن لم يذكروا الهمز المغير ولم ينصوا عليه ولم يمثلوا به: وحينما نرجع إلى تلخيص ابن بليمة، سنجد أنه قد مثل بقوله تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ﴾، وهذه الكلمة ﴿ءَامَنَ﴾ عند وصلها بما قبلها تكون من المغير بالنقل؛ لأن قبلها راء مضمومة منونة، وذلك في قوله تعالى ﴿قَدِيرٌ﴾ (٣٤) ﴿ءَامَنَ﴾، فهي في الوصل مغيرة بالنقل، وفي الابتداء بها محققة في اللفظ، وابن بليمة أطلق ولم يقيد بها بحالة الابتداء فقط، فيحتمل هذا الإطلاق أن يكون أراد بها الهمز المغير وصلًا، والمحقق ابتداءً.

وبذلك يكون ابن بليمة قد نصَّ على الهمز المغير كذلك، وهذا هو ما أخذ به العلامة المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - في الروض النضير، ولكن الذي أراه صوابًا - والله أعلم - هو حمل هذا اللفظ على ظاهره فقط، أي: على حالة البدء، على ما لفظ به المصنف، فهو قد ذكره محققًا على لفظه، لا سيما وأن هذا رأس آية متفق عليها، فلو أراد غير ذلك لنص عليه.

وبذلك يكون ابن بليمة ممن لم يذكروا الهمز المغير ولم ينصوا عليه ولم يمثلوا به، كما قال ابن الجزري.

أما بالنسبة لـ: (التجريد، التبصرة، جامع أبي معشر): فقد نصُّوا على المغير ومثلوا به، ولكنهم لم يمثلوا بهذه الكلمة خاصة، ولا يلزم ذلك؛ لأن التمثيل يحصل ببعض الكلمات التي تدخل تحت القاعدة أو الأصل الذي يُمثل له. وهذه الكلمة تدخل تحت الضابط والقاعدة التي ذكروها، وهي الهمز المغير بالنقل، كما في هذه الكلمة، فيكون فيها البدل - على حسب مذاهبهم - فيها، ولذلك لم يستثنوها.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

❑ الخلاصة:

١ - التيسير: نأخذ منه بالقصر فقط، على ما نص عليه الداني في الجامع من استثناءها.

٢ - الكتب التي نصت على الهمز المغير ولكن لم تمثل بهذه الكلمة: بالمد على الأصل فيها.

٣ - الكتب التي لم تنص على الهمز المغير ولم تمثل به: يجوز أن نأخذ منها بالوجهين - المد على حسب مراتب المد فيها، والقصر أيضًا - كما ذكر ابن الجزري.

ولكن الأصح: هو عدم التفرقة بين المحقق والمغير، والأخذ بالمد فقط من الكتب التي لم تنص على الهمز المغير ولم تمثل به^(١).

وهذا هو الذي صح أداءً، وعليه أهل الأداء من زمن الشاطبي إلى زمن ابن الجزري، وهذا الذي نص عليه ابن الجزري في آخر الكلام على هذه المسألة، وذلك حيث قال: **وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ مُتَقَدِّمِي أُمَّتِنَا نَصَّ فِيهِ بِشَيْءٍ، نَعَمَ عِبَارَةُ الشَّاطِبِيِّ صَرِيحَةٌ بِدُخُولِهِ؛ وَلِلذَلِكَ مَثَلٌ بِهِ شَرَّاحُ كَلَامِهِ، وَهُوَ الَّذِي صَحَّ أَدَاءً، وَبِهِ يُؤْخَذُ.**

وحيثما تكلم عن مد البدل في أول الباب ساوى بين المحقق والمغير ولم يفرق بينهما، فقال: **"وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِيهِ حَرْفُ الْمَدِّ بَعْدَ الْهَمْزِ نَحْوُ مَا مَثَّلْنَا بِهِ أَوْلًا، فَإِنَّ لَوْرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مَذْهَبًا اخْتَصَّ بِهِ، سِوَاءَ كَانَتِ الْهَمْزَةُ فِي ذَلِكَ ثَابِتَةً عِنْدَهُ، أَوْ مُغَيَّرَةً فِي مَذْهَبِهِ، فَالْثَابِتَةُ نَحْوُ ﴿ءَامِنُوا﴾ و (نَأَى)، و (سَوَاتٍ)، و**

(١) - أما الكتب التي استثنت هذه الكلمة من البدل، فلا يؤخذ منها إلا بالقصر فقط.

﴿أَيَّا﴾، و ﴿لِيلَافٍ﴾، و ﴿دُعَايَ﴾، و ﴿الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾، ﴿وَالثَّيِّبِينَ﴾، ﴿وَأَنؤُا﴾، و ﴿يُؤَسَا﴾، و ﴿التَّيُّونَ﴾ وَالْمُعِيرَةَ لَهُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ ﴿ءَامَنْتُمْ﴾ فِي الْأَعْرَافِ وَطَه وَالشُّعْرَاءِ و ﴿ءَاهَيْتَنَا﴾ ﴿جَاءَ ءَالَ﴾ فِي الْحَجْرِ ﴿جَاءَ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ فِي الْقَمْرِ. أَوْ بِالْبَدَلِ، وَهُوَ ﴿هَوَّلَاءَ ءَالِهَةَ﴾ فِي الْأَنْبِيَاءِ. و ﴿مِنَ السَّمَاءِ ءَايَةً﴾ فِي الشُّعْرَاءِ أَوْ بِالنَّقْلِ نَحْوُ (الْآخِرَةَ، الْآنَ جِئْتُ، الْإِيمَانَ الْأُولَى، مَنْ آمَنَ بَنِي آدَمَ أَلْفُوا آبَاءَهُمْ قُلْ إِي وَرَبِّي قَدْ أُوتِيَتْ) وَشِبْهُ ذَلِكَ فَإِنَّ وَرَشًا مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مَدَّ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَى اخْتِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْأَدَاءِ فِي ذَلِكَ... الخ (١).

ورجَّح ذلك وذكر أنه الذي عليه العمل، فقال في نهاية الباب: لَا يَمْتَنِعُ - بَعْمُومِ الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ - إِجْرَاءُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ فِي حَرْفِ الْمَدِّ بَعْدَ الْهَمْزِ الْمُعْيِرِ فِي مَذْهَبِ وَرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، بَلِ الْقَصْرُ ظَاهِرٌ عِبَارَةً صَاحِبِ الْعُتْوَانِ وَ الْكَامِلِ وَالتَّلْخِصِ وَ الْوَجِيزِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَسْتَسْنِ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا أُجْمَعُ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ مِنْ ذَلِكَ نَحْوُ ﴿يُؤَاخِذُ﴾ وَلَا مَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنْ ﴿ءَالْفَنَ﴾، و ﴿عَادَا الْأُولَى﴾ وَلَا مَثَلٌ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمُعْيِرِ وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ، وَلَمْ يَنْصُوا إِلَّا عَلَى الْهَمْزِ الْمُحَقِّقِ، وَلَا مَثَلُوا إِلَّا بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ. وَهَذَا صَرِيحٌ - أَوْ كَالصَّرِيحِ - فِي الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، وَلَهُ وَجْهٌ قَوِيٌّ، وَهُوَ ضَعْفُ سَبَبِ الْمَدِّ بِالتَّقْدَمِ، وَضَعْفُهُ بِالتَّغْيِيرِ... إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَكِنَّ الْعَمَلَ عَلَى عَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِي الْبَابِ كُلِّهِ، سِوَى مَا اسْتِثْنَيْ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَبِهِ قَرَأْتُ وَبِهِ أَخَذْتُ، وَلَا أَمْنَعُ الْإِعْتِدَادَ بِالْعَارِضِ خُصُوصًا مِنْ طَرُقٍ مَنْ ذَكَرْتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

(١) - النشر [١ / ٣٣٨ - ٣٣٩] .

(٢) - النشر [١ / ٣٥٧] .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

فآخر ما ذكره الإمام ابن الجزري في هذه المسألة، أن الذي عليه العمل هو عدم الاعتداد بالعارض في هذا الباب، ثم نصَّ على أن هذا هو الذي قرأ به، وبه يأخذ. وهذا يدل دلالةً واضحةً على أن الإمام ابن الجزري لم يأخذ بالترفة بين البدل المحقق والبدل المغير؛ لأنه لم يقرأ بهذه التفرقة، لذلك لم يأخذ بها ولم يعوّل عليها. ولذلك لم يذكر الإمام ابن الجزري هذه التفرقة في متن الطيبة، بل إنه مثلّ بالبدل المحقق والبدل المغير معاً ولم يفرّق بينهما، وكذلك لم يذكر هذه التفرقة في تقريب النشر.

ومما يؤيد ذلك أن الإمام ابن الجزري لم يذكر الاعتداد بالعارض في المد الواقع بعد همز مغير في تقريب النشر، بل نصَّ صراحة على التسوية بين المحقق والمغير، فقال: " وسواء عند عامّة أصحاب المد بين ما كانت الهمزة فيه ثابتة أو مغيرة، وسواء كانت مغيرة بالنقل نحو: ﴿ أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ و ﴿ الْأَخْرَجُ ﴾ ... أو بالبدل... أو بـ بين بين... الخ (١)".

وكذلك العلامة النويري بعد أن ذكر هذه الأوجه في شرح الطيبة - على ما ذكره في النشر - قال: لكن العمل على عدم الاعتداد بالعارض في الباب كله إلا ما استثنى من ذلك فيما تقدم، قال المصنف: وبه قرأت، مع أني لا أمتنع الاعتداد بالعارض خصوصاً من طريق من ذكرت (٢).

وحيث إن اعتمادنا في هذه الطرق على ما نص عليه الإمام ابن الجزري وذكر أنه به قرأ وبه يأخذ، فسيكون اعتمادنا وتحريرنا إن شاء الله - تعالى - على

(١) - تقريب النشر [٢٥٠ / ١].

(٢) - شرح طيبة النشر (١ / ٤١٣).

عدم التفرقة بين البدل المحقق والبدل المغير، إلا ما ورد النص باستثنائه في ﴿ءَأَلْنَ﴾ و ﴿عَادَا الْأُولَى﴾.

وقول الإمام ابن الجزري: (وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ مُتَقَدِّمِي أُمَّتِنَا نَصَّ فِيهِ بِشَيْءٍ)؛ أي: بعدم التفرقة بين المحقق والمغير، ثم قال (نَعَمْ عِبَارَةُ الشَّاطِبِيِّ صَرِيحَةٌ بِدُخُولِهِ)؛ أي: بدخول المغير مع المحقق في البدل، وعدم التفرقة بينهما، وهذا هو ما نص عليه الشاطبي (١):

١٧١ - وَمَا بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ أَوْ مُغَيَّرٍ فَقَصْرٌ وَقَدْ يُرْوَى لِوَرُثِ مُطَوَّلًا

وَلِذَلِكَ مَثَلٌ بِهِ شَرَّاحُ كَلَامِهِ، ثُمَّ عَقَّبَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (وَهُوَ الَّذِي صَحَّ أَدَاءً، وَبِهِ يُؤْخَذُ). أي أن الذي صح أداءه، وينبغي أن يؤخذ به، هو عدم الاعتداد بالعارض.

والدليل على أن هذا هو الذي صح أداءه؛ أن الذين استثنوا ﴿ءَأَلْنَ﴾، وكذلك ﴿عَادَا الْأُولَى﴾ من البدل، لم يستثنوها اعتدادًا بعارض النقل فيهما، وإنما لعل أخرى غير الاعتداد بالنقل.

والدليل على ذلك: أنهم لم يستثنوا جميع ما كان حرف المد فيه بعد همز مغير بالنقل، موصولاً نحو: ﴿الْأَخِيرِ﴾، ﴿الْأَيْمَنُ﴾، ولا مفصلاً كذلك، نحو: ﴿مَنْ ءَأَمَنَ﴾، ﴿قُلْ أُوحِيَ﴾. بل إنهم لم يستثنوا: ﴿ءَأَلْنَ﴾ غير المستفهم بها، نحو قوله تعالى ﴿ءَأَلْنَ حَصَّصَ الْحَقُّ﴾، ﴿قَالُوا ءَأَلْنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ فهذه نفس الكلمة، ومع ذلك لم يستثنوها من المد. وكذلك لم يستثنوا كلمة ﴿الْأُولَى﴾ في جميع القرآن، عدا موضع النجم المقترن بـ ﴿عَادَا﴾.

(١) - ونص على ذلك أيضاً الإمام الداني في التيسير، فقال: وإذا أتت الهمزة قبل حروف المد واللين سواء كانت محققة، أو ألقى حركتها على ساكن قبلها... الخ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على أن من استثنى ﴿ أَلَنْ ﴾ المستفهم بها، وكذلك ﴿ عَادًا أَلَوَى ﴾، لم يستثنهما اعتدادًا بعارض النقل، وإنما لعل أخرى، ليس هذا محل ذكرها.

فيكون الإمام ابن الجزري - على حسب قوله - هو أول من فرَّق بين المحقق والمغير، واعتدَّ بعارض النقل، ولكنه ذكر ذلك لا عن نص ولا عن رواية أو قراءة، ولكن عن قياس واجتهاد، ثم إنه قد خالف هذا القياس وهذا الاجتهاد وأخذ بما قرأ به وهو عدم الاعتداد بالعارض.

وهذا هو الذي نصَّ عليه الإمام المتولي في الروض النضير، وذلك حيث قال: " وقد عرفت أن الاعتداد بالعارض إنما ذكره في النشر فهمًا، وأن الذي ثبت عنده بطريق الأداء وبه كان يأخذ هو الاعتداد بالأصل وإلغاء الاعتداد بالعارض "(١).

فالأولى هو الأخذ بكلام الإمام ابن الجزري وبما قرأ به وأخذ به، وهو عدم الاعتداد بالعارض - من هذه الكتب التي لم تنصَّ عليه ولم تمثل به؛ لأننا إنما نقرأ القراءات من طريقه، فالأولى أن لا نأخذ من طريقه إلا بما كان يأخذ هو به، وإن كنا لا نمنع من الأخذ بالاعتداد بالعارض، ولكن الأولى تركه وعدم الأخذ به كما فعل الإمام ابن الجزري، والله أعلم.



(١) - الروض النضير (٢٣٨ - ٢٣٩).

الخلاف السابع

وذلك في: ﴿ أَلَنْ ﴾ موضعي يونس

والمقصود بها موضعي سورة يونس المستفهم بها؛ أي: التي دخلت عليها همزة الاستفهام، أما ﴿ أَلَنْ ﴾ التي لم تدخل عليها همزة الاستفهام، كما في قوله تعالى ﴿ قَالُوا أَلَنْ جِئْتَنَا بِالْحَقِّ ﴾، وكذلك في قوله تعالى ﴿ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ لَنْ حَصَحَّ الْحَقُّ ﴾، فهذا كله لا خلاف فيه عند أصحاب مد البدل، بل هو داخل في الخلاف العام في باب البدل.

والخلاف المراد في هذا الموضع، هو الخلاف في الألف الثانية التي بعد اللام الساكنة والتي تحركت بالنقل؛ لأن الخلاف في الألف الأولى ثابت لجميع القراء بين الإبدال والتسهيل، أما الخلاف في الألف الثانية فهو خاص بالأزرق فقط على أصله في مد البدل.

قال الشيخ عبد الفتاح القاضي - رَحِمَهُ اللهُ -:

أصل هذه الكلمة (آن) بهمزة مفتوحة ممدودة وبعدها نون مفتوحة، وهي اسم مبني علم على الزمان الحاضر، ثم دخلت عليه (أل) التي للتعريف، ثم دخلت عليه همزة الاستفهام، فاجتمع فيها همزتان مفتوحتان متصلتان: الأولى همزة الاستفهام، والثانية همزة الوصل، وقد أجمع أهل الأداء على استبقاء الهمزتين والنطق بهما معاً وعدم حذف إحداهما، ولكن لما كان النطق بهمزتين متلاصقتين فيه شيء من العسر والمشقة أجمعوا على تغيير الهمزة الثانية وإن اختلفوا في كيفية هذا التغيير... الخ^(١).

(١) - البدور الزاهرة (١ / ١٤٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وسبب الخلاف في هذه الكلمة هو النقل؛ أي: نقل حركة الهمزة المفتوحة التي بعد اللام الساكنة إلى اللام، فتحرّكت اللام الساكنة بالفتح، وسقطت الهمزة من اللفظ، فأصبح اللفظ بهذه الكلمة - على قراءة نافع - من غير همزة، وإذا كان سبب مد البدل هو وجود الهمزة قبل حرف المد، فهنا حرف المد موجود في الكلمة ولكن ولا وجود للهمزة.

وهذا هو سبب الخلاف: فَمَنْ نَظَرَ إِلَى أَصْلِ الْكَلِمَةِ قَبْلَ النُّقْلِ وَحَذَفِ الهمزة، ولم يعتدّ بعارض النقل، مدَّ على الأصل، ومَن اعتدَّ بعارض النقل ونظر إلى صورة الكلمة التي هي عليها بعد النقل، استثنأها من المد؛ إذ لا همز فيها.

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

وَالثَّانِيَةُ: ﴿ءَأَلْنَ﴾ الْمُسْتَفْهَمُ بِهَا فِي حَرْفِي يُونُسَ: ﴿ءَأَلْنَ وَقَدْ كُنْتُ بِهِ تَسَعَّجُونَ﴾، ﴿ءَأَلْنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾؛ أَعْنِي الْمَدَّ بَعْدَ اللَّامِ، فَنَصَّ عَلَيَّ اسْتِثْنَائِهَا: ابْنُ سُنَيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ شُرَيْحٍ، وَلَمْ يَسْتِثْنِهَا مَكِّيٌّ فِي كُتُبِهِ، وَلَا الدَّانِيُّ فِي تَيْسِيرِهِ، وَاسْتِثْنَاهَا فِي الْجَامِعِ، وَنَصَّ فِي غَيْرِهَا بِخِلَافٍ فِيهَا، فَقَالَ فِي الْإِيْجَازِ وَالْمُفْرَدَاتِ: " إِنْ بَعْضَ الرُّوَاةِ لَمْ يَزِدْ فِي تَمْكِينِهَا " ، وَأَجْرَى الْخِلَافَ فِيهَا الشَّاطِبِيُّ (١).

وقال في تقريب النشر: واختلفوا في استثناء ﴿ءَأَلْنَ﴾ موضعي يونس...، ثم قال: فنص على استثناء موضعي يونس: صاحب الهادي والهداية والكافي وجامع البيان ، ولم يستثنها في التبصرة والتجريد ولا في التيسير، ونص في مفرداته وفي إيجازه على الخلاف فيها، وكذا في الشاطبية (٢).

(١) - النشر (١ / ٣٤١).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٥٠).

هذا هو عزو الإمام ابن الجزري لوجه الخلاف في هذه الكلمة في النشر وكذلك في تقريب النشر، وتابعه على هذا العزو: أبو القاسم النووي في شرح الطيبة (١ / ١٢٧)، والقباقبي في إيضاح الرموز (٦٦)، وكذلك القسطلاني في اللطائف، ولكنه زاد عليه تفصيلاً، فقال: "والكلمة الثانية: ﴿ءَأَلْنَ﴾ المستفهم بها في سورة يونس في موضعين: ﴿ءَأَلْنَ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ [٥١] ﴿ءَأَلْنَ وَقَدْ عَصَيْتَ﴾ [٩١]: فاستثناهما للداني في الجامع، وابن شريح، وابن سفيان، وهذا استثناء من المغير بالنقل، ولم يستثنها في التيسير، وفي الشاطبية الخلاف ك(الإيجاز)، والمفردات للداني .

والمراد الألف الأخيرة؛ لأن الأولى ليست من هذا الأصل؛ لأن مدها للساكن المقدر، ولم تمد الأولى عندهم لثلاثي يجمع بين مدتين، والأولى أولى بالثبوت لسبقها، والثقل حصل بالثانية، قاله الجعبري، وخرج بقيد الاستفهام نحو: ﴿ءَأَلْنَ جِئْتَ﴾ [البقرة: ٧١]، ﴿ءَأَلْنَ حَصَّصَ الْحُقُّ﴾ [يوسف: ٥١] (١). وتابعه أيضاً على هذا العزو البنا الدمياطي في الإتحاف [١٦٢ / ١] وغيرهم.

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

١- قوله: (فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا: ابْنُ سُفْيَانَ ...):

قلت: لم يسند ابن الجزري طريق الأزرق من كتاب الهادي لابن سفيان، فهو عنه ليس من طرق الطيبة، فلا يرجع إليه في تحرير أوجه الخلاف.

٢- قوله: (فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا: ابْنُ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ ...):

قلت: كتاب الهداية مفقود، ولا ندري ما فيه إلا بما نص عليه الإمام ابن الجزري منه في النشر أو في التقريب أو في الفوائد المجمعة، أو من كتب

(١) - لطائف الإشارات [٣ / ١٠١٢].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

المهدوي الأخرى غير الهداية، ك: شرح الهداية، أو أصول القراءات.

وقد نص في النشر والتقريب والفوائد على أن المهدوي قد استثنى هذه الكلمة في الهداية، وسبق ذكر كلامه، وقال ابن الجزري في الفوائد: "وفي الهداية المد أيضًا وحده، واستثنى ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ يونس... الخ". (الفوائد المجمععة: ٤٦).

وهذا هو ما يفهم من كلام المهدوي أيضًا في شرح الهداية، وذلك حيث قال: "وعلته في ترك المد في ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ في الموضوعين من يونس - أعني مد اللام - أنه أجراه على لغة من اعتد بالحركة... الخ (١)".

ولكن ظاهر كلامه في كتابه (أصول القراءات) أنها بالخلاف، وذلك حيث قال: "وذكر بعض الرواة أنه خالف أصله في... ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ فلم يمد (٢)".

ولكن نأخذ فيها بالقصر فقط، وذلك على ما نص عليه المهدوي في شرح الهداية، وعلى ما نقله عنه الإمام ابن الجزري أيضًا في كتبه الثلاثة.

٣ - قوله: (وَلَمْ يَسْتَنْهَآ مَكِّيٌّ فِي كُتُبِهِ):

قال مكّي: "وسواء كانت الهمزة موجودة في اللفظ عند ورش، أو مُلْقَى حركتها على الساكن الذي قبلها فإنه يمد... ولم يمد ﴿عَادًا أَلُولَى﴾ و ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾، والقراء يقولون: خالف أصله في هذين الموضوعين فلم يمد، وليس هو مخالفة للأصل؛ لأن ما منعه علّة أن يجري على أصله، فليس فيه مخالفة للأصل... (٣)".

(١) - شرح الهداية (١ / ٣٩).

(٢) - أصول القراءات (٤٧٣).

(٣) - التبصرة (٦٧).

فكلام الإمام مكي صريح في مد ﴿ءَأَلْنَ﴾ وعدم استثنائها؛ لأنها تدخل في الضابط الذي ذكره في مد البدل، سواء كانت الهمزة محققة أو مغيرة بالنقل، وأيضاً لم يستثنها مع أختيها بعد. وهذا هو ما أخذ به ابن الجزري من التبصرة، وذلك حيث قال: "ففي التبصرة... استثنى ﴿يُؤْخَذُ﴾ و ﴿عَادًا أَلْأُولَى﴾ ولم يستثن ﴿ءَأَلْنَ وَقَدْ﴾ بيونس، ولا ﴿إِسْرَائِيلَ﴾: فقرأت بمد من طريقه، وبه أخذ" (١).

□ تنبيه:

قال الإمام ابن عبد المؤمن الواسطي (ت: ٧٤٠ هـ):

واستثنى عنه جماعة منهم: مكّي ثلاث كلمات فقصر وهنّ لجميع أصحابه:

أولها: فعل المؤاخذة، نحو ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾.

الثانية: ﴿ءَأَلْنَ﴾ الموضوعين من يونس.

الثالثة: ﴿عَادًا أَلْأُولَى﴾... الخ (٢).

وهذا فيه نظر؛ لأن مكياً لم يستثن هذه الكلمة ولم يمثل بها، كما سبق بيانه.

٤ - قوله: (وَلَمْ يَسْتَثْنِهَا مَكِّي فِي كُتُبِهِ، وَلَا الدَّانِي فِي تَيْسِيرِهِ، وَاسْتَثْنَاهَا فِي الْجَامِعِ، وَنَصَّ فِي غَيْرِهِمَا بِخِلَافِ فِيهَا، فَقَالَ فِي الإِيْجَازِ وَالْمُفْرَدَاتِ: إِنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ لَمْ يَزِدْ فِي تَمْكِينِهَا):

أما بالنسبة للتيسير: فإن الإمام الداني لم ينصّ فيه على هذه الكلمة ولم يمثل بها، وكذلك لم يستثنها أيضاً من البدل، ولا يضر عدم النصّ عليها أو التمثيل

(١) - الفوائد المجمعّة في زوائد الكتب الأربعة (٤٦).

(٢) - الكنز في القراءات العشر (١ / ٢٧٧)، ولعل هذه العبارة خرجت منه مخرج الغالب؛ لأن مكياً استثنى كلمتين فقط ولم يستثن ﴿ءَأَلْنَ﴾ فذكره في جملتهم.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
بها؛ لأنها تدخل تحت الضابط الذي ذكره في مد البدل، فإذا لم يستثنها من
البدل، فحينئذ يكون فيها المد على مذهبه في البدل.

وأما بالنسبة لجامع البيان:

فقد نصَّ على استثنائها، وذلك حيث قال: " فروى أصحابُ أبي يعقوب
الأزرق عنه أداءً تمكينهن تمكيناً وسطاً بزيادة يسيرة...، إلا قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ
اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٥] والمائدة [٨٩] و ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] و ﴿وَلَوْ
يُؤَاخِذُ﴾ [النحل: ٦١] و [فاطر: ٤٥] حيث وقع، وقوله: ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ في الموضوعين
في يونس [٥١] و [٩٢] و ﴿عَادًا أَلَّوَلَى﴾ في [والنجم: ٥٠] فإنه لم يزد في
تمكين المدِّ في هذه الستة الأحرف مع عدم الهمزة لفظاً، هذا قول أهل الأداء
عنه. وقال النحاس: إنه لا يمدُّ ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ حيث وقع (١). "

وأما بالنسبة للمفردات: فقد ذكر الإمام ابن الجزري في النشر، وكذلك في
تقريب النشر، أن الإمام الداني قد ذكر فيها الخلاف في كتابيه: (المفردات
السبع)، و (إيجاز البيان).

ولكن حينما رجعت إلى كتاب المفردات السبع، لم أجد فيه هذا الخلاف،
بل لم يتعرض فيه إلى هذه الكلمة مطلقاً، كما فعل في كتاب التيسير تماماً.

وهذا يحتمل أن هذا كان موجوداً في النسخة التي عند الإمام ابن الجزري
ونقل منها هذا الكلام، ولكنه سقط من النسخ التي بين أيدينا اليوم من
المفردات، ويؤيد ذلك ما ذكره المالقي في شرحه على كتاب التيسير، فهو -
والله أعلم - أول من ذكر هذا عن الداني، وذلك حيث قال: قال الحافظ في

(١) - جامع البيان (١ / ٣٥٣).

المفردات ما نصه: "وكلهم لم يزد في تمكين الألف في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ﴾ و ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ وبابه. وزاد بعضهم ﴿ءَأَلَّنَ﴾ في الموضوعين من يونس و ﴿عَادًا أَلُولًا﴾ في والنجم، فلم يزيدوا في تمكين الألف والواو فيهن"، وافق الإمام^(١) على ترك الزيادة في هذه الألفاظ وكذلك الشيخ إلا في ﴿ءَأَلَّنَ﴾ في الموضوعين فلم أر للشيخ فيه شيئاً... الخ"^(٢).

ويُحتمل أن ابن الجزري لم يطلع على ذلك من المفردات، ولكنه اعتمد على ما ذكره المالقي منها، وعلى ذلك يكون المالقي هو الذي نقل هذا عن الإمام الداني، وتبعه على ذلك الإمام ابن الجزري، وتابع ابن الجزري على ذلك: النويري في شرح الطيبة، والقسطلاني في اللطائف، والقباقبي في الإيضاح، وغيرهم، ولم يذكر البنا الدمياطي هذا الخلاف عن الداني في الإتحاف، وإنما قال: والوجهان في الشاطبية والطيبة وغيرهما^(٣).

■ وعلى ذلك: لو أخذنا بهذا الخلاف لقلنا:

١- بالتوسط: من التيسير؛ لأنه لم يستثنها من البدل، فيكون فيها المد على حسب مذهبه فيه.

٢- بالقصر: من جامع البيان؛ لأنه استثنها من مد البدل.

٣- بالقصر والتوسط: من المفردات؛ لأنه نص على الخلاف فيها. ولو قلنا بذلك لأوقعنا الإمام الداني في التناقض والتعارض.

(١) - يقصد به الإمام ابن شريح صاحب الكافي.

(٢) - الدر النثير في شرح كتاب التيسير (٢ / ٢٣٥).

(٣) - إتحاف فضلاء البشر (١ / ١٦٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وبيان ذلك: أن الداني أسند رواية ورش في التيسير من قراءته على ابن خاقان على أحمد بن أسامة على النحاس على الأزرق [التيسير: ٤٦ - ٤٧]، وبهذا السند، أسند الداني رواية ورش من طريق الأزرق في المفردات [٢٥ - ٢٦]، وبفس السند أيضًا أسند طريق الأزرق في جامع البيان [١ / ٢٠٠].

ومعلوم أنه نص في جامع البيان على استثنائها من المد من جميع طرقه؛ لأنه لم ينص على طريق معين، ولم يستثن طريقًا معينًا.

وعلى ذلك: يكون فيها القصرُ وجهًا واحدًا من جامع البيان، وذلك من جميع طرقه، والتي منها طريق ابن خاقان الذي هو طريقه في التيسير وكذلك في المفردات، فإذا كان طريق الداني عن ابن خاقان بالقصر وجهًا واحدًا، فحينئذ ينبغي أن يُعمم هذا على التيسير وعلى المفردات كذلك؛ لأنه في التيسير لم يذكر هذه الكلمة ولم يمثل بها، بل تركها مطلقًا، فيحتمل هذا الترك المد على مذهبه، ويحتمل القصر كذلك، فحينئذ يكون الأولى حمل هذا الترك على الاستثناء؛ أي على القصر؛ ليتفق التيسير مع الجامع، فيكون مذهب الداني في التيسير بالقصر كما في الجامع؛ لأن طريقهما واحد، وهذا من باب حمل المطلق على المقيد.

ويؤيد هذا الفهم أن الإمام المالقي نفسه، وهو الذي قد ذكر الخلاف عن الإمام الداني من كتابيه (المفردات والإيجاز)، قد أخذ بالقصر في هذه الكلمة من طريق التيسير، وكأنه لم يعتد بهذا الخلاف، وذلك حيث قال: "وافق الإمام^(١) على ترك الزيادة في هذه الألفاظ وكذلك الشيخ^(٢) إلا في ﴿ءَالَن﴾ في الموضعين

(١) - يقصد به الإمام ابن شريح صاحب الكافي.

(٢) - يقصد به مكّي صاحب التبصرة.

فلم أرَ للشيخ فيه شيئاً... الخ" (١).

أي: وافق الإمامُ ابنُ شريح الحافظُ الداني على ترك الزيادة في هذه الألفاظ ومنها ﴿ أَلْكَنَ ﴾ ، والمراد بترك الزيادة هو القصر، والقصر هو الذي نص عليه ابن شريح في الكافي، فيكون المالقي قد أخذ بالقصر للإمام الداني، كما عند الإمام ابن شريح صاحب الكافي.

وحيث لا نعتد بهذا الخلاف الذي ذكره المالقي نقلاً عن المفردات؛ لأن الظاهر أن المالقي نفسه لم يأخذ به، وكذلك لم نجده أصلاً في المفردات، وبذلك يتحد طريق الداني عن ابن خاقان في الكتب الثلاثة؛ أي بالقصر من طريق ابن خاقان من هذه الكتب كلها، وهذا كله لو لم نأخذ بهذا الخلاف الذي نقله المالقي عن كتاب المفردات، وهو من طريق ابن خاقان - ولم نجد هذا الخلاف في المفردات - وحيث يتفق ما في التيسير مع ما في المفردات بأنه في كليهما لم ينص على ﴿ ءَأَلْكَنَ ﴾ ولم يستثنها، فيحمل هذا على ما نص عليه في جامع البيان من استثناء هذه الكلمة من البدل، والله أعلم.

وبالرجوع إلى الكتب والطرق المسندة من طريق الأزرق، تبين أن بعض الكتب استثنت هذه الكلمة من المد ونصت على ذلك، وبعضها لم تستثنها ولم تنصَّ عليها، وإليك التفصيل:

أولاً: الكتب التي استثنت هذه الكلمة من المد ونصَّت على ذلك، وهي:-
(جامع البيان) (١)،

(١) - الدر النثير في شرح كتاب التيسير (٢ / ٢٣٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞ الكافي (٢)، الهداية (٣).

ثانياً: الكتب التي لم تستثن هذه الكلمة ولم تنص عليها ولم تمثل بها، وهي: - (التيسير، تلخيص العبارات، العنوان، المجتبي، الكامل، التبصرة، التجريد، إرشاد أبي الطيب، التذكرة، طريق أبي معشر).

ثالثاً: الكتب التي ذكرت فيها الخلاف، وذلك في: (الشاطبية) (٤) فقط.

هذا هو الذي وجدناه في هذه الكتب، أما ما يُؤخذ به منها، فيكون على النحو التالي: الكتب التي استثنت هذه الكلمة من مد البدل: فالأمر واضح فيها، فيكون فيها القصر وجهًا واحدًا؛ لأنهم استثوها من المد، وكذلك الكتب التي ليس فيها إلا قصر البدل كله بصفة عامة، وهي: (الإرشاد لأبي الطيب، التذكرة لأبي الحسن، وكذلك من قراءة الداني على أبي الحسن).

(١) - قال في الجامع: ".... وقوله ﴿عَادَاَ الْأَوْلَى﴾ و ﴿ءَأَلَّنَ﴾ موضعي يونس، فلم يزد في تمكين المد في هذه الستة أحرف مع عدم الهمزة لفظًا، هذا قول أهل الأداء عنه " اهـ. وكتاب الجامع اعتبرناه من أصول النشر - وإن لم يُذكر في باب الأسانيد - لأن الإمام ابن الجزري أسند طرقاً كثيرة عن الإمام الداني ولم نجد لها إلا في جامع البيان، وبالنسبة للأزرق: فقد أسند ابن الجزري للداني عنه ثلاث طرق، وهي من قراءته على: أبي الفتح، وابن خاقان، وأبي الحسن بن غلبون، وكل هذه الطرق في جامع البيان.

(٢) - قال ابن شريح: " ولم يمد ﴿عَادَاَ الْأَوْلَى﴾ ولا ﴿ءَأَلَّنَ﴾ أعني الألف التي بعد اللام " اهـ.

(٣) - وذلك على ما في النشر، وقال ابن الجزري في الفوائد المجمعة: " وفي الهداية المد أيضاً وحده، واستثنى ﴿ءَأَلَّنَ﴾ ، ﴿عَادَاَ الْأَوْلَى﴾ ، ﴿يُؤَخِّدُ﴾.... " اهـ. واستثنائها صاحب الهادي.

(٤) - قال الإمام الشاطبي - رَحِمَهُ اللهُ -:

وبعضهم يؤاخذكم، آلان مستفهماً تلا وعاداً الأولى.....

• وأما الكتب التي ذُكرت فيها الخلاف: فالأمر فيها واضح أيضًا، ويكون فيها الخلاف على حسب ما فيها من المد، وهذا وارد في الشاطبية فقط، والخلاف الذي في الشاطبية يشمل الأوجه الثلاثة في البدل.

• وأما الكتب التي لم تنص عليها ولم تمثل بها، ولكنها لم تستثنها أيضًا من البدل: فهذا هو الذي فيه الإشكال، ولتوضيح ذلك أقول:

أما بالنسبة لكتابي (التيسير، والتبصرة) فقد سبق الكلام عليهما.

وأما بالنسبة لـ: (العنوان - المجتبي - تلخيص العبارات - الكامل) فلم ينصوا على الهمز المغير ولم يمثلوا به، وكذلك لم يستثنوه من البدل عندهم، وهؤلاء يؤخذ لهم بالوجهين: بالمد على الأصل - على حسب مذهبهم - وذلك على عدم الاعتداد بعارض النقل، فكأن الهمزة ما زالت موجودة في الكلمة، ولا يضر عدم التمثيل بها، أو بالقصر؛ لعدم وجود همز محقق في الكلمة، وذلك على الاعتداد بعارض النقل، فلذلك لم يستثنوه؛ لأنه لا يدخل تحت الضابط الذي ذكروه؛ إذ لا همز محققًا في الكلمة.

وباعتبار كل من طريق النحاس وطريق ابن سيف، يكون الخلاف فيها على

النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق:

الطرق	ءَآلَنَ
الشاطبية، من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح ^(١) ، التيسير، تلخيص العبارات، الهداية، الكامل	قصر

(١) - وذلك من جامع البيان.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

توسط	الشاطبية، تلخيص العبارات
إشباع	الشاطبية، طريق أبي معشر، الكامل، التجريد، المجتبى

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

عآلن	الطرق
قصر	من قراءة الداني على أبي الحسن (١)، الكافي، إرشاد أبي الطيب، التذكرة، تلخيص العبارات، الكامل
توسط	تلخيص العبارات
إشباع	العنوان (٢)، التبصرة، الكامل، التجريد، المجتبى

المقدم أداء:

١- طريق النحاس:

- أ- من طريق التيسير: ليس له إلا التوسط وجهها واحدا.
- ب - من طريق الشاطبية: ينبغي أن يقدم القصر؛ لأن هذا هو اختيار الشاطبي في البدل بصفة عامة؛ أي في المتفق عليه والمختلف فيه.
- ج - من طريق الطيبة: من حيث الطرق ينبغي أن يقدم له الإشباع؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه.

٢- طريق ابن سيف: من حيث الطرق ينبغي أن يقدم له الإشباع؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه.

(١) - وذلك من جامع البيان.

(٢) - قال في العنوان: " وكان ورش يشبع المد في حروف المد واللين الواقعة بعد الهمزة، نحو: (ءامنا، ءادم، إيتاء، إسرائيل) وما أشبه ذلك ".

□ تنبيه:

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

"إِجْرَاءُ الْوَجْهَيْنِ مِنَ الْمَدِّ وَضِدِّهِ فِي الْمُغَيَّرِ بِالنَّقْلِ، إِنَّمَا يَتَأْتَى حَالَةَ الْوَصْلِ،
 أَمَّا حَالَةُ الْإِبْتِدَاءِ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ لَامِ التَّعْرِيفِ: فَإِنْ لَمْ يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، فَالْوَجْهَانِ فِي
 نَحْوِ: ﴿الْآخِرَةُ﴾، ﴿الْأَيْمَنُ﴾، ﴿الْأُولَى﴾ جَارِيَانِ، وَإِنْ اعْتَدَّ بِالْعَارِضِ فَالْقَصْرُ
 لَيْسَ إِلَّا، نَحْوِ: (لَاخِرَةَ)، (لَايْمَانَ)، (لأولى)؛ لِقُوَّةِ الْإِعْتِدَادِ فِي ذَلِكَ، وَلِعَدَمِ
 تَصَادُمِ الْأَصْلَيْنِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنْ أُمَّتِنَا، قَالَ مَكِّي فِي الْكَشْفِ:
 "إِنَّ وَرْشًا لَا يَمُدُّ (لأولى)، وَإِنْ كَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ مَدُّ حَرْفِ الْمَدِّ بَعْدَ الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ؛
 لِأَنَّ هَذَا وَإِنْ كَانَ هَمْزًا مُغَيَّرًا إِلَّا أَنَّهُ قَدْ اعْتَدَّ بِحَرَكَةِ اللَّامِ، فَكَأَنَّ لَا هَمْزَ فِي
 الْكَلِمَةِ، فَلَا مَدَّ" (١). اهـ



(١) - النشر (١ / ٣٤٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الخلاف الثامن

في قوله تعالى: ﴿عَادًا أَلْأُولَىٰ﴾

المقصود بكلمة ﴿أَلْأُولَىٰ﴾ هي المقترنة بكلمة ﴿عَادٍ﴾ فقط، وذلك موضع واحد في سورة (والنجم) في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا أَلْأُولَىٰ﴾.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

.....وبعاداً الأولى خلفُ.....

وقال في النشر:

وَالثَّالِثَةُ (١): ﴿عَادًا أَلْأُولَىٰ﴾ فِي سُورَةِ النَّجْمِ: لَمْ يَسْتَشْهَرِهَا صَاحِبُ التَّيْسِيرِ فِيهِ، وَاسْتَشْنَاهَا فِي جَامِعِهِ، وَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِي غَيْرِهِمَا كَحَرْفِي ﴿ءَالْفَنَ﴾ فِي يُونُسَ. وَنَصَّ عَلَى اسْتِشْنَائِهَا مَكِّيٌّ وَابْنُ سُنَيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ شُرَيْحٍ. وَأَمَّا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَصَاحِبُ الْكَامِلِ وَالْأَهْوَزِيُّ وَأَبُو مَعْشَرٍ وَابْنُ بَلِيْمَةَ فَلَمْ يَذْكُرُوا ﴿ءَالْفَنَ﴾ وَلَا ﴿عَادًا أَلْأُولَىٰ﴾ بَلْ وَلَا نَصُّوا عَلَى الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ فِي هَذَا الْبَابِ وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ بِمِثَالٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرُوا الْهَمْزَ الْمُحَقَّقَ وَمَثَلُوا بِهِ.

■ ولا شك أن ذلك يحتمل شيئين:

أحدهما: أن يكون ممدودًا على القاعدة الآتية آخر الباب؛ لدخوله في الأصل الذي ذكروه، إذ تخفيف الهمز - بالتليين أو البدل أو النقل - عارض، والعارض لا يعتد به على ما سيأتي.

(١) - أي من المستثنيات.

والاحتمال الثاني: أن يكون غير ممدود لعدم وجود همز محقق في اللفظ. والاحتمالان معمول بهما عندهم - كما تمهد في القاعدة الآتية - غير أن الاحتمال الثاني عندي أقوى في مذهب هؤلاء؛ من حيث إنهم لم يذكروه ولم يمثلوا بشيء منه، ولا استثنوا منه شيئاً، حتى ولا مما أجمع على استثنائه، وكثير منهم ذكر القصر فيما أجمع على مده من المتصل إذا وقع قبل الهمز المغير، فهذا أولى.

وأما صاحب التجريد، فإنه نص على المد في المغير بالنقل في آخر باب النقل، فقال: "وكان ورش إذا نقل حركة الهمز التي بعدها حرف مد إلى الساكن قبلها أبقى المد على حاله قبل النقل". اهـ

وقياس ذلك: المغير بغير النقل، بل هو أخرى، والله أعلم... الخ (١).

وقال في تقريب النشر: واختلفوا في استثناء ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ موضعي يونس، و﴿عَادًا أَلُولَى﴾... ونص على استثناء حرف النجم في التبصرة والهادي والكافي والهداية وجامع البيان، ولم يستثنها في التيسير ولا التجريد، وأجرى الخلاف فيها في الشاطبية والمفردات والإيجاز (٢).

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

١- قوله: (لَمْ يَسْتَثْنِهَا صَاحِبُ التَّيْسِيرِ فِيهِ، وَاسْتَثْنَاهَا فِي جَامِعِهِ، وَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِي غَيْرِهِمَا كَحَرْفِي ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ فِي يُونُسَ):

أما كتاب التيسير، وكتاب جامع البيان، وكتاب المفردات: فقد سبق الكلام عليها في هذه المسألة عند الكلام عن ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ في الخلاف السابق، فالكلام فيهما سواء بالنسبة للإمام الداني في هذه المسألة، فارجع إليها.

(١) - النشر (١ / ٣٤١ - ٣٤٢).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٥١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وبالرجوع إلى الكتب المسندة في طريق الأزرق تبين أن بعض الكتب استثنيت من البدل ونصت على ذلك، وبعض الكتب لم تستثنها بل لم تتعرض لذكرها ألبته، وبعض الكتب ذكرت فيها الخلاف، وإليك التفصيل:-

أولاً: الكتب التي استثنيت من البدل ونصت على ذلك، وهي:- (جامع البيان، الكافي، الهداية، التبصرة^(١)).

ثانياً: الكتب التي لم تنص عليها ولم تتعرض لذكرها مطلقاً، وهي:- (التيسير، تلخيص العبارات، العنوان، المجتبى، الكامل، طريق أبي معشر)

ثالثاً: الكتب التي ذكرت فيها الخلاف، وهي:- (الشاطبية).

هذا هو الذي وجدناه في هذه الكتب، أما ما يؤخذ به منها، فيكون على النحو التالي:

- فأما الكتب التي استثنت هذه الكلمة من مد البدل: فالأمر واضح فيها، فيكون فيها القصر وجهًا واحدًا؛ لأنهم استثنوها من المد، وكذلك الكتب التي ليس فيها إلا قصر البدل كله بصفة عامة، وهي: (الإرشاد لأبي الطيب، التذكرة لأبي الحسن، وكذلك من قراءة الداني على أبي الحسن).
- وأما الكتب التي ذكرت فيها الخلاف: فالأمر فيها واضح أيضًا، ويكون فيها الخلاف على حسب ما فيها من المد، وهذا وارد في الشاطبية فقط، والخلاف الذي في الشاطبية يشمل الأوجه الثلاثة في البدل.

(١) - قال مكّي: " ولم يمد ﴿عَادًا أَوْلَى﴾ والقراء يقولون: خالف أصله فلم يمد، وليس هو مخالفة للأصل؛ لأن ما منعه علة أن يجري على أصله، فليس فيه مخالفة للأصل، وقال مكّي في الكشف: " إن ورشاً لا يمد (الأولى) وإن كان من مذهبه مد حرف المد بعد الهمز المغير؛ لأن هذا وإن كان مغيراً إلا أنه قد اعتد بحركة اللام، فكأن لاهمز في الكلمة فلا مد " اهـ.

وأما الكتب التي لم تنص عليها ولم تمثل بها، ولكنها لم تستثنها أيضًا من البدل: فهذا هو الذي فيه الإشكال، ولتوضيح ذلك أقول، وبالله التوفيق:

أما: (التيسير، وجامع البيان) فقد سبق الكلام عليهما، وأما: (العنوان - المجتبي - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبي معشر) فلم ينصوا على الهمز المغير ولم يمثلوا به، وكذلك لم يستثنوه من البدل عندهم.

وهؤلاء يؤخذ لهم بالوجهين: بالمد على الأصل - على حسب مذهبهم - وذلك على عدم الاعتداد بعارض النقل، فكأن الهمزة ما زالت موجودة في الكلمة، ولا يضر عدم التمثيل بها، أو بالقصر؛ لعدم وجود همز محقق في الكلمة، وذلك على الاعتداد بعارض النقل، فلذلك لم يستثنوه؛ لأنه لا يدخل تحت الضابط الذي ذكره؛ إذ لا همز محققاً في الكلمة.

وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر في مذهب هؤلاء، فقال: وَأَمَّا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَصَاحِبُ الْكَامِلِ وَالْأَهْوَاذِيُّ وَأَبُو مَعْشَرٍ وَابْنُ بَلِيْمَةَ فَلَمْ يَذْكُرُوا ﴿ءَالْفَن﴾ وَلَا ﴿عَادَا الْأُولَى﴾ بَلْ وَلَا نَصُّوا عَلَى الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ فِي هَذَا الْبَابِ وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ بِمِثَالٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرُوا الْهَمْزَ الْمُحَقَّقَ وَمَثَّلُوا بِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ يَحْتَمِلُ شَيْئِينَ:

أحدهما: أن يكون ممدوداً على القاعدة الآتية آخر الباب؛ لدخوله في الأصل الذي ذكره، إذ تخفيف الهمز - بالتلين أو البدل أو النقل - عارض، والعارض لا يعتد به على ما سيأتي في القاعدة.

والاحتمال الثاني: أن يكون غير ممدود لعدم وجود همز محقق في اللفظ.

والاحتمالان معمول بهما عندهم - كما تمهد في القاعدة الآتية - غير أن الاحتمال الثاني عندي أقوى في مذهب هؤلاء؛ من حيث إنهم لم يذكروه ولم

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
يمثلوا بشيء منه، ولا استثنوا منه شيئاً، حتى ولا مما أجمع على استثنائه، وكثير
منهم ذكر القصر فيما أجمع على مده من المتصل إذا وقع قبل الهمز المغير،
فهذا أولى، وأما صاحب التجريد، فإنه نص على المد في المغير بالنقل في آخر
باب النقل، فقال: وكان ورش إذا نقل حركة الهمز التي بعدها حرف مد إلى
الساكن قبلها أبقى المد على حاله قبل النقل. انتهى.

وقياس ذلك: المغير بغير النقل، بل هو أخرى، والله أعلم... الخ^(١).
وباعتبار طريق النحاس وابن سيف، يكون الخلاف فيها على النحو التالي:
أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

عَادًا الْأُولَى	الطرق
قصر	الشاطبية، من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح، التيسير، الهداية، تلخيص العبارات، الكامل
توسط	الشاطبية، تلخيص العبارات
مد	الشاطبية، المجتبي، الكامل، طريق أبي معشر، التجريد

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

عَادًا الْأُولَى	الطرق
قصر	من قراءة الداني على أبي الحسن، الكافي، التبصرة، تلخيص العبارات، إرشاد أبي الطيب، التذكرة، الكامل
توسط	تلخيص العبارات

(١) - النشر (١ / ٣٤١ - ٣٤٢).

مد	العنوان، المجتبي، الكامل، التجريد
----	-----------------------------------

المقدم أداءً:

الذي ينبغي أن يُقدّم للأزرق من طريقه هو القصر مطلقاً من طريق التيسير والشاطبية والطيبة؛ لأنه طريق التيسير، وهو الأكثر طرقاً عنه.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الخلاف التاسع

حرف المد الواقع بعد همز الوصل ابتداءً

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

" وَأَمَّا الْأَصْلُ الْمُطْرَدُ الَّذِي فِيهِ الْخِلَافُ: فَهُوَ حَرْفُ الْمَدِّ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ حَالَةَ الْإِبْتِدَاءِ نَحْوُ (إَيْتِ بِقُرْآنٍ)، ، (أَوْثَمِينَ)، (إِيذَنْ لِي): فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ وَتَرَكَ الزِّيَادَةَ فِي مَدِّهِ: أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ، وَأَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ وَالشَّاطِئِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا - مِنَ الْمَدِّ وَتَرَكَهُ - ابْنُ سُفْيَانَ وَابْنُ شَرِيحٍ وَمَكِّيٌّ، وَقَالَ فِي التَّبَصُّرَةِ: " وَكَلاَّ الْوَجْهَيْنِ حَسَنٌ، وَتَرَكَ الْمَدَّ أَقْيَسُ " ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمَهْدَوِيُّ وَلَا ابْنُ الْفَحَّامِ وَلَا ابْنُ بَلِيْمَةَ وَلَا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَلَا الْأَهْوَازِيُّ، فَيَحْتَمَلُ مَدُّهُ؛ لِدُخُولِهِ فِي الْقَاعِدَةِ، وَلَا يَضُرُّ عَدَمُ التَّمَثِيلِ بِهِ، وَيَحْتَمَلُ تَرْكَ الْمَدِّ، وَأَنْ يَكُونُوا اسْتَعْنَوْا عَنْ ذَلِكَ بِمَا مَثَّلُوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَهُوَ الْأَوْلَى.

فَوَجْهُ الْمَدِّ: وَجُودُ حَرْفِ مَدٍّ بَعْدَ هَمْزَةٍ مُحَقَّقَةٍ لَفْظًا، وَإِنْ عَرَضَتْ إِبْتِدَاءً. وَوَجْهُ الْقَصْرِ: كَوْنُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ عَارِضَةً، وَالْإِبْتِدَاءُ بِهَا عَارِضٌ، فَلَمْ يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْحَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (١).

وقال في تقريب النشر:

" وكذلك اختلفوا في استثناء ما وقع حرف المد فيه بعد همز الوصل، وذلك في حالة الابتداء، نحو: ﴿ أَوْثَمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ﴿ آتُونِي ﴾ [يونس: ٧٩]، فنص على

(١) - النشر (١ / ٣٤٣ - ٣٤٣) .

استثنائه صاحب التيسير ومن تبعه، ونص على الخلاف فيه صاحب الكافي والهادي والتبصرة، ولم يتعرض له في الهداية ولا العنوان ولا التجريد^(١).

■ تنبيه على عزو الإمام ابن الجزري:

قوله: (فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ وَتَرَكَ الزِّيَادَةَ فِي مَدِّهِ أَبُو مَعْشَرَ الطَّبْرِيُّ):

نص الإمام أبو معشر الطبري في كتابه التلخيص على استثنائه، فقال: زاد يونس مدَّ ﴿ءَامَنُوا﴾، ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾... إلا أن تكون الهمزة همزة وصل، نحو قوله: ﴿وَاللَّارِضَ آتِيًا﴾ و ﴿ثُمَّ آتُوا صَفًّا﴾... الخ^(٢).

ولكن رواية ورش من كتاب التلخيص إنما هي من طريق يونس بن عبد الأعلى، ومن طريق الأصبهاني فقط، وليس فيه طريق الأزرق أصلاً.

أما كتاب (سوق العروس) لأبي معشر الطبري، والذي فيه طريق الأزرق من قراءة أبي معشر على أبي الفضل الرازي... عن النحاس عن الأزرق، فلم يتعرض فيه أبو معشر - على حسب النسخة التي وصلتنا - إلى البدل في هذا النوع نصاً أو تمثيلاً أو استثناءً، وإنما مثل بالهمز المحقق والهمز المغير فقط^(٣).

• قال الإمام المتولي في عزو الطرق:

إئتِ بقرآن ونحوه امُددا على خلافٍ فيه عند الإبتدا
وذاك من تبصرة وهادي كافٍ هُديت سبل الرشاد

(١) - تقريب النشر (٢٥٠).

(٢) - التلخيص في القراءات الثمان (١٦٣ - ١٦٤).

(٣) - جامع أبي معشر المعروف بـ (سوق العروس).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❁

❑ تنبيهات:

الأول: قال صاحب الفريدة عن كتاب الهداية: الإشباع في البدل، واستثنى... وما بعد همز الوصل [١ / ٩٣].

وهذا الكلام غير صحيح؛ لأن الإمام المهدوي لم يتعرض له مطلقاً في شرح الهداية، ولا في أصول القراءات، وهذا هو ما نصّ عليه في النشر فقال: وَكَمْ يَذْكُرُهُ الْمَهْدَوِيُّ، وقال في تقريب النشر: ولم يتعرض له في الهداية، وقال في الفوائد المجمعة: وفي الهداية... ولم يستثن **﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾** ولا تعرض إلى همز الوصل، فقرأت بمد **﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾** وقصر همزة الوصل [٤٦].

الثاني: قال صاحب الفريدة عن كتاب المجتبى: إشباع البدل ولم يستثن شيئاً سوى ما بعد همزة الوصل [١ / ٩٥].

وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن كتاب المجتبى مفقود ولا ندري ما فيه على جهة اليقين إلا بعزو الإمام ابن الجزري إليه، ولكن الإمام ابن الجزري قد سكت عنه في النشر ولم يذكر منه شيئاً، وفي مثل هذه الحالة نأخذ منه على حسب ما في كتاب العنوان، ولكن الأنصاري لم يتعرض له.

الثالث: قال صاحب الفريدة عن كتاب الكامل: إشباع البدل ولم يستثن شيئاً سوى ما بعد همزة الوصل [١ / ٩٦].

وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن الإمام الهذلي لم يتعرض لهذا المد في الكامل، فيؤخذ من الكامل بالمد والقصر على أصل مذهبه في البدل.

الرابع: قال صاحب الفريدة عن كتاب التجريد: إشباع البدل ولم يستثن شيئاً سوى ما بعد همزة الوصل على ما رجحه في النشر [١ / ٩٧].

وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن الإمام ابن الجزري قال في النشر: (وَكَمْ يَذْكُرُهُ الْمَهْدَوِيُّ وَلَا ابْنَ الْفَحَّامِ)، وقال في التقريب: (ولم يتعرض له في الهداية ولا

العنوان ولا التجريد) فالذي نصَّ عليه في النشر والتقريب هو أن ابن الفحام لم يذكره.

الخامس: قال في الفريدة عن تلخيص العبارات: قصر البدل وتوسطه ، ولم يستثن شيئاً سوى ما بعد همزة الوصل على ما رجحه في النشر، لعدم ذكر ابن بليمة ما بعد همز الوصل في كتابه، انظر النشر [١ / ٩٧].

وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن الإمام ابن الجزري قال في النشر: (وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمَهْدَوِيُّ وَلَا ابْنُ الْفَحَّامِ وَلَا ابْنُ بَلِيْمَةَ).

السادس: قال صاحب الفريدة عن كتاب العنوان: إشباع البدل ولم يستثن شيئاً سوى ما بعد همزة الوصل [١ / ١٠٣].

وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن الإمام الأنصاري لم يستثن في العنوان شيئاً مطلقاً من مد البدل، لا ما بعد همز الوصل ولا غيره، ولذلك قال الإمام ابن الجزري في تحفة الإخوان: "وأشبع ورش المدِّ في ﴿ءَامَنَ﴾ وشبهه وجهها واحداً ولم يستثن شيئاً، وعبارته - صاحب العنوان - في غاية الإشكال، ولكن أجمع مَنْ قرأت عليه من الشيوخ أن يُستثنى له ما استثناه الشاطبي، سوى ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ فبالمد كالباب؛ لأنه مثلُّ به... الخ".

وقال في النشر: "وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمَهْدَوِيُّ... وَلَا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ".

وقال في التقريب: "ولم يتعرض له في الهداية ولا العنوان ولا التجريد".

السابع: قال صاحب الفريدة عن كتاب الإرشاد لأبي الطيب: ولم يستثن شيئاً سوى ما بعد همز الوصل [١ / ١٠٨].

وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن أبا الطيب لم يتعرض لمد البدل مطلقاً في الإرشاد، فكيف يستثنى ما بعد همز الوصل؟ .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

• وبالنسبة للكتب التي لم تنص على هذا النوع من المد، يُؤخذ منها بالوجهين كما قال ابن الجزري: " وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمَهْدَوِيُّ وَلَا ابْنُ الْفَحَّامِ وَلَا ابْنُ بَلِيْمَةَ وَلَا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَلَا الْأَهْوَاذِيُّ، فَيُحْتَمَلُ مَدُّهُ؛ لِذُخُولِهِ فِي الْقَاعِدَةِ، وَلَا يَضُرُّ عَدَمُ التَّمْثِيلِ بِهِ، وَيُحْتَمَلُ تَرْكُ الْمَدِّ، وَأَنْ يَكُونُوا اسْتَعْنَوْا عَنْ ذَلِكَ بِمَا مَثَّلُوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَهُوَ الْأَوْلَى.

فَوَجْهُ الْمَدِّ: وَجُودُ حَرْفِ مَدٍّ بَعْدَ هَمْزَةٍ مُحَقَّقَةٍ لَفْظًا، وَإِنْ عَرَضَتْ ابْتِدَاءً. وَوَجْهُ الْقَصْرِ: كَوْنُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ عَارِضَةً، وَالْإِبْتِدَاءُ بِهَا عَارِضٌ، فَلَمْ يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْحَحُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(إيتوني)
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - الهداية - المجتبي - الكامل - التجريد - طريق أبي معشر	قصر
تلخيص العبارات	توسط
الهداية - المجتبي - الكامل - التجريد - طريق أبي معشر	مد

(١) - النشر (١ / ٣٤٣ - ٣٤٣).

ثانيا: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(إيتوني) ونحوه
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - العنوان - المجتبى - الكافي - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي الطيب - التذكرة	قصر
تلخيص العبارات	توسط
الكامل - العنوان - الكافي - التبصرة - المجتبى - التجريد	مد

■ المقدم أداءً:

الذي ينبغي أن يُقدّم للأزرق من طريقه هو القصر مطلقاً من طريق التيسير والشاطبية والطيبة؛ لأنه طريق التيسير والشاطبية، وهو الأكثر طرماً عنه.

□ فائدة:

قال في النشر:

فَأَمَّا نَحْوُ ﴿رَبِّ الْقَمَرِ﴾ و ﴿رَبِّ الشَّمْسِ﴾ و ﴿تَرْتَا الْجَمْعَانِ﴾ فِي الْوَقْفِ، فَإِنَّهُمْ فِيهِ عَلَى أُصُولِهِمُ الْمَذْكُورَةَ مِنَ الْإِشْبَاعِ وَالتَّوَسُّطِ وَالْقَصْرِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ، وَذَهَابُهَا وَصَلًا عَارِضٌ فَلَمْ يُعْتَدَّ بِهِ، وَهَذَا مِنَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا ﴿مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ﴾ فِي يُوسُفَ ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا﴾ فِي نُوحٍ، حَالَةَ الْوَقْفِ ﴿وَتَقَبَّلَ دُعَاءَهُ﴾ رَبَّنَا ﴿فِي إِبْرَاهِيمَ حَالَةَ الْوَصْلِ: فَكَذَلِكَ هُمْ فِيهَا عَلَى أُصُولِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ عَنْ وَرْشٍ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي حَرْفِ الْمَدِّ مِنَ الْأَوَّلِينَ الْإِسْكَانُ، وَالْفَتْحُ فِيهِمَا عَارِضٌ مِنْ أَجْلِ الْهَمْزِ، وَكَذَلِكَ حَذْفُ حَرْفِ الْمَدِّ فِي الثَّالِثَةِ عَارِضٌ حَالَةَ الْوَقْفِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ، وَالْأَصْلُ إِثْبَاتُهَا، فَجَرَتْ فِيهَا مَذَاهِبُهُمْ

عزوا وجه الخلف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿ عَزَّ وَجَلَّ ﴾
عَلَى الْأَصْلِ، وَلَمْ يُعْتَدَّ فِيهَا بِالْعَارِضِ، وَكَانَ حُكْمُهَا حُكْمَ ﴿ مِنْ وَرَائِي ﴾ فِي
الْحَالَيْنِ.

وَهَذَا مِمَّا لَمْ أَجِدْ فِيهِ نَصًّا لِأَحَدٍ، بَلْ قُلْتُه قِيَاسًا، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى، وَكَذَلِكَ أَخَذْتُهُ آدَاءً عَنِ الشُّيُوخِ فِي ﴿ دُعَاءَ ﴾ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا
يُعْمَلَ بِخِلَافِهِ (١).



الخلافا العاشر

اللين المهموز، نحو: ﴿ شَيْءٍ ﴾، ﴿ السُّوءِ ﴾

حرفا اللين هما: الياء والواو الساكتان المفتوح ما قبلهما، فلأزرق فيهما مذهبان اختصَّ بهما، وانفرد بهما عن سائر القراء والرواة من طريق الطيبة.

المذهب الأول: التوسط والإشباع في اللين كله إلا ما استثني.

المذهب الثاني: التوسط والإشباع في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ خاصة، حيثما كان مرفوعاً أو منصوباً أو مجروراً، وقصر ما عداه من اللين.

قال الإمام ابن الجزري:

وَحَرْفِي اللَّيْنِ قُبَيْلَ هَمْزَةٍ عَنْهُ أَمْدَدَنْ وَوَسْطَنْ بِكَلِمَةٍ
لَا مَوْثِلًا مَوْءُودَةً وَالْبَعْضُ قَدْ قَصَرَ سَوَاءً وَبَعْضُ خَصَّ
مَدَّ شَيْءٍ لَهُ مَعَ حَمْزَةٍ.....

وقال في النشر:

" أَمَّا الهمزُ: فَإِنَّهُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ حَرْفِي اللَّيْنِ مُتَّصِلًا مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ: ﴿ شَيْءٍ ﴾ كَيْفَ وَقَعَ وَ ﴿ كَهَيْئَةٍ ﴾ وَ ﴿ سَوَاءً ﴾ وَ ﴿ السُّوءِ ﴾ ، فَقَدْ اختلفَ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فِي إِشْبَاعِ الْمَدِّ فِي ذَلِكَ وَتَوَسُّطِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ: فَذَهَبَ إِلَى الْإِشْبَاعِ فِيهِ الْمَهْدَوِيُّ، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْحَسَنِ الْحَضْرِيِّ، وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْهَادِي وَالْكَافِي وَالشَّاطِبِيَّةِ وَمُحْتَمِلٌ فِي التَّجْرِيدِ. وَذَهَبَ إِلَى التَّوَسُّطِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ خَاقَانَ وَأَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَظَاهِرُ التَّجْرِيدِ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا الْحَضْرِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ مَعَ اخْتِيَارِهِ الْإِشْبَاعَ، فَقَالَ:

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وَفِي مَدِّ عَيْنٍ نَّمَّ شَيْءٌ وَسَوَاءٌ خِلَافٌ جَرَى بَيْنَ الْأَيْمَةِ فِي مِصْرِ
فَقَالَ أَنَسٌ: مَدُّهُ مُتَوَسِّطٌ وَقَالَ أَنَسٌ: مُفْرَطٌ وَبِهِ أُقْرِي

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى زِيَادَةِ الْمَدِّ فِي ﴿شَيْءٍ﴾ فَقَطَّ كَيْفَ أَتَى: مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا
أَوْ مَخْفُوضًا، وَقَصَرَ سَائِرِ الْبَابِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونِ،
وَأَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الطَّرْسُوسِيِّ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ
بَلِيْمَةَ صَاحِبِ التَّلْخِصِ، وَأَبِي الْفَضْلِ الْخُزَاعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَاخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ فِي قَدْرِ هَذَا الْمَدِّ: فَابْنُ بَلِيْمَةَ وَالْخُزَاعِيُّ وَابْنُ غَلْبُونِ يَرَوْنَ
أَنَّهُ التَّوَسُّطُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَيْهِ، وَالطَّرْسُوسِيُّ وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ يَرَيَانِ أَنَّهُ
الْإِشْبَاعُ، وَبِهِ قَرَأَتْ مِنْ طَرِيقِهِمَا (١).

وقال في تقريب النشر:

" فرَوَى الجمهور عن ورش من طريق الأزرق زيادة المد في نحو: ﴿شَيْءٍ﴾
كيف وقع، و ﴿كَهَيْئَةٍ﴾ و ﴿سَوَاءً﴾، واختلفوا في قدر الزيادة: فذهب
المهدوي وغيره إلى أنه الإشباع، وهو اختيار الحصري، وأحد وجهي الكافي
والشاطبية.

وذهب إلى التوسط صاحب التيسير والتبصرة، والوجه الثاني في الكافي
والشاطبية.

وذهب آخرون عن الأزرق إلى زيادة المد في ﴿شَيْءٍ﴾ فقط، كيف أتى،
وقصر باقي الباب، وهو الذي في التذكرة والعنوان وتلخيص العبارات وغيرها،
فقرأت من طريق العنوان بالإشباع، ومن غيره بالتوسط (٢).

(١) - النشر (١ / ٣٤٧).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٥٣ - ٢٥٤).

هذا هو عزو ابن الجزري في النشر والتقريب ، وتابعه على هذا العزو مع الاختصار في بعضه: طاهر بن عرب في شرح الطاهرة (١٠٠)، والنويري في شرح الطبية (٢ / ١٣٠ - ١٣٤)، وابن الناظم في شرح الطبية مع الاختصار: (٨٦ - ٨٧)، والقباقبي في الإيضاح (٦٨ - ٦٩)، والقسطلاني في اللطائف (٣ / ١٠٢٦ - ١٠٣٠)، والبنا الدمياطي في الإتحاف (١ / ١٦٨ - ١٦٩).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

١ - قوله: (فَذَهَبَ إِلَى الْإِشْبَاعِ فِيهِ الْمَهْدَوِيُّ ... الخ):

أطلق الإمام المهدي المد لورش في كتابه شرح الهداية (١ / ٣٥)، بل وذكر فيه الخلاف في كتابه أصول القراءات، وذلك حيث قال:
والثالث: أن يفتح ما قبل الواو والياء، وتأتي بعدهما الهمزة نحو: ﴿سَوَاءَ أَخِيهِ﴾ و ﴿شَيْءٍ﴾ فرؤي عن ورش أيضًا في هذا الأصل المد وتركه (١).

ونص في النشر والتقريب على أن المهدي قد ذهب إلى الإشباع مطلقاً في مد اللين إلا ما استثنى، وذكره ابن الجزري أيضًا في الفوائد المجمع، فقال: وأما حروف اللين إذا وقع بعدها همزة لورش، ففي الهداية المد (٢). والذي ينبغي أن يُؤخذ به ويُعول عليه من الهداية هو الإشباعُ وجهًا واحدًا كما نص على ذلك الإمام ابن الجزري في النشر وكذلك في تقريب النشر.

٢ - قوله: (وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْحَسَنِ الْحَضْرِيِّ، وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْهَادِي):

لأبي الحسن الحضري القصيدة المعروفة بـ (القصيدة الحصرية في قراءة نافع)، ولكن الإمام ابن الجزري لم يسندها في النشر عن الأزرق ولا عن غيره في قراءة نافع، فهي ليست من أصول النشر بصفة عامة.

(١) - أصول القراءات (٤٧٣).

(٢) - الفوائد المجمع (٤٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وأما كتاب الهادي: فهو من أصول النشر، لكنه بالنسبة للأزرق ليس من الطرق المسندة عنه في النشر، فهو عنه ليس من طريق الطيبة.

٣- قوله (وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي... وَمُحْتَمَلٌ فِي التَّجْرِيدِ):

ذكر ابن الجزري في النشر أن التجريد يحتمل الوجهين جميعاً (التوسط والإشباع)، وسكت عنه في التقريب فلم يذكر فيه شيئاً.

وسكت عنه أيضاً: ابن الناظم، والنويري، والقباقي، والقسطلاني، بل سكتوا جميعاً عن التجريد، كما فعل ابن الجزري في التقريب.

أما طاهر بن عرب فقد ذكر في شرح الطاهرة الإشباع فقط احتمالاً؛ تبعاً لابن الجزري، وذكره كذلك صاحب مفقود النشر - وهو أيضاً من تلاميذ ابن الجزري - فقد ذكر الوجهين في المد من التجريد للأزرق، فذكر أولاً الإشباع احتمالاً، ثم ذكر التوسط بعد ذلك، وذكر الإشباع من التجريد أيضاً البنا الدمياطي على سبيل الاحتمال، كما فعل ابن الجزري.

ولكن حينما نرجع إلى التجريد، سنجد أن ابن الفحام لم يفرق بين البدل واللين، بل سَوَّى بينهما، وذلك حيث قال:

والقسم الرابع: إذا تقدمت الهمزة حرف المد و اللين وانفتح ما قبل الياء والواو، نحو: ﴿ءَادَمَ﴾ و ﴿ءَاذَرَ﴾ و ﴿شَيْءٍ﴾ و ﴿شَيْئًا﴾ و ﴿سَوَاءً﴾: فمذهبُ لورش اختيار مده منفردًا، فاعرف ذلك (١).

فهذا الكلام يدل - بظاهره - على أن مذهب ابن الفحام في اللين المهموز، هو الإشباع كمذهبه في البدل سواء؛ لأنه ذكرهما معاً بالمد المطلق، وهو الإشباع، ولم يستثن اللين منه أو ينقصه عن هذه المرتبة.

(١) - التجريد (٩٨).

ولما كان المأخوذ من مذهبه في البدل هو الإشباع، كان الأولى الأخذ له في اللين المهموز بالإشباع أيضًا كما في البدل؛ لأنه ذكرهما معا.

وبالإشباع أخذ ابن الجزري من التجريد، يؤيد ذلك أنه لما ذكر المد في واو (سوءات) قال: وينبغي أن يكون الخلاف هو المدّ المتوسط والقصر، فإني لا أعلم أحدًا روى الإشباع في هذا الباب إلا وهو يستثني (سوءات) "، وابن الفحام نصّ على استثنائها في التجريد.

وكذلك في المسائل التبريزية ذكر ابن الجزري الإشباع من التجريد، ولم يذكر منه التوسط [١٥٩] .

٤ - قوله: (وَذَهَبَ إِلَى التَّوَسُّطِ... وَظَاهِرُ التَّجْرِيدِ):

قلت: ظاهر التجريد هو الإشباع وليس التوسط؛ لأن ابن الفحام ذكر البدل واللين معًا في نص واحد، وذكر أن لورش فيهما المد، فظاهر كلامه هو الإشباع في النوعين معًا، ولم يأخذ منه ابن الجزري في البدل إلا بالإشباع وجهًا واحدًا، فيكون له الإشباع في اللين كذلك.

٥ - قوله: (وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى زِيَادَةِ الْمَدِّ فِي ﴿شَيْءٍ﴾ فَقَطَّ كَيْفَ أَتَى، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الطَّرْسُوسِيِّ، وَاخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ فِي قَدْرِ هَذَا الْمَدِّ، وَالطَّرْسُوسِيُّ وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ يَرَيَانِ أَنَّهُ الْإِشْبَاعُ، وَبِهِ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقِهِمَا):

نصّ ابن الجزري على أن مذهب صاحب العنوان هو الإشباع في لفظ ﴿شَيْءٍ﴾ فقط، بل وذكر أنه قرأ بالإشباع من طريقه، وذكر في التقريب أيضًا أنه قرأ بالإشباع من العنوان، فعلى ما في النشر والتقريب يكون مذهب صاحب العنوان

هو الإشباع وجهًا واحدًا، بل وأن ابن الجزري لم يقرأ من كتاب العنوان إلا بالإشباع فقط .

والإشكال هنا: أن هناك نصوصًا أخرى عن ابن الجزري نفسه يذكر فيها التوسط من العنوان وليس الإشباع كما في النشر والتقريب ، ومنها:
 قوله في تحفة الإخوان في باب (المد): ولم يمدَّ ورش من حروف اللين قبل الهمز سوى ﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف أتت، ووافقه على المد فيها حمزة، فلم يسكت ومدَّها مدًّا متوسطًا^(١).

وقال أيضًا في التحفة في باب (النقل والسكت): وأما ﴿ شَيْئًا ﴾: كيف تصرف، فقد تقدم أنه يمد عليه وسطًا كورش.

وقال في الفوائد المجمععة: وأما حروف اللين إذا وقع بعدها همزة لورش... وفي التلخيص التوسط في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط دون سائر الباب كالعنوان^(٢).

والظاهر من هذه النصوص أن هناك تعارضًا بين ما ذكره ابن الجزري في النشر والتقريب، وبين ما ذكره في التحفة والفوائد؛ حيث نصَّ في النشر والتقريب على الإشباع، ونصَّ في التحفة والفوائد على التوسط.

وإذا رجعنا إلى صاحب العنوان، سنجده يقول في فرش سورة البقرة: ﴿ عَلَى كَلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾: بالمد في هذه الكلمة كيف تصرفت: حمزة وورش^(٣).

وقال الأنصاري مثل ذلك أيضًا في كتابه الاكتفاء^(٤).

(١) - تحفة الإخوان في الخلف بين الشاطبية والعنوان (١٣٦).

(٢) - الفوائد المجمععة في زوائد الكتب الأربعة (٤٧).

(٣) - العنوان في القراءات السبع (٤٧).

(٤) - الاكتفاء في القراءات السبع (٧٦).

والظاهر من كلام الأنصاري في الاكتفاء والعنوان هو التوسط لورش مثل حمزة تمامًا ، وعلى ذلك: أخذ كثيرٌ من المحررين بالتوسط في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ للأزرق من العنوان؛ أخذًا بظاهر كلام الأنصاري، وأخذًا بكلام الإمام ابن الجزري في التحفة والفوائد المجمعة :

قال العلامة المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - في (عزو الطرق):

والمُدُّ في شيء من الهدايةِ والمجتبى وخلف شاطبيةِ
كافٍ وتجريدٍ وفي العنوان لم نجد سوى توسطه بلا وهم
وفاق ما في تحفةٍ تقررا وعند باقيهم فتوسط يُرى
وقال في الروض النضير:

أما المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فمن المجتبى والهداية ومن العنوان على ما في النشر... الخ. ثم قال: وإنما قلنا من العنوان - على ما في النشر -؛ لأنه ذكر فيه الإشباع من طريقه، وتابعه الإزميري وغيره، مع أن طريقه التوسط فقط، ونص عبارته: " ﴿ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾: بالمد في هذه الكلمة كيف تصرفت: حمزة وورش".

ثم قال المتولي معقبًا: أطلق المد لهما فانفقا قدرًا واحدًا، فحملنا المد على الإشباع فلم يوافق؛ لأن حمزة لا يشبع باتفاق الرواة عنه، فوجب الحمل على التوسط ليتمكن اتفاقهما، ويؤيد هذا قول الشيخ ابن الجزري في تحفته ما نصه: ولم يمدَّ ورشٌ - يعني من طريق العنوان - من حروف اللين قبل الهمز سوى ﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف أتت، ووافق على المد فيها حمزة، فلم يسكت ومدَّها مدًا متوسطًا.

وقال فيها أيضًا: ولا ينقل حمزة إلى ﴿ شَيْءٍ ﴾ مما ينقل إليه ورش في الوقف... إلى أن قال: وأما ﴿ شَيْءًا ﴾: كيف تصرف، فقد تقدم أنه يمد عليه

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
وسطاً كورش. وستدري فائدة هذا التحقيق (١).

وعلى ذلك يكون الإمام المتولي قد أخذ بالتوسط للأزرق في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط من العنوان، وذلك على ما في العنوان، وكذلك على ما ذكره ابن الجزري في تحفة الإخوان، وذكره كذلك الإمام ابن الجزري في الفوائد المجمعّة، ولكن لم يذكره الإمام المتولي.

وتابع المتولي على ذلك بعض المحررين، وهذه بعض نصوصهم:

١- قال الشيخ عامر بن السيد عثمان: والطول في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط من المجتبي، وأما التوسط فمن العنوان والتبصرة... الخ (٢).

٢- قال صاحب الفريدة:

"كتاب العنوان: توسط ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط، وقصر سائر اللين ومنه (سوءات) (٣).

ولكنّ التحقيق في هذه المسألة - والله أعلم - هو الأخذ بالإشباع فقط من العنوان؛ تبعاً لما نصّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب؛ لأن هذا هو الذي أخذ به ابن الجزري وقرأ به من طريق صاحب العنوان.

والدليل على أن ابن الجزري أخذ بإشباع ﴿ شَيْءٍ ﴾ من العنوان، هو:

١ - قوله في النشر: (وَالطَّرْسُوسِيُّ وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ يَرَيَانِ أَنَّهُ الْإِشْبَاعُ، وَبِهِ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقِهِمَا).

(١) - الروض النضير (٢٥٢ - ٢٥٣).

(٢) - فتح القدير شرح تنقيح فتح التحرير (٧٢).

(٣) - فريدة الدهر (١ / ١٣٠).

٢- قوله في التقريب (فقرأتُ من طريق العنوان بالإشباع، ومن غيره بالتوسط).

فهذان النصان وهما من كتابين مختلفين ، وهما من آخر ما ألفه ابن الجزري في القراءات، ومع ذلك فقد نصَّ فيهما على أنه قرأ بالإشباع من طريق العنوان وليس التوسط.

٣- قوله في المسائل التبريزية في الإجابة عن هذا السؤال:

﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ﴾ [البقرة: ٢١٦)، للأزرق هل يجوز الأوجه الأربعة الحاصلة من ضرب التقليل في وجهي (شيء)، والفتح كذلك أم لا؟
قال: نعم، يجوز ويُخَرَّج من الكتب التي نص بها النشر، ثم ذكر منها:
الأول: الإمالة مع بين بين مع مد ﴿شَيْءٍ﴾ وهو من العنوان، ويظهر من الشاطبية^(١).

وهنا نجد الإمام ابن الجزري قد قطع بالطول في ﴿ شَيْئًا ﴾ للأزرق من العنوان، وهذا ذكره على سبيل الأخذ والقراءة به، وليس لمجرد العزو إلى الكتب. فهذا يدل على أن الإمام ابن الجزري كان يأخذ بالإشباع فقط من العنوان، وليس لمجرد أنه قرأ به، بل كان أيضًا يأخذ به ويُقرئ به تلاميذه .

والدليل على أن الإشباع هو الذي كان يُقرئ به تلاميذه؛ هو أن الإشباع هو الذي نقله عنه تلاميذه وذكره في كتبهم، وهذه بعض أقوالهم:

١- قال صاحب مفقود النشر: (ثم استوى إلى السماء... وهو بكل شيء عليم)، يجيء فيها بالضرب أربعة أوجه، وهي صحيحة من طرق الطيبة،

(١) - أجوبة الإمام ابن الجزري على المسائل التبريزية في القراءات (١٥٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

محتملة من الشاطبية، ثم ذكر منها:

الأول: الإمالة مع مدّ ﴿ شَيْءٍ ﴾: طريق صاحب العنوان وشيخه صاحب المجتبى.

الثاني: الإمالة مع توسط ﴿ شَيْءٍ ﴾: طريق التيسير، وأحد أوجه الشاطبية... الخ. الشاهد: أنه نصّ على المد من العنوان، وهو الإشباع؛ لأنه لما ذكر التوسط لم يذكره من العنوان، فدل ذلك على أنه لا يأخذ منه إلا بالإشباع فقط.

وهذه أوجه تُخرج من الكتب للقراءة بها أثناء الجمع، وليس هذا مجرد عزو لأوجه الخلاف، بل هذه أوجه تركيبية تُستخرج من الكتب للقراءة.

وهذا يدل على أن صاحب مفقود النشر - والراجح أنه طاهر بن عرب - قد استخرج هذه الأوجه من الكتب على حسب ما نص عليه ابن الجزري في النشر، وكذلك على حسب ما قرأ به عليه.

٢- قال الإمام أبو القاسم النويري:

وبعض القراءة خص الأزرق من حرفي اللين بمدّ ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط... وهذا مذهب أبي الحسن طاهر بن غلبون وصاحب العنوان والطرسوسى، وابن بليمة، والخزاعى وغيرهم، ثم اختلفوا في قدره: فابن بليمة والخزاعى وابن غلبون يرونه توسطاً، وبه قرأ الدانى، والطرسوسى وصاحب العنوان يريانه إشباعاً^(١).

١- قال الإمام شمس الدين محمد بن خليل القباقي (ت: ٨٤٩ هـ):
وذهب آخرون إلى زيادة المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط كيف أتى وقصر باقي الباب،

(١) - شرح طيبة النشر (١ / ٣٩٨).

وهو الذي في التذكرة والعنوان وتلخيص العبارات وغيرها، وقرأت من طريق العنوان بالإشباع، ومن غيره بالتوسط (١).

فالإمام القباقي، وهو الذي عاصر الإمام ابن الجزري، ولكنه لم يقرأ عليه ولم يأخذ عنه، ومع ذلك فقد نقل كلام الإمام ابن الجزري بنصه في تقريب النشر، ولم يعقب عليه بشيء، فدل هذا على أنه يأخذ بالإشباع من العنوان كما ذكر ابن الجزري، ودل على أن هذا كان معروفاً حتى عند غير تلاميذه، ممن اعتمدوا على كتبه، أو ما نُقل عنه.

• والإشباع أيضاً هو ما نُقل عن تلاميذ تلاميذ ابن الجزري؛ لأنهم أخذوا عن أخذ عنه، ومن أخذ عنه فقد أخذ عنه بالإشباع - كما ذكرنا - لأنه بهذا كان يأخذ.

قال العلامة أبو العباس أحمد بن أبي بكر القسطلاني (ت: ٩٢٣ هـ):

وخصّ ابن غلبون والخزاعي وصاحب العنوان والطرسوسي وابن بليمة المدّ عن ورش في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط... واختلف هؤلاء في قدره: فابن غلبون والخزاعي وابن بليمة يرون أنه التوسط، وبه قرأ الداني على ابن غلبون.

وأما الطرسوسي وصاحب العنوان فيريان أنه الإشباع، قال في النشر: وبه قرأت من طريقهما (٢). اهـ

وهنا نجد الإمام القسطلاني - وهو من تلاميذ تلاميذ ابن الجزري - ينص على الإشباع من العنوان كما ذكر ابن الجزري، بل ويستشهد بكلام ابن الجزري أنه قرأ بالإشباع من العنوان.

(١) - إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز (٦٨ - ٦٩).

(٢) - لطائف الإشارات (١٠٢٩ - ١٠٣٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

• ثم كان العمل على ذلك عند ابن الجزري وعند تلاميذه وإلى يومنا هذا عند كثير من المحررين والمحققين، وهذه بعض أقوالهم:

• قال الشيخ سلطان مزاحي (ت: ١٠٧٥ هـ): ومما ينبغي ذكره في هذا المحل، تحرير الطرق حسب ما ذكره في النشر؛ لأنه المعول عليه في تحريرها في قوله تعالى: (وما أوتيتم من شيء) ونحوها، فيها بحسب التركيب اثنا عشر وجهًا...، ثم ذكر منها: وصاحب العنوان إلى الإمالة مع المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط... إلى أن قال: ومدُّهما مع الإمالة: طريقُ صاحب العنوان (١).

• قال العلامة المنصوري في (حل مجملات الطيبة: ١٩):

أزرقهم للمهدوي أشبعن	وحر في اللين قبيل الهمز عن
هادي وكافي الحرز والتجريد	وهو اختيار الحصري وأحد
على أبي الفتح فتى خاقان	قد وسَّط مكيٍّ وأخذ الداني
والمجتبي ابن أحمد مواني	تخصيُّص شيء بالمدَّ للعنوان

وقال العلامة علي بن سليمان المنصوري أيضًا:

قوله تعالى: ﴿ أُولُو كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠]: للأزرق أربعة أوجه، وذكر منها: والمد في البدل مع التوسط في ﴿ شَيْئًا ﴾ من الهادي والكافي والتجريد والتبصرة، والطويل فيهما من الهداية والهادي... والعنوان والمجتبي (٢).

• قال العلامة البنا الدمياطي: وذهب آخرون إلى زيادة المد عن الأزرق في ﴿ شَيْءٍ ﴾... واختلف هؤلاء في قدر هذا المد... والطرسوسي وصاحب العنوان

(١) - رسالة الشيخ سلطان (٢١ - ٢٢).

(٢) - تحرير الطرق والروايات (٦٦).

يربانه الإشباع^(١).

• قال الأستاذ يوسف أفندي زاده:

وأما قوله تعالى: ﴿وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ إلى قوله تعالى ﴿لَشَيْءٍ عَجِيبٍ﴾، فقد قرأناه لورش بسبعة أوجه، وذكر منها: الثالث: تسهيلهما مع التقليل ومد ﴿شَيْءٍ﴾ على أنه من الشاطبية، وكذا من العنوان والمجتبى^(٢).

• وقال أيضًا: قوله تعالى: ﴿أَوْلُو كَانِءَابَأُوهُمَ لَأ يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]: فيه للأزرق أربعة أوجه، وذكر منها: الأول: الطول في البدل في اللين من: الشاطبية والهادي والهداية والتجريد والكافي والعنوان والمجتبى... الخ^(٣).

• قال الإزميري: قوله تعالى: ﴿أَوْلُو كَانِءَابَأُوهُمَ لَأ يَعْقِلُونَ شَيْئًا﴾: فيه للأزرق بحسب التركيب ستة أوجه يمتنع منها وجهان: وهما القصر والتوسط في البدل مع الطول في شيئا، ويصح أربعة أوجه، وذكر منها:

الثالث: الطول في البدل مع التوسط في ﴿شَيْئًا﴾ من التبصرة والكافي والكامل والتجريد، وبه قرأ الداني على أبي الفتح على قول.

الرابع: ومع الطول في ﴿شَيْئًا﴾ من الهداية والعنوان والمجتبى...^(٤).

(١) - إتحاف فضلاء البشر (١ / ١٦٩).

(٢) - أجوبة يوسف أفندي زاده على مسائل تتعلق بوجوه القرآن (٣٦٣ - ٣٦٤).

(٣) - الائتلاف في وجوه الاختلاف، مخطوط (٢٥).

(٤) - بدائع البرهان (١ / ٧٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❧

• قال الشيخ أحمد بن عمر الأسقاطي (ت: ١١٥٩ هـ):
 المسألة الثانية عشر: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾: يصح أن
 يُقرأ لورش بأربعة أوجه، وذكر منها: ثم الطويل في ﴿شَيْئًا﴾ على الفتح في
 الكل... وعلى الإمالة في ﴿الْفَرْيَ﴾، ﴿وَالْيَتَمَى﴾ مع الفتح في الجار: طريق
 العنوان... الخ^(١).

• قال الشيخ محمد بن محمود الترمسي (ت: ١٣٣٨ هـ): (خصّ مد)
 ﴿شَيْءٍ﴾؛ أي: مدّ اللين بلفظ ﴿شَيْءٍ﴾ فقط... إلى أن قال: قال في التقريب: فقرأتُ
 من طريق العنوان بالإشباع، ومن غيره بالتوسط^(٢).

• قال الدكتور بشير دعبس: أما ﴿شَيْءٍ﴾ فقد ورد الخلاف عنه بين التوسط
 والإشباع... وقطع له بالطول: صاحب العنوان... الخ^(٣).

• وعلى ذلك نقول: إن وجه الإشباع من العنوان هو الذي نُقل إلينا نصًّا
 وأداءً عن ابن الجزري، وهو الذي أخذ به كلٌّ من جاء بعد الإمام ابن الجزري -
 فيما أعلم - إلى أن جاء الإمام المتولي، فكان هو أول من أخذ بوجه التوسط
 من العنوان، وتابعه على ذلك بعض المحررين.

❖ سكت في النشر عن مذهب (الهدلي، وأبي معشر، وأبي الطيب):

ومذاهبهم - كما في كتبهم - على النحو التالي:

• مذهب الإمام الهدلي في كتابه الكامل، حيث قال:

"قال: الأزرق عن ورش يمدُّ ﴿شَيْئًا﴾ مدًّا مفرطًا"^(٤).

(١) - أجوبة المسائل المشكلات (٩٢).

(٢) - غنية الطلبة بشرح الطيبة (٢ / ٨٠٦).

(٣) - اختلاف وجوه طرق النشر (٨١ - ٨٢).

(٤) - الكامل: (٢ / ٨٦٤).

وقوله: ﴿ قَالَ ﴾؛ يعني: الخزاعي المذكورُ قبلُ، فهو ينقل كلام الخزاعي عن مذهب الأزرق في اللين، ولكنه وهم في هذا النقل عن الخزاعي .

قال الخزاعي: " زاد أبو عديّ مد ﴿ شَيْءٍ ﴾ غير مفرط فيه " [المتهى: ٢٣٨].

هذا هو نص الإمام الخزاعي، والمراد بالمد عنده: التوسط، وليس الإشباع، كما نصَّ على ذلك في النشر، وذلك حيث قال: وذهب آخرون إلى زيادة المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط كيف أتى مرفوعاً أو منصوباً أو مخفوضاً، وقصر سائر الباب، وهذا مذهب أبي الفضل الخزاعي... واختلف هؤلاء في قدر هذا المد، فابن بليمة والخزاعي وابن غلبون يرون أنه التوسط... الخ.

ونصَّ عليه كذلك صاحب مفقود النشر، وذلك حيث قال:

وترقيق اللام ومدُّ ﴿ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ وتوسيط ﴿ شَيْئًا ﴾ للخزاعي [النشر: ٣ / ٢١٢٩]

تحقيق د / أيمن سويد.

وهذا هو ما نصَّ عليه ابن الجزري في أجوبته على المسائل التبريزية، وذلك حيث قال في قوله تعالى ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ﴾ [البقرة: ٢١٦]، يصح من طريق الطيبة أربعة أوجه، وذكر منها: الثاني: بين مع التوسط، وهو الذي في التيسير... ويظهر من الكامل وغيره " [١٥٩].

فذكر الإمام ابن الجزري الكامل من أصحاب التوسط، ولم يذكره مع أصحاب الإشباع.

وعلى ذلك: يكون المأخوذ به من الكامل في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ هو التوسط، وليس الإشباع، ولكن هذا من طريق الخزاعي، ويُؤخذ بالإشباع من غير طريق الخزاعي.

• مذهب أبي معشر الطبري في كتابه الجامع:

طريق أبي معشر الطبري الذي أسنده ابن الجزري عنه هو من قراءته على أبي الفضل الرازي عن النحاس، وهو في كتابه الجامع وليس في التلخيص، بل

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ليس في التلخيص طريق الأزرق.

قال أبو معشر: أما أهل مصر والمغرب يمدون الياء من ﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف جاء لورش، وكل ياء قبلها فتحة إذا كان بعدها همزة، مثل: ﴿ وَلَا تَأْتِسُوا ﴾ وبابه، و ﴿ كَهَيْئَةٍ ﴾ و ﴿ مَوِيلًا ﴾ (١) و ﴿ سَوَاءَ لَيْهَمَا ﴾ ونحو ذلك (٢).

ونلاحظ أن أبا معشر قد أطلق لفظ المد، ولم يقيد بمرتبة معينة من مراتب المد، وقد يُراد بهذا الإطلاق التوسط أو الإشباع، ولكن المراد هنا - والله أعلم - هو التوسط وليس الإشباع؛ لأن الكلام معطوف على ما ذكره أبو معشر قبل ليونس عن ورش، حيث قال: وافقهم يونس لورش في ﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف تصرف دون سكتهم، وقيل: يمد ﴿ شَيْئًا ﴾ قليلاً... (٣).

الشاهد: أن أبا معشر ذكر المد ليونس عن ورش في لفظ ﴿ شَيْئًا ﴾ فقط - كيف تصرفت -، ثم قيده بقوله ﴿ قَلِيلًا ﴾؛ أي: مدًّا وسطًا، ثم عطف على ذلك مذهب أهل مصر والمغرب عن ورش، وهو المد - بنفس المقدار السابق - ولكنه في اللين كله؛ أي في الياء والواو إذا كانا قبلهما فتحة وبعدهما همزة في جميع الباب وليس في لفظ ﴿ شَيْئًا ﴾ فقط.

فالفارق بين مذهب يونس عن ورش، وبين مذهب أهل مصر والمغرب عنه؛ يعني من طريق الأزرق، أن مذهب يونس في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط، أما مذهب الأزرق فيما رواه عنه أهل مصر والمغرب فهو في جميع الباب؛ أي باب اللين المهموز.

- (١) - نصّ أبو معشر الطبري على المد في ﴿ مَوِيلًا ﴾ وذكره كذلك صاحب التجريد، ولكن الإمام ابن الجزري لم يأخذ به.
 (٢) - جامع أبي معشر (١ / ٣٢٣).
 (٣) - المصدر السابق.

وعلمنا أن هذا عام في الياء والواو معاً، مع أنه نص على الياء فقط، ولكنه عند التمثيل مثل بمثالين للواو المهموزة، فعُلم من ذلك أن مذهبه في الياء والواو معاً؛ لأن المد في الياء مطلقاً دون الواو لا يُعرف عن الأزرق، بل في الياء والواو معاً، وهذا هو الذي عليه العمل.

• مذهب أبي الطيب في الإرشاد:

قال أبو الطيب ابن غلبون: "وقرأ ورش عن نافع وحمزة: ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠]: بتمكين ما قبل الهمزة قليلاً فيكون كالمدمتوسط في قراءتها، إلا أن مد ورش عن نافع أزيد من مد حمزة قليلاً من غير إسراف في التمكن والمد، وقرأ الباقر وقالون عن نافع بغير مد ولا تمكين حيث وقع" (١).

والمراد به التوسط؛ لأن له قصر البدل، ولأنه قال من غير إسراف في التمكن والمد.

▣ تنبيهات على عزو بعض المحررين:

من خلال ما سبق، يتبين لنا أن للأزرق في مد اللين مذهبين: أحدهما: اللين العام: وهو مد الياء والواو الساكتين المفتوح ما قبلهما في الباب كله إلا ما استثني.

ثانيهما: اللين الخاص: وهو مد الياء من لفظ ﴿شَيْءٍ﴾ ﴿كَيْفَ أَتَىٰ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا﴾.

وعلى ذلك يكون المد في ﴿شَيْءٍ﴾ ﴿وَجَهًا وَاحِدًا﴾ ولا قصر فيه؛ لأن فيه المد على كلا المذهبين.

(١) - الإرشاد في القراءات السبع (٢٤٤).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: الخلاف في اللين العام، وذلك على النحو التالي:

طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	اللين العام، نحو: (سوءة - كهئية)
تلخيص العبارات - الكامل - المجتبي	قصر
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - طريق أبي معشر	توسط
الشاطبية - الهداية - التجريد	إشباع

طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	اللين العام، نحو: (سوءة - كهئية)
تلخيص العبارات - الكامل - من قراءة الداني على أبي الحسن - إرشاد أبي الطيب - التذكرة - العنوان - المجتبي	قصر
الكافي - التبصرة	توسط
الكافي - التجريد	إشباع

ثانياً: الخلاف في اللين الخاص؛ أي في لفظ (شيء) فقط، وقصر باقي الباب من اللين المهموز، وذلك على النحو التالي:
طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف أتى
تلخيص العبارات - الكامل	توسط
المجتبى - الكامل	إشباع

طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف أتى
تلخيص العبارات - من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - التبصرة - إرشاد أبي الطيب	توسط
الكامل - العنوان - المجتبى	إشباع

□ فائدة:

قال في النشر: " وَأَجْمَعُوا عَلَى اسْتِثْنَاءِ كَلِمَتَيْنِ مِنْ ذَلِكَ وَهُمَا ﴿ مَوْيَلًا ﴾ و ﴿ أَلْمَوْءِدَةُ ﴾ فَلَمْ يَزِدْ أَحَدٌ فِيهِمَا تَمْكِينًا عَلَى مَا فِيهِمَا مِنَ الصِّيغَةِ. وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ بَعْدَ اسْتِثْنَاءِ ﴿ مَوْيَلًا ﴾ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ الْأَزْرَقِ (١).

وقال في التقريب: وانفق كلهم على استثناء كلمتين وهما ﴿ مَوْيَلًا ﴾ [الكهف: ٥٨] و ﴿ أَلْمَوْءِدَةُ ﴾ [التكوير: ٨] وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ فَلَمْ يَسْتثنِ ﴿ مَوْيَلًا ﴾ [الكهف: ٥٨] (٢).

(١) - النشر (١ / ٣٤٧).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٥٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

• قلت: لم ينفرد ابن الفحام باستثنائها، بل لقد نص على المد فيها أبو معشر الطبري، وذلك في كتابه الجامع، وذلك حيث قال: أما أهل مصر والمغرب يمدون الياء من ﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف جاء لورش، وكل ياء قبلها فتحة إذا كان بعدها همزة، مثل: ﴿ وَلَا تَأْتِسُوا ﴾ وبابه، و ﴿ كَهَيْئَةِ ﴾ و ﴿ مَوْبَلًا ﴾ و ﴿ سَوَاءَ لِيَهُمَا ﴾ ونحو ذلك (١).

ولكن الإمام ابن الجزري لم يأخذ فيها إلا بالقصر، ولم يذكر في الشاطبية إلا القصر فيها لجميع الطرق عن الأزرق، فقال:

وعن كلِّ الموءودة أقصر وموئلا

قال العلامة القسطلاني: ثم إن كل من روى الإشباع في اللين استثنى مدَّ كلمتين: ﴿ مَوْبَلًا ﴾ في الكهف، والواو الأولى من ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ ﴾ بالتكوير، فلم يزد أحد فيهما تمكيناً على ما فيهما من المد لعروض سكونهما؛ لأنهما من " وأل "، و ﴿ وَادِرٍ ﴾، وليعادل ﴿ مَوْبَلًا ﴾، ﴿ مَوْعَدًا ﴾، ولئلا يُجمع بين مدتي ﴿ الْمَوْءُدَةُ ﴾، قاله الجعبري " (٢).



(١) - جامع أبي معشر (١ / ٣٢٣).

(٢) - لطائف الإشارات (٣ / ١٠٢٧).

الخلاف الحادي عشر: واو (سوءات)

اجتمع في كلمة (سوءات) نوعان من المد، وهما:

الأول: مد اللين في الواو؛ لأنها ساكنة وقبلها مفتوح وبعدها همزة .

الثاني: مد البدل، وهو في الهمزة؛ لأنها وقعت قبل حرف مدّ وهو الألف .
فأما مد البدل: فالأزرق فيه على أصله من الأوجه الثلاثة؛ لأنه لم يُسْتثنَ من البدل، وإن كان قبل الألف ساكن، ولكن هو ساكن حرف علة وليس ساكنًا صحيحًا، والأصل في هذه الواو الساكنة في حالة الجمع هو الفتح وليس السكون.

أما مد اللين: فهو الذي وقع فيه الخلاف بين أصحاب مد اللين، والمقصود هنا هو واو (سوءات) في حالة الجمع، ولا يدخل تحت ذلك كلمة ﴿سَوَاءَةٌ﴾، ولكن المراد هذه الكلمة في حالة الجمع فقط، كما لفظ به الناظم، ونصّ على ذلك ابنه في شرح الطيبة.

قال في النشر:

"وَاخْتَلَفُوا فِي تَمْكِينِ وَاوٍ (سَوَاءَاتٍ) مِنْ ﴿سَوَاءَتَيْهِمَا﴾، وَ ﴿سَوَاءَتِكُمْ﴾: فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا الْمَهْدَوِيَّ فِي الْهَدَايَةِ، وَابْنَ سَفِيَانَ فِي الْهَادِي، وَابْنَ شُرَيْحٍ فِي الْكَافِي، وَابْنَ مُحَمَّدٍ فِي التَّبَصُّرَةِ، وَالْجُمْهُورُ، وَلَمْ يَسْتِثْنِهَا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ وَلَا فِي سَائِرِ كُتُبِهِ، وَكَذَلِكَ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ. وَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِيهَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِطِيُّ، وَيَبْغِي أَنْ يَكُونَ الْخِلَافُ هُوَ الْمَدُّ الْمُتَوَسِّطُ وَالْقَصْرُ... الخ" (١).

(١) - النشر (١ / ٣٤٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وقال في تقريب النشر:

وَاخْتَلَفُوا فِي (سَوَاءَاتٍ) مِنْ ﴿سَوَاءَاتِهِمَا﴾ [الأعراف: ٢٠] و ﴿سَوَاءَاتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٤٦]: فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا فِي الْهَادِي، وَالْهَدَايَةِ وَالْكَافِي، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْجُمْهُورِ، وَلَمْ يَسْتثنِهَا فِي التَّيْسِيرِ، وَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِيهَا فِي الشَّاطِئِيَّةِ.

فالخلاف هو التوسط والقصر؛ لأن أصحاب الإشباع يستثنونها، فيجيء فيها أربعة أوجه؛ من أجل المد بعد الهمز، وقد جمعتهما في بيت، وهو:

وَسَوَاءَاتُ قَصْرُ الْوَاوِ وَالْهَمْزُ ثَلَاثًا وَوَسَطُهُمَا، فَالْكَوْلُ أَرْبَعَةٌ فَادِرٍ (١)

هذا هو عزو ابن الجزري للخلاف في كلمة (سوءات) كما في النشر وتقريبه.

وتابعه على هذا العزو: ابنه أحمد، وزاد الأمر وضوحًا، فقال:

قوله: (والبعض) أي: واستثنى بعض الأئمة الذاهبين إلى المد (سوءات) أي: حالة الجمع كما لفظ به، فقصرها، نص عليه في الهادي والهداية والكافي والتبصرة وغير ذلك، ولم يستثنها في التيسير، فلذلك ذكر الشاطبي فيها الخلاف، والبعض المذكور هم الذين لهم المد الطويل، واستثنوها فقصروها، وهذا من حيث الرواية وإن كان يبعد فهمه من اللفظ، فلو عبّر بقوله: (ومن يمد) (٢) لفهم" (٣).

وتابعه على ذلك أيضًا: طاهر بن عرب الأصفهاني في شرح الطاهرة (١١٠٠)، وكذلك أبو القاسم النويري في شرح الطيبة (١ / ١٣٠)، والقباقبي

(١) - تقريب النشر (١ / ٢٥٣ - ٢٥٤).

(٢) - نص طاهر بن عرب أنه لما قرأ على ابن الجزري بمضمن الطيبة غير ابن الجزري قول الطيبة (والبعض قد) إلى (ومن يمد) وهذا هو الأصح.

(٣) - شرح طيبة النشر (٨٦).

في الإيضاح (٦٨) والقسطلاني في اللطائف (٣ / ١٠٢٨) و الدمياطي في الإتحاف (١ / ١٦٩)، وغيرهم.

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

١- قوله: (فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا الْمَهْدَوِيَّ فِي الْهَدَايَةِ):

كتاب الهداية مفقود، ولكن ابن الجزري نص على أن المهدوي استثنى هذه الكلمة في النشر والتقريب وفي الفوائد المجمع، فقال: واستثنى ثلاثهم - الهداية والتبصرة والكافي - ﴿مَوِيلاً﴾، ﴿الْمَوْوِدَّةُ﴾، ﴿سَوَّاهِمَا﴾... الخ (١). وكذلك نص المهدوي في شرح الهداية على استثناء (سوءات)، وذلك حيث قال: وعلته في مخالفته أصله في ﴿سَوَّاهِمَا﴾ و ﴿سَوَّاهِمَا﴾ في ترك مد الواو؛ أنه لما اجتمع في الكلمة مدتان، مدّ أولاهما بالمد وهي الألف التي بعد الهمزة... فمدّ أولاهما بالمد وترك الأخرى. (٢).

وقال المهدوي أيضاً في كتابه (أصول القراءات):

وذكر بعض رواة المد أنه خالف أصله في الواو من ﴿سَوَّاهِمَا﴾ و ﴿سَوَّاهِمَا﴾ و ﴿مَوِيلاً﴾ و ﴿الْمَوْوِدَّةُ﴾ فلم يمد (٣).

٢- قوله: (فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا... وَابْنُ سَفِيَانَ فِي الْهَادِي):

ذكرنا قبل ذلك أن ابن الجزري لم يسند طريق الأزرق من كتاب الهادي لابن سفيان، وعليه: يكون كتاب الهادي عنه ليس من طرق الطيبة، فلا يرجع إليه في تحرير أوجه الخلاف للأزرق.

(١) - الفوائد المجمع في زوائد الكتب الأربعة (٤٧).

(٢) - شرح الهداية (١ / ٣٧).

(٣) - أصول القراءات (٤٧٤).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

٣- قوله: (وَلَمْ يَسْتَنْهَا أَلدَّانِي فِي التَّيْسِيرِ وَلَا فِي سَائِرِ كُتُبِهِ):

ذكر الداني في التيسير وكذلك في المفردات المدّ لورش في اللين المهموز في جميع القرآن ولم يستثن إلا كلمتين فقط، وهما ﴿ مَوِيلاً ﴾ و ﴿ الْمَوءُودَةُ ﴾ ولم يستثن (سوءات) وعلى ذلك يكون فيها المد عنده؛ لأنه لو لم يكن مذهبه فيها المد كغيرها، لاستثناها من المد مع أختيها (التيسير: ١٢٩).

وذكر في الجامع هذا أيضاً باستثناء هاتين الكلمتين فقط، وذكر أنه قرأ بذلك على أبي الفتح وابن خاقان، وذكر أنه قرأ بالتوسط في ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط على أبي الحسن طاهر بن غلبون.

وهذا هو مقتضى ما ذكره المالقي في شرح كتاب التيسير، حيث قال: القسم الثالث: أن يكون الساكن قبل الهمزة حرف لين، والذي في القرآن منه: ﴿ الْمَوءُودَةُ ﴾ و ﴿ سَوَاتِكُمْ ﴾ و ﴿ سَوَاءَتَهُمَا ﴾ لا غير.

نصّ الحافظ في (إيجاز البيان) على أن التمكين فيه مطردٌ، وسوى بينه وبين ما إذا كان قبل الهمزة حرفٌ مدّ... الخ^(١).

٤- قوله: (وَلَمْ يَسْتَنْهَا...، وَكَذَلِكَ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ):

لم يُسند الإمام ابن الجزري طريق الأزرق من كتب الأهوازي مطلقاً لا من كتابه الوجيز ولا من غيره، وعليه: فكتب الأهوازي عن الأزرق ليست من طريق الطيبة.

٥- قوله: (وَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِيهَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ):

ذكر الإمام الشاطبي الخلاف في هذه الكلمة، فقال:

وَفِي وَاوِ سَوَاتٍ خِلَافٍ لَوَرْشِهِمْ وَعَنْ كُلِّ الْمَوءُودَةِ أَقْصَرُ وَمَوْئِلاً

(١) - الدر النثير والعذب المنير في شرح كتاب التيسير (٢ / ٢٣٥).

وظاهر هذا الخلاف الذي أطلقه الشاطبي في كلمة (سوءات) أن يكون فيها الأوجه الثلاثة، وهي: القصر والتوسط والإشباع؛ لأنه أطلق الخلاف ولم يقيده، فاحتمل الأوجه الثلاثة، وسيأتي تحرير هذا الخلاف .

٦ - لم يستوفِ ابن الجزري العزو إلى جميع الكتب، ولكنه عزا استثنائها إلى الجمهور عن الأزرق، ولكن هذا العزو لا يكفي في تحرير هذا الوجه مع غيره، فلا بد من الرجوع إلى الكتب التي سكت عنها ابن الجزري ومعرفة مذهبها في كلمة (سوءات) .

وهذه هي الكتب التي سكت عنها ابن الجزري: (المجتبى، الكامل، التجريد، تلخيص العبارات، طريق أبي معشر، التذكرة، العنوان، إرشاد أبي الطيب)، ومذاهب هذه الكتب على النحو التالي:

أما: (المجتبى، الكامل، تلخيص العبارات، التذكرة، العنوان، إرشاد أبي الطيب): فهو لاء جميعاً أصحاب مدّ - توسطاً كان أو إشباعاً - ولكن في اللين الخاص فقط؛ أي: في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ خاصة، فليس لهم في (سوءات) وغيرها من اللين المهموز إلا القصر وجهاً واحداً.

وأما التجريد: فقد نصّ فيه ابن الفحام على استثناء هذه الكلمة، وذلك حيث قال: وقد قرأتُ على أبي العباس وعبد الباقي لورش باستثناء ﴿ الْمَوْءِدَةُ ﴾ و ﴿ سَوَاءَ لِيَهُمَا ﴾ فلم يمدّ الواو منهما، فاعرف ذلك (١).

وهذان الطريقتان؛ أعني: طريق ابن الفحام عن أبي العباس، وطريق ابن الفحام عن عبد الباقي، هما المُسندان في النشر للأزرق من التجريد.

(١) - التجريد في القراءات السبع (٩٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

• وأما طريق أبي معشر: وهذا من كتاب الجامع من قراءة أبي معشر الطبري على أبي الفضل الرزاي... عن النحاس، وهذا هو الطريق المُسند للأزرق في النشر من طريق أبي معشر.

قال أبو معشر الطبري: أما أهل مصر والغرب يمدون الياء من ﴿ شَيْءٍ ﴾ كيف جاء لورش، وكل ياء قبلها فتحة إذا كان بعدها همزة، مثل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْتِسُوا ﴾ وبابه، و ﴿ كَهَيْئَةِ ﴾ و ﴿ مَوِيلًا ﴾ و ﴿ سَوَاءَهُمَا ﴾ ونحو ذلك (١).

فنصَّ أبو معشرٍ على المدِّ في كلمة ﴿ سَوَاءَهُمَا ﴾، والمراد به هنا هو التوسط .
٧ - قوله: (وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْخِلَافُ هُوَ الْمَدُّ الْمُتَوَسِّطُ وَالْقَصْرُ):
هذا تقييد للخلاف الذي أطلقه الإمام الشاطبي، وهو أن المراد بالمد المأخوذ من هذا الخلاف هو التوسط وليس الإشباع.

٨ - قوله (فإني لا أعلم أحداً روى الإشباع... إلا وهو يستثني (سوءات)): هذا هو السبب في عدم مجيء الإشباع فيها، وهو أن كل أصحاب الإشباع في باب اللين المهموز قد استثنوا واو (سوءات) من المد؛ أي: من الإشباع، فليس لهم فيها إلا القصر، ولا مدَّ فيها إلا عند أصحاب التوسط .
والكتب التي روت الإشباع في اللين العام واللين الخاص، هي: (الشاطبية - الكافي - الهداية - التجريد - الكامل - العنوان - المجتبى):

فأما الشاطبية: فذكر الإمام الشاطبي الخلاف في هذه الكلمة، فقال:
وَفِي وَاوِ سَوَاتٍ خِلَافٌ لِرُوزِشِهِمْ وَعَنْ كُلِّ الْمَوْءُودَةِ اقْصُرْ وَمَوْئَلًا
وظاهر هذا الخلاف الذي أطلقه الشاطبي في كلمة (سوءات) أن يكون فيها الأوجه الثلاثة، وهي: القصر والتوسط والإشباع؛ لأنه أطلق الخلاف ولم يقيده،

(١) - جامع أبي معشر (١ / ٣٢٣).

فاحتمل الأوجه الثلاثة.

وبهذا الإطلاق أخذ بعض شراح الشاطبية المتقدمين، وذكروا هذه الأوجه الثلاثة في الواو من كلمة (سوءات)؛ اعتماداً على ظاهر كلام الشاطبي، وهذه بعضُ نصوصهم:

١- قال الإمام أبو شامة المقدسي (ت: ٦٦٥ هـ):

وَفِي وَاوِ سَوَاتٍ خِلَافٌ لِيَوْرِشِهِمْ وَعَنْ كُلِّ الْمَوْءُودَةِ اقْصُرْ وَمَوْئِلاً
هذا الخلاف هو سقوط المد^(١)، والمدُّ، فإن قلنا بالمد كان على الوجهين في طوله وتوسطه، فوجه المد ظاهر، ووجه تركه النظر إلى أصل ما تستحقه هذه الواو وهو الفتح...^(٢).

٢- وقال الإمام أبو العباس السمين الحلبي (ت: ٧٥٦ هـ):

وَفِي وَاوِ سَوَاتٍ خِلَافٌ لِيَوْرِشِهِمْ وَعَنْ كُلِّ الْمَوْءُودَةِ اقْصُرْ وَمَوْئِلاً
قال: الخلاف المشار إليه هو المدُّ وسقوطه، فإن قلنا بالمد جاز فيه وجهان: الإفراط والتوسط، فيحصل فيها ثلاثة أوجه أيضاً... الخ. إلى أن قال: وإذا ضُمَّتْ الخِلافِ في وَاوِ (سوءات) إلى هذا الخِلافِ الذي في الألفِ جاء فيها تسعة أوجه، بيانها: أن في الواو خلافاً، وهو وجودُ المدِّ وعدمه، وإذا وُجدَ فإما مُشَبَّعٌ وإما متوسِّطٌ... وأما بعد الهمز ففيه ثلاثة أوجه، تضرب ثلاثة في ثلاثة تبلغ تسعة، وقُلْ مَنْ يَتَّقِنَ ذَلِكَ وَيَسْتَخْرِجُهُ مِنْ نِظْمِ الْقَصِيدَةِ^(٣).

(١) - يعني: القصر المحض حركتين.

(٢) - إبراز المعاني (١ / ٢٢٨).

(٣) - العقد النضيد في شرح القصيد (١ / ٧٠٤، ٧١١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

٣ - قال أبو إسحاق إبراهيم بن عمر الجعبري (ت: ٧٣٢ هـ):

أي: لورش في واو ﴿سَوَّاهِمَا﴾ و ﴿سَوَّاهِمَا﴾ بالأعراف مذهبان نقلهما الصقلي:

أحدهما: طرد الأصل فيه، فيمد ويوسط .

الثاني: استثنأؤه فيقصر، فيحصل من الاثنين ثلاثة، وإن ضربت في الثلاثة صارت تسعة، وقد وهم من فسر الخلاف بالمد والقصر (١).

٤ - قال العلامة أبو القاسم بن القاصح (ت: ٨٠١ هـ):

قوله: وفي واو (سوات) احتراز من الألف التي فيها بعد الهمزة فإن فيها الأوجه الثلاثة لورش؛ أي: اختلف عن ورش في مد الواو من ﴿سَوَّاهِمَا﴾ [الأعراف: ٢٠] و ﴿سَوَّاهِمَا﴾، وقصرها: فبعضهم نقل المد فيها، وبعضهم نقل القصر، فمن مدّ، فله وجهان: المد الطويل المشبع، والمد المتوسط على أصله في مدّ الواو إذا سكنت ولقيت الهمزة وانفتح ما قبلها، نحو: ﴿سَوَّاهِمْ﴾. ومن قصر ولم يمدّ: فلأن أصل هذه الواو الحركة.

فحاصله: أن في الواو ثلاثة أوجه، وفي الألف ثلاثة أوجه، وإن ضربت الثلاثة في مثلها صارت تسعة أوجه لورش، وقد قطع في التيسير بتمكين (سوات) فوجه القصر من الزيادات (٢).

وهذا هو ظاهر كلام أبي عبد الله الموصلي المعروف بشعلة في كنز المعاني (١٠٨-١٠٩) وهو ظاهر كلام السيوطي في شرحه للشاطبية (٧٢).

(١) - شرح الجعبري على الشاطبية (١ / ٥٦٠).

(٢) - سراج القارئ المبتدئ (٦٢).

ولكنَّ التحقيق والذي عليه العمل - والله أعلم - هو أن هذا الخلاف ليس على إطلاقه كما هو ظاهر كلام الإمام الشاطبي، لأن الإمام السخاوي تلميذ الإمام الشاطبي قيد هذا الإطلاق، فقال في ذلك:

وأما ﴿سَوَاءَتَهُمَا﴾ و ﴿سَوَاءَتِكُمْ﴾ ففي الواو عن ورش وجهان: المد المُمَكَّن، والقصر، ولا خلاف عنه في مدِّ الألف... الخ^(١).

فالظاهر أن المراد بقوله (المد المُمَكَّن): التوسط وليس الإشباع؛ لأنه لو أراد الإشباع لكان فيها ثلاثة أوجه: الإشباع والتوسط والقصر، مع أنه صرح بوجهين فقط، فيكون المراد: القصر والتوسط، ولا إشباع فيها.

وهذا هو الظاهر من جواب الإمام الشاطبي عن سؤال الإمام الحصري في لغزه عن هذه الكلمة حينما قال:

سألتم يا مقرئى الغرب كله
بحرفين مد وإذا وما المد أصله
وقد جُمعا في كلمة مستبينة
فأجابه الإمام الشاطبي بقوله:

لدى قصر سوات وفي همزها مدوا
سوى مشرع الثنيا إذا عذب الورد
سوى ما سكون قبله ماله مد
سوى ما سكون بلا مد فمن أين ذا المد؟

إلى آخر ما ذكر الإمام الشاطبي في رده عليه، كما نقله عنه تلميذه السخاوي، ونقله كذلك السمين الحلبي في شرحه (العقد النضيد).

(١) - فتح الوصيد (١٨٦).

- عزواوجه الخلف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
- والشاهد من هذه الآيات أن الإمام الحصري ذكر أن كلمة اجتمع فيها سببان للمد، أحدهما على الأصل ولكنه لم يُمد، والثاني مُدَّ مع أنه فقد شرطاً فليس فيه مد على الأصل.
- فرد عليه الشاطبي فذكر أن المد في البدل مع أن قبل الهمزة ساكن صحيح وهو الواو، وهذا على قاعدة البدل مُستثنى لورش من المد، كما في قوله (أو بعد ساكن صحيح كقرآن...)، ثم ذكر عدم المد في الواو مع أن أصلها المد؛ لأنه ساكنة وقبلها فتح وبعدها همزة.
- ثم لم يتعقب عليه بأن الواو فيها المد، بل ذكر في جوابه سبب عدم المد فيها، وهذا يفيد أنه ما كان يرى فيها المد المشبع بل التوسط فقط.
- وعلى ذلك: يكون المأخوذ به من طريق الشاطبية على ظاهر كلام السخاوي، وكذلك على ما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب، هو: القصر والتوسط.
 - وأما (الكافي، الهداية، التجريد، الكامل، العنوان، المجتبي) فمذاهبهم على النحو التالي: فأما (الكافي، الهداية، التجريد): فقد استثنوا جميعاً كلمة (سوءات) من المد المشبع .
 - وأما (الكامل، العنوان، المجتبي): فمذاهبهم في اللين هو الإشباع، ولكن لا إشباع عندهم إلا في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط ، وقصر ما عداه من سائر الباب.
 - وعلى ذلك: يكون كل أصحاب الإشباع في اللين المهموز - العام أو الخاص - ليس لهم في واو (سوءات) إلا القصرَ وجهًا واحدًا، إلا الشاطبية فيها في اللين القصر والتوسط فقط.
 - وحينئذ نقول: لا إشباع في هذه الكلمة مطلقاً، وحينئذ يكون الخلاف فيها دائراً بين القصر والتوسط، فيكون فيها وجهان فقط، وهذا هو ما نصَّ عليه

الإمام ابن الجزري في النشر، وذلك حيث قال: فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى الْإِشْبَاعَ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا وَهُوَ يَسْتَشْنِي (سَوَاءتِ).

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:
أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	واو (سوءات)
القصر - المجتبي	الشاطبية - الهداية - الكامل - تلخيص العبارات - التجريد
توسط الفتح - طريق أبي معشر	الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	واو (سوءات)
القصر الطيب - العنوان - المجتبي	تلخيص العبارات - من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - التجريد - الكافي - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي
توسط ليس لابن سيف إلا القصر من جميع طرقه	

■ المقدم في الأداء:

١- من طريق النحاس عن الأزرق:

أولاً: من طريق التيسير: ليس له إلا التوسط؛ لأنه من قراءة الداني على ابن خاقان، وهذا هو الطريق المسند في التيسير.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

ثانيًا: من طريق الشاطبية: ينبغي أن يُقدم له التوسط أيضًا؛ لأنه طريق التيسير، ثم القصر.

ثالثًا: من طريق الطيبة: ينبغي أن يُقدم له القصر؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه؛ حيث إن كتاب الكامل فقط فيه عن الأزرق أحد عشر طريقًا، وكلُّها بالقصر، فضلًا عن باقي الطرق.

٢- من طريق ابن سيف عن الأزرق: ليس له إلا القصر من جميع طرقه، والله أعلم.



الخلافة الثاني عشر

وهو في (ع) فاتحة مريم والشورى

اختلف أهل الأداء في حرف العين من فاتحة (مريم) و (الشورى)،
وخلافهم فيه يدور بين القصر والتوسط والإشباع، كما قال في الطيبة :

..... ونحو: (ع) فالثلاثة لهم

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

" وَأَمَّا السُّكُونُ: فَهُوَ عَلَى أَقْسَامٍ الْمَدِّ أَيْضًا: لَازِمٌ وَعَارِضٌ، وَكُلُّ مِنْهُمَا مُشَدَّدٌ وَغَيْرُ مُشَدَّدٍ:

فَاللَّازِمُ غَيْرُ الْمَشَدَّدِ: حَرْفٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ (ع) مِنْ فَاتِحَةِ مَرِيَمَ وَالشُّورَى:
فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْأَدَاءِ فِي إِشْبَاعِهَا وَفِي تَوَسُّطِهَا وَفِي قَصْرِهَا لِكُلِّ مِنَ الْقُرَّاءِ:
فَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهَا مُجْرَى حَرْفِ الْمَدِّ، فَأَشْبَعَ مَدَّهَا لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَهَذَا
مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْطَاكِيِّ،
وَأَبِي بَكْرٍ الْأَذْفُوِيِّ، وَاخْتِيارُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيِّ، وَحَكَاهُ
أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ بَعْضِ مَنْ ذَكَرْنَا، وَقَالَ: هُوَ قِيَاسُ قَوْلِ مَنْ رَوَى
عَنْ وَرْشٍ الْمَدِّ فِي ﴿ شَيْءٍ ﴾ و ﴿ السُّوءِ ﴾ وَشَبَّهَهُمَا، وَذَكَرَهُ فِي الْهَدَايَةِ عَنْ وَرْشٍ
وَخَدَهُ، يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، وَكَذَا كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ سُفْيَانَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَ بِالتَّوَسُّطِ نَظْرًا لِفَتْحِ مَا قَبْلُ، وَرِعَايَةً لِلْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنِينَ،
وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَلْبُونَ، وَإِنِّهِ أَبِي الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ
عَلْبُونَ، وَأَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَنْطَاكِيِّ، وَأَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ،
وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَيْطَانَ، وَأَبِي عَلِيِّ صَاحِبِ الرَّوْضَةِ، وَغَيْرِهِمْ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَهُوَ قِيَاسٌ مَنْ رَوَى عَنْ وَرْشٍ التَّوَسُّطُ فِي ﴿ شَيْءٍ ﴾ وَبَابِهِ، وَهُوَ الْأَقْيَسُ لِعَيْرِهِ وَالْأَظْهَرُ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَحِرْزِ الْأَمَانِيِّ، وَالتَّبَصُّرَةِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي كِفَايَةِ أَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ عَنِ الْجَمِيعِ، وَفِي الْكَافِي عَنِ وَرْشٍ وَحْدَهُ بِخِلَافٍ.

وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ مُخْتَارَانِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ عِنْدَ الْمِصْرِيِّينَ وَالْمَعَارِبَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ وَأَخَذَ بِطَرِيقِهِمْ. وَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهَا مُجْرَى الْحُرُوفِ الصَّحِيحَةِ فَلَمْ يَزِدْ فِي تَمْكِينِهَا عَلَى مَا فِيهَا، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ سِبْطِ الْحَيَّاطِ، وَأَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي عِنْدَ أَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ، وَاخْتِيَارُ مُتَأَخِّرِي الْعِرَاقِيِّينَ قَاطِبَةً، وَهُوَ الَّذِي فِي الْهِدَايَةِ وَالْهَادِي وَالْكَافِي لِغَيْرِ وَرْشٍ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِيهِ لِرِوَايَةِ وَرْشٍ، وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مَدَّهَا إِلَّا وَرْشًا بِاخْتِلَافٍ عَنْهُ.

قُلْتُ: الْقَصْرُ فِي ﴿ عَيْنٍ ﴾ عَنِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ شُرَيْحٍ، وَهُوَ مِمَّا يُنَافِي أُصُولَهُ إِلَّا عِنْدَ مَنْ لَا يَرَى مَدَّ حَرْفِ اللَّيْنِ قَبْلَ الْهَمْزِ؛ لِأَنَّ سَبَبَ السُّكُونِ أَقْوَى مِنْ سَبَبِ الْهَمْزِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

□ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري :

الأول: قوله (الْقَصْرُ فِي ﴿ عَيْنٍ ﴾ عَنِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ شُرَيْحٍ، وَهُوَ مِمَّا يُنَافِي أُصُولَهُ):

ظاهر هذا الكلام أنه لم يرو أحد القصر عن الأزرق إلا ابن شريح فقط، وأن هذه انفرادة لم يأخذ بها، ولكن الإمام ابن الجزري نص على الأوجه الثلاثة

(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٣٤٩).

لجميع القراء في طيبة النشر، وكذلك في تقريب النشر، ولم يستثن الأزرق من وجه القصر، فقال في الطيبة:

ونحو: (ع) فالثلاثة لهم

وقال في تقريب النشر:

ومنهم من أخذ بالقصر للجميع: كابن سوار، وسبط الخياط، والحافظ أبي العلاء، وأبي العز في الوجه الثاني، وعليه عامة العراقيين^(١).

وهذا هو ما أخذ به ابن الجزري، بدليل كلام تلامذته الذين أخذوا عنه:

١- قال ابن الناظم: قوله (ونحو عين)؛ أي: فإن وقع قبل الساكن اللازم حرف لين، نحو: ﴿عَيْنٍ﴾ من ﴿كَهَيْعَصَ﴾، و ﴿حَمَّ ① عَسَقَ﴾، فيجوز للقراء العشرة الثلاثة الأوجه المتقدمة، يعني: المد والتوسط والقصر، ولم يذكر الشاطبي القصر واختار الطول، واختيارنا التوسط للفرق^(٢).

٢- قال طاهر بن عرب الأصبهاني:

وثلث لهم في نحو كعارض السُّ ككون وقلَّ الطولُ في لينه ولا ثم قال شارحًا: أي ما وقع فيه الساكن اللازم حرف لين، نحو: ﴿عَيْنٍ﴾ من ﴿كَهَيْعَصَ﴾، و ﴿حَمَّ ① عَسَقَ﴾، فيجوز فيه للقراء كلهم الثلاثة الأوجه المتقدمة؛ أي: المد والتوسط والقصر، ولم يذكر الشاطبي القصر واختار الطول، واختار شيخنا التوسط؛ للفرق^(٣).

(١) - تقريب النشر (١ / ٢٥٦).

(٢) - شرح طيبة النشر (١ / ٤٦٠).

(٣) - شرح الطاهرة في القراءات العشر، مخطوط (١٠١ - ١٠٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
 ونصّ على ذلك أيضًا: النويري في شرح الطيبة [١ / ١٣٨]، والقسطلاني في اللطائف [٣ / ١٠٣٢] والقباقبي في الإيضاح [٦٩] والبنا في الإتحاف [١ / ١٧٠] وغيرهم.

ثانيًا: سكت الإمام ابن الجزري في النشر عن مذهب: (التجريد - الكامل - تلخيص العبارات - المجتبى - طريق أبي معشر):

١ - التجريد: لم ينص ابن الجزري على مذهب ابن الفحام، ولم يتعرض ابن الفحام في التجريد لهذا الحرف، والقياس أن يُؤخذ له فيه بالإشباع؛ قياسًا على مذهبه في اللين المهموز؛ لأن مذهبه فيه الإشباع، وسبب السكون أقوى من سبب الهمز.

٢ - الكامل: لم يتعرض الهذلي لهذا الحرف في كامله مطلقًا - على ما وجدنا فيه -، وله في اللين المهموز المد المشبع والتوسط في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط. وعلى ذلك نأخذ له بالمد المشبع في لفظ ﴿ عَيْنٍ ﴾؛ قياسًا على لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾؛ لأن المد في ﴿ عَيْنٍ ﴾ أقوى من المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾؛ لأن سكون ﴿ عَيْنٍ ﴾ سكون لازم، وسبب السكون أقوى من سبب الهمز، والدليل على أن المد في ﴿ عَيْنٍ ﴾ أقوى من المد في ﴿ شَيْءٍ ﴾ أن لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾ لا يمدُّ من القراء إلا الأزرق، وحمزة بخلف عنه، وليس فيه لباقي القراء إلا القصر وجهًا واحدًا.

أما ﴿ عَيْنٍ ﴾ فاتحة مريم والشورى، فأكثر القراء على مدّه؛ أي: أن الذين يقصرون ﴿ شَيْءٍ ﴾ منهم من يمدُّ ﴿ عَيْنٍ ﴾ ولذلك: فإن الأشهر والأكثر عن الأزرق هو المدُّ في ﴿ عَيْنٍ ﴾ مطلقًا، إلا ما ذكره بعضهم من القصر له.

قال أبو جعفر بن البادش: ولا أعلم أحدًا ترك مدَّ ﴿ عَيْنٍ ﴾ لورش، وإنما ذلك؛ لأنه يمدُّ ﴿ شَيْئًا ﴾ وبابه، ومدّه لـ ﴿ شَيْءٍ ﴾ يوجب مدّه لـ ﴿ عَيْنٍ ﴾ (١).

(١) - الإقناع في القراءات السبع (٢٣٦).

٣ - تلخيص العبارات: سكت في النشر عن مذهب ابن بليمة ، ولكنه ذكر له التوسط في الفوائد المجمعّة، فقال: " ولم يتعرض إلى ذكرها في التلخيص، والمأخوذ به له التوسط للجميع، والله أعلم " . [الفوائد المجمعّة: ٤٧].

ولكن لما رجعتُ إلى تلخيص ابن بليمة وجدته قد ذكر له التمكين، فقال: (لا خلاف بينهم في تمكين العين من ﴿ كَهَيْعَصَ ﴾ و ﴿ حَمَّ ﴾ عَسَقَ ﴿ من أجل الياء الساكنة(١).

وظاهر عبارته أنه التوسط، وهذا ما يُحمل عليه التوسط غالبًا، يؤيده أن ابن الجزري نص على أن المأخوذ به من طريقه هو التوسط لجميع القراء.

٤ - المجتبى: الكتاب مفقود، وقد أخذ منه بعضهم بالتوسط؛ على ما في العنوان لتلميذه الأنصاري، وإن كان الأولى - والله أعلم - أن يكون مذهبه الإشباع؛ قياسًا على مذهبه في لفظ ﴿ شَيْءٍ ﴾، وقد سبق بيان ذلك عند الكلام على كتاب الكامل.

٥ - طريق أبي معشر: لم يتعرض أبو معشر لهذا الحرف في كتابه .

• قال العلامة المتولي رَحِمَهُ اللهُ فِي فَتْحِ الْكَرِيمِ :

ومع قصر عين لا تكبر لأزرق	كقالون مهما كان هايا مقللاً
ومع غير قصر عند فتحهما وفيـ	هما أزرق قل حيث كبر قللاً
ومع قصر عين عنه ذكر فرققن	ونادى افتحن همزاً أطل سمّ أو صلا
كذلك قل مع فتح هايا وإن تفخـ	من ساكتاً وسّط كذا لا تقللاً
وإن واصلاً وسّط وقلل وقصرها	لشان على التكبير والقصر أعْمِلا
وتقليله هايا انفراداً.....

(١) - تلخيص العبارات (٧٥).

﴿ عَزَّ وَجَلَّ ﴾: عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿﴾

ثم قال شارحًا: يختص وجه التكبير للأزرق بتقليل (ها يا) وبتوسيط ﴿ عَيْنٍ ﴾ وطولها.

وفتح (ها يا) له من التجريد والهداية، وأحد الوجهين من الكافي والتبصرة، والقصر في ﴿ عَيْنٍ ﴾ من الكافي فقط، والتوسط من الشاطبية والكامل والعنوان والمجتبى والتذكرة والتبصرة والكافي وإرشاد أبي الطيب والتجريد، وبه قرأ الداني على ابن غلبون، وطولها من الشاطبية والكامل والهداية والتبصرة والتجريد، وللداني (١).

وقال أيضًا (تنبيه): ظاهر عبارة النشر في مراتب ﴿ عَيْنٍ ﴾ التوسط والطول من تجريد ابن الفحام وتلخيص ابن بليمة، وكامل الهذلي؛ لأنه ذكرهما من طريق المغاربة، وهؤلاء منهم، ولم يخصهم بحكم؛ لكن هذه المسألة لم تكن في التلخيص ولا في التجريد أصلاً، فالقياس أن يُؤخذ لهما بالأوجه الثلاثة، ولا وجه للاقتصار على بعضها إذا كانت كلها صحيحة مختارة، على أن هذه المسألة من فن التجويد، فمن ذكرها من مؤلفي القراءات فإنما هو على سبيل التبرع، ومن لم يذكرها فإنما يدع القارئ يقرأ بما شاء.

وقال الإمام المتولي في عزو الطرق:

هاد وكاف مبهج كفاية	٨٥٦ - والقصر في عين من الهداية
معشرهم فافهم ولا تكذب	٨٥٨ - ولابن خيرون أبي العز أبي
توسيطها من جامع البيان	٨٦٠ - ومستنير ومن الإعلان
تذكرة تبصرة إعلان	٨٦١ - والمجتبى المصباح والعنوان
تيسير والحرز عن إيقان	٨٦٢ - وقاصد مفردة للداني

(١) - الروض النضير [٤٥٧، ٤٥٩].

- ٨٦٣ - تذكاهم والروضه البغدادى ولأبى الطيب ذى الإرشاد
 ٨٦٥ - والطول من مفردة للدانى وسبعة هداية إعلان
 ٨٦٦ - تبصرة وجامع البيان بالحرز تمت ياأخا العرفان (١)
 وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التى أسند منها ابن الجزرى طريق الأزرق، تبين أن الخلاف فى هذا الموضوع على النحو التالى :

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ عَيْنٍ ﴾ معاً
لم يرد عنه القصر	قصر
الشاطبية - التيسير - من قراءة الدانى على ابن خاقان وأبى الفتح	توسط
الهداية - الشاطبية - التجريد - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبى معشر - المجتبى	مد

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ عَيْنٍ ﴾ معاً
الكافى	قصر
من قراءة الدانى على أبى الحسن - العنوان - الكافى - التبصرة	توسط

(١) - عزو الطرق [٦٩]، حذف من هذه الأبيات ما ذكره من الكتب غير المسندة فى طريق الأزرق.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

إرشاد أبي الطيب - التذكرة	
مد	التبصرة - التجريد - تلخيص العبارات - المجتبى - الكامل

□ فوائد:

قال في النشر:

* وَإِذَا وَقَعَ الْهَمْزُ بَعْدَ حَرْفِ اللَّيْنِ مُنْفَصِلًا، فَأَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الزِّيَادَةِ نَحْوُ: ﴿ خَلَوْا إِلَى ﴾ و ﴿ أَبَى آدَمَ ﴾ وَلَا فَرَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا لَا هَمْزَ بَعْدَهُ نَحْوُ: ﴿ عَيْنًا ﴾ و ﴿ هَوْنًا ﴾ لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِمَا سَنَدُّكُرُهُ إِلَّا مَا جَاءَ مِنْ نَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزِ فِي ذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى " (١).

* لَا يَجُوزُ عَنْ وَرْشٍ - مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ - مَدُّ نَحْوِ: ﴿ آئِدٌ ﴾، ﴿ أَمْنَمُ ﴾ مَنَّ ﴿ و ﴿ جَاءَ أَجْلَهُمْ ﴾ و ﴿ السَّمَاءَ إِلَى ﴾ و ﴿ أَوْلِيَاءُ أَوْلِيَتِكَ ﴾ حَالَةَ إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ حَرْفَ مَدٍّ، كَمَا يَجُوزُ لَهُ مَدُّ نَحْوِ: ﴿ أَمْنُوا ﴾ و ﴿ الْإِيْمَنُ ﴾ و ﴿ أَوْقَى ﴾ لِعُرْوِضِ حَرْفِ الْمَدِّ بِالْإِبْدَالِ، وَضَعْفِ السَّبَبِ لِتَقْدِمِهِ عَلَى الشَّرْطِ... الخ (٢).

* لَا يَمْتَنِعُ - بِعُمُومِ الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ - إِجْرَاءُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ فِي حَرْفِ الْمَدِّ بَعْدَ الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ فِي مَذْهَبِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، بَلِ الْقَصْرُ ظَاهِرٌ عِبَارَةً صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَالْكَامِلِ وَ التَّلْخِيصِ وَ الْوَجِيزِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَسْتَشِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا أَجْمَعَ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ مِنْ ذَلِكَ نَحْوُ ﴿ يُؤَاخِذُ ﴾، وَلَا مَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنْ: ﴿ آَلْتَنَ ﴾ و ﴿ عَادًا الْأُولَى ﴾ وَلَا مَثَلٌ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمُغَيَّرِ وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ، وَلَمْ يُنْصُوا إِلَّا عَلَى الْهَمْزِ الْمُحَقَّقِ، وَلَا مَثَلُوا إِلَّا بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَهَذَا صَرِيحٌ - أَوْ كَالصَّرِيحِ

(١) - النشر (١ / ٣٤٨).

(٢) - النشر (١ / ٣٥٢).

- فِي الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، وَلَهُ وَجْهٌ قَوِيٌّ، وَهُوَ ضَعْفُ سَبَبِ الْمَدِّ بِالتَّقَدُّمِ وَضَعْفُهُ بِالتَّغْيِيرِ.

• إِذَا وَقَفَ لِرُوشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرِقِ عَلَى نَحْوِ: ﴿يَسْتَهْرُؤُونَ﴾، و ﴿مُتَّكِنٌ﴾، و ﴿الْمَنَابِ﴾: فَمَنْ رَوَى عَنْهُ الْمَدَّ وَضَلَّ وَقَفَ كَذَلِكَ، سِوَاءِ اعْتَدَّ بِالْعَارِضِ أَوْ لَمْ يَعْتَدَّ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ التَّوَسُّطَ وَضَلَّ وَقَفَ بِهِ إِنْ لَمْ يَعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، وَبِالْمَدِّ إِنْ اعْتَدَّ بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمَنْ رَوَى الْقَصْرَ - كَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ بَلِيْمَةَ - وَقَفَ كَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، وَبِالتَّوَسُّطِ أَوْ الْإِشْبَاعِ إِنْ اعْتَدَّ بِهِ، وَتَقَدَّمَ.

• وَقَالَ أَيْضًا: إِذَا قُرِئَ لَهُ أَيْضًا نَحْوُ: ﴿رَأَى أَيْدِيَهُمْ﴾، ﴿وَجَاءَهُ أَبَاهُمْ﴾، و ﴿السُّوَايَ أَنْ كَذَبُوا﴾ وَضَلَّ مُدَّ وَجْهًا وَاحِدًا مُشْبَعًا؛ عَمَلًا بِأَقْوَى السَّبَبِينَ، وَهُوَ الْمَدُّ لِأَجْلِ الْهَمْزِ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ فِي ﴿أَيْدِيَهُمْ﴾، و ﴿أَبَاهُمْ﴾، و ﴿أَنْ كَذَبُوا﴾.

فَإِنْ وَقَفَ عَلَى ﴿رَأَى﴾، ﴿وَجَاءَهُ﴾، ﴿السُّوَايَ﴾: جَازَتْ الثَّلَاثَةُ الْأَوْجُهَ بِسَبَبِ تَقَدُّمِ الْهَمْزِ عَلَى حَرْفِ الْمَدِّ وَذَهَابِ سَبَبِيَّةِ الْهَمْزِ بَعْدَهُ، وَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ لَهُ فِي نَحْوِ: ﴿بُرءُؤًا﴾، و ﴿ءَأَمِينَ الْبَيْتِ﴾ إِلَّا الْإِشْبَاعُ وَجْهًا وَاحِدًا فِي الْحَالَيْنِ؛ تَغْلِيْبًا لِأَقْوَى السَّبَبِينَ، وَهُوَ الْهَمْزُ وَالسُّكُونُ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ، وَالْغِيْبُ الْأَضْعَفُ، وَهُوَ تَقَدُّمُ الْهَمْزِ عَلَيْهِ.

وقال أيضًا: تَقَدَّمَ التَّنْبِيْهُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّوَسُّطُ فِيمَا تَغْيَرُ سَبَبُ الْمَدِّ فِيهِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَيَجُوزُ فِيمَا تَغْيَرُ سَبَبُ الْقَصْرِ نَحْوُ ﴿سَتَعِيْتُ﴾ فِي الْوَقْفِ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهِمَا وَعَدَمِهِ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمَدَّ فِي الْأَوَّلِ هُوَ الْأَصْلُ، ثُمَّ عَرَضَ التَّغْيِيرُ فِي السَّبَبِ،
وَالْأَصْلُ أَنْ لَا يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، فَمُدَّ عَلَى الْأَصْلِ، وَحَيْثُ اعْتَدَّ بِالْعَارِضِ قُصِرَ إِذَا
كَانَ الْقَصْرُ ضِدًّا لِلْمَدِّ، وَالْقَصْرُ لَا يَتَّفَاوَتُ.

وَأَمَّا الْقَصْرُ فِي الثَّانِي فَإِنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ عَدَمًا؛ لِإِلَاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، فَهُوَ كَالْمَدِّ
فِي الْأَوَّلِ، ثُمَّ عَرَضَ سَبَبُ الْمَدِّ، وَحَيْثُ اعْتَدَّ بِالْعَارِضِ مُدًّا، وَإِنْ كَانَ ضِدًّا
لِلْقَصْرِ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَّفَاوَتُ طَوْلًا وَتَوَسُّطًا، فَأَمَّا كَنَ التَّفَاوُتُ فِيهِ وَاطَّرَدَتْ فِي ذَلِكَ
الْقَاعِدَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



باب الهمزتين من كلمة

الخلاف الثالث عشر: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ وبابها

روى ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في الهمزة الثانية المفتوحة من الهمزتين من كلمة، وخلافه يدور بين الإبدال والتسهيل .

قال في الطيبة:

١٧٥ - ثَانِيهِمَا سَهَّلَ غَنَى حَرَمٍ حَلَا وَخُلْفُ ذِي الْفَتْحِ لَوَى أَبْدِلْ جَلَا

١٧٦ - خُلْفَا

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

أَمَّا الْأَزْرَقُ: فَأَبْدَلَهَا عَنْهُ أَلْفًا خَالِصَةً صَاحِبِ التَّيْسِيرِ وَابْنِ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيِّ وَمَكِّيِّ وَابْنِ الْفَحَّامِ وَابْنِ الْبَادِشِ، وَغَيْرِهِمْ، قَالَ الدَّانِي: وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْمِصْرِيِّينَ عَنْهُ، وَسَهَّلَهَا عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ: صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَشَيْخُهُ الطَّرْسُوسِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ عَلْبُونٍ وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ بَلِيْمَةَ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ وَغَيْرِهِمْ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ابْنُ شُرَيْحٍ وَالشَّاطِبِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

فَعَلَى قَوْلِ رُوَاةِ الْبَدَلِ يُمَدُّ مُشْبَعًا؛ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ" (١).

وقال مثل ذلك في تقريب النشر [١ / ٢٥٨ - ٢٥٩].

هذا هو عزو الإمام ابن الجزري في النشر ومثله في التقريب، وتابعه على ذلك النويري في شرح الطيبة [١ / ١٥٩]، والقسطلاني في اللطائف، والبنا الدمياطي في الإتحاف، ولكن بتصرف.

(١) - النشر (١ / ٣٦٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

□ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَأَبْدَلَهَا عَنْهُ أَلْفًا خَالِصَةً... وَأَبْنُ سُفْيَانَ... وَأَبْنُ الْبَادِشِ):

فأما ابن سفيان: فهو صاحب كتاب الهادي، وهو من أصول النشر، ولكنه ليس مسندًا في النشر عن الأزرق.

وأما ابن البادش: فهو صاحب كتاب الإقناع، وليس من أصول النشر.

الثاني: قوله (فَأَبْدَلَهَا عَنْهُ أَلْفًا خَالِصَةً صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَأَبْنُ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ):

نص الإمام ابن الجزري على الإبدال للمهدوي في النشر والتقريب، وكذلك في الفوائد المجمععة [٤٩]، وهذا الذي وجدته في شرح الهداية [١ / ٤٤]، ولكن المهدوي قد نص على الوجهين لورش في كتابه أصول القراءات [٣٠٦ - ٣٠٧]، ولكن نأخذ بالإبدال فقط على ما في النشر والتقريب والفوائد المجمععة، وعلى ما في شرح الهداية كذلك.

الثالث: قوله: (فَأَبْدَلَهَا عَنْهُ أَلْفًا خَالِصَةً صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَأَبْنُ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ وَمَكِّي):

ذكر الإمام ابن الجزري الإبدال فقط لمكي في التبصرة، ولكن مكياً ذكر الوجهين، فقال: وأما ورش فإنه يبدل من الثانية ألفاً فيمد، وقد قيل إنه يجعلها بين الهمزة والألف، وهو أقيس في العربية، ولكن يتمكن إشباع المد مع البديل ما لا يتمكن مع غيره، وبالإشباع قرأت^(١).

(١) - التبصرة (٧٨).

فالإمام ابن الجزري لم يأخذ للإمام مكّي في النشر والتقريب إلا بالإبدال وجهًا واحدًا، ولم يأخذ له بوجه التسهيل مع أن الإمام مكّيًا ذكره في التبصرة، ولكن يبدو أن الإمام ابن الجزري اعتمد على ما ذكره الإمام مكّي من أنه قرأ بالإشباع؛ أي: الإبدال مع الإشباع.

وعلى ذلك: يكون ذكُرُ التسهيل في التبصرة من باب الحكاية، ويؤيد ذلك ما ذكره ابن الجزري في الفوائد حيث قال: "وفي الهداية لورش البدل، وهو ظاهر التبصرة، غير أنه حكى التسهيل، وقال: إنه قرأ بالبدل، ثم قال ابن الجزري: والذي قرأتُ به من طريق التبصرة البدل ليس إلا، وبه أخذ" (١).

وعلى ذلك: لا يُؤخذ من التبصرة إلا بالإبدال فقط؛ لأن هذا هو الذي قرأ به مكّي، وذكر ابن الجزري أنه قرأ به من طريق التبصرة، ولم يأخذ إلا به.

ولذلك قال العلامة الإزميري: "روى ورش ﴿ أَنْتُمْ ﴾ ونحوها بالوجهين من التبصرة، لكن قال مكّي فيها: وبالإشباع قرأتُ". [تحرير النشر / ٨٣].

الرابع: قوله (قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْمَصْرِيِّينَ عَنْهُ):

لم أجد هذا الكلام للإمام الداني في التيسير ولا في المفردات ولا في الجامع، ولم يحدد الإمام ابن الجزري في أيِّ الكتبِ ذكر الإمام الداني هذا الكلام، ولكن الإمام المالقي عزا هذا القول للداني في كتابه (إيجاز البيان) وهذا الكتاب مفقود، وذكره المنتوري عن الداني أيضًا من الإيجاز، ولكن بلفظ آخر، فقال المنتوري: وقال - الداني - في إيجاز البيان: وهو الموجود في ألفاظ عامّة المصريين؛ لأنهم يشبعون المدّ في ذلك جدًّا.

(١) - الفوائد المجمعّة في زوائد الكتب الأربعة (٤٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وقال المنتوري أيضاً: وقال - الداني - في الاقتصاد: فرُوي عنه البدل للهمزة، وهي رواية أكثر المصريين عنه، وذلك ضعيف في العربية على أن قطرباً حكاه عن العرب ، وقال في إرشاد المتمسكين: وهو قول شيوخ المصريين، وذلك ضعيف في القياس، غير أني به قرأتُ عليهم.

وقال الداني في الموجز: وقال أصحاب أبي يعقوب عنه أنه يبدلها ألفاً^(١). والإشكال أن الإمام ابن الجزري لم يذكر بماذا قرأ الإمام الداني على شيوخه في هذا النوع من الهمز، والذي ذكره الإمام الداني في التيسير هو الإبدال، والذي ذكره في المفردات هو التسهيل، مع أن طريق التيسير عن الأزرق هو نفسه الطريق الذي أسنده في المفردات عن الأزرق وهو من قراءته على ابن خاقان على أحمد بن أسامة على النحاس على الأزرق.

فطريق التيسير والمفردات هو من قراءة الداني على ابن خاقان، ومع اتحاد الطريقتين، إلا أنه ذكر في التيسير الإبدال، وفي المفردات التسهيل فقط، وإن كان الداني قد ذكر أن القياس هو التسهيل لورش، ولكن الذي أخذه ابن الجزري منه هو الإبدال فقط، وكذلك المالقي .

والذي ذكره الداني في الجامع عن الأزرق أداءً هو الإبدال، وذلك حيث قال: وروى أبو يعقوب عن ورش أداءً تحقيق الأولى وإبدال الثانية ألفاً محضة، والإبدال على غير قياس إلا أنه سمع وروى، فجاز استعماله في المسموع والمروى لا غير... الخ.

ثم ذكر التسهيل عنه نصّاً، فقال: وهذا الذي حكيناه عن أصحاب ورش، وقدّرناه من مذاهبهم في هذا الضرب، هو ما تلقيناه أداءً، دون ما رويناها نصّاً.

(١) - شرح الدرر اللوامع [١ / ٢٥٧ - ٢٥٨] .

فأما النص: فإن أبا الأزهر وداود وأبا يعقوب قالوا عنه: كل همزتين منتصبتين التقتا في أول حرف، مثل ﴿ أَنْتَرُ ﴾ [البقرة: ١٤٠]، ﴿ ءَأَنْذَرْتَهُمْ ﴾ [البقرة: ٦] و... [١٠]... فإنه يبيِّن الأولى، ويمدُّ الآخرة، لم يزيدوا على ذلك شيئاً، ولا ميَّزوا كيف التسهيل [الجامع: ١ / ٢٧٨].

قال المتتوري: قال شيخنا الأستاذ أبو عبدالله القيجاطي: معنى قولهم: ويمدُّ الآخرة: أي؛ يسهلها بين بين [شرح الدرر اللوامع: ٢٥٨].

ثم إن الإمام الداني لم يقيد ذلك - الإبدال أو التسهيل - بطريق معين؛ أي من قراءته على أبي الفتح، أو أبي الحسن، أو ابن خاقان، ولكنه أطلق الكلام عن الأزرق، فيشمل هذا الإطلاق هذه الطرق الثلاثة، مع أنه اقتصر في التيسير على وجه الإبدال فقط، وأشار إلى أن القياس فيها أن تكون بين بين، ولكنه قطع فيه بالإبدال وجهًا واحدًا، وذكر في المفردات التسهيل وجهًا واحدًا.

وقد ذكر الإمام المتتوري بعض الأقوال عن الإمام الداني في التسهيل، فقال: قال الداني في التعريف: " كان ورشٌ يسهل الثانية من المفتوحتين من كلمة، ولا يدخل بينهما ألفاً " . وقال في الاقتصاد: " ورؤي عنه التخفيف لها بين بين كمذهب ابن كثير، وهي رواية البغداديين وغيرهم، وهي قياس مذهبه في المختلفتين " . وقال في إيجاز البيان: " وهذا قول عامة البغداديين وأهل الشام، ممن وصلت الرواية إلينا عنه منهم، وهو الوجه السائر في العربية، والقياس المطرد في اللغة " . وقال في إرشاد المتمسكين: " وهو الصحيح في القياس والرواية " . وذكر في كتاب رواية ورش من طريق المصريين: " التسهيل بين بين خاصة " .

ثم قال العلامة المتتوري بعد هذه النصوص التي ذكرها عن الإمام الداني: قلت: وقرأتُ الثانية من المفتوحتين على أكثر من قرأتُ عليه بإبدالها ألفاً، وكان

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

شيخنا الأستاذ أبو عبدالله القيحاوي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يأخذ في الثانية بالتسهيل بين بين لورش كابن كثير، وبذلك قرأت عليه، وبه آخذ، وكان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يحتجُّ لذلك بأنَّ التسهيل قد اتفق معه قالون على روايته عن نافع، وأكثر رواة ورش عليه، وأن رواية المصريين في ذلك أتت بالمد، فحملها قوم على البدل، وآخرون على التسهيل، وأن البدل ليس على وجه سائغ في العربية، ويؤدي في أكثر المواضع إلى اجتماع ساكنين على غير شرطيهما، قال: فالأخذ له بشيء متفق على روايته سائغ في العربية، وهو التسهيل أولى، وعلى التسهيل لورش في ذلك بين بين اقتصر ابن مجاهد... الخ. [شرح الدرر اللوامع: ١ / ٢٥٩ - ٢٦٠].

ومن خلال هذه النصوص السابقة نعلم أن الإمام الداني روي عنه الوجهان: الإبدال والتسهيل، ويؤخذ من كلامه السابق أن الإبدال من طريق المصريين عن الأزرق، وأن التسهيل من طريق البغداديين عنه، وهذا هو ما نصَّ عليه المألقي أيضاً، وذلك حيث قال: واستثنى - الداني في التيسير - ورشاً فبين أن مذهبه البدل، هذه رواية المصريين عن ورش، فأما عامة البغداديين والشاميين فرووا عن ورش جعلها بين بين، ذكره الحافظ في إيجاز البيان وغيره^(١).

وعلى ذلك نقول: الإبدال للإمام الداني هو من قراءته على ابن خاقان وأبي الفتح، والتسهيل من قراءته على أبي الحسن بن غلبون؛ لأن التسهيل هو الذي ذكره ابن غلبون في كتابه التذكرة، بل هو المشهور عنه؛ لأنه كان يرد الإبدال والمد للأزرق، سواء في مد البدل، أو في هذا الباب.

(١) - الدر النثير [٢ / ٢٤٤].

الخامس: قوله (وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ابْنُ شُرَيْحٍ وَالشَّاطِئِيُّ):

ذكر الإمام الشاطبي الوجهين لورش، وذلك حيث قال:

١٨٣ - وَتَسْهِيلُ أُخْرَى هَمْزَتَيْنِ بِكَلِمَةٍ سَمَا وَبَدَاتِ الْفَتْحِ خُلْفٌ لِتَجْمَلًا

١٨٤ - وَقُلْ أَلْفًا عَنْ أَهْلِ مِصْرَ لَوْرَشٍ وَفِي بَغْدَادَ يُرَوَى مُسَهَّلًا

ولكن وجه التسهيل خروج من الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الداني لم يذكر في التيسير لورش غير الإبدال، فقال: اعلم أنهما إذا اتفقتا بالفتح نحو ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ .. وشبهه؛ فإن الحريميين وأبا عمرو وهشاماً يسهلون الثانية منهما، وورشٌ يبدلها ألفاً، والقياس أن تكون بين بين " . [التيسير: ٧٧] .

قال المالقي: " واستثنى ورشاً فبين أن مذهبه البديل " . [الدر النثير: ٢ / ٢٤٤] .

ولم يذكر له ابن الجزري إلا الإبدال فقط.

وعلى ذلك: يكون وجه التسهيل من زيادات الشاطبية على التيسير، وهي زيادة مقروءٌ بها من طريق الشاطبية، قد قبلها شراح الشاطبية، وكذلك ابنُ الجزري.

السادس: قوله: (وَسَهَّلَهَا عَنْهُ بَيْنَ بَيْنٍ ... وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ ... وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا: ابْنُ شُرَيْحٍ وَالشَّاطِئِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ):

أبو عليٍّ الأهوازي: هو صاحب كتاب الوجيز، والصفراوي: هو صاحب كتاب الإعلان، وهذان الكتابان من أصول النشر، ولكنهما ليسا من الكتب المسندة عن الأزرق في النشر.

السابع: قوله (وَسَهَّلَهَا عَنْهُ ... وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ... وَغَيْرُهُمْ):

فقوله: (وغيرهم) هذه كلمة مبهمة، وهذا يفعله ابن الجزري كثيراً في النشر،

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
وهذا يدل على أنه لم يكن يستوف العزو في أوجه الخلاف إلى جميع الطرق
والكتب، وإنما كان يعزو إلى بعض الطرق والكتب فقط.

ولا إشكال في ذلك؛ لأنه قد ذكر لنا في بداية كتاب النشرالطرق والكتب
المسندة عن القراء العشرة، فما علينا إلا الرجوع إلى هذه الكتب والطرق
المسندة في النشر؛ لتحرير أوجه الخلاف على ما فيها .

الثامن: سكت في النشر عن مذهب كل من: (الكامل - طريق أبي معشر -
إرشاد أبي الطيب).

فأما الكامل: فقد نصّ الهذلي فيه على التسهيل لورش . [الكامل: ٢ / ٨٤٥].
وأما طريق أبي معشر: فقد ذكر أبو معشر التسهيل فقط للأزرق [سوق
العروس: ١ / ٣٢٩].

وأما الإرشاد: فقد نصّ فيه أبو الطيب على التسهيل لنافع: [الإرشاد: ١٢٧].

• قال العلامة المنصوري في (حل مجملات الطيبة):

لأزرق نحو أنتم سهل	لطاهر بليمة أبي علي
والمجتبى العنوان الأهوازي	وعن أبي الحسن للداني
وإبدال التيسير والهداية	والهاد والتجريد والتبصرة
على أبي الفتح به للداني	وجهان للكافي وللإعلان

☐ تنبيه :

ما ذكره العلامة المنصوري من التسهيل للأزرق من الوجيز للأهوازي،
وإبدال من الهادي والإعلان، فهذا كله ليس من طريق الطيبة؛ لأن هذه الكتب
ليست مسندة في النشر عن الأزرق، ولكن المنصوري ذكرها؛ تبعاً للإمام ابن
الجزري في النشر.

• وقال العلامة المتولي في نظم (عزو الطرق):

- ٢٧٠ - أبـدلا
 ٢٧١ - وكاء أنذرتهم هداية
 ٢٧٢ - هادٍ وتيسيرٍ وتجريدٍ وبه مكى قرأ وخلفٌ كافٍ فانتبه
 ٢٧٣ - كالحرز،.....

ذكر المتولي بعض طرق الإبدال، ولم يتعرض لطرق التسهيل.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق

الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ ونحوها
الشاطبية - الكامل - تلخيص العبارات - المجتبي - طريق أبي معشر	تسهيل
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - التجريد	إبدال

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ ونحوها
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - المجتبي - الكافي - إرشاد أبي الطيب - تلخيص العبارات - الكامل	تسهيل
التجريد - التبصرة - الكافي	إبدال

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

المقدم أداء:

١ - طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق التيسير: ليس له إلا الإبدال وجهًا واحدًا.

ب - من طريق الشاطبية: يُقدم له الإبدال؛ لأنه طريق التيسير.

ج - من طريق الطيبة: يُقدم له التسهيل؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه.

٢ - من طريق ابن سيف عن الأزرق: ينبغي أن يُقدم له التسهيل؛ لأنه الأكثر طرقًا، وهو رواية الجمهور.



الخلاص الرابع عشر:

﴿ءَآلِ الذِّكْرِ﴾ وبابها

من القواعد المتعارف عليها عند أهل هذا الفن؛ أن همزة الوصل تثبت في حالة البدء فقط، وتُحذف في حالة وصل الكلمة التي فيها همزة الوصل بما قبلها؛ إذ لا حاجة إليها حينئذ، ولكن يُستثنى من ذلك ثلاث كلمات وردت في ستة مواضع في القرآن الكريم - لجميع القراء - وقعت فيها همزة الوصل بين همزة الاستفهام وبين لام التعريف الساكنة، واتفق القراء على إبقاء همزة الوصل كما هي خلافاً للقاعدة؛ حتى لا يلتبس الاستفهام بالخبر، واتفقوا أيضاً على تغيير همزة الوصل، ولكنهم اختلفوا في كيفية هذا التغيير؛ فمنهم من أبدلها حرف مدٍّ ألفاً مع المد المشعب للفصل بين الساكنين، ومنهم من سهلها بين بين، وذلك في: ﴿ءَآلِ الذِّكْرِ﴾ ﴿مَوْضِعِي الْأَنْعَامِ﴾ و ﴿ءَآلِ الْفَنِّ وَقَدْ﴾ ﴿مَوْضِعِي يُونُسَ﴾ و ﴿ءَآلِ اللَّهِ أَذِنَ لَكُمْ﴾ في يُونُسَ و ﴿اللَّهُ خَيْرٌ﴾ في النَّمْلِ .

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

وهمز وصل من ك: ءَآلِ اللَّهِ أَذِنَ أَبْدِلْ لِكُلِّ أَوْ فَسْهِّلْ واقْصُرْ

وقال في النشر: " وَأَمَّا هَمْزَةُ الْوَصْلِ الْوَاقِعَةُ بَعْدَ هَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ فَتَأْتِي عَلَى قِسْمَيْنِ: مَفْتُوحَةٍ وَمَكْسُورَةٍ ، فَالْمَفْتُوحَةُ أَيْضًا عَلَى ضَرْبَيْنِ: ضَرْبٌ اتَّفَقُوا عَلَى قِرَاءَتِهِ بِالْإِسْتِفْهَامِ، وَضَرْبٌ اِخْتَلَفُوا فِيهِ:

فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ - الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ - ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ: ﴿ءَآلِ الذِّكْرِ﴾ فِي مَوْضِعِي الْأَنْعَامِ [١٤٣ ، ١٤٤] و ﴿ءَآلِ الْفَنِّ وَقَدْ﴾ فِي مَوْضِعِي يُونُسَ [٥١ ، ٩١] و ﴿ءَآلِ اللَّهِ أَذِنَ لَكُمْ﴾ فِي يُونُسَ [٥٩] و ﴿اللَّهُ خَيْرٌ﴾ فِي النَّمْلِ [٥٩] .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فَأَجْمَعُوا عَلَى عَدَمِ حَذْفِهَا وَإِثْبَاتِهَا مَعَ هَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ؛ فَرَقًا بَيْنَ الْإِسْتِفْهَامِ وَالْخَبَرِ. وَأَجْمَعُوا عَلَى عَدَمِ تَحْقِيقِهَا؛ لِكَوْنِهَا هَمْزَةً وَصَلًا، وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ لَا تُثَبَّتُ إِلَّا ابْتِدَاءً، وَأَجْمَعُوا عَلَى تَلْسِينِهَا، وَاخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّتِهِ:

فَقَالَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ: تُبَدَّلُ أَلْفًا خَالِصَةً، وَجَعَلُوا الْإِبْدَالَ لَازِمًا لَهَا كَمَا يَلْزَمُ إِبْدَالَ الْهَمْزَةِ إِذَا وَجَبَ تَخْفِيفُهَا فِي سَائِرِ الْأَحْوَالِ.

قَالَ الدَّانِي: " هَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ، وَهُوَ قِيَاسُ مَا رَوَاهُ الْمِصْرِيُّونَ أَدَاءً عَنْ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ (١) " اهـ. يَعْنِي فِي نَحْوِ ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ، وَبِهِ قَرَأْنَا مِنْ طَرِيقِ التَّذَكُّرَةِ وَالْهَادِي وَالْهَدَايَةِ وَالْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ وَالتَّجْرِيدِ وَالرُّوضَةِ وَالْمُسْتَنِيرِ وَالتَّذْكَارِ وَالْإِزْشَادِينَ وَالْغَايَتِينَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ جِلَّةِ الْمَغَارِبَةِ وَالْمَشَارِقَةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِئَةِ وَالْإِعْلَانِ، وَاخْتَارَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ.

وَقَالَ آخَرُونَ: تَسَهَّلَ بَيْنَ بَيْنَ؛ لِثُبُوتِهَا فِي حَالِ الْوَصْلِ وَتَعَدُّرِ حَذْفِهَا فِيهِ، فَهِيَ كَالْهَمْزَةِ اللَّازِمَةِ، وَلَيْسَ إِلَى تَحْقِيقِهَا سَبِيلٌ، فَوَجَبَ أَنْ تَسَهَّلَ بَيْنَ بَيْنَ؛ قِيَاسًا عَلَى سَائِرِ الْهَمْزَاتِ الْمُتَحَرِّكَاتِ بِالْفَتْحِ إِذَا وَلِيَتْهُنَّ هَمْزَةُ الْإِسْتِفْهَامِ. قَالَ الدَّانِيُّ فِي الْجَامِعِ: " وَالْقَوْلَانِ جَيِّدَانِ " . وَقَالَ فِي غَيْرِهِ: إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ هُوَ الْأَوْجَهُ فِي تَسْهِيلِ هَذِهِ الْهَمْزَةِ، قَالَ: لِقِيَامِهَا فِي الشُّعْرِ مَقَامَ الْمُتَحَرِّكَةِ، وَلَوْ كَانَتْ مُبَدَلَةً لَقَامَتْ فِيهِ مَقَامَ السَّاكِنِ الْمَحْضِ.

قُلْتُ: وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الطَّرْسُوسِيِّ صَاحِبِ الْمُجْتَبَى، وَالْوَجْهُ الثَّانِي فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِئَةِ وَالْإِعْلَانِ " (٢).

(١) - جامع البيان [١ / ٣٩٠].

(٢) - النشر (١ / ٣٧٧ - ٣٧٨).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وبه - الإبدال - قرأ الداني على شيخه أبي الحسن):

ذكر الداني الوجهين في الجامع، وقال: والقولان جيدان، ولكنه لم يذكر بماذا قرأ على شيوخه الثلاثة من هذين الوجهين ولم يذكر أحدا من شيوخه في وجه دون وجه، بل أطلق الخلاف في ذلك، والذي نص عليه أبو الحسن في التذكرة هو التسهيل فقط، ولكن نأخذ له بالوجهين جمعا بين كلام أبي الحسن وبين كلام الإمام ابن الجزري؛ أي جمعا بين النص والأداء.

قال المنتوري: وذكر الداني في الإيضاح والاقتصاد والتمهيد وإرشاد المتمسكين وإيجاز البيان والتلخيص في ﴿ قُلْ ءَآلَ الذَّكَرَيْنِ ﴾ وبابه الوجهين المذكورين" (١).

الثاني: قوله (وبه - الإبدال - قرأنا من طريق التذكرة):

أي: وبالإبدال قرأ ابن الجزري من طريق التذكرة، وهذا مخالف لما ذكره أبو الحسن في التذكرة، حيث ذكر فيها التسهيل لجميع القراء، فقال: قوله ﴿ ءَآلَ الذَّكَرَيْنِ ﴾... فإن همزة الاستفهام تُحقق فيها، وتسقط نبرة همزة الوصل من اللفظ، وتُمد همزة الاستفهام قليلاً، فتصير في اللفظ همزة واحدة بعدها مدة". [التذكرة: ١ / ١١٥].

وهنا يتعارض النص مع الأداء، فالنص في التذكرة بالتسهيل فقط، والأداء الذي قرأ به ابن الجزري وأخذ به هو الإبدال، وإذا تعارض النص الذي في الكتب مع الأداء الذي أدى به ابن الجزري وصح عنه، فحينئذ ينبغي أن يُقدم الأداء على النص؛ لأنه الأصل في تلقي القراءات، أو نجمع بينهما.

(١) - شرح الدرر اللوامع [١ / ٣٢٣].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ولو قال الإمام ابن الجزري: وهو الذي في التذكرة - مثلاً - لقلنا أنه ربما وهم أو سها في ذلك، ولأخذنا بما في التذكرة دون ما ذكره هو، لكنه قال: (وَبِهِ قَرَأْنَا مِنْ طَرِيقِ التَّذَكِرَةِ)، فنصّ على أنه قرأ بذلك من هذا الكتاب؛ أي: أنه كذلك قرأ على شيخه بمضمن هذا الكتاب، ومن البعيد أن يُخطئ هو وشيخه الذي قرأ عليه في هذا الوجه من هذا الكتاب.

فهذا هو ما قرأ به ابن الجزري من التذكرة، فيكون الأولى - والله أعلم - أن نتابعه على ذلك؛ لأن الأداء مُقدم على النص.

ولكن هنا ممكن أن نجمع بين النص والأداء، فنأخذ بالنص الذي نص عليه أبو الحسن في كتابه وهو التسهيل، مع الأداء الذي أدّى به ابن الجزري من هذا الكتاب، وهو الإبدال، وهذا فعله ابن الجزري كثيراً في النشر، ثم يعلّل ذلك بقوله: جمعاً بين النص والأداء.

الثالث: قوله (وَبِهِ قَرَأْنَا مِنْ طَرِيقِ الْهَادِي وَالرَّوْضَةِ وَالْمُسْتَنِيرِ وَالتَّذْكَارِ وَالْإِرْشَادَيْنِ وَالْغَايَتَيْنِ):

الإمام ابن الجزري يتكلم هنا عن القراء العشرة، وليس عن الأزرق فقط، ولكن ينبغي أن نعلم أن: (الهادي، والروضة، والمستنير، والتذكار، الإرشادين، الغايتين) كل هذه الكتب من أصول النشر، ولكنها ليست من الكتب المسندة في النشر عن الأزرق، إلا كتاب (الإرشاد لأبي الطيب) فهو مسند عن الأزرق من طريق ابن سيف.

الرابع: قوله (قُلْتُ: وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى شَيْخِهِ):

قال محققوا النشر: كذا في النسخ الخطية بدون ذكر شيخ الداني، بل ترك بياض مكانه، وقال الدكتور الجكني: في أحد النسخ كُتب فوق كلمة شيخه (أبي الفتح) بخط رقيق.

وحيثما نرجع إلى كتابي التيسير والجامع وغيرهما، سنجد الإمام الداني قد نصّ على الوجهين لجميع القراء، ولم يذكر أحداً من شيوخه.

الخامس: سكت ابن الجزري عن مذهب: (الداني من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان - الكامل - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر):

- فأما طريق الداني عن شيخه: فقد ذكرنا أنه بالوجهين، وذلك كما في جامع البيان؛ لأنه أطلق الخلاف ولم يقيد بطريق معين عن أحد من شيوخه.

- وأما الكامل: فعبارة الهذلي تحتل التسهيل والإبدال، ولكن تحتل التسهيل أكثر؛ لأن الهذلي استعمل هذا اللفظ كثيراً على التسهيل في كتابه، وقد أخذ منه الإمام ابن الجزري بالتسهيل، وقد نصّ عليه في الكلام على ﴿ءَأَلَّنَ﴾، وسيأتي نصّه إن شاء الله، وكذلك أخذ منه الإزميري والمنصوري بالتسهيل، وأخذ منه المتولي بالوجهين، والأولى أن يكون بالتسهيل فقط؛ لأنه لم يذكر إلا وجهاً واحداً فقط.

- وأما تلخيص العبارات: فقد نص ابن بليمة فيه على التسهيل.

- وأما طريق أبي معشر: فلم يتعرض أبو معشر الطبري في كتابه الجامع إلى هذه الألفاظ لا في الأصول ولا في الفرش، ويظهر أنه ترك الكلام عنها؛ لاتفاق القراء عليها وعدم اختلافهم فيها، وبعض كتب القراءات لا تذكر إلا المختلف فيه فقط بين القراء.

والدليل على ذلك هو أنه لم يذكر من هذا الباب إلا موضع سورة يونس؛ لأنه الموضع الوحيد - من هذا الباب - الذي اختلف فيه القراء، وذلك في قوله تعالى: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا الْحَيُّرُ﴾ فنصّ أبو معشر على مذاهب القراء فيه، فذكر أن أبا عمرو وأبا جعفر يقرآنه بهمزة قطع على الاستفهام مع مدّ همزة الوصل بعدها، والباقون بهمزة وصل.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

تنبهات:

الأول: ذكر الإزميري في تحرير النشر [٨٤] التسهيل لكل القراء في باب (الذكرين) من التذكرة، وذكر الوجهين منها في البدائع [١٤٥] .

الثاني: ذكر المتولي التسهيل والإبدال في الروض للأزرق في ﴿ءَالَذَّكَرَيْنِ﴾ وأخواتها من كتاب الكامل لكل القراء، وقال: على ما وجدناه منقولاً عن رسالة ابن الجزري المسماة بالإعلان.. [الروض النضير: ٤٠٦] .

وتابعه على ذلك الشيخ الضباع في كتابه المطلوب [٢٨]، وذكر الوجهين أيضاً صاحب الفريدة (١ / ٩٦)، وهذا فيه نظر؛ لأن ظاهر كلام الإمام الهذلي في الكامل على التسهيل، وذلك حيث قال: ﴿ءَالَذَّكَرَيْنِ﴾ بهمزتين: أبو خالد عن قتيبة، وهكذا في أخواتها، الباقون: بهمزة ممدودة، وهو الاختيار؛ لدخول همزة الاستفهام على ألف الوصل [الكامل: ٢ / ٧٧٢] .

لكن كلامه مشكل؛ لأن قوله (بهمزة ممدودة) قد يُحمل على التسهيل، كما في الكامل أيضاً في مواضع كثيرة، وكذلك في الوجيز والمنتهى، فكثير من المصنفين - ومنهم الهذلي - يستعمل هذه العبارة كثيرا في التسهيل، ولكن الذي ذكره الهذلي في كلمة: ﴿السَّحَرُ﴾ ربما يؤيد وجه الإبدال، وذلك في قوله: (السَّحَرُ) ممدودٌ: أبو عمرو وقتادة ومجاهد وأبو جعفر... وهو الاختيار؛ لأن الاستفهام فيه أبلغ، الباقون على الخبر "

الثالث: ذكر صاحب الفريدة التسهيل فقط للأزرق في ﴿ءَالَذَّكَرَيْنِ﴾ من قراءة الداني على أبي الفتح، والظاهر أن له الوجهين؛ لأن الداني ذكر الوجهين في الجامع ولم يقيدهما بطريق معين

الرابع: ذكر الشيخ الضباع في كتابه المطلوب (٢٨) الإبدال فقط من كتاب تلخيص العبارات)، وذكره كذلك صاحب الفريدة [١ / ٩٩]، وهذا غير

صحيح؛ لأن ابن بليمة نصَّ على التسهيل فقال: فإن همزة الاستفهام في هذه المواضع تُحقق وتسقط النبرة التي في همزة الوصل فتُمدُّ همزة الاستفهام قليلاً فتصير في التقدير نصف الألف للفرق بين الاستفهام والخبر، وهذا لا خلاف فيه بين القراء... الخ. [تلخيص العبارات: ٨٩ - ٩٠].

قال العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ:

نحوُ اللهُ لكلِّ البَدل	على أبي الحسن للداني اتصل
هداية الهادي وكاف التذكرة	كروضة والمستنير والتبصرة
تجريد تذكار وإرشاديين	وغائتين وأحد الوجهين
للحرز والتيسير والإعلان	والجامع القولان جيدان
تسهيله عن فارس للداني	والهذلي والمجتبى العنوان

■ تعقيب على عزو العلامة المنصوري:

الأول: أخذ بالإبدال من قراءة الداني على أبي الحسن، وبالتسهيل من قراءته على أبي الفتح، وذلك على ظاهر النشر، ولكنَّ الداني ذكر الوجهين في الجامع دون تقييد ذلك لأحد من شيوخه، وسبق بيان ذلك.

الثاني: ذكر الإبدال من التذكرة، وذلك على ما قرأ به ابن الجزري من طريقها، والذي في التذكرة هو التسهيل وليس الإبدال، وأخذنا بالوجهين جمعاً بين النص والأداء.

الثالث: لم يستوفِ المنصوري العزو إلى جميع الطرق والكتب، وإنما اعتمد على ظاهر النشر في ذلك، وهذا منهجه في تحرير أوجه الخلاف.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿الذَكَرَيْنِ﴾ وأخواتها
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - المجتبي - الكامل	تسهيل
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - التجريد - طريق أبي معشر - الهداية	إبدال

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿الذَكَرَيْنِ﴾ وأخواتها
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - المجتبي - الكامل	تسهيل
من قراءة الداني على أبي الحسن - التجريد - الكافي - التبصرة - الإرشاد - التذكرة	إبدال

المقدم أداءً:

ينبغي أن يُقدّم وجهُ الإبدال على وجه التسهيل للأزرق من طريقه؛ لأن أكثر الطرق عنه على وجه الإبدال، وهو أيضاً في الشاطبية والتيسير.

تحرير همزة الوصل مع البدل المغير في كلمة: ﴿ءَأَلْنَ﴾

أصل هذه الكلمة (آن) بهمزة مفتوحة ممدودة وبعدها نون مفتوحة، وهي اسم مبني علم على الزمان الحاضر، ثم دخلت عليه (أل) التي للتعريف، ثم دخلت عليه همزة الاستفهام، فاجتمع فيها همزتان مفتوحتان متصلتان: الأولى همزة الاستفهام، والثانية همزة الوصل.

فأجمع القراء على تحقيق الأولى وعلى إبقاء همزة الوصل كما هي وعلى تغييرها كذلك، وقد سبق الكلام على ذلك في كلمة ﴿ءَأَلَّكَرَيْنِ﴾؛ لأنه من نفس بابها، إلا أن هذه الكلمة لها تحرير خاص؛ لأن فيها بدل مغير بالنقل، وهو مُستثنى عند بعض أصحاب الكتب، وقد تكلم عنها الإمام ابن الجزري في النشر وفصل فيها وأطال فيها الكلام تحقيقاً وتحريراً.

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

﴿ءَأَلْنَ﴾ فِي مَوْضِعِي يُؤْنَسُ: إِذَا قُرِئَ لِنَافِعٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ بَوَجْهِ إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَلْفًا، وَنَقَلَ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ بَعْدَ اللَّامِ إِلَيْهَا، جَازَ لُهُمَا فِي هَذِهِ الْأَلْفِ الْمُبْدَلَةِ: الْمَدُّ بِاعْتِبَارِ اسْتِصْحَابِ حُكْمِ الْمَدِّ لِلْسَّاكِنِ، وَالْقَصْرُ بِاعْتِبَارِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ، فَإِنْ وَقَفَ لُهُمَا عَلَيْهَا جَازَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْأَلْفِ الَّتِي بَعْدَ اللَّامِ مَا يَجُوزُ لِسُكُونِ الْوَقْفِ، وَهُوَ الْمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، وَهَذِهِ السُّتَةُ تَجُوزُ أَيْضًا لِحَمْزَةٍ فِي حَالِ وَقْفِهِ بِالنَّقْلِ.

وَأَمَّا وَرُشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فَلَهُ حُكْمٌ آخَرَ مِنْ حَيْثُ وَقَعَ كُلٌّ مِنَ الْأَلْفَيْنِ بَعْدَ الْهَمْزِ، إِلَّا أَنَّ الْهَمْزَةَ الْأُولَى مُحَقَّقَةٌ، وَالثَّانِيَةَ مُغَيَّرَةٌ بِالنَّقْلِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ الَّتِي نَشَأَتْ عَنْهَا الْأَلْفُ الْأُولَى، وَفِي تَسْهِيلِهَا بَيْنَ بَيْنٍ: فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى إِبْدَالَهَا لَازِمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَهُ جَائِزًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَسْهِيلَهَا لَازِمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَهُ جَائِزًا.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فَعَلَى الْقَوْلِ بَلْزَوْمِ الْبَدَلِ يَلْتَحِقُ بِبَابِ الْمَدِّ الْوَاقِعِ بَعْدَ هَمْزٍ، وَيَصِيرُ حُكْمُهَا حُكْمَ ﴿ءَامَنَ﴾ فَيَجْرِي فِيهَا لِلْأَزْرَقِ الْمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ.

وَعَلَى الْقَوْلِ الْآخَرِ بِجَوَازِ الْبَدَلِ يَلْتَحِقُ بِبَابِ ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ و ﴿ءَأَلِدُ﴾ لِلْأَزْرَقِ عَنِ وَرْشٍ، فَيَجْرِي فِيهَا حُكْمُ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، فَيَقْصُرُ مِثْلُ: ﴿ءَأَلِدُ﴾ وَعَدَمُ الْإِعْتِدَادِ بِهِ فَيَمُدُّ كَ ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ وَلَا يَكُونُ مِنْ بَابِ ﴿ءَامَنَ﴾ وَشَبْهِهِ، فَلَذَلِكَ لَا يَجْرِي فِيهَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَوْسُطٌ.

وَتَظْهَرُ فَائِدَةٌ هَذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ فِي الْأَلِفِ الْأُخْرَى:

فَإِذَا قُرِئَ بِالْمَدِّ فِي الْأُولَى: جَازَ فِي الثَّانِيَةِ ثَلَاثَةٌ، وَهِيَ: الْمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ: فَالْمَدُّ: عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ فِي الْأُولَى، وَعَلَى تَقْدِيرِ جَوَازِهِ فِيهَا إِنْ لَمْ يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، وَهَذَا فِي التَّبَصُّرَةِ لِمَكِّيٍّ وَفِي الشَّاطِئِيَّةِ، وَيُحْتَمَلُ لِصَاحِبِ التَّجْرِيدِ. وَالتَّوَسُّطُ فِي الثَّانِيَةِ مَعَ مَدِّ الْأُولَى بِهِذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَهُوَ فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِئِيَّةِ. وَالْقَصْرُ فِي الثَّانِيَةِ مَعَ مَدِّ الْأُولَى عَلَى تَقْدِيرِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِي الثَّانِيَةِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ فِي الْأُولَى، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَا؛ لِتَصَادُمِ الْمَذْهَبَيْنِ، وَهَذَا الْوَجْهُ فِي الْهَدَايَةِ وَالْكَافِي وَفِي الشَّاطِئِيَّةِ أَيْضًا، وَيُحْتَمَلُ لِصَاحِبِ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالتَّجْرِيدِ وَالْوَجِيزِ.

وَإِذَا قُرِئَ بِالتَّوَسُّطِ فِي الْأُولَى: جَازَ فِي الثَّانِيَةِ وَجْهَانِ، وَهُمَا التَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، وَيَمْتَنِعُ الْمَدُّ فِيهَا مِنْ أَجْلِ التَّرْكِيبِ: فَتَوْسُطُ الْأُولَى: عَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ، وَتَوْسُطُ الثَّانِيَةِ: عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَا، وَهَذَا الْوَجْهُ طَرِيقُ أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ خَاقَانَ، وَهُوَ أَيْضًا فِي التَّيْسِيرِ وَيُخَرِّجُ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ، وَيَظْهَرُ مِنْ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالْوَجِيزِ.

وَقَصْرُ الثَّانِيَةِ: عَلَى تَقْدِيرِ الإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ البَدَلِ فِي الأُولَى، وَهُوَ فِي جَامِعِ البَيَانِ، وَيُخْرَجُ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ، وَيَحْتَمَلُ مِنْ تَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ وَالْوَجِيْزِ.

وَإِذَا قُرِئَ بِقَصْرِ الأُولَى: جَازَ فِي الثَّانِيَةِ القَصْرُ لَيْسَ إِلا؛ لِأَنَّ قَصْرَ الأُولَى إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ البَدَلِ، فَيَكُونُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ لَمْ يَرِ المَدَّ بَعْدَ الهمزِ كَطَاهِرِ بْنِ عَليُّونَ، فَعَدَمُ جَوَازِهِ فِي الثَّانِيَةِ مِنْ بَابِ أُولَى، وَإِذَا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ جَوَازِ البَدَلِ وَالإِعْتِدَادِ مَعَهُ بِالْعَارِضِ، كَطَاهِرِ مَا يُخْرَجُ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الإِعْتِدَادُ بِالْعَارِضِ فِي الثَّانِيَةِ أُولَى وَأُخْرَى؛ فَيَمْتَنِعُ إِذَا مَعَ قَصْرِ الأُولَى مَدُّ الثَّانِيَةِ وَتَوَسُّطُهَا.

فَخُذْ تَحْرِيرَ هَذِهِ المَسْأَلَةَ بِجَمِيعِ أَوْجُهَيْهَا وَطُرُقَيْهَا وَتَقْدِيرَاتِهَا، وَمَا يَجُوزُ وَمَا يَمْتَنِعُ، فَلَسْتُ تَرَاهُ فِي غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ لَكَ، وَلِي فِيهَا إِمْلَاءٌ قَدِيمٌ لَمْ أَبْلُغْ فِيهِ هَذَا التَّحْقِيقَ (١)، وَلِغَيْرِي عَلَيْهَا أَيْضًا كَلَامٌ مُفْرَدٌ بِهَا، وَلَا يُعَوَّلُ عَلَى خِلَافِ مَا ذَكَرْتُ هُنَا، وَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ.

وَقَدْ نَظَّمْتُ هَذِهِ السِّتَةَ الأَوْجَهَ الَّتِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهَا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ أَبَدَلَ، فَقُلْتُ:

لِلأَزْرِقِ فِي الآنِ سِتَّةٌ أَوْجُهٌ عَلَى وَجْهِ إِبْدَالِ لَدَى وَضَلِهِ تَجْرِي
فَمَدٌّ وَثَلَاثٌ ثَانِيًا ثُمَّ وَسَطَنْ بِهِ وَبِقَصْرِ، ثُمَّ بِالْقَصْرِ مَعَ قَصْرِ
وَقَوْلِي: (لَدَى وَضَلِهِ) فَيَدُّ؛ لِيُعْلَمَ أَنَّ وَقْفَهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ هَذِهِ الأَوْجَهَ
الثَّلَاثَةَ المُمْتَنِعَةَ حَالَةَ الوَصْلِ، تَجُوزُ لِكُلِّ مَنْ نَقَلَ فِي حَالَةِ الوَقْفِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) - وهو رسالة صغيرة بعنوان (الإعلان في مسألة آلان).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَقَوْلِي: (عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ) لِيُعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ السُّنَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ
هَمْزَةَ الْوَصْلِ أَلْفًا .

أَمَّا عَلَى وَجْهِ تَسْهِيلِهَا فَيُظْهِرُ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ فِي الْأَلْفِ الثَّانِيَةِ:

الْمُدُّ: وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِئِيِّ وَكَلَامِ الْهَذَلِيِّ، وَيَحْتَمِلُهُ كِتَابُ الْعُنْوَانِ .
وَالْتَوْسُطُ: طَرِيقُ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ، وَهُوَ فِي التَّيْسِيرِ، وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِئِيِّ
وَالْقَصْرُ: وَهُوَ غَرِيبٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ؛ لِأَنَّ أَبَا الْحَسَنِ طَاهِرَ بْنَ عَلْبُونَ وَابْنَ
بَلِيْمَةَ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُ الْقَصْرَ فِي بَابِ ﴿ءَامَنَ﴾ مَذْهَبُهُمَا فِي هَمْزَةِ الْوَصْلِ الْإِبْدَالِ
لَا التَّسْهِيلِ، وَلَكِنَّهُ ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِئِيِّ، مُخْرَجٌ مِنْ اخْتِيَارِهِ، وَيَحْتَمِلُ
اِحْتِمَالًا قَوِيًّا مِنَ الْعُنْوَانِ.

نَعَمْ هُوَ طَرِيقُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ، وَهُوَ أَيْضًا لِقَالُونَ وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَاللَّهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ^(١). اهـ

هذا هو ما ذكره الإمام ابن الجزري ونصَّ عليه في النشر وكذلك في تقريب
النشر، ثم إنه أمر القارئ الكريم وحثَّه على أن يعتمد هذه الأوجه التي نصَّ
عليها، ولا يلتفت إلى غير ما حرَّره وذكره في النشر، ومن هذا ما ذكره ابن
الجزري في رسالة بعنوان (الإعلان في مسألة آلان)، فذكر أنه لا يُعوَّل على غير
ما ذكره في النشر حتى على ما في هذه الرسالة؛ لأنه لم يكن قد بلغ فيها من
التحقيق ما قد بلغه منها في كتاب النشر، فلذلك أمر أن لا يُعوَّل على غير ما ذكره
في النشر، أو ذكره غيره في تحرير هذه الكلمة.

فهذا الكلام يدل على أن هذا التحرير الذي ذكره في النشر وتقريبه في هذه
الكلمة هو آخر ما ذهب إليه واستقر عليه وأخذ به، ولم يُعوَّل على غيره من

(١) النشر في القراءات العشر (١ / ٣٥٨ - ٣٥٩).

الأوجه التي ذُكرت في هذه الكلمة. فهذا هو ما أخذ به الإمام ابن الجزري، وأخذ به تلاميذه من بعده، ومن بعدهم إلى يومنا هذا، ولم يخالف في ذلك إلا بعض المتأخرين، وعلى رأسهم الإمام المتولي - آخرًا - حيث منع وجه توسط الهمزة الأولى على توسط وقصر الهمزة الثانية.

وهذان الوجهان - وإن كان ابن الجزري قد منعهما في رسالته (الإعلان) - فإنه أجازهما ونص عليهما في النشر، وذكر أن المعول عليه والمأخوذ به هو ما في النشر وليس ما في هذه الرسالة.

وسأذكر الآن - إن شاء الله - نصوص من تابعوا الإمام ابن الجزري على تحريره لهذه الكلمة كما في النشر وتجويزه لهذين الوجهين، ثم نذكر بعد ذلك نصوص الذين منعوا هذين الوجهين:

١ - قال العلامة المحقق طاهر بن عرب الأصفهاني:

.....
 كعادًا الأولى، لان يونس، واتل أو
 جهًا ستة فيه لدى الوصل مبدلا
 فمُدّ وثلث ثم وَسَطَ ولا تُطَل
 وقصرهما، واللين وَسَطَ وطوولا

ثم قال: فعلى القول بلزوم البدل يلتحق بباب ﴿ءامن﴾ فيجري فيها للأزرق المد والتوسط والقصر، وعلى القول بجوازه يلتحق بباب ﴿ءانذرتهم﴾ و ﴿ءالد﴾، فيجري فيها حكم الاعتداد بالعارض، فيقصر مثل: ﴿ءالد﴾ وعدم الاعتداد به فيمد كـ ﴿ءانذرتهم﴾ ولا يكون من باب ﴿ءامن﴾، فلذلك لا يجري على هذا التقدير توسط، ويظهر فائدة التقديرين في الألف الأخرى: فإذا قرئ بالمد في الأولى: جاز في الثانية ثلاثة، وهي: المد والتوسط والقصر، وإذا قرئ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
بالتوسط في الأولى: جاز في الثانية التوسط والقصر... الخ (١).

٣- قال الإمام أبو القاسم النويري:

وأما ورش من طريق الأزرق فله حكم آخر، وذلك أنه اختلف عنه في إبدال همزة الوصل... فعلى اللزوم حكمها حكم ﴿ءَامَنَ﴾ ففيها الثلاثة، وعلى الجواز حكمها حكم ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾، ﴿ءَأَلِدُ﴾ فإن اعتد بالعارض قصر مثل: ﴿ءَأَلِدُ﴾، وإلا مد، كـ ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ ولا يكون على هذا التقدير كـ ﴿ءَامَنَ﴾، فلا يجرى التوسط.

وتظهر فائدة هذين التقديرين في الألف الأخرى، فعلى مد الأولى يجوز في الثانية ثلاثة. وعلى توسط الأولى - على تقدير لزوم البديل - يجوز في الثانية وجهان... الخ (٢).

٤- قال الإمام شمس الدين القباقي:

ويأتي في ﴿ءَأَلْنَ﴾ في يونس بحسب الاعتداد بالعارض وعدمه، على الاستثناء وعدمه للأزرق ستة أوجه، نظمها الشيخ شمس الدين ابن الجزري في بيتين من الطويل...، ونظمتها في بيتين من الرجز، وهما:
وإن تصل مبدلاً الآن ومدّ لأزرق الأولى وثلاث الأخرى
وعدّ توسط كل منهما وقصره والسادس التوسط فالقصر له (٣)

٥ - قال الشيخ أبو حفص سراج الدين النشار (ت: ٩٣٨ هـ):

وعن ورش في ﴿ءَأَلْنَ﴾ على وجه البديل تسعة أوجه، وهي: تثليث همزة

(١) - شرح الطاهرة في القراءات العشر (٩٩).

(٢) - شرح طيبة النشر (١ / ٤١٣).

(٣) - إيضاح الرموز (٦٧).

الاستفهام، وتثليث الهمزة بعد لام التعريف مع النقل، أي: المد والتوسط والقصر، فتضرب الثلاثة الأولى... واختصر الشيخ شمس الدين ابن الجزري التسعة الأولى إلى ستة أوجه، ونظمها... الخ (١).

٥- وقال النشار أيضًا في كتابه [المكرر : ١٤٣]:

وأما ورش: فالمفهوم من طريق الشاطبية أن يكون له اثنا عشر وجهًا: وهو أن يقرأ وجه إبدال همزة الوصل بعد همزة الاستفهام بالمد والتوسط والقصر، وفي حركة الهمزة الثانية المنقولة إلى اللام الساكنة ثلاثة أوجه: فتضرب ثلاثة في ثلاثة: بتسعة، وفي وجه التسهيل في همزة الوصل ثلاثة في الثانية، فهذه اثنا عشر وجهًا، ولم يرض الشيخ شمس الدين الجزري منها إلا ستة أوجه وقد نظمها في بيتين... الخ.

٦ - قال الإمام شهاب الدين الطيبي (ت: ٩٧٩ هـ):

الآن لأزرق فيه إن وصل	ستة أوجه على وجه البديل
تثليثٌ مديهِ ومدُّ الأول	مع قصرٍ أو توسطٍ ثانٍ
ويلي توسطَ الأولِ قصرُ ما تلا	وثلث الآخر حين سهَّلا
أو اكتفى بقصره وإن وقف	فتسعةٌ مع بدل كما وُصف
من ضربه الثلاث في ثلاثة ومع	تسهيلٍ التثليث في الثاني وقع (٢)

٧- قال الإمام شهاب الدين بن عبد الحق السنباطي (ت: ٩٩٥ هـ):

وأن في ﴿ ءَأَلَّن ﴾ في يونس بحسب الاعتداد بالعارض وعدمه على الاستثناء وعدمه ستة أوجه، ذكرها - أي: الإمام ابن الجزري - في هذين

(١) - البدور الزاهرة (١٢٨).

(٢) - التنوير لما زاده النشر للسبعة البدور (١٣٩ - ١٤٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
البيتين ... الخ (١).

٨ - قال العلامة سلطان مزاحي (ت: ١٠٧٥ هـ):

وأما ﴿ءَامَنْتُمْ بِئِهٖ ءَأَلْفَنَ﴾: فاعلم أن الذي حرره ابن الجزري في ﴿ءَأَلْفَنَ﴾ ستة أوجه... الخ. فعلى القول بلزوم البدل يلتحق بباب حرف المد الواقع بعد الهمز، ويصير حكمها حكم ﴿ءَأَمَنَّ﴾ فيجري فيها للأزرق: المد والتوسط والقصر... الخ (٢).

ثم ذكر كلام ابن الجزري من النشر في هذه المسألة، وقد سبق ذكره .

٩ - قال العلامة محمد بن قاسم البقري (ت: ١١١١ هـ): الآن فيه ستة من أوجهٍ وذا على إبدالها في الأوجهِ وامتد ووسط واقصرن في الآل لكن على المد ثلاثة تلي بالمد مع توسط والقصر في الآن قد جاء بغير نكر (٣)

١٠ - قال العلامة المحقق نور الدين الصفاقسي (ت: ١١١٨ هـ):

قال المحقق - ابن الجزري - فعلى القول بلزوم البدل يلتحق بباب حرف المد الواقع بعد همز فيصير حكمها حكم ﴿ءَأَمَنَّ﴾ فيجري فيها للأزرق المد والتوسط والقصر، وعلى القول بجواز البدل يلتحق بباب ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ و ﴿ءَأَلِدُ﴾ للأزرق عن ورش فيجري فيها حكم الاعتداد بالعارض فيقصر مثل ﴿ءَأَلِدُ﴾، وعدم الاعتداد به فيمد ك ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾، ولا يكون من باب ﴿ءَأَمَنَّ﴾ وشبهه، فلذلك لا يجري فيها على هذا التقدير توسط... الخ (٤).

(١) - شرح ابن عبد الحق السنباطي على حرز الأني (١١٢).

(٢) - رسالة في أجوبة المسائل العشرين (١١).

(٣) - منظومة مشكل القرآن [٣٢].

(٤) - غيث النفع في القراءات السبع (٢ / ٩٦١).

وتابع الإمام ابن الجزري أيضاً على هذه الأوجه التي ذكرها :

١٠- الأستاذ يوسف أفندي زاده (ت: ١١٦٧ هـ) في كتابه: الائتلاف في وجوه الاختلاف، [١٠٢- ١٠٦].

١١- العلامة المحقق مصطفى بن عبد الرحمن الإزميري (ت: ١١٥٦ هـ) في كتابه: بدائع البرهان [١٧٢].

١٢- الشيخ العلامة أحمد الأسقاطي (١١٥٩ هـ) في كتابه: أجوبة المسائل المشكلات في علم القراءات [١١١- ١٢١].

١٣- الشيخ حامد البالوي (ت بعد: ١١٧٣ هـ) في كتابه: زبدة العرفان في وجوه القرآن [١٦٢- ١٦٣].

١٤- الشيخ محمد بن حسن المنير السمنودي (ت: ١١٩٩ هـ) في كتابه: (إتحاف حملة القرآن في رواية سيدي عثمان) - [٤٠- ٤٧].

١٥- الشيخ محمد بن خليل الطباخ (ت: بعد ١٢٥٠ هـ) في نظمه (هبة المنان في تحرير أوجه القراءان) وشرحه (فتح العلي الرحمن).

١٦- الشيخ أحمد بن شرف الأبياري (ت: ١٢٥٠ هـ) في كتابه: غيث الرحمن على هبة المنان [١٨١- ١٨٩].

١٧- الشيخ إبراهيم العبيدي (ت: ١٢٨٥ هـ) في كتابه: التحارير المنتخبة [٢٣٨- ٢٤١].

١٨- الإمام العلامة محمد بن أحمد المتولي (ت: ١٣١٣ هـ) في كتابه: فتح المعطي، وذلك حيث قال:

وأما (الئن) ففيه وقفاً اثنا عشر وجهاً: مدُّ الاستفهام وتوسيطه وقصره، ثم

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ٢٤٠
- تسهيل همزة الوصل، وعلى كل من هذه الأربعة ثلاثة العارض... الخ .
- ١٩ - الشيخ محمد بن محفوظ الترمسي (ت: ١٣٣٨ هـ) في كتابه: غنية الطلبة [٧٩٦ / ٢] .
- ٢٠ - الشيخ العلامة حسن بن خلف الحسيني (ت: ١٣٤٢ هـ) في نظمه: إتحاف البرية.
- ٢١ - الشيخ محمد هلالي الإياري (ت: ١٣٤٣ هـ) في كتابه: منظومة الطوالع البدرية [٤٤] .
- ٢٢ - العلامة الشيخ عثمان بن سليمان مراد (ت: ١٣٨٢ هـ) في رسالته: مصباح العرش في قواعد قالون وورش [٧٥ - ٧٧] .
- ٢٣ - العلامة الشيخ محمد بن عبد الرحمن الخليجي (ت: ١٣٨٩ هـ) في كتابه: شرح مقرب التحرير [١٨٧ - ١٩٥] .
- وممن أخذ بتحرير الإمام ابن الجزري من المعاصرين:
- ٢٤ - الشيخ محمد يحيى شريف في كتابه: السبيل الأوثق في تحرير رواية الأزرق [٥٥ - ٥٠] .
- ٢٥ - الدكتور بشير دعبس، وذلك حيث قال:
- وقد ذكر الإمام ابن الجزري أوجه الأزرق في هذه المسألة حالة إبدال همزة الوصل ألفاً، فله ستة أوجه جمعها في بيتين... وذكرهما، ثم قال: أي: على المد الأولى الثلاثة في الثانية (المد والتوسط والقصر) وعلى توسط الأولى (التوسط والقصر) وعلى القصر: القصر... الخ. اختلاف وجوه طرق النشر [٢٨١] .

٢٦ - الشيخ علي بن سعد الغامدي، وذلك في كتابه: تحريرات ابن الجزري للقراءات العشر [٥٦-٥٧]، وكذلك في نظمه: مطلع الفجر [١٥].

٢٧ - الدكتور أحمد الخلفي، وذلك في نظمه: نشر البشر في تحريرات طيبة النشر [٩ - ١٠].

٢٨ - وقال بعض المعاصرين:

وقل عنه في الآن ستة أوجهٍ على وجهٍ تسهيلٍ لذي وصله تُجرى
على المدِّ في الأولى يجوزُ ثلاثةٌ وإن وُسِّطتْ وُسِّطَ وزد معه القُصرا
وإن قُصرت فاقصر وأيضاً فثلثن على وجه تسهيلٍ له الهمزة الأخرى

٢٩ - وقال الدكتور علي توفيق النحاس:

وقد أفاض المحررون في ذكر الأوجه المستنبطة من الشاطبية في هذه الكلمة، إلا أنه يكفيننا ما ذكره صاحب النشر من أوجه الأداء فيها، ومجمل القول الذي ذكره ابن الجزري في النشر أن فيها لورش على وجه الإبدال ستة أوجه نقتصر عليها، وهي... وذكرها ثم قال: فهي ستة أوجه واضحة جلية لنا أن نأخذ بها ونكتفي بها دون الأوجه الكثيرة التي أفاض فيها علماء التحريرات... الخ، [التحفة السنّية: ٣٥].

• هذه بعض الأقوال التي وقفتُ عليها لبعض المحققين والمحررين من أهل الأداء، بدءاً بالإمام ابن الجزري وإلى يومنا هذا، وكلُّهم قد أخذوا بما حرره محررُ الفن الإمام ابن الجزري في النشر.

• ثم جاء بعد ذلك الإمام المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - فأخذ في كتابه في رواية ورش بما حرره الإمام ابن الجزري ونصَّ عليه في هذه الكلمة من الأوجه الستة على

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وجه البدل ، ولكنه رجع عن هذا القول بعد ذلك ومنع وجهين من هذه الأوجه الستة، وهما: التوسط في الأولى والثانية ، والتوسط في الأولى وقصر الثانية .
أي أنه منع الإبدال مع التوسط مطلقاً في همزة الوصل، وأجاز فيها الإبدال مع المد والقصر فقط، وكذلك التسهيل مع القصر.

• قال في الروض النضير:

٩٠ - وَحُرِّرَ فِي الْآنَ سِتَّةَ أَوْجِهٍ عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ إِذَا كَانَ مُوَصَّلاً
٩١ - فَمُدَّ وَثَلَّثَ ثَانِيًا ثُمَّ وَسَّطَنُ وَفِي الثَّانِ وَسَّطُ وَأَقْصُرًا وَأَقْصُرًا كِلَا
٩٢ - وَفِي كُلِّ وَجْهِ ثَلَاثُ الْلَامِّ وَأَقِفاً وَثَلَّثَ عَلَى التَّسْهِيلِ وَقَفًّا وَمَوْصِلاً

ثم شرحها فقال: والذي يتحرر من ذلك عند الوصل ستة أوجه:

مدُّ الأولى مع ثلاثة الثانية، وتوسط الأولى مع توسط الثانية، وقصرها دون مدّها، وقصرهما. ثم ذكر ما فيها وصلًا بما قبلها ... ، ثم قال:

وَهَذَا عَلَى مَا اخْتَارَهُ شَمْسُ دِينَنَا هُوَ الْجَزْرِيُّ الْحَبْرُ وَاصْعَ لِمَا انْجَلَا
عَلَى الْأَصْلِ فَاْمُدُّ مُبْدِلًا وَكَذَا أَقْصُرًا لِلْفِظِ، وَلَا مَا مِثْلَ آمَنْتُمْ اجْعَلَا
عَلَى الْمَدِّ فَاسْتَنْ لِلثَّقَلِ وَأَقْصُرًا وَمَعَ قَصْرِكَ الْأُولَى سِوَى الْقَصْرِ
أَهْمِلَا وَكَالْمَدِّ تَسْهِيلٌ وَفِي الْلَامِّ مُطْلَقًا لَدَى وَقَفِكَ التَّثْلِيثُ خُذْهُ مُحْمَدِلَا

ثم قال شارحًا: هذا الذي ذكرناه من الوجوه في هذه المسألة هو على ما اختاره الشمس ابن الجزري - رحمته الله - .

ثم الآن نقول: لا يخفى أن إلحاق الألف الأولى من ﴿ءَأَلَنَ﴾ بباب ﴿ءَأَمَنَ﴾ وشبهه للأزرق فيه نظر؛ لأن مدّها لازم، وإنما تغير سببه وهو السكون بحركة النقل، فوجب حينئذ أن يكون كظائره من نحو ﴿أَلِعَاءَ إِنْ أَرَدَنَّ﴾ في وجه إبداله

مدًّا للأزرق و ﴿ الرَّ ① أَحْسِبَ ﴾ حالة النقل... وشبه ذلك، فيجري فيها حكم الاعتداد بالعارض فتُقصِر، وعدمه فتُمدُّ، ولا وجه للتوسط.

ثم استطرد الإمام المتولي في الرد على الإمام ابن الجزري في تجويزه التوسط في الهمزة الأولى مع توسط وقصر الثانية، وأبطل هذين الوجهين، ثم قال: ثم إذا تأملته ظهر لك في هذه الكلمة على انفرادها سبعة أوجه وصلًّا، وتسعة وقفًا... الخ. ثم قال:

وهذا نظم مفيد جامع لما تقدم:

بدأت بحمد الله والشكر سرمدًا	وصليت تعظيمًا على خير من هدى
وسلمت تسليمًا يليق بقدره	وآل وأصحاب ومن بهم اقتدى
وبعد ففى آلان سبعة أوجه	لورش على القول الذى لن يفندا
فأبدل لهمز الوصل مدًّا وأشبعًا	وفى اللام ثلث فيهما اقصر لترشدا
على الأصل يأتى مد الأولى وقصرها	لعارض نقل والموسط أبعدا
فلا تعتبر إلحاقها بكأمنت	لمن ألزم الإبدال منهم بل اردُّدا ^(١)

وعلى ذلك يكون الإمام المتولي هو أول من خالف الإمام ابن الجزري - فيما أعلم - في هذا التحرير، وردَّ هذين الوجهين اللذين ذكرهما الإمام ابن الجزري ونصَّ عليهما في النشر والتقريب، وتابعه على ذلك كلُّ من جاء بعده إلى زمن الإمام المتولي رَحِمَهُ اللهُ.

(١) - الروض النضير (٢٤٠ - ٢٥٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿﴾
 ثم تابع الإمام المتولي على تحريره كثير ممن جاء بعده من المحررين،
 وهذه بعض أقوالهم:

١- قال الشيخ رضوان المخللاتي [ت: ١٣١١ هـ]:

وأما التوسط فيها على رواية ورش على أنها ملحقة بباب ﴿ءَأَمْنَمُ﴾ وشبهه
 عند من يرى لزوم البدل، ففيه نظر؛ لأنه لا يخرج عن كونه اعتدادًا بعارض
 اللفظ... الخ. على أنه نُقل عن ابن الجزري أنه قال في رسالته الإعلان: ولا
 أعلمه - أي: التوسط - في الأولى مذهب أحد بالنص. اهـ أفاده شيخنا محمد
 المتولي، فيتحصل أن الألف الأولى فيها المد والقصر فقط؛ لأنها من باب
 حرف المد اللازم الذي تغير سببه... الخ^(١).

٢ - قال الشيخ عثمان بن راضي السنطاوي (ت: ١٣٢٠ هـ):

وهمزًا للاستفهام في آلان فاقصرن	ومدُّ لنا قِل وتوسيطًا أهْمِلا
كما قال متولي وأوصى بمنعه	وفي الحرز لم يذكر وطيبته العلا
وفيهما رجوح المد والقصر جائزٌ	إذ السبب المعلوم للمدِّ حُولا
ومن نقل التوسيط في كتب له	ولم يأت بالبرهان عنه فأعْضِلا
وما كلُّ منقولٍ عليه معوَّلٌ	ففي الحرز ميل في يوارِي وأُهْمِلا
ولا فرق بين آلان في النقل والبغا	وللأزرق التوسيطُ ما صحَّ مبدلا ^(٢)

(١) - ما رواه ورش في موضعي ﴿ءَأَلَنَ﴾ من طريق حرز الأمانى [١٨].

(٢) - النفائس المطرّبة في تحريرات الطيبة [١٥ - ١٦].

٣- قال الشيخ العلامة علي محمد الضباع (ت: ١٣٧٦ هـ):

فائدة: اختلف أهل الأداء عن ورش في هذه الكلمة اختلافاً كثيراً، وأفردها بعضهم بالتأليف، والحق الذي لا محيص عنه ولا يجوز الأخذ بخلافه: أن ورشاً له فيها على انفرادها سبعة أوجه وصلاً، وتسعة وقفاً: إبدال همزة الوصل مع المد والقصر... الخ. [إرشاد المرید: ٥٨].

وقال الشيخ الضباع أيضاً في كتابه المطلوب [٢٨ - ٢٩]:

وأما ﴿ءَأَلَّنَ﴾: فبالنظر لتغير سبب المد فيها، وهو السكون بحركة النقل، يجري فيها حكم الاعتداد بالعارض فتقصر وعدمه فتمد، ولا وجه للتوسط؛ لقول صاحب النشر في عارض الحركة والسكون ما نصّه: لا يجوز التوسط فيما تغير سبب المد فيه. اهـ

وهذا منه لا محالة خلافاً لبعضهم، وعليه: فالذي يجوز في هذه الكلمة سبعة أوجه وصلاً، وتسعة وقفاً: إبدال همزة الوصل مع المد والقصر، ثم تسهيلها... الخ.

وقال أيضاً في: (مختصر بلوغ الأمانة: ٣٠): بعد أن شرح الشيخ الضباع كلام الشيخ خلف الحسيني في نظمه (إتحاف البرية) على ما حرره الإمام ابن الجزري في النشر، قال معقّباً بعد ذلك:

▣ تنبيه:

قد منع شيخ مشايخنا العلامة المتولي أخيراً وجه توسط الألف الأولى من ﴿ءَأَلَّنَ﴾ وأسقط ما تفرع عليه من الأوجه في جميع الحالات المتقدمة، حيث قال في روضه... الخ.

٤- العلامة الشيخ عبد الفتاح عبد الغني القاضي (ت: ١٤٠٣ هـ)، وذلك في كتابه البدور الزاهرة [٣٨١ - ٣٨٤]، وكذلك في النظم الجامع، والوافي.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

٥ - العلامة عامر السيد عثمان (ت: ١٤٠٨ هـ) في كتابه: فتح القدير [٧٠-٧١].

٦ - وقال العلامة أحمد عبد العزيز الزيات (ت: ١٤٢٠ هـ):

وَأَلَانَ إِن أَبَدَلْتَ بِالْقَصْرِ فَاقْصُرْنَ لَامٍ وَثَلَّثَ إِن تُطِلَّ أَوْ تُسَهَّلَا

ثم قال شارحًا: في ﴿ءَأَلَّنَ﴾ موضعي يونس سبعة أوجه:

ثلاثة اللام على الإبدال مع المد، وكذا على التسهيل.

والسابع: قصر اللام على الإبدال مع القصر^(١).

٧ - قال العلامة إبراهيم السنودي (ت: ١٤٢٩ هـ):

وَأَلَانَ إِن أَبَدَلْتَ بِالْقَصْرِ فَاقْصُرَا لَامٍ وَثَلَّثَ إِن تُطِلَّ أَوْ تُسَهَّلَا

على الأصل يأتي مدُّ الأولى وقصرُها لعارض من نقل والتوسيطَ أبطلا

فلا تعتبر إلحاقها بـ كآمنت لمن ألزم الإبدال منهم بل أهملًا

توسيطك المدين فيه تصادمٌ ففيه اعتبار اللفظ والأصل عُوَلَا^(٢)

٨ - قال العلامة عبد الرازق علي موسى (ت: ١٤٢٩ هـ):

"إلا إذا عرض تحرك اللام، وذلك في ﴿ءَأَلَّنَ﴾ موضعي يونس على قراءة

نافع حيث يقرؤها بالنقل، فيجوز فيها حيثئذ المد للساكن، والقصر اعتدادًا

بحركة النقل، ولا يجوز التوسط وإن قال به بعضهم؛ لأن مداها لا زم، وغاية

الأمر أنه لتغير سببه وهو السكون، وجب إلحاقه بنظائره من نحو: ﴿أَلْبَغَاءَ إِن﴾،

كما تقدم في باب المد والقصر...". [الفتح الرحماني: ١١٢].

(١) - شرح تنقيح فتح الكريم [٦٨].

(٢) - منظومة اللبدر المنير [٨٩٤].

٩ - قال العلامة محمد جابر المصري (ت: ١٤٩٠ هـ):

وَحُرِّرَ فِي آلَانٍ سَبْعَةٌ أَوْجِهٍ عَلَى مَدِّ الْأُولَى ثَلَاثُ اللَّامِ نَاقِلًا
وَأَيْضًا عَلَى التَّسْهِيلِ تَأْنِي ثَلَاثَةٌ وَقَصْرٌ بِقَصْرِ جَاءِ عَنْهُ مَعْدَلًا (١)

١٠ - العلامة محمد إبراهيم سالم (ت: ١٤٣٠ هـ)، وذلك في كتابه: التحفة المرضية [١ / ٣٦٤ - ٣٧٠]، وكذلك في فريدة الدهر [٣ / ٤٣].

١١ - قال الشيخ محمد تميم الزعبي:

التحقيق ألا يؤخذ في الألف الأولى من ﴿ءَأَلْنَ﴾ بالتوسط خلافاً لمن أخذ به من المحررين ، ثم قال معقّباً: أخذ بعض المحررين بوجه توسط الألف الأولى من ﴿ءَأَلْنَ﴾ مع توسط وقصر الثانية؛ بناءً على إلحاق الألف الأولى بباب ﴿ءَأَمَنَّ﴾، وهذان الوجهان ذكرهما ابن الجزري احتمالاً وليس بالنص عن أحد، ولذلك منعهما الإمام المتولي أخيراً... الخ (٢).

• من خلال ما سبق يتبين لنا أن الإمام ابن الجزري قد حرر الخلاف في كلمة ﴿ءَأَلْنَ﴾ في النشر والتقريب، وذكر أن فيها تسعة أوجه، ستة على وجه الإبدال، وثلاثة على وجه التسهيل.

وتابعه على ذلك - فيما أعلم - كلُّ مَنْ جاء بعده من المحققين والمحررين من أهل الأداء إلى أن جاء الإمام المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - فتابعه على هذا التحرير في بداية أمره، ولم يذكر غيره في كتابه: (فتح المعطي)، وهذا الكتاب في شرح رواية ورش وتحريرها من طريق الشاطبية.

(١) - شرح مختصر قواعد التحرير [٩] .

(٢) - شرح تنقيح فتح الكريم (٧٣ - ٧٤) .

عزواوجه الخلف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❧
ولكن الإمام المتولي اجتهد في المسألة بعد ذلك اجتهاداً آخر، نتج عنه أنه
منع وجه التوسط في همزة الاستفهام وما يتعلق به في الحالات الخمس لهذه
الكلمة.

١٢- قال العلامة محمد بن عبد الرحمن الخليجي:

إذا اجتمعت ﴿ءَأَلَّنَ﴾ مع بدلٍ قبلها، ووصلت بما بعدها... كان فيها سبع
وعشر من الأوجه، وتحتم الأخذ بها؛ لأنها هي التي حررها العلامة سلطان ناقلاً
لها عن شيوخه، وبها أخذ أئمة المحررين، ومنهم الشمس المتولي المتوفى سنة
(١٣١٣ هـ) في شرح مفردته لورش، ولا يُعتبر عدولُه عنه؛ لأنه رأيٌ تمذهب به
في آخر حياته، فهمه من بعض الكتب، ولم يقرأ به كما يفيد تآليفه وإقراؤه^(١).

❖ من خلال ما سبق يتبين لنا أن أهل الأداء قد اختلفوا في هذه الكلمة على
ثلاثة أقوال:

القول الأول: إن فيها اثنا عشر وجهًا وصلًا ووقفًا:

وهذا قول أبي حفص النشار (ت ٩٣٨)، قال في البدور الزاهرة (١/٤٠٢):
"وعن ورش في ﴿ءَأَلَّنَ﴾ على وجه البدل تسعة أوجه، وهي: تثليث همزة
الاستفهام، وتثليث الهمزة الهمزة بعد لام التعريف مع النقل، أي: المد
والتوسط والقصر، فتضرب الثلاثة الأولى بتسعة، وله على وجه التسهيل ثلاثة
في الثانية" (اه).

وهذا الذي عليه العمل عند أهل المغرب من طريق الشاطبية وغيرها.
وبيان ذلك: أن نافعاً يقرأ هذه الكلمة بنقل حركة الهمزة التي بعد اللام إلى
اللام ويسقط الهمزة، ولما كان من مذهب الأزرق عن ورش مد حرف المد

(١) - شرح مقرب التحرير (١٩٠).

الواقع بعد الهمزة المعروف بمد البدل، فعلى وجه تسهيل همزة الوصل يكون في الألف التي بعد اللام ثلاثة البدل المعروفة له، يعنى الطول والتوسط والقصر.

فيتحصل له من ذلك على وجه التسهيل ثلاثة أوجه وصلا ووقفًا.

وأما على وجه إبدال همزة الوصل فإنه يكون قد اجتمع له في هذه الكلمة همزة محققة بعدها ألف ممدودة بعدها لام مفتوحة بعدها ألف، وهذه الفتحة على اللام فتحة عارضة لأنها حركة الهمزة المسقطة قد نقلت حركتها إلى اللام كما تقدم.

وبالنظر إلى قواعد الأزرق في مد البدل، فإن الأوجه المحتملة عقلا تكون تسعة على وجه الإبدال، حاصلة من ضرب ثلاثة البدل في الهمزة الأولى في ثلاثة البدل في الثانية، فإذا أضيفت هذه الأوجه التسعة إلى الثلاثة المتقدمة بلغت هذا العدد.

القول الثانى: إن فيها تسعة أوجه وصلاً واثنى عشر وجهًا وقفًا، وهو قول ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ وجماعة أهل الأداء بعده كالنويري، والمنصورى، وسلطان المزاحى، وعامة أهل الأداء من المشاركة إلى زمان المتولى، وعليه كان الإمام المتولى فى أول أمره، وهذا القول هو أصح الأقوال.

القول الثالث: إن فيها سبعة أوجه وصلاً، واثنى عشر وجهًا وقفًا، وهو قول المتولى آخرًا، ومن تابعه من أهل الأداء كأمثال الشيخ الضباع، والشيخ عامر عثمان، والشيخ الزيات، وأكثر أهل الأداء إلى زماننا هذا.

وبيان ذلك: أنه قد صحح العلامة ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ من الأوجه الاثنى عشر المذكورة تسعة أوجه فقط وصلاً، ستة على وجه إبدال همزة الوصل، والثلاثة التي على وجه تسهيلها، ومنع ثلاثة أوجه على وجه الإبدال، هذا فى حالة

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الوصل ، وأما في حالة الوقف: فيجوز عنده كما يجوز عند غيره الأوجه الاثنا عشر كلها ، فلا خلاف بينهم في حالة الوقف، وإنما الخلاف بينهم في حالة وصل هذه الكلمة بما بعدها فقط .

وقد نظم الأوجه الثلاثة التي على وجه التسهيل العلامة أحمد بن أسد الأميوطي المتوفى سنة ٧٨٢ فقال متمما لكلام شيخه ابن الجزري:

وَفِي وَجْهِ تَسْهِيلٍ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ بَثَانٍ فَقَطْ مَعَ قَصْرِ أَوْلِهِ فَادِرِ
قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ مَبِينًا لِمَا خَذَ تِلْكَ الْأَوْجُهَ الْمَذْكُورَةَ:

" وَأَمَّا وَرَشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فَلَهُ حُكْمٌ آخَرٌ - يعنى خلافا لقالون وأبى جعفر - مِنْ حَيْثُ وَقُوعِ كُلِّ مِنَ الْأَلْفَيْنِ بَعْدَ الْهَمْزِ، إِلَّا أَنَّ الْهَمْزَةَ الْأُولَى مُحَقَّقَةٌ، وَالثَّانِيَةَ مُعَيَّرَةٌ بِالنَّقْلِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ الَّتِي نَشَأَتْ عَنْهَا الْأَلْفُ الْأُولَى، وَفِي تَسْهِيلِهَا بَيْنَ بَيْنٍ: فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى إِبْدَالَهَا لِأَزْمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَاهُ جَائِزًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَسْهِيلَهَا لِأَزْمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَاهُ جَائِزًا .

فَعَلَى الْقَوْلِ بِلُزُومِ الْبَدَلِ يَلْتَحِقُ بِبَابِ الْمَدِّ الْوَاقِعِ بَعْدَ هَمْزٍ، وَيَصِيرُ حُكْمُهَا حُكْمَ ﴿أَمَّنْ﴾ فَيَجْرِي فِيهَا لِلْأَزْرَقِ الْمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ .

وَعَلَى الْقَوْلِ الْآخَرِ بِجَوَازِ الْبَدَلِ يَلْتَحِقُ بِبَابِ ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ و ﴿ءَأَلِدُ﴾ لِلْأَزْرَقِ عَنِ وَرَشٍ، فَيَجْرِي فِيهَا حُكْمُ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، فَيُقْصَرُ مِثْلُ: ﴿ءَأَلِدُ﴾ وَعَدَمُ الْإِعْتِدَادِ بِهِ فَيَمُدُّ كَ ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ وَلَا يَكُونُ مِنْ بَابِ ﴿ءَأَمَّنْ﴾ وَشَبِيهِهِ، فَذَلِكَ لَا يَجْرِي فِيهَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَوَسُّطًا ."

ثم قال: " وَتَظْهَرُ فَائِدَةٌ هَذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ فِي الْأَلْفِ الْآخَرَى: فَإِذَا قُرِئَ بِالْمَدِّ فِي الْأُولَى: جَازَ فِي الثَّانِيَةِ ثَلَاثَةٌ، وَهِيَ: الْمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ .

وَإِذَا قُرِئَ بِالتَّوَسُّطِ فِي الْأُولَى: جَازَ فِي الثَّانِيَةِ وَجْهَانِ، وَهُمَا التَّوَسُّطُ
وَالْقَصْرُ، وَيَمْتَنِعُ الْمَدُّ فِيهَا مِنْ أَجْلِ التَّرْكِيبِ وَإِذَا قُرِئَ بِقَصْرِ الْأُولَى: جَازَ فِي
الثَّانِيَةِ الْقَصْرُ لَيْسَ إِلَّا". اهـ بتصرف.

فهذه ستة أوجه وصلا على وجه إبدال همزة الوصل، يضاف إليها الثلاثة
الأوجه التي على تسهيل الهمزة فتصير جملة الأوجه تسعة وصلا، واثنان عشر
وقفا.

وقد نظم ذلك الإمام المتولى في فتح الكريم، وقد سبق ذكر ذلك.
فهذا ما قرره الإمام المتولى أول أمره، ثم ظهر له تحرير آخر في هذه الكلمة،
فمنع رَحَلَهُ وَجْه التوسط في الهمزة الأولى، فأسقط بذلك وجهين آخرين على
وجه الإبدال، وهما توسط الأولى مع توسط الثانية وقصرها. فصارت الأوجه
على قوله سبعة وصلا، واثنى عشر وقفا.

ونظم رَحَلَهُ الأوجه السبعة المذكورة، وقد سبق ذكرها.

وقد نظم السبعة المذكورة أيضاً الشيخ محمد جابر المصري (ت: ١٤٩٠ هـ)
فقال في مختصر قواعد التحرير:

وَحُرِّرَ فِي آلَانِ سَبْعَةٌ أَوْجُهُ عَلَى مَدِّ الْأُولَى ثَلَاثُ اللَّامِ نَاقِلًا
وَأَيْضًا عَلَى التَّسْهِيلِ تَأْتِي ثَلَاثَةٌ وَقَصْرٌ بِقَصْرِ جَاءِ عَنْهُ مَعْدَلًا

قال المتولى مبينا وجه منعه ذينك الوجهين في الروض النضير (٢٤٥):

" لا يخفى أن إلحاق الألف الأولى من ﴿ءَأَلَّنَ﴾ بباب ﴿ءَأَمَنَّ﴾ وشبهه
للأزرق فيه نظر؛ لأن مدّها لازم، وإنما تغير سببه وهو السكون بحركة النقل،
فوجب حينئذ أن يكون كظائره من نحو ﴿أَلِغَاءَ إِنْ أَرَدَنَّ﴾ في وجه إبداله مدًّا
للأزرق و ﴿الْمَ ① أَحْسَبَ﴾ حالة النقل... وشبه ذلك، فيجري فيها حكم
الاعتداد بالعارض فتُقتصر، وعدمه فُتُمدُّ، ولا وجه للتوسط."

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

قال: "وقال في النشر آخر باب المد والقصر ما نصه: "

لَا يَجُوزُ التَّوَسُّطُ فِيمَا تَغَيَّرَ سَبَبُ الْمَدِّ فِيهِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَيَجُوزُ فِيمَا تَغَيَّرَ سَبَبُ الْقَصْرِ نَحْوُ ﴿ نَسْتَعِيرُ ﴾ فِي الْوَقْفِ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهِمَا وَعَدَمِهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمَدَّ فِي الْأَوَّلِ هُوَ الْأَصْلُ، ثُمَّ عَرَضَ التَّغْيِيرُ فِي السَّبَبِ، وَالْأَصْلُ أَنْ لَا يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ فَمَدَّ عَلَى الْأَصْلِ، وَحَيْثُ اعْتَدَّ بِالْعَارِضِ قُصِرَ إِذَا كَانَ الْقَصْرُ ضِدًّا لِلْمَدِّ، وَالْقَصْرُ لَا يَتَفَاوَتُ، وَأَمَّا الْقَصْرُ فِي الثَّانِي فَإِنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ عَدَمًا لِلِإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، فَهُوَ كَالْمَدِّ فِي الْأَوَّلِ، ثُمَّ عَرَضَ سَبَبُ الْمَدِّ، وَحَيْثُ اعْتَدَّ بِالْعَارِضِ مُدًّا، وَإِنْ كَانَ ضِدًّا لِلْقَصْرِ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَفَاوَتُ طَوِيلًا وَتَوَسُّطًا، فَأَمَكَنَ التَّفَاوَتُ فِيهِ "

قال المتولي: "وأنت ترى أن ما نحن بصده من الأول" (اه).

❖ الرد على الإمام المتولي:

لا يخفى على المتأمل أن ما قرره العلامة المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - فيه نظر؛ لأن كلمة ﴿ءَالْفَنَ﴾ وإن كانت تشبه قوله تعالى: ﴿أَلْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ﴾، و ﴿الْمَ ① أَحْسِبَ﴾ من وجه، إلا أنها لا تشبههما من كل وجه، من أجل لزوم النقل في ﴿ءَالْفَنَ﴾ في رواية ورش، - بل في قراءة نافع من مشهور طريقه - دون المثالين المذكورين ونحوهما، فالهمزة في هذه الكلمة منقولٌ حركتها وصلًا ووقفًا عن ورش وقالون وعامة الطرق عن نافع، بينما النقل في ﴿أَلْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ﴾، و ﴿الْمَ ① أَحْسِبَ﴾ عارض في حالة الوصل فقط، فإذا وقفت على ﴿إِنَّ﴾ من قوله ﴿أَلْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ﴾، أو على ﴿الْمَ﴾ من ﴿الْمَ ① أَحْسِبَ﴾ لم يجز فيهما غير المد.

وأما ﴿ءَالْفَنَ﴾ فممنقولةٌ أبدًا وصلًا ووقفًا في قراءة نافع من مشهور طريقه، فصارت حركة اللام فيها شبه الأصلية أو شبه اللازمة، للزومها التحريك أبدًا

على قراءته.

من أجل ذلك استثناها جماعة من أهل الأداء من مد البدل: كابن سفيان والمهدوي وابن شريح، ونص على الخلاف فيها الشاطبي والداني في الجامع، وإنما استثوها من أجل لزوم النقل فيها، فصارت حركة اللام فيها كالأصلية، وكأن الهمزة التي بعدها لا وجود لها، فكان النظر عند هؤلاء إلى ما صارت إليه الكلمة لا إلى الأصل، فاستثوها من مد البدل من أجل ذلك.

ألا ترى أن هؤلاء المذكورين لم يكن من مذهبهم التفريق بين الهمز المحقق والمغير في مد البدل، بل مذهبهم التسوية بين نحو ﴿ءَامِنُوا﴾، و ﴿إِيْمَنَاتَا﴾، وبين نحو ﴿قُلْ أُوحِيَ﴾ و ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾، فيمدون البدل في ذلك كله ولا يعتدون بعراض النقل، وإنما استثنوا ﴿ءَالْفَنَ﴾ في موضعها لأجل لزوم نقلها في قراءة ورش.

ولنفس العلة المذكورة - أعنى لزوم النقل - أدغم نافع وأبو جعفر وأبو عمرو البصري ويعقوب التنوين من ﴿عَادًا أَلُوْلَى﴾ في اللام، وكان الأصل في ذلك أن يحرك التنوين فيها بالكسر وألا يدغم في اللام كما هو قراءة سائر القراء دون المذكورين، وما أدغم أولئك إلا من أجل لزوم النقل فيها على قراءتهم، ومن أجل تلك العلة أيضا همز قالون في أحد وجهيه الواو من {الوْلى}، وما همزها إلا من أجل لزوم النقل في حركة الهمزة إلى اللام في قراءته، فصارت حركة اللام فيها أيضا شبه الأصلية، فوقعت الواو ساكنة بعد ضمة في اللفظ فهمز الواو.

ومثل ذلك في قراءة ورش من طريق الأزرق في كلمة ﴿ءَالْفَنَ﴾ في موضعي يونس؛ لما صارت حركة اللام فيها لازمة، فأشبهت الحركة الأصلية، فألحقها

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

باب ﴿ءَامَنَ﴾ فأجرى فيها الثلاثة الأوجه المعروفة فيها، وهى المد والتوسط والقصر.

فإن قيل: فعلى هذا التقدير -يعنى لزوم حركة اللام- فإنه لا يجوز فى الألف التى بعد اللام إلا القصر ولا يجوز مد الألف بعدها، فهلاً منعتم مد البدل فى الألف الثانية؟.

فالجواب: إن ما قررناه من جواز توسط الأولى هو على أحد النَّظَرَيْنِ فى هذه الكلمة، وهو لزوم نقل حركة الهمزة فيها على قراءة نافع، وأما بالنظر إلى أصل الكلمة فإنه يعتبر وجود الهمزة قبل النقل كما هى قراءة الجمهور. فبالنظر إلى أصل الكلمة فإن فيها ثلاثة البدل المعروفة الجائزة فى سائر الباب مثل ﴿ءَامَنَ﴾ ونحوها، وكذلك فى كلمة ﴿أَلْتَنَ﴾ فى سائر القرآن غير هذين الموضوعين نحو ﴿أَلْتَنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾.

فظهر بذلك أن النظر فى هذه الكلمة على جهتين: فمن نظر إلى أصل الكلمة فى كلام العرب وفى القرآن فى سائر المواضع فإنه يجوز عنده مد البدل فيها، ومن نظر إلى ما عرض لها على قراءة نافع من التغيير بالنقل فإنه يمنع مد البدل فيها. من أجل ذلك اختلفوا فى ﴿عَادًا أَلْوَلَى﴾ على قراءة ورش أيضا فمنهم من استثنى كابن سفيان وابن شريح ومكي والمهدوي، فهؤلاء لم يمدوا الواو من أجل لزوم النقل فى قراءته، فكان نظرهم إلى ما طرأ على الكلمة من التغيير، وغيرهم من أهل الأداء نظر إلى أصل الكلمة وأن الهمزة وإن أسقطت من اللفظ فهى فى حكم الموجودة.

وهذا على القاعدة المعروفة من الاعتداد بالأصل أو الاعتداد بالعارض، وهى قاعدة مستعملة فى كثير من مسائل هذا الفن، ومراعاة الأصل هو قول الأكثرين.

ألا ترى أنهم إذا ابتدءوا ب ﴿ الْأُولَى ﴾ لقالون وأبى عمرو ويعقوب فإنهم جوزوا في مذهبهم الابتداء بها على أصل الكلمة كسائر القراء، مراعاة لما كانت عليه هذه الكلمة قبل أن يطرأ عليها النقل، كما جوزوا الابتداء بها منقولة الهمزة نظرا إلى ما طرأ عليها من التغيير في قراءتهم ، ولكنهم قدموا وجه الاعتداد بالأصل على الاعتداد بالعارض، وفي ذلك يقول الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: "

وَالْبَدْءُ بِالْأَصْلِ فَضُّلاً لِقَالُونَ وَالْبَصْرِي
 فثبت بذلك أن إلحاق كلمة ﴿ ءَأَلْفَنَ ﴾ بباء ﴿ ءَأَمَنَ ﴾ وتجويز ثلاثة البدل فيها، وأن مد الألف التي بعد اللام وتجويز ثلاثة البدل فيها؛ كل ذلك صحيح يرجع إلى القواعد المقررة في هذا الفن في هذا الباب وغيره.

ولكن لقائل أن يقول: إن إلحاق هذه الكلمة بباب ﴿ ءَأَمَنَ ﴾ كان على تقدير لزوم الحركة في اللام وأنها أشبهت الحركة الأصلية، فيكون بذلك على قاعدة الاعتداد بالعارض، لأن حركة النقل وما طرأ على الكلمة من التغيير ليس أصليا في ذاته، بينما مد البدل الذي بعد اللام هو على الاعتداد بالأصل، فحينئذ يحصل التصادم المحذور بين المذهبين، فيلزم بذلك أن يمتنع المد في الثانية على التوسط في الأولى وأن لا يجوز إلا القصر، لأن التوسط في الأولى لا يكون إلا على الاعتداد بالعارض خاصة، ومد الثانية لا يكون إلا على الاعتداد بالأصل.

وأيضاح ذلك كما أشار إليه العلامة المتولى في الروض النصير (٢٤٦):
 "إن توسيط الأولى لا يكون إلا على تقدير عدم الهمزة بعد اللام نظرا إلى اللفظ بهمزة ممدودة بعدها لام محركة ممدودة فقط -يعنى نظرا إلى عارض تحريك اللام ، وأن توسيط اللام إنما هو على تقدير وجود الهمزة بعد اللام نظرا إلى الأصل. فلم يحسن إذاً إلا القصر في الثانية على وجه توسيط الأولى" (اه).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فالجواب عن ذلك: إن حركة اللام وإن أشبهت الحركة الأصلية بسبب لزوم النقل في قراءة ورش، إلا أنها لم ترق إلى أن تشابه الحركة الأصلية من كل وجه، فكونها أشبهت الأصلية فإنها قد قويت بذلك على التأثير في الألف التي قبلها والمبدلة من همزة الوصل، لكون الإبدال عارضا، ولم تقوَ على التأثير في الألف التي بعد اللام لقوة الأصل وهو وجود الهمزة.

من أجل ذلك - والله أعلم - أخذ بعض أهل الأداء بالإطلاق في هذه الكلمة، وجوزوا الأوجه الثلاثة في الألف الثانية على الثلاثة في الأولى، فتصير الأوجه تسعة على وجه إبدال همزة الوصل، كما تقدم ذكره آنفا من قول النشار.

فإن قيل: فلم لم تأخذوا فيها بالإطلاق كما أخذ أولئك؟

فالجواب: إنما لم نأخذ بالإطلاق؛ لأنه يلزم منه التركيب، وهو ممنوع.

على أننا لا ننكر على من منع وجه توسط الألفين معا لقوة الحجة في ذلك، وأما منع التوسط في الأولى مطلقا فليس له وجه، لما قدمناه، والله أعلم.

وأما ما حكاه الإمام المتولى، وما نقله من رسالة ابن الجزري (الإعلان في حكم الآن)، حيث قال ابن الجزري: "والسابع - يعنى من الأوجه في هذه الكلمة-: توسطهما: ولا أعلمه مذهب أحد بالنص، وإنما تحتمله عبارة الأهوازي وابن بليمة، كما تحتمل عبارتهما الثامن، وهو توسط الاول وقصر الثانى، فإن قرئ بهذا قرئ بالذى قبله، وإن منع هذا منع ما قبله".

وقول المتولى رَحْمَةُ اللهِ: "إن هذا تردد، وكلام الله منزّه عن مثل هذا".

فالجواب: إن ابن الجزري وإن تردد في إثبات الوجهين المذكورين في رسالة الإعلان المذكورة، إلا أنه قطع بصحتهما في النشر، والنشر متأخر، والآخر ينسخ الأول، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من قول العالم أو المجتهد، لكونه يكون قد حصل له إعادة نظر ومزيد اطلاع يوجب له زيادة في العلم، وهو قد قال

في النشر: " فَخُذْ تَحْرِيرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِجَمِيعِ أَوْجُهَيْهَا وَطُرُقَيْهَا وَتَقْدِيرَاتِهَا، وَمَا يَجُوزُ وَمَا يَمْتَنِعُ، فَلَسْتَ تَرَاهُ فِي غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ لَكَ، وَلِي فِيهَا إِمْلَاءٌ قَدِيمٌ لَمْ أَبْلُغْ فِيهِ هَذَا التَّحْقِيقَ " (اه).

فهذا ناسخ لما قبله وقاضٍ عليه.

وقوله رَحِمَهُ اللهُ: " وكلام الله منزه عن هذا " لا وجه له هاهنا، لأن التردد المنزه عنه كلام الله يكون في وجه لم تثبت القراءة به، أو لم يرد من وجه صحيح، أو خالف العربية أو الرسم، وأما تردده هاهنا فهو في تركيب وجه صحيح مقروء به على وجه صحيح مقروء به، ولا خلاف في جواز ذلك طالما أنه لم يخرج عن الشروط الثلاثة التي وضعها العلماء أساساً لقبول القراءة، وإنما يمنع هذا في حالة الرواية دون حالة العبادة إن كان لم يرد مثل هذا التركيب عن أُسْنِدٍ إليه، على خلاف بين أهل الأداء في مقدار الجائز من ذلك، فإن احتملت عبارة المروى عنه مثل هذا التركيب، فإنه لا مانع منه على الصحيح.

وأما قول المتولى: " إن القصر في الثاني مبنى على اعتبار العارض في الهمز المغير مطلقاً للأهوازي وابن بليمة، وتمثيل ابن بليمة بـ ﴿ ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ ﴾ يَا بَاه، لأنه من الهمز المتغير، وأما الأهوازي عن الأزرق فليس من طرق الطيبة " (اه).
فالجواب عنه: إن ما قاله في شأن الأهوازي فهو صحيح؛ لأنه لم يسند في النشر طريق الأزرق من الوجيز، بل لم يكن في كتاب الوجيز طريق الأزرق أصلاً، بل هو في كتاب الموجز، ولم يسنده أيضاً في النشر، ولا أسند طريق الأزرق من طريق الأهوازي مطلقاً.

وأما تمثيل ابن بليمة بـ ﴿ ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ ﴾ فإنه محتمل للوجهين، لأن هذه الكلمة همزتها محققة في الابتداء منقول حركتها إلى ما قبلها في الوصل، فيحتمل أنه أراد بالتمثيل حالة الابتداء، بل هو الأظهر من تمثيله، لأنه لو أراد المغير

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

لقال: ﴿ قَدِيرٌ ﴾ ۞ ءَأَمَنَ الرَّسُولُ ﴿ ۞ ، وعلى القاعدة الأصولية أن ما تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال، فإنه لم يكن سبيل إلى رد هذا الوجه من طريق ابن بليمة بهذا التعليل. والله أعلم.

على أن ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ خَرَجَ هذين الوجهين المذكورين في كتاب النشر من كتابي التيسير والشاطبية زيادة على ما ذكره من الطرق في رسالة الإعلان، وزاد تخريج وجه توسطهما معا من طريق أبي القاسم ابن خاقان شيخ الداني؛ كما سيأتي تفصيله من كلام ابن الجزري.

وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ أبا عمرو الداني رَحِمَهُ اللهُ وَإِنْ حكى الوجهين من التسهيل والإبدال في كتاب التيسير، إلا أنه ذكر فيه وجه لزوم البديل عند الأكثرين، قال في كتاب التيسير (١٠٠) وذكر هذا الباب: " ولم يحققها -يعنى همزة الوصل- أحد منهم ولا فصل بينها وبين التي قبلها بألف لضعفها ولأن البديل في قول أكثر القراء والنحويين يلزمها".

فذكر فيه وجه لزوم البديل، وهو الذي يُخَرَّجُ عليه هذا الوجه، وطريق التيسير هو من قراءته على أبي القاسم بن خاقان، فعلى وجه لزوم البديل في همزة الوصل، تلتحق هذه الكلمة عنده بباب ﴿ ءَأَمَنَ ﴾ فيجوز فيها التوسط، ولما كان طريق ابن خاقان هو من جملة طرق الشاطبية، جاز تخريج هذا الوجه من الشاطبية كالتيسير.

ولم يكن له دافع من هذا الوجه، لأنه محتمل احتمالا قويا من طريقيهما، بل هو الأظهر من طريق ابن خاقان. والله أعلم.

وأما قول المتولى رَحِمَهُ اللهُ في الروض (٢٤٧): "إن إلحاق ﴿ ءَأَلْفَنَ ﴾ على وجه الإبدال بباب ﴿ ءَأَمَنَ ﴾، يلزم منه إلحاق ﴿ ءَأَلْدُ ﴾ ونحوها بباب ﴿ ءَأَمَنَ ﴾ عند من يرى إبداله لازما كصاحب التبصرة والتيسير والتجريد غيرهم بالأوّل؛ لأن

الحركة فيه أصلية الذات والمحل، فهي أجدر وأحق بالاعتداد بها من المنقولة، ولم يعتبروا فيها إلا القصر، فاتجه ما قلناه "(اه).

فالجواب عن ذلك من ثلاثة أوجه:

أولها: إن هذا قياس مع الفارق، لأن إبدال همزة الوصل من ﴿ءَأَلْنَ﴾ ﴿ءَأَلْدُ﴾ وبابه قياسي، وهو الأوجه من جهة اللغة، وهو قول أكثر النحاة، وهو متفق على صحته وجوازه عند القراء والنحاة، بينما إبدال الهمزة الثانية من ﴿ءَأَلْدُ﴾ وبابه سماعي، وهو مخالف للقياس.

وقد رده جماعة من القراء والنحاة وَضَعُوهُ جَدًّا، ولم يأخذ به الكثير منهم، كابن غلبون وغيره. كما أن مَدَّ الألف المبدلة من ﴿ءَأَلْنَ﴾ هو الأصل للساكن بعدها، بينما مد الألف من ﴿ءَأَلْدُ﴾ مخالف للأصل.

قال في النشر ١/ ٣٥٢: " لَا يَجُوزُ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مَدُّ نَحْوِ ﴿ءَأَلْدُ﴾، ﴿ءَأَمْنُ مَنْ﴾، وَ ﴿جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾، وَ ﴿السَّمَاءَ إِلَى﴾، وَ ﴿أُولِيَاءَ أَوْلِيَتِكَ﴾ حَالَةَ إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ حَرْفَ مَدٍّ، كَمَا يَجُوزُ لَهُ مَدُّ نَحْوِ ﴿ءَأَمْنُوا﴾، وَ ﴿أَيَّمَنْ﴾، وَ ﴿أَوْقِ﴾ لِعُرْوِضِ حَرْفِ الْمَدِّ بِالْإِبْدَالِ، وَضِعْفِ السَّبَبِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَى الشَّرْطِ، وَقِيلَ: لِلتَّكَافُؤِ، وَذَلِكَ أَنَّ إِبْدَالَهُ عَلَى غَيْرِ الْأَصْلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْمَدُّ أَيْضًا غَيْرُ الْأَصْلِ، فَكَافَأَ الْقَصْرَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ فَلَمْ يَمَدَّ " (اه).

فظهر بذلك أن اللازم المذكور غير صحيح، وأنه لا وجه للشبه بين ﴿ءَأَلْنَ﴾ و ﴿ءَأَلْدُ﴾ من هذه الجهة.

ثانيها: أن إجراء الأوجه الثلاثة من المد والتوسط والقصر في ﴿ءَأَلْنَ﴾ على وجه إبدال همزة الوصل قياسي عند بعضهم على قاعدتي الاعتداد بالأصل والعارض بقطع النظر عن إلحاقه بباب ﴿ءَأَمَنْ﴾، لأن المد فيه هو على قاعدة

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الاعتداد بالأصل، والقصر على الاعتداد بالعارض، وإجراء التوسط فيه هو بمثابة إعطائه منزلة بين المتزلتين كما في الوقف على عارض السكون نحو ﴿الرَّجِيرِ﴾، و ﴿نَسْتَعِيرُ﴾، بل قد يكون التوسط عند بعض هؤلاء أقوى من المد والقصر من جهة أن التحريك في اللام من ﴿ءَأَلْنَ﴾ قد أضعف سبب المد، بينما الأصل في اللام -الذي هو السكون- مَنَعَ من الأخذ بالقصر فيها، فأعطيت الألف مرتبة وسطى بينهما، فاتجه التوسط عند هؤلاء في ﴿ءَأَلْنَ﴾، وليس كذلك الحال في ﴿ءَأَلِدُ﴾ ونحوها.

وهذا الوجه المذكور قد ضعفه ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ في النشر كما تقدم، لكن ذكرته هاهنا على سبيل اعتضاد الأدلة، لا على سبيل التأصيل والأخذ به. وحينئذ على هذا التقدير فإنه يجوز إجراء الأوجه الثلاثة من المد والتوسط والقصر في الألف الثانية من ﴿ءَأَلْنَ﴾ على كل وجه من الأوجه الثلاثة في الأولى، ولعل هذا هو حجة القائلين بإطلاق الأوجه في هذه الكلمة، كما تقدم عن أبي حفص النشار وأهل المغرب.

ثالثها: إن ما ذكره الإمام المتولى رَحِمَهُ اللهُ هاهنا هو من قبيل الاحتجاج بمختلف فيه على مختلف فيه، لأن جماعة من أهل الأداء يأخذون بإجراء الثلاثة في ﴿ءَأَلِدُ﴾، و ﴿ءَأَمَنْتُمْ﴾ ونحوهما، وكذلك نحو ﴿جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾، و ﴿السَّمَاءِ إِلَى﴾، و ﴿أُولِيَاءَ أَوْلِيَّتِكَ﴾ حالة إبدالِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ حَرْفَ مَدٍّ في مذهب الأزرق عن ورش، وبه يأخذ أهل المغرب العربي في القراءة والإقراء.

قال العلامة ابن آجروم المتوفى سنة (٧٢٣) في شرحه على الشاطبية المسمى بفرائد المعاني: "فإن قيل: كيف يمد ورش الألف المبدلة في نحو ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ وبابه؟".

فالجواب أن نقول: إذا كان بعد الألف ساكنٌ مدها مشبعة لأجل ذلك الساكن، نحو ﴿ءَأَسْفَقْتُمْ﴾، و ﴿أَفَرَّرْتُمْ﴾، وإن كان متحركا جرت له ثلاثة أوجه، -وهي المذكورة له في ﴿ءَأْتِي﴾، وقد تقدمت -، وذلك في قوله تعالى ﴿ءَالِدٌ وَأَنَا عَجُوزٌ﴾، ﴿ءَأْمَنْتُمْ مِّنَ فِي السَّمَاءِ﴾ لا غير" (اه).

وبمثل ذلك قولهم في نحو ﴿جَاءَ أَجَاهُهُ﴾، و ﴿السَّمَاءِ إِلَى﴾، و ﴿أَوْلِيَاءُ أَوْلِيَّتِكَ﴾ حالة إبدال الهمزة الثانية حَرَفَ مَدٍّ، فإنهم يأخذون فيه بالثلاثة الأوجه المذكورة، وكأنهم رَاعَوْا في ذلك النظر إلى اللفظ لا إلى الأصل، وأنه في هذه الأحوال قد وقع حرف المد بعد الهمزة في اللفظ بقطع النظر عن عروض الإبدال وعدم أصالة المد في نحو ذلك، وهذا مع كونه ضعيفا، إلا أن له وجها من جهة النظر، فإن صحت الرواية بذلك؛ تحتم الأخذ به والمصير إليه، ولم يُتَلَفَّتْ إلى من صَعَفَهُ. والله أعلم.

فهذا كله يبين لك عدم صحة ما ذهب إليه الإمام المتولى رَحِمَهُ اللهُ من تضعيفه لوجه التوسط في الألف الأولى من ﴿ءَأَلْتَنَ﴾، وأن الصواب مع ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ ومن وافقه في تجويزه.

▣ تنبيه :

قول الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: "إن أبا الحسن طاهر بن غلبون وابن بليمة الذين رويَا عنه القصر في باب ﴿ءَأَمَنَ﴾ مذهبهما في همزة الوصل الإبدال لا التسهيل" (اه)، فيه نظر من جهة أن عبارة كل منهما في كتابه تقتضي التسهيل لا الإبدال، قال ابن غلبون في التذكرة: "قوله ﴿ءَالذَّكَرَيْنِ﴾: فإن همزة الاستفهام تُحقق فيها، وتسقط نبرة همزة الوصل من اللفظ، وتُمد همزة الاستفهام قليلاً، فتصير في اللفظ همزة واحدة بعدها مدة للفرق بين الاستفهام والخبر. [انظر التذكرة: ١ / ١١٥]."

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 وقال ابن بليمة: فإن همزة الاستفهام في هذه المواضع تُحَقِّق وتسقط النبرة
 التي في همزة الوصل فتمدُّ همزة الاستفهام قليلاً فتصير في التقدير نصف الألف
 للفرق بين الاستفهام والخبر، وهذا لا خلاف فيه بين القراء". [انظر تلخيص
 العبارات: ٨٩ - ٩٠].

قلت: وهذا صريح في التسهيل كما ترى، والله أعلم.
 وأيضا فإنه رَحِمَهُ اللهُ لم يذكر للهذلي صاحب الكامل إلا وجهها واحدا، وهو
 تسهيل همزة الوصل مع إشباع البدل بعد اللام، مع أنه قد ذكر في النشر
 (١/ ٣٤٢) أن صاحب الكامل مثل صاحب العنوان في احتمال عدم التسوية بين
 الهمز المحقق والهمز المغير في مد البدل، وعليه فيحتمل لصاحب الكامل ما
 يحتمل لصاحب العنوان من قصر البدل بعد اللام، فيكون له وجهان محتملان
 مثل صاحب العنوان سواء.

وأیضا فإنه رَحِمَهُ اللهُ لم يستوعب مذاهب أصحاب الكتب المسندة في طريق
 الأزرق من كتاب النشر.

فلم يذكر مذهب أبي القاسم الطرسوسي صاحب المجتبى، ولا مذهب أبي
 الطيب بن غلبون صاحب الإرشاد، ولا أبي معشر الطبري:

فأما أبو القاسم الطرسوسي: فإنه قد حكى عنه تسهيل همزة الوصل ومذهبه
 إشباع البدل، لكن لم يذكره مع أصحاب الاعتداد بالعارض، فيكون على
 الأصل، فيكون مذهبه تسهيل الأولى وإشباع الثانية مع صاحب العنوان في
 الوجه الأول من أوجه التسهيل الثلاثة.

وأما أبو الطيب بن غلبون: فإن مذهبه إبدال همزة الوصل، وقصر البدل،
 وهو ممن لا يعتد بعارض النقل. فيكون مذهبه قصر الأولى وقصر الثانية مع ابنه
 أبي الحسن، على ما قرره من مذهب أبي الحسن في النشر.

وأما أبو معشر الطبري: فإن مذهبه إبدال همزة الوصل وطريقه مد البدل وعدم الاعتداد بعارض النقل، وإن كان ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ ذكره مع أصحاب الاعتداد بالعارض، ولكن رأينا مَثَلٌ في باب مد البدل من جامعه (٣٢٨/١) ب ﴿قُلْ أَوْحَى﴾ و ﴿أَبْجَىءَادَمْ﴾، فظهر بذلك أنه ممن لا يعتد بعارض النقل، فيكون مذهبه في هذه الكلمة إشباع الأولى والثانية مثل صاحب التبصرة ومن معه.

فهذا خلاصة ما في هذه المسألة على أصح الأقوال فيها إن شاء الله .

• يُضاف إلى ما سبق من الرد على الإمام المتولي:

١- أننا نقرأ هذه القراءات العشر من طريق الإمام ابن الجزري وبأسانيده التي قرأ هو بها، وهذه الأوجه التي ذكرها الإمام ابن الجزري في النشر هي التي قرأ بها وأخذ بها واعتمد عليها دون غيرها، بل وهي الأوجه التي عزم علينا أن نأخذ بها دون غيرها ممن ذكره هو أو غيره. والدليل على ذلك: أنه نصّ في النشر على أنه قد حرر هذه المسألة من قبل، وذلك في رسالته (الإعلان) ولكنه لم يكن قد بلغ فيها هذا التحقيق الذي بلغه في النشر، فلذلك لم يعوّل على ما ذكره فيها من قبل، ولا ما ذكره غيره فيها، وإنما التعويل والاعتماد على ما ذكره في النشر فقط دون غيره.

٢- أن هذه هي المسألة الوحيدة - فيما أعلم - في كتاب النشر التي صرّح الإمام ابن الجزري بتحريرها، بل ويعزم على القارئ الذي يقرأ من طريقه بالأخذ بتحريره هذا، فيقول: فخذ تحرير هذه المسألة بجميع أوجهها وطرقها وتقديراتها، وما يجوز وما يمتنع. ومن خلال بحثه واطلاعه على كتب المتقدمين وتحقيقه وتحريره لهذه المسألة، يقول: فلست تراه - أي: تحريره لها - في غير ما ذكرت لك، ثم يصرّح بأن ما ذكره فيها قبل ذلك لم يكن قد بلغ فيه

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❶
- من التحقيق ما بلغه في النشر، ثم ينص صراحة على أنه لا ينبغي أن يُعول على غير ما ذكره في النشر؛ أي: لا يعول على غير ما في النشر، مما ذكره هو أو غيره.
- وأخيراً يقول: وقد نظمت هذه الستة الأوجه التي لا يجوز غيرها على مذهب من أبدل. فعند الإمام ابن الجزري لا يجوز على الإبدال إلا هذه الستة فقط. فإذا كنا نقرأ من طريقه، فلا ينبغي أن نأخذ إلا بما كان يأخذ به هو، وصرح به ونص عليه، بل وذكر أنه لا يُعول على غيره، ولا يجوز غيره.
- ٣ - أن الإمام ابن الجزري قد تابعه على هذا التحرير - فيما أعلم - كل من جاء بعده حتى الإمام المتولي في بداية أمره، ولكنه خالفه بعد ذلك. فمخالفة الإمام ابن الجزري هي مخالفة لما كان عليه أهل الأداء قاطبةً طيلة هذه المدة الطويلة، وردُّ للرواية والأداء طيلة هذه القرون الماضية.
- ٤ - أن الإمام المتولي لم يتابعه كل من جاء بعده على تحريره لهذه المسألة، بل خالفه كثير من المحققين والمحررين، ولم يأخذوا إلا بما حرره الإمام ابن الجزري في النشر دون غيره.
- ٥ - يكفي لعدم الأخذ بما حرره الإمام المتولي أنه - فيما أعلم - أول من قال بذلك، وهو أول من خالف الإمام ابن الجزري في ذلك، وهذا كافٍ جداً في ترك ما ذهب إليه المتولي؛ لأن القراءة سنة، يتلقاها الآخر عن الأول، ولم يتلق الإمام المتولي هذا عن الأوائل، ولم يقرأ بهذا على شيوخه، كما نص على ذلك العلامة الخليجي رَحِمَهُ اللهُ.
- ٦ - الأصل في القراءة هو اتفاق الرواية والدراية، والنص والأداء، فإذا تعارضت الدراية مع الرواية، والنص مع الأداء، فينبغي أن تُقدّم الرواية على الدراية، وأن يُقدّم الأداء على النص. فإذا كان ذلك كذلك، فإن الرواية والنص هو ما حرره الإمام ابن الجزري في النشر.

فهلّا يسعنا ما وسع الإمام ابن الجزري وكلّ من جاء بعده من المحررين
والمحققين؟ ولماذا نخالفهم ونأخذ بما انفرد به الإمام المتولي وشذّب به عنهم،
وخالف بذلك الرواية والأداء الصحيح والثابت عن الإمام ابن الجزري؟!
فهذا خلاصة القول في هذه المسألة على الأصح من أقوال أهل العلم فيه،
وإليك هذا الجدول مبينا لمذاهب جميعهم:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الوجه	اسم الطريق أو الكتاب الذي يؤخذ منه
إشباع الأولى والثانية	الشَّاطِئِيَّة، التَّجْرِيد، طريق أبي معشر
إشباع الأولى وتوسط الثانية	التَّيْسِير، الشَّاطِئِيَّة
إشباع الأولى وقصر الثانية	الهِدَايَة، الشَّاطِئِيَّة
توسط الأولى والثانية	من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح، التَّيْسِير، الشَّاطِئِيَّة
توسط الأولى وقصر الثانية	الشَّاطِئِيَّة
قصر الأولى والثانية	الشَّاطِئِيَّة
تسهيل الأولى وإشباع الثانية	الشَّاطِئِيَّة، الكَامِل، المجتبي
تسهيل الأولى وتوسط الثانية	التَّيْسِير، الشَّاطِئِيَّة، تَلْخِصِ ابْنِ بَلِيْمَة
تسهيل الأولى وقصر الثانية	من قراءة الداني على أبي الفتح، الشَّاطِئِيَّة، الكامل، تَلْخِصِ ابْنِ بَلِيْمَة

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الوجه	الطريق أو الكتاب الذي يؤخذ منه
إشباع الأولى والثانية	التَّبَصْرَة، التَّجْرِيد
إشباع الأولى وتوسط الثانية	ممتنع ^(١)
إشباع الأولى وقصر الثانية	الْكَافِي
توسط الأولى والثانية	ممتنع
توسط الأولى وقصر الثانية	من قراءة الداني على أبي الحسن
قصر الأولى والثانية	التذكرة، إرشاد أبي الطيب
تسهيل الأولى وإشباع الثانية	الْكَامِل، الْعُنُون، المَجْتَبَى
تسهيل الأولى وتوسط الثانية	تَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ
تسهيل الأولى وقصر الثانية	الْكَامِل، تَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ

تنبیه:

هذه الأوجه بُنيت على التسوية بين البدل المحقق والبدل المغير؛ أي: على عدم الاعتداد بالعارض، وهذا هو ما كان يأخذ به الإمام ابن الجزري، كما نصَّ على ذلك في النشر، فقال:

(١) - لا يأتي هذا الوجه لابن سيف؛ لأن الذي له توسط البدل عنه هو ابن بليمة، ومذهبه في همزة الوصل التسهيل وليس الإبدال.

" وَلَكِنَّ الْعَمَلَ عَلَى عَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِي الْبَابِ كُلِّهِ سِوَى مَا اسْتُشْنِيَ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَبِهِ قَرَأْتُ وَبِهِ أَخُذُ " . [النشر / ١ / ٣٥٧] . (اهـ).

وعليه فلا يكون لصاحب العنوان مثل شيخه الطرسوسي إلا وجها واحدا، وهو تسهيل همزة الوصل مع مد البدل بعد اللام، ومثله الهدلي صاحب الكامل، غير أن عبارة صاحب الكامل في مد البدل تقتضى ثبوت القصر فيه أيضا من طريقه كما حررته في غير هذا الموضوع، فيكون له الوجهان المذكوران، لكن ليس على وجه الاعتداد بالعارض، والله أعلم (١).



(١) - رسالة (خلاصة البيان في مسألة الآن) لشيخنا فضيلة الشيخ عمرو عبدالله الحلواني حفظه الله.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الخلاف الخامس عشر ﴿ آيَمَّة ﴾

وقعت كلمة ﴿ آيَمَّة ﴾ في القرآن الكريم في خمسة مواضع، وهذه الكلمة اجتمع فيها همزتان كغيرها، ولكنها تختلف عن غيرها من أن الهمزة الأولى ليست همزة استفهام، كما في سائر باب الهمزتين من كلمة .

وقد ورد فيها للأزرق وجهان، وهما: التسهيل مع عدم الإدخال، الإبدال ياء مكسورة ، كما قال في الطيبة:

أئمة سهل أو ابدل حط غنا حرم

وقال في النشر: " وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الْأُولَى لِعَيْرِ اسْتِفْهَامٍ؛ فَإِنَّ الثَّانِيَةَ مِنْهُمَا تَكُونُ مُتَحَرِّكَةً وَسَاكِنَةً: فَالْمُتَحَرِّكَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَسْرِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ (أَيَمَّة):

- ١- فِي التَّوْبَةِ [١٢]: ﴿ فَكَلِمَاتٌ كُفْرًا ﴾ .
- ٢- وَفِي الْأَنْبِيَاءِ [٧٣]: ﴿ آيَمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ .
- ٣- وَفِي الْقَصَصِ [٥]: ﴿ وَجَعَلَهُمْ آيَمَّةً ﴾ .
- ٤- وَفِيهَا [٤١]: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ آيَمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْتَارِ ﴾ .
- ٥- وَفِي السَّجْدَةِ [٢٤]: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ آيَمَّةً ﴾ .

فَحَقَّقَ الهمزتين جميعاً في الخمسة: ابن عامرٍ وعاصمٌ وحمزةٌ والكسائيُّ وخلفٌ وروحٌ. وسهلٌ الثانية فيها الباؤون، وهم: نافعٌ وأبو عمروٌ وابنٌ كثيرٌ وأبو جعفرٍ ورويسٌ. واختلِفَ عنهم في كيفية تسهيلها:

فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى أَنَّهَا تُجْعَلُ بَيْنَ بَيْنٍ، كَمَا هِيَ فِي سَائِرِ
بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ نَصَّ طَاهِرُ بْنُ سَوَارٍ، وَالْهَذَلِيُّ، وَأَبُو
عَلِيِّ الْبَغْدَادِيُّ، وَابْنُ الْفَحَّامِ الصَّقَلِيُّ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ
الْخَيْطِ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ، وَابْنُ سُفْيَانَ، وَأَبُو الْعِزِّ فِي كِفَايَتِهِ، وَمَكِّيٌّ فِي
تَبْصِرَتِهِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ صَاحِبِي التَّيْسِيرِ
وَالْتَّذِكْرَةِ وَغَيْرِهِمَا: بِيَاءٍ مُخْتَلَسَةِ الْكُسْرَةِ، وَمَعْنَى قَوْلِ ابْنِ مِهْرَانَ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ
غَيْرِ مَمْدُودَةٍ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ مِنْهُمْ إِلَى أَنَّهَا تُجْعَلُ يَاءً خَالِصَةً، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ شُرَيْحٍ فِي كَافِيهِ، وَأَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ فِي إِرْشَادِهِ، وَسَائِرُ الْوَاسِطِيِّينَ (١)، وَبِهِ
قَرَأَتْ مِنْ طَرِيقِهِمْ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مُؤْمِنٍ فِي كَنْزِهِ: "إِنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْمُحَقِّقِينَ يَجْعَلُونَهَا يَاءً
خَالِصَةً". وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَالِدَانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانَ وَالْحَافِظُ أَبُو
الْعَلَاءِ وَالشَّاطِئِيُّ وَغَيْرُهُمْ: أَنَّهُ مَذْهَبُ النَّحَاةِ (٢). اهـ

وقال قريبا من ذلك في تقريب النشر [١ / ٢٦٨ - ٢٦٩] .

(١) - الواسطيون هم: أبو العز القلانسي، وابن مؤمن صاحب الكنز، وأبو الحسن الديواني صاحب روضة التقرير، والأخيران ليسا من أصول النشر أصلاً، وأبو العز صاحب الإرشاد والكفاية، وهما من أصول النشر، ولكن ليسا من الكتب المسندة في النشر عن الأورق.

(٢) - النشر (١ / ٣٧٨ - ٣٧٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❖

❖ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَدَهَبَ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى أَنَّهَا تُجْعَلُ بَيْنَ بَيْنٍ ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ نَصَّ ... وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ، وَأَبْنُ سُفْيَانَ):

أبو العباس المهدوي: هو صاحب كتاب الهداية، وهذا الكتاب مفقود، ولكن ابن الجزري قد نصَّ في النشر والتقريب على أن مذهبه التسهيل، وفي الفوائد المجمعة سكت الإمام ابن الجزري عن هذا الحرف، أو ربما يكون قد سقط من هذه النسخة التي بين أيدينا؛ لأنه لا بد أن يتعرض له فيها؛ لأن الكافي قد خالف الشاطبية في ذلك حيث لم يذكر فيها إلا الإبدال.

ولكن حينما نرجع إلى كتاب شرح الهداية، سنجد أن أبا العباس المهدوي قد نصَّ فيها على الإبدال وليس التسهيل، فقال: فمن حقق الهمزتين، فإنه جاء به على الأصل، ومن خفف الثانية فقلبها ياء، فعلى ما قدمنا في باب الهمزتين...، إلى أن قال: فإن قال قائل: وجدنا من يسهل الهمزة الثانية من القراء إنما يجعلها بين بين في نحو ﴿إِنَّكَ﴾ ونظائره، ورأيانهم أبدلوها في ﴿أَيَّتَهُ﴾ ياء، فلم يجعلوها بين بين...". [شرح الهداية: ١ / ٣٢٧].

فعلى ما في النشر والتقريب: يكون مذهبه التسهيل، وعلى ما في شرح الهداية: يكون مذهبه الإبدال؛ لأنه ردَّ وجه التسهيل فيها، واحتجَّ لوجه الإبدال. وهذا هو الذي نقله عنه المنتوري من شرح الهداية، ومما يؤيد ذلك أن الإبدال هو مذهب شيخه ابن سفيان في كتابه الهادي [٣٤٥].

وعلى ذلك: يكون مذهب المهدوي هو الإبدال وليس التسهيل، وأن الإمام ابن الجزري قد سها في نسبة التسهيل للمهدوي، ومما يؤكد أن الإمام ابن

الجزري قد سها في هذه الكلمة عن المهدوي، أنه ذكر التسهيل كذلك لابن سفيان صاحب الهادي، ومذهبه الإبدال وجهًا واحدًا.

ولكن قد يُشكل على ذلك أن المهدوي في كتابه (أصول القراءات) قد ذكر التسهيل في الباب كله، ولم يخص كلمة ﴿أَيِّمَةً﴾ بحكم معين، فتكون على الأصل بالتسهيل فقط، ولكن يُجاب عن ذلك أن أكثر المصنفين لا يذكرون هذا الحرف إلا في أول مواضعه في سورة التوبة، وهذا الكتاب هو في الأصول العامة وليس فيه شيئًا من الفرش، فيُحتمل أن المهدوي لم يتعرض لهذا الحرف في هذا الكتاب؛ لأنه في الأصول فقط، فلا يدخل حينئذ تحت الحكم في هذا الباب أنه بالتسهيل، بل يكون بالإبدال كذلك على ما نص عليه في شرح الهداية .

الثاني: قوله (وَأَبُو الْعَزِّ الْقَلَانِسِيُّ، وَسَائِرُ الْوَاسِطِيِّينَ، وَبِهِ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقِهِمْ):

كل هذه الطرق ليست مسندة في النشر عن الأزرق، فلا يُحرر عليها .

الثالث: قوله (وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ، وَالِدَانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَالشَّاطِئِيُّ، وَغَيْرُهُمْ: أَنَّهُ مَذْهَبُ النَّحَاةِ):

قال الإمام مكي: قرأ الكوفيون وابن عامر ﴿أَيِّمَةً﴾ بهمزتين محقتين، وقرأ الباقون بتحقيق الأولى وتسهيل الثانية، والنحويون يقولون: إن الثانية ياء مكسورة [التبصرة: ٢٢٦].

وقال الإمام الداني: "وإنما يتحقق إبدالها ياء محضة الكسرة في مذهب مَنْ لم ير التحقيق ولا الفصل، وهو مذهب عامة النحويين والبصريين، فأما من يرى ذلك وهو مذهب أئمة القراءة، فلا يكون إلا بين بين لما ذكرناه".

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وقال الحافظ أبو العلاء الهمداني: "وأما ﴿ أَيِّمَّةٌ ﴾ الخمسة: فحقق الهمزتين... الباقون بتحقيق الأولى وتليين الثانية، والقياس عند النحاة أن تقلب ياء خالصة" [٢٢٨ / ١].

وقال الإمام الشاطبي:

١٩٩ - وَأَيِّمَّةٌ بِالْخُلْفِ قَدْ مَدَّ وَحَدَهُ وَسَهَّلَ سَمًا وَصَفًا وَفِي النَّحْوِ أُبْدِلَا

الرابع: سكت ابن الجزري عن مذهب صاحب (العنوان، المجتبي، تلخيص العبارات، طريق أبي معشر، إرشاد أبي الطيب) ومذاهبهم على النحو التالي:

• (العنوان): قال الأنصاري: ﴿ أَيِّمَّةٌ ﴾ بهمزتين ابن عامر والكوفيون، وكذلك حيث وقعت هذه الكلمة " [٩٣] ، وسكت الأنصاري عن مذهب الباين وهم أهل سما، ولكن يُؤخذ مذهبهم على أصلهم في باب الهمزتين من كلمة وهو تسهيل الهمزة الثانية.

وهذا هو ما أشار إليه الإمام ابن الجزري في تحفة الإخوان، وذلك لأنه لم يتكلم عن هذه الكلمة في سورة التوبة، وإنما ذكر رمز (ق)، وهذا الرمز يعني أن العنوان قد وافق الشاطبية على فرش هذه السورة. [١٩٧] ومعلوم أن الشاطبي مذهبه التسهيل فقط في هذه الكلمة، وأشار إلى أن الإبدال هو مذهب النحاة، ونصَّ على ذلك في النشر أيضًا عن الشاطبي.

وعلى ذلك: يكون المأخوذ به من العنوان هو التسهيل ليس إلا.

ولكن قد يُشكل على ذلك أن الذي نصَّ عليه الأنصاري في كتابه الاكتفاء هو الإبدال ياء مكسورة وليس التسهيل، فقال: ﴿ أَيِّمَّةٌ الْكُفْرِ ﴾: بهمزة مفتوحة بعدها ياءً مكسورة: الحرمان وأبو عمرو، الباقون: بهمزتين، الثانية مكسورة" [الاكتفاء: ١٤٦].

وقد ذكر الأنصاري في مقدمة كتابه الاكتفاء أن جميع ما ذكره في هذا الكتاب من الروايات، فهو مما قرأ به على شيخه الطرسوسي، وذكر أنه عَوَّل في هذا عليه دون غيره؛ لعلو سنده.

ولكن أخذنا بالتسهيل فقط من العنوان؛ لأن هذا هو الظاهر من كلامه؛ لأنه لو أراد الإبدال ياء لنصَّ على ذلك كما نص عليه في الاكتفاء؛ لأن الإبدال ياءً وجه جديد لم يُذكر من قبل، فلا بد أن ينص عليه، فإذا لم ينص عليه، حُمل ذلك على الأصل في هذا الباب وهو التسهيل، وهذا هو مذهب الجمهور من أهل الأداء، وهو الذي لم يذكر ابن الجزري غيره في تحفة الإخوان.

• (المجتبى): الكتاب مفقود، ولم ينص ابن الجزري على مذهبه، فيؤخذ له بالتسهيل؛ اعتماداً على أن هذا هو مذهب تلميذه الأنصاري، وكثيراً ما يوافقه على مذهبه، ولأن التسهيل هو مذهب الجمهور من أهل الأداء كما قال ابن الجزري.

• (تلخيص العبارات): نصَّ ابن بليمة على التسهيل، فقال: قرأ الكوفيون وابن عامر (أئمة) بهمزتين حيث وقع، وقرأ الباقون بهمزة وبعدها ياء مختلصة الكسرة [٢٧٧].

• (طريق أبي معشر): نصَّ أبو معشر على التسهيل، فقال: "﴿أَيِّمَةً﴾: ابن كثير غير أبي حذيفة، والباقون عن نافع إلا الأصمعي عنه... بهمزتين، الأولى مفتوحة والثانية مكسورة مليئة شبه الياء من غير مدة". [جامع أبي معشر: ١ / ٣٦٤].

• (إرشاد أبي الطيب): نصَّ أبو الطيب على التسهيل، وذلك حيث قال: قرأ الكوفيون وابن عامر ﴿أَيِّمَةً الْكُفْرِ﴾ بهمزتين حيث وقع، وقرأ الباقون بهمزة واحدة وبعدها ياء مكسورة مختلصة الكسرة من غير مد حيث وقع".

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

❦ تنبيهات مهمة:

• لم يذكر الإمام أبي الحسن الحصري في قصيدته إلا الإبدال، فقال:
ولا بد من إبدالها في أئمة فصحوك إن الجاهلين لفي سُكْرِ
• وكذلك لم يذكر ابنُ الباذش في هذه الكلمة إلا الإبدال لأصحاب
التخفيف فيها، فقال: وتسهيل الثانية في قول مَنْ سهل في هذا الفصل بأن تجعل
بين بين؛ أي: بين الهمزة والحرف الذي منه حركتها، وهي الياء، إلا في ﴿أَيِّمَةً﴾
فإن حكم التخفيف فيه عند النحويين والقراء الإبدال ياء محضة؛ لأنها من كلمة
واحدة، وهكذا نصَّ عليه سيبويه... الخ [الإفناع: ١٧٥].

• ذكر المنتوري التسهيل عن الداني، فقال: وذكر الداني في جامع البيان
والاقتصاد والتيسير والتمهيد والتعريف والإيضاح عن نافع: تحقيق الأولى
وتسهيل الثانية في ﴿أَيِّمَةً﴾ حيث وقع، وقال في التلخيص: إن النحويين يبدلونها
ياء محضة، وهو القياس، وإن القراء يجعلونها بين بين. وقال في إيجاز البيان
نحوه، ثم قال: والأول - يعني التسهيل بين بين - قول القراء وأهل الأداء
ومصنفي الحروف، كابن مجاهد... الخ. [شرح الدرر اللوامع: ١ / ٢٧٨].

ومع كل هذه النصوص التي نقلها المنتوري عن الإمام الداني في التسهيل،
إلا أنه أخذ من طريقه بالإبدال فقط؛ تبعًا لشيخه القيجاطي، فقال المنتوري
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قلتُ: وكان شيخنا أبو عبدالله القيجاطي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يأخذ من طريق الداني
في ﴿أَيِّمَةً﴾ لنافع وابن كثير وأبي عمرو بياء خالصة، وبذلك قرأتُ عليه وبه
أخذ.

وقلت له: نأخذ في مذهب أهل التخفيف من طريق الداني بالإبدال، وهو قد
نصَّ على التسهيل بين بين، وأخبر أنه مذهب القراء ؟ .

فقال لي: نصوص المتقدمين من القراء في ﴿أَيِّمَةً﴾ محتملة، فينبغي أن تُحمل على الإبدال، كما حملها كثير من المتأخرين؛ لأن سيبويه منع فيها التسهيل بين بين.

ثم قال المتتوري: واعلم أن ثلاثة من المقرئين سبقوا شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - فأخذوا في ﴿أَيِّمَةً﴾ من طريق الداني لأهل التخفيف، بإبدال الهمزة الثانية ياء خالصة، أولهم ابن الباذش، قال في الإقناع: إن حكم التخفيف في ﴿أَيِّمَةً﴾ عند النحويين والقراء الإبدال ياء محضة؛ لأنها من كلمة واحدة، وهكذا نصَّ عليه سيبويه.

وثانيهم: أبو بكر القرطبي، قال في أرجوزته:

لكن في أئمة حيث ورد فأخلص الياء هُديت للرشد
وثالثهم: برهان الدين الجعبري، ذكر في قصيدته أن نافعًا وابن كثير وأبا عمرو، قرءوا ﴿أَيِّمَةً﴾ بالياء". [الدرر اللوامع: ١ / ٢٨١].

❖ قلت: وما ذكره المتتوري فيه نظر، ولا ينبغي أن يُؤخذ به من طريق الداني، وذلك من وجوه:

الأول: أن هذا مخالف لما نصَّ عليه الإمام الداني في كتبه، حيث نصَّ على أن التسهيل هو مذهب القراء، وأن الإبدال هو مذهب النحويين، وهذا قد نصَّ عليه ابن الجزري في النشر، بل ونصَّ عليه كذلك المتتوري نفسه، بل وقد ناقش شيخه في ذلك بأن الإمام الداني قد نصَّ على أن التسهيل هو مذهب القراء، ولكنه أخذ بقول شيخه في حمل هذه النصوص على الإبدال، وهذا غير صحيح؛ لأن الإمام الداني نصَّ على خلافه في الجامع، وذلك حيث قال: ".. فأما من يرى ذلك وهو مذهب أئمة القراءة، فلا يكون إلا بين بين لما ذكرناه".

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وكانه يشير إلى أن الإمام الداني قد أخطأ في فهم عبارات المتقدمين فلذلك حمل عباراتهم على التسهيل، وهذا غير صحيح؛ لأنه قد سبق الإمام الداني على هذا الوجه كثيرٌ من أهل الأداء منهم: أبو الطيب ابن غلبون، وكذلك ابنه أبو الحسن، وغيرهم الكثير، بل هذا هو مذهب جمهور أهل الأداء، وكون سيبويه لم يجز التسهيل فقد أجازه غيره، وليست العبرة بما نُقل عن النحويين، ولكن العبرة بما صح عن القراء.

الثاني: أن الذين ذكرهم المتتوري أنهم قد سبقوا شيخه بالقول بالإبدال من طريق الداني، وهم: ابن الباذش، وأبو بكر القرطبي، والجعبري:
فأما ابن الباذش: فقد ذكر الإبدال فقط، ولكنه لم يقيده بطريق الإمام الداني.
وأما الجعبري: فقد نصَّ في شرحه على الشاطبية أنه يختار التسهيل، فقال:
واختياري التسهيل، تغليباً لجانب اللفظ كالنظائر.

الثالث: أن الذين منعوا التسهيل فيها، قد اعتمدوا على قول سيبويه، كما نصَّ على ذلك أبو عبدالله القيحاوي شيخ المتتوري، حيث قال: لأن سيبويه منع فيها التسهيل بين بين (١).

وهذا أمر في غاية العجب من أمثال هؤلاء الأئمة، حيث حملوا كلام المتقدمين على الإبدال دون التسهيل لمجرد أن سيبويه منع فيها التسهيل؛ فتركوا ما صحَّ نصًّا وأداءً عن الإمام الداني، بل عن جمهور أهل الأداء من أصحاب الطرق والكتب وهو التسهيل بين بين، وأخذوا بالإبدال، اتباعاً لقول سيبويه.

وما دام أن العبارة تحتمل الوجهين، فحملها على وجه دون آخر تعسف، وكان الأولى حملها على ما نص عليه كثير من الآخذين عنهم، كأبي الطيب

(١) - شرح الدرر اللوامع [١ / ٢٨١] .

والداني وغيرهم، وهؤلاء أفهم لكلام المتقدمين؛ لأنهم إما أن يكونوا قد أخذوا عنهم أو عمن أخذ منهم.

وقد قال الإمام الداني: "إن القراءة إذا صحت وثبتت عن القراء فلا يردُّها قياس لغة ولا فشو عربية".

• ذكر مكّي الوجهين في التبصرة، ولكنه نصَّ على أن وجه الإبدال هو مذهب النحاة، ولذلك لم يأخذ ابن الجزري من طريقه إلا بالتسهيل فقط، وهذا هو الصحيح.

ولكنَّ العلامة الجعبري، وكذلك العلامة المنتوري وشيخه القيحاوي، قد أخذوا له بالإبدال؛ اعتمادًا على ما ذكره في كتابه: الكشف، والرعاية.

وهذا فيه نظر؛ لأن الكشف كتاب توجيه للقراءات، وكذلك كتاب الرعاية كتاب دراية، وليس كتاب رواية، والمسند في النشر عنه هو كتاب التبصرة، وقد نصَّ فيه على التسهيل عن القراء.

□ تنبيه مهم:

ذكر العلامة خلف الحسيني الوجهين: التسهيل والإبدال لأهل سما، فقال:

وَأَمَّةٌ سَهَّلٌ أَوْ أَبْدَلٌ لِنَافِعٍ وَمَكٌّ وَبَصْرٌ فَفِي النِّشْرِ عَوَّلًا

وتابعه على ذلك الشيخ الضباع رَحِمَهُ اللهُ، فقال شارحًا: "أشار رَحِمَهُ اللهُ بهذا البيت إلى أن نافعًا وابن كثير وأبا عمرو، يجوز لهم في لفظ ﴿أَيَّمَّةٌ﴾ حيث وقع، وذلك في خمسة مواضع... وجهان: تسهيل الثانية بين بين، وإبدالها ياء محضة، وصححهما في النشر، وأشار إلى أن كلاً منهما له وجهٌ في العربية... الخ" (١).

وذكره كذلك الشيخ الضباع في شرحه على الشاطبية .

(١) - مختصر بلوغ الأمانة [٤٤].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
ولكنَّ وجه الإبدال وإن كان صحيحًا في ذاته ومقروءًا به، إلا أنه لا يصح أن يُقرأ به من طريق الشاطبية ولا التيسير؛ لأن الإمام الداني وكذلك الإمام الشاطبي قد أشار كلُّ منهما إلا أنه وجهٌ نحوي، فلذلك لا يُقرأ به من طريقهما؛ لأنه ليس مذهبًا لهما.

أما قولهما بأن الإمام ابن الجزري قد عوّل على هذين الوجهين وصححهما في النشر، فهذا صحيح ولكنه صحح الوجهين من طريق مَنْ ذكرهما، بل وقد نصَّ ابن الجزري نفسه على أن الداني والشاطبي - وغيرهما - قد أشاروا إلى الإبدال على أنه مذهب نحوي.

فكيف يُستدل بقول الإمام ابن الجزري على جواز الإبدال من النشر على أن يُقرأ به من طريق الشاطبية وهو الذي صرح بأنه عند الشاطبي مذهب نحوي وليس مذهبًا للقراء؟! فهذا الوجه صحيح ومقروء به ولكن من طريق الطيبة وليس من طريق الشاطبية والتيسير.

قال العلامة الخليجي رَحِمَهُ اللهُ: إبدال همزة ﴿أَيِّمَةً﴾ ﴿يَاءً﴾، مذهب لبعض النحويين، وبعض القراء، وليس من طريق الحرز(١).

وقال العلامة الجمزوري:

وسهّل سما وصفا وفي النحو أُبدلا وليس سما في الحرز بالياء مبدلا

قال الشيخ عبد الرازق علي موسى: وأما إبدالها ياء فمذهب نحوي، قال الصفاقسي: وأما إبدالها؛ يعني: ﴿أَيِّمَةً﴾ فهو وإن كان صحيحًا متواترًا فلا يُقرأ به من طريق الشاطبي؛ لأنه نسبة للنحويين، يعني معظمهم، ولم أقرأ به من طريقه على شيخنا [غيث النفع: ٢٣٧].

(١) - حل المشكلات [٦٥].

ثم قال الشيخ عبد الرزاق:

أقول: الإبدال من طريق الطيبة وليس من طريق الشاطبية، ولذلك قال صاحب الكنز: {وليس سما في الحرز بالياء مبدلاً}، ولم يذكر صاحب التيسير هذه الكلمة في باب الهمزتين من كلمة وذكرها في أول سورة التوبة، ولم يذكر الإبدال، وما ذكره الضباع من زيادة الياء في [إرشاد المريد: ٥٨]، فقد ذكره عن صاحب النشر، وما دام لم يُذكر في التيسير فهو من طريق الطيبة، وذكُر الشاطبي له على سبيل الحكاية عن النحويين لا الرواية".

وقال العلامة الأبياري:

أئمة الإبدال فاتركه موقناً^(١)

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب المُسندة عن الأزرق في النشر، وجدنا أن أكثر الكتب عن الأزرق على التسهيل بين بين، ولم يرد له الإبدال إلا من الكافي، والهداية، ويُحتمل من المجتبي.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(أئمة)
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان - الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - المجتبي - طريق أبي معشر	تسهيل
الهداية - ومُحتمل من المجتبي	إبدال

(١) - الفتح الرحماني بشرح كنز المعاني [١١١].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(أئمة)
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - التجريد - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - الكامل - المجتبى	تسهيل
الكافي - ومُحتمل من المجتبى	إبدال

المقدم أداء:

الذي ينبغي أن يُقدم أداءً للأزرق من طريقه هو التسهيل من جميع الطرق عنه؛ لأنه رواية الجمهور، وهو الذي في الشاطبية واليسير، وهو الذي بدأ به الإمام ابن الجزري في الطيبة وقدمه في الذكر على الإبدال، والإبدال ورد عن الأزرق من طرق النشر من كتاب الكافي، ومن كتاب الهداية، ويُحتمل كذلك من كتاب المجتبى، على ما سبق بيانه.



باب الهمزتين من كلمتين

الخلاف السادس عشر

في الهمزة الثانية من الهمزتين المتفتحتين

روى الإمام ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في الهمزة الثانية من الهمزتين المتفتحتين في الحركة بأنواعها الثلاثة، وذلك نحو: ﴿جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾، ﴿السَّمَاءِ إِلَهُهُ﴾، ﴿أَوْلِيَاءُ أَوْلِيَتِكَ﴾.

وخلافه فيها يدور بين التسهيل بين بين، وبين الإبدال حرف مد من جنس حركة ما قبلها، كما قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

١٩٩ - وَسَهَّلَ الْأُخْرَى رُوِيَ قُبُلٌ وَرُشٌّ وَثَامِنٌ وَقِيلَ تَبْدَلُ

٢٠٠ - مَدَّ زَكَ جُودًا
.....

وقال في النشر:

" وَأَمَّا الْأَزْرَقُ: فَرَوَى عَنْهُ إِبْدَالَ الْهَمْزَةِ فِي الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ حَرْفَ مَدٍّ كَوَجْهِ قُبُلٍ: جُمُهورُ أَصْحَابِهِ الْمِصْرِيِّينَ، وَمَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، كَابْنِ سُنَيَانَ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ الْفَحَّامِ الصَّقَلِيِّ، وَكَذَا فِي التَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي، وَقَالَا: إِنَّهُ الْأَحْسَنُ لَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ، وَذَكَرَهُ فِي جَامِعِ الْبَيَانَ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ الَّذِي رَوَاهُ الْمِصْرِيُّونَ عَنْهُ أَدَاءً، ثُمَّ قَالَ: " وَالْبَدَلُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ "

وَرَوَى عَنْهُ تَسْهِيلَهَا بَيْنَ بَيْنٍ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَقْسَامِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، كَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ بَلِيْمَةَ، وَأَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
يَذْكُرُ فِي التَّيْسِيرِ غَيْرَهُ. وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ، وَابْنُ شَرِيحٍ،
وَالشَّاطِطِيُّ، وَغَيْرُهُمْ".

❖ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

١- الأول: قوله (وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، كَابْنِ سَفِيَانَ):

أي: أن ابن سفيان ممن قطع بالإبدال للأزرق، وابن سفيان هو صاحب كتاب الهادي، ولكن لا يُؤخذ بهذا الوجه من الهادي؛ لأنه ليس من الكتب المسندة عن الأزرق في النشر.

٢- الثاني: قوله (وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ... ، وَالْمَهْدَوِيُّ):

للمهدوي كتاب الهداية، وهو مفقود، وله أيضًا: شرح الهداية، وأصول القراءات، وقد رجعت إلى شرح الهداية فلم أجده ذكر فيه شيئًا، ولكنه نص في كتابه أصول القراءات على مذهب ورش، فقال: "فإن اجتمعت الهمزتان من كلمتين بالفتح، نحو: ﴿جَاءَ أَحَدَهُمْ﴾...، وحقق ورش وقنبل عن ابن كثير الأولى، وأبدلا الثانية ألفا...، فإن اجتمعت مضمومتين أو مكسورتين من كلمتين...، وورش وقنبل يحققان الأولى ويبدلان الثانية ياءً في المكسورتين وواوً في المضمومتين... الخ". [٣١٠-٣١١].

فدل ذلك على أن مذهب المهدي هو الإبدال كما قال ابن الجزري.

٣- الثالث: قوله: (وَلَمْ يَذْكُرْهُ الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ):

أي أن الداني لم يذكر وجه الإبدال في التيسير، وإنما اقتصر فيه على وجه التسهيل فقط، ولذلك سيقول ابن الجزري في وجه التسهيل: (وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ فِي التَّيْسِيرِ غَيْرَهُ)، وهذا هو ما وجدناه في التيسير. [التيسير: ٧٩-٨٠].

٤- الرابع: قوله (وَذَكَرَهُ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ الَّذِي رَوَاهُ الْمِصْرِيُّونَ عَنْهُ أَدَاءً):

أي أن الداني ذكر الإبدال في الجامع وفي غيره ، وقال الداني إن وجه الإبدال هو الوجه الذي رواه المصريون أداءً عن الأزرق؛ أي: هو الوجه الذي قرؤوا به عنه.

وهذا هو معنى قول الإمام الداني في الجامع بعد ذكره لوجه التسهيل في المفتوحتين عن ورش، قال: "فأما على رواية أصحاب أبي يعقوب عنه، فإنها تشعب؛ لأنهم رووا عنه عن ورش أداءً إبدالها حرفاً خالصاً، فهو ألف محضة، فهي في حال البدل أشبع منها في حال التليين.

وقال في المكسورتين: وروى المصريون أداءً عن أبي يعقوب عن ورش إبدالها ياء ساكنة، فعلى ذلك يزداد في تمكينها لكونها حرف مدّ وسكون ما بعدها، والبدل على غير قياس... الخ.

وقال في المضمومتين: وروى المصريون عن أبي يعقوب عن ورش أداءً إبدالها واوا ساكنة، وذلك على غير قياس". اهـ. [١/ ٣٩٢-٤٠١].

وذكر الداني التسهيل أيضاً، فقال: وروى أصحاب ورش عنه: أنه كان يهمز الأولى ويدع الآخرة، هذا قول داود وعبد الصمد وأبي يعقوب.

وقال أيضاً: وقال الثلاثة^(١) عنه: وإذا كانت الهمزة الأولى آخر حرف والثانية أول حرف بين الأولى وأدغم الثانية، مثل ﴿ هَوُلَاءَ إِن كُنْتُمْ ﴾ [البقرة / ٣١]، ﴿ شُهَدَاءَ إِذْ ﴾ [البقرة / ١٣٣] وما أشبهه، يريدون بإدغامها تليينها وتقريبها من الحرف الذي منه حركتها.

وذكر بعد ذلك في المضمومتين أنه يجعل الثانية واو مضمومة خفيفة الضمة، ونسبه للخاقاني وأنه قرأ به عليه، وردّ عليه في النشر، بأن هذا مما انفرد به الخاقاني، وأن العمل على غير هذا عند سائر أهل الأداء في سائر الأقطار.

(١) - والثلاثة هم: داود، وعبد الصمد، والأزرق.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وذكر العلامة المنتوري أن الداني ذكر الوجهين في كتابه (إيجاز البيان)، فقال فيه: فكان يحقق الهمزة الأولى ويسهل الهمزة الثانية، وقد اختلف أهل الأداء عنه في كيفية تسهيلها، فقال بعضهم: يبدها ألفا... وهذا قول عامة المصريين؛ أعني: البدل، وقال آخرون: بل يجعلها بين بين... وهذا الوجه أقيس في العربية... الخ". [شرح الدرر اللوامع: ٢٨٥].

خامس: قوله (وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ):

قال مكّي: " فقرأ قبل وورش بتحقيق الأولى وتسهيل الثانية ويبدلان منها ألفاً، والأحسن أن يُترجم لقبيل أنه جعلها بين بين، ولورش بالبدل؛ ليصح له المد الذي رُوي عنه، ولو قيل لورش بين بين لم يُستنكر، والبدل أمكن في إشباع المد، وبين بين أقوى في أصول العربية وأحسن، لكنني لم أقرأ إلا بإشباع المد، ولا يتمكن ذلك إلا على تقدير البدل، فالرواية تدعو إلى البدل على ضعفه في العربية، والنظر يدعو إلى كون الهمزة بين بين ". [التبصرة: ٨١].

وعلى ذلك نقول: ينبغي ألا يُؤخذ من التبصرة إلا بوجه الإبدال مع المد فقط، وذلك لأمر:

أولها: أن مكياً قد نصّ على أنه لم يقرأ إلا بالإشباع؛ يعني على وجه الإبدال، ولا ينبغي أن يُؤخذ من كتابه ولا من طريقه بغير ما كان يأخذ.

ثانيها: أن الرواية عنه هي بالإبدال، فهو قد ذكر الوجهين، ولكنه نصّ على أن روايته بالإبدال، وأن التسهيل يُؤخذ من النظر والاستدلال، وليس من الرواية.

ثالثها: أن ابن الجزري نفسه قد نصّ في النشر على أن الإمام مكياً ممن قطع للأزرق بالإبدال، ونقل عنه ابن الجزري أنه قال عن الإبدال: إنه الأحسن له.

رابعها: أن الإمام ابن الجزري قد نصّ في الفوائد المجمعة على أن الإمام مكياً قد قطع لورش بالإبدال، فقال: أما المتفقتان ففي التبصرة قطع بإبدال

الثانية لورش وقنبل"، ثم ذكر كلام مكّي: والأحسن أن يكون لقنبل بين بين، ولورش بالبدل... الخ". [الفوائد / ٥٠].

وهذا الذي ذكرناه لا يتعارض مع قوله (وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ)؛ لأن مكياً بالفعل ذكر الوجهين، ولكن يكون المأخوذ به هو الإبدال؛ لأنه نصّ على أنه لم يقرأ إلا به، والظاهر أن الإمام ابن الجزري أخذ له بوجه الإبدال فقط؛ لأنه ذكر أن مكياً قطع له بالإبدال، فيكون ذكر ابن الجزري لوجه التسهيل لمكّي من باب الحكاية، كما فعل مكّي نفسه ذلك.

كـ السادس: قوله (وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ... وَالشَّاطِئِيُّ):

قال الإمام الشاطبي:

وَالْأُخْرَى كَمَدٌّ عِنْدَ وَرْشٍ وَقُنْبَلٍ وَقَدْ قِيلَ مَحْضُ الْمَدِّ عَنْهَا تَبَدُّلاً
فذكر الإمام الشاطبي الوجهين، ولكن الإمام الداني لم يذكر في التيسير إلا التسهيل فقط، فيكون الإبدال من زيادات الشاطبية على التيسير، وهي زيادة صحيحة مقروء بها من الشاطبية.

كـ السابع: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من: (صاحب الكامل - طريق أبي معشر - المجتبى - الإرشاد):

- الكامل: فقد نصّ الإمام الهذلي فيه على التسهيل [٢: ٨٤٧].
- طريق أبي معشر: نصّ أبو معشر في الجامع على التسهيل [١ / ٣٦٧].
- المجتبى: فالكتاب مفقود، إلا أننا أخذنا منه كما في العنوان.
- إرشاد أبي الطيب: فقد نصّ فيه أبو الطيب على التسهيل [١٣٢].

قال العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ:

كهُؤْ لَا إِنْ حَرْفٌ مَدٌّ جُلٌّ مَصْرِيٌّ وَمَنْ مِنْ أَهْلِ غَرْبٍ يَتْلُو

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

لهم كمكي المهدي ابن سفيان كافي وتجريد وجامع البيان
وسهّل التيسير والتذكرة والكاف والعنوان والتبصرة (١)

تنبيهات على عزو الإمام المنصوري:

- لم يستوفِ العزو إلى جميع الطرق والكتب.
- عزا الإبدال إلى ابن سفيان صاحب الهادي، وهو ليس مسندا عن الأزرق، ولكنه يأخذ بظاهر النشر، وابن الجزري قد عزاله هذا الوجه.
- ذكر الوجهين من التبصرة، وقد سبق الكلام عليه.

وقال الإمام المتولي في عزو الطرق (٢٨):

٢٧٤ - كالحرز والإبدال في كجا أحد في غير تيسيرٍ لداني ورد
٢٧٥ - ولابن سفيان ومهدوي وصاحب التجريد مع مكّي
٢٧٦ - فيما به قرا وبالخلاف في شاطيبة أتى وكافي
٢٧٧ - والحبر إزمير فيما يقول في كاف الإبدال لا التسهيل

■ تنبيهات:

الأول: ذكر العلامة الضباع الوجهين للأزرق من جامع البيان في كتابه [المطلوب / ٣٠] ، وذكر ذلك أيضاً صاحب الفريدة، ولكن خصّه بطريق الخولاني، وذلك من قراءة الداني على أبي الفتح [الفريدة: ١ / ٩٧].

والذي وجدناه في جامع البيان أنه نصّ على الوجهين - التسهيل والإبدال ياء مدية - في الهمزتين المفتوحتين، ولم يذكر في المكسورتين والمضمومتين إلا الإبدال ياء مدية؛ أي: لم يذكر فيهما التسهيل بين للأزرق عن ورش،

(١) - منظومة حل مجملات الطيبة [٢٦].

ولكن أخذنا بالوجهين جميعاً؛ لأنه ذكر الوجهين في غير الجامع، كإيجاز البيان، كما ذكر المتتوري .

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	الهمزتان المتفتقتان في الحركة
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبي معشر - المجتبي	تسهيل
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - الهداية - التجريد	إبدال

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	الهمزتان المتفتقتان في الحركة
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - الكامل - التذكرة - العنوان - المجتبي - الكافي - إرشاد أبي الطيب	تسهيل
من قراءة الداني على أبي الحسن - التجريد - الكافي - التبصرة	إبدال

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

المقدم أداءً:

ينبغي أن يُقدّم للأزرق من طريقه من الشاطبية واليسير والطيبة وجهُ التسهيل؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه، وهو طريق التيسير، وهو في الشاطبية أيضاً.



الخلافا السابع عشر

﴿ هَوَّلَاءِ إِنْ ﴾، ﴿ أَلِغَاءِ إِنْ ﴾

اختلف عن الأزرق في موضعين من مواضع الهمزتين المتفتحتين في الحركة من الهمزتين المكسورتين، وهما ﴿ هَوَّلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾، و ﴿ أَلِغَاءِ إِنْ أَرَدَنْ ﴾ فرُوي عنه فيهما ثلاثة أوجه، كما قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٢٠٠ - مَدَّا زَكَ جُودًا وَعَنَّهُ هَوَّلَاءِ إِنْ وَالْبَغَاءِ إِنْ كَسْرِيَاءٍ أَبْدَلًا

وقال في النشر:

وَاخْتَلَفُوا عَنْهُ فِي مَوْضِعَيْنِ وَهُمَا ﴿ هَوَّلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾، و ﴿ أَلِغَاءِ إِنْ أَرَدَنْ ﴾: فَرَوَى عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ رُوَاةِ التَّسْهِيلِ جَعَلَ الثَّانِيَةَ فِيهِمَا يَاءً مَكْسُورَةً، وَذَكَرَ فِي التَّيْسِيرِ أَنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى ابْنِ خَاقَانَ عَنْهُ، وَأَنَّهُ الْمَشْهُورُ عَنْهُ فِي الْأَدَاءِ.

وَقَالَ فِي الْجَامِعِ: إِنَّ الْخَاقَانِيَّ وَأَبَا الْفَتْحِ وَأَبَا الْحَسَنِ اسْتَنْوَاهَا، فَجَعَلُوا الثَّانِيَةَ مِنْهُمَا يَاءً مَكْسُورَةً مَحْضَةً الْكُسْرَةَ، قَالَ: وَبِذَلِكَ كَانَ يَأْخُذُ فِيهِمَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ هَلَالٍ، وَأَبُو غَانِمِ بْنِ حَمْدَانَ، وَأَبُو جَعْفَرِ بْنِ أُسَامَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ النَّحَّاسُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ أَدَاءً. قَالَ: " وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَيْفٍ عَنْهُ إِجْرَاءً هُمَا كَسَائِرِ نَظَائِرِهِمَا، وَقَدْ قَرَأْتُ بِذَلِكَ أَيْضًا عَلَى أَبِي الْفَتْحِ وَأَبِي الْحَسَنِ، وَأَكْثَرَ مَشِيخَةِ الْمِصْرِيِّينَ عَلَى الْأَوَّلِ ".

قُلْتُ: فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَرَأَ بِالْوَجْهِينِ عَلَى كُلِّ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ وَأَبِي الْحَسَنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ بِغَيْرِ إِبْدَالِ الْيَاءِ الْمَكْسُورَةِ عَلَى ابْنِ خَاقَانَ الْخَاقَانِيَّ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي التَّيْسِيرِ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِمَا الْوَجْهِينَ - أَعْنِي التَّسْهِيلَ وَالْيَاءَ الْمَكْسُورَةَ - أَبُو عَلِيٍّ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الْحَسَنُ بْنُ بَلِيْمَةَ فِي تَلْخِيصِهِ، وَابْنُ عَلْبُونٍ فِي تَذْكِرَتِهِ، وَقَالَ: إِنَّ الْأَشْهَرَ التَّسْهِيلُ، عَلَى أَنَّ عِبَارَةَ جَامِعِ الْبَيَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مُشْكَلَةٌ.

وَأَنْفَرَدَ خَلْفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَاقَانَ الْخَاقَانِيُّ فِيَمَا رَوَاهُ الدَّانِيُّ عَنْهُ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْأَزْرَقِ بِجَعْلِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْمَضْمُومَتَيْنِ وَأَوَّ مَضْمُومَةً خَفِيفَةَ الضَّمَّةِ، قَالَ الدَّانِيُّ: كَجَعْلِهِ إِيَّاهَا يَاءً خَفِيفَةَ الْكَسْرَةِ فِي ﴿ هَوَّلَاءَ إِنْ ﴾، و ﴿ أَلِغَاءَ إِنْ ﴾، قَالَ: وَرَأَيْتُ أَبَا غَانِمٍ وَأَصْحَابَهُ قَدْ نَصُّوا عَلَى ذَلِكَ عَنْ وَرْشٍ، وَتَرَجَّمُوا عَنْهُ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ.

ثُمَّ حَكَى مِثَالَ ذَلِكَ عَنِ النَّحَّاسِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ وَرْشٍ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا مُوَافِقٌ لِلَّذِي رَوَاهُ لِي خَلْفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَصْحَابِهِ، وَأَقْرَأَنِي بِهِ عَنْهُمْ، قَالَ: وَذَلِكَ أَيْضًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ التَّلْسِينِ."

قُلْتُ: وَالْعَمَلُ عَلَى غَيْرِ هَذَا عِنْدَ سَائِرِ أَهْلِ الْأَدَاءِ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي التَّيْسِيرِ مَعَ إِسْنَادِهِ رِوَايَةَ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ خَاقَانَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

وقال في تقريب النشر: وزاد بعض المصريين عن ورش من طريق الأزرق وجهًا ثالثًا في ﴿ هَوَّلَاءَ إِنْ كُنْتُمْ ﴾، و ﴿ أَلِغَاءَ إِنْ أَرَدَنْ ﴾، وهو جعل الهمزة الثانية ياءً مكسورةً، وهو الذي قرأ به الداني على أبي القاسم خلف بن خاقان عنه، وقرأ به أيضًا على أبي الفتح وأبي الحسن مع قراءته عليهما بسواه (٢).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَرَوَى عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ رِوَاةِ التَّسْهِيلِ جَعَلَ الثَّانِيَةَ فِيهِمَا يَاءً مَكْسُورَةً، وَذَكَرَ فِي التَّيْسِيرِ أَنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى ابْنِ خَاقَانَ عَنْهُ ...):

(١) - النشر (١ / ٣٨٥).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٧٥).

باب الهمزتين من كلمتين

قال الإمام الداني في التيسير: " وأخذ عليّ ابن خاقان لورش بجعل الثانية ياءً مكسورة في البقرة في قوله تعالى: ﴿ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾، وفي النور: ﴿ أَلِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ ﴾ فقط، وذلك مشهور عن ورش في الأداء دون النص " . [التيسير: ٧٩].

الثاني: قوله (وَقَالَ فِي الْجَامِعِ: إِنَّ الْخَاقَانِيَّ وَأَبَا الْفَتْحِ وَأَبَا الْحَسَنِ اسْتَشْنَوْهَا، فَجَعَلُوا الثَّانِيَةَ مِنْهُمَا يَاءً مَكْسُورَةً مَحْضَةً الْكُسْرَةَ):

قال الإمام الداني في جامع البيان: " واستثنى لنا الخاقاني، وأبو الفتح، وأبو الحسن، في روايته عن ورش من جميع الباب موضعين، وهما: قوله في البقرة: ﴿ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾ وفي النور: ﴿ عَلَى أَلِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ ﴾ [النور: ٣٣] فرووهما عن قراءتهم بخلاف الترجمتين المتقدمتين بتحقيق الهمزة الأولى وجعل الثانية ياءً مكسورة محضة الكسرة " . [الجامع: ٢ / ٥٣١].

الثالث: قوله (وكذلك رواه إسماعيل النحاس عن أبي يعقوب أداءً):

أي: أن إسماعيل النحاس روى عن الأزرق أداءً الإبدال ياءً مكسورة في هذين الموضعين، ولا يفهم من ذلك أن للنحاس الإبدال ياءً مكسورة فقط من طريق الداني؛ لأنه سيذكر بعد ذلك أن الداني قرأ بالتسهيل كذلك على أبي الفتح وهو من طرق النحاس عن الأزرق.

ويُفهم من كلام الداني في جامع البيان، والذي نقله عنه ابن الجزري في النشر في هذا الموضع، أن الإمام الداني روى عن ابن سيف أنه أجرى هذين الموضعين كسائر نظائرهما؛ أي: بالإبدال ياءً مدية كسائر باب الهمزتين المكسورتين، ثم ذكر الإمام الداني أنه قرأ بالتسهيل أيضًا على أبي الفتح وأبي الحسن، فتكون قراءته على ابن خاقان بالإبدال ياءً مكسورة فقط في هذين

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
الموضعين، وتكون قراءته على أبي الفتح وابن خاقان بالتسهيل والإبدال ياء
مكسورة .

وهذا هو معنى كلام ابن الجزري: " فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَرَأَ بِالْوَجْهِينِ عَلَى كُلِّ
مِنْ أَبِي الْفَتْحِ... الخ "

الرابع: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من: (الشاطبية - الكامل
- طريق أبي معشر - المجتبي - الهداية - التجريد - العنوان - الكافي -
التبصرة - إرشاد أبي الطيب)، وهي على النحو التالي:
• الشاطبية: ذكر الشاطبي الإبدال ياء مكسورة، فقال:

وفي هؤلا إن والبغا إن لورشهم بياء خفيف الكسر بعضهم تلا
وما ذكره الإمام الشاطبي من الإبدال ياء مكسورة في هذين الموضعين، هو
طريق التيسير، وذلك من قراءة الداني على ابن خاقان؛ لأنه لم يقرأ عليه في هذين
الموضعين إلا بذلك فقط، ولكن الإمام الشاطبي ذكر في هذين الموضعين مع
هذا الوجه، ذكر فيهما التسهيل والإبدال حرف مد، على أصله في هذا الباب،
فيكون التسهيل والإبدال حرف مد في هذين الموضعين خروج من الإمام
الشاطبي عن التيسير، ومن زيادات الشاطبية على التيسير.

• (الكامل): لم يخص الهذلي هذين الموضعين بحكم معين، فهما عنده
كسائر الهمزتين المكسورتين بالتسهيل على أصل مذهبه. [الكامل: ٢ / ٨٤٩].
• (طريق أبي معشر): لم يخص الإمام أبو معشر هذين الموضعين بحكم
معين، فيكونان عنده كغيرهما من سائر الهمزتين المكسورتين بالتسهيل على
مذهبه في هذا الباب [١ / ٣٦٧].

• (المجتبي): هذا الكتاب مفقود، ولا ندري ما فيه إلا بعزو الإمام ابن

الجزري إليه، أو بحمل مذهبه على مذهب تلميذه الأنصاري، فكثيراً ما يكون مذهبهما واحداً، ولما سكت الإمام ابن الجزري عن مذهبه في هذا الموضوع، لم يتبق لنا إلا أن نحمل مذهبه على مذهب تلميذه الأنصاري، وقد نصّ الأنصاري في العنوان على التسهيل فقط في سائر هذا الباب ومنه هذان الموضوعان [٢٣]، ونصّ على ذلك أيضاً في الاكتفاء [٣٨] .

• (الهداية): هذا الكتاب مفقود، ولا ندري ما فيه إلا بعزو الإمام ابن الجزري إليه، أو بالرجوع إلى كتابي شرح الهداية وأصول القراءات، وكلاهما للإمام أبي العباس المهدي، وكذلك بالرجوع إلى كتاب الفوائد المجمعّة للإمام ابن الجزري؛ لمعرفة مذهب صاحب الهداية

وبالرجوع إلى كتاب شرح الهداية لم أر فيه شيئاً في هذا الباب، ولكن لما رجعتُ إلى كتاب أصول القراءات، وجدتُ المهدي قد نصّ على الإبدال حرف مدّ في باب الهمزتين المكسورتين والمضمومتين كله، ولم يستثن هذين الموضوعين، بل إنه مثّل بأحدهما، فقال: فإن اجتمعتا مضمومتين أو مكسورتين من كلمتين، نحو ﴿ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ ﴾ و ﴿ أُولِيَاءُ أَوْلِيَّكَ ﴾ ... وورش وقبل يحققان الأولى ويبدلان الثانية ياء في المكسورتين [٣١١] .

وهذا هو ما نصّ عليه ابن الجزري في الفوائد المجمعّة كذلك، حيث قال: " أما المتفتقتان ... وقطع في الهداية لها بالبدل مطلقاً " . [٥٠] .

• (التجريد): الذي نصّ عليه ابن الفحام هو الإبدال حرف مد في الباب كله، ولم يستثن هذين الموضوعين من هذا الحكم، بل إنه مثّل بقوله تعالى ﴿ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾ [٥٩ - ٦١] .

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
- (العنوان): الذي نصّ عليه الأنصاري في العنوان هو التسهيل فقط في سائر هذا الباب ومنه هذان الموضعان، بل ونصّ على أحد الموضعين. [٢٣]، وقال الإمام ابن الجزري في تحفة الإخوان: " وسهل الثانية من المتفقتين في الثلاثة ورش وقنبل وجهًا واحدًا"، [١٤٦].
 - (الكافي): نصّ الإمام ابن شريح على الوجهين (الإبدال حرف مد، التسهيل) وذلك في باب الهمزتين المكسورتين، بل إنه مثلّ بهذين الموضعين فقط، [الكافي: ٢٢٤]، وهذا هو ما نصّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر من الكافي في باب الهمزتين المكسورتين.
 - (التبصرة): نصّ مكّي على الوجهين (الإبدال حرف مد - التسهيل) ولم يخصّ هذين الموضعين بوجه آخر، بل إنه مثلّ بهما فقط، وقال: والبدل أحسن في قراءة ورش [٨٣]، وهذا هو ما نصّ عليه ابن الجزري في هذا الباب، وذلك حيث قال: وذكر الوجهين جميعًا أبو محمد مكّي.
 - (إرشاد أبي الطيب): نصّ أبو الطيب على الوجهين، فقال: وقد اختلف عن ورش في موضعين من هذا الباب، فرُوي عنه أنه يحقق الأولى ويجعل الثانية كأنها ياء خفيفة في قوله تعالى ﴿ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾ و ﴿ عَلَى الْيَغَاءِ إِنْ ﴾ ... قال أبو الطيب: واختياري أنا في هذين الموضعين اختيار ابن سيف وابن هلال ومن قبلهما من الأئمة في اللغة الخليل وسيبويه: أن يكون هذا الفصل بكماله على أصل واحد... الخ. [١٣٤].
- فأبو الطيب روى الإبدال ياء مكسورة في هذين الموضعين، ولكنه اختار أن يكون الباب كله على أصل واحد، وهو التسهيل بين بين، ولكنّ اختياره لا يمنع من الأخذ بروايته.

تنبهات:

الأول: قال المنصوري في منظومة (حل مجملات الطيبة: ٢٦):

وهو لا إن والبغا لللداني باليا فيهما عن الخاقاني
وفيهما التسهيل واليا عنه عن بُني أحمدَ وعن أبي الحسن
وذان في تذكرة لفتى بليمةً أبي عليّ ثبنا
ويُستدرك على العلامة المنصوري أنه لم يستوفِ العزو إلى كل الطرق
والكتب، وإنما ذكر ما ذكره ابن الجزري في النشر فقط، ولم يزد عليه شيئاً.

الثاني: وقال العلامة المتولي في نظم (عزو الطرق / ٢٨):

وأبدل التيسير كسر الياء في على البغا إن هؤلاء إن فاعرف
وحُلفُ طاهرٍ وشاطبيٍّ مع ابن بليمةً في المرويِّ
وكذلك الإمام المتولي لم يستوفِ العزو في هاتين الكلمتين.
الثالث: العلامة الضباع أيضاً لم يستوفِ العزو في هاتين الكلمتين في كتابه
[المطلوب: ٣٠].

الرابع: ذكر صاحب الفريدة التسهيل فقط في باب الهمزتين المكسورتين من
إرشاد أبي الطيب، وقال: وأخذت بهذا على مذهب طاهر بن غلبون نجل أبي
الطيب؛ لعدم ذكر مذهب الإرشاد في المطلوب للضباع، ولا في البدائع، وهو
ظاهر من النشر [الفريدة: ١ / ١٠٨].

وهذا فيه نظر؛ لأن أبا الطيب قد نصَّ على الوجهين (التسهيل، الإبدال ياء
مكسورة) وإن كان اختياره التسهيل، وذكر الوجهين أيضاً ابنه أبو الحسن في
التذكرة.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق
الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿هَوَّلَاءَ إِنَّ﴾ و ﴿أَلْبَعَاءَ إِنَّ﴾
الشاطبية - من قراءة الداني على أبي الفتح - الكامل - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - المجتبى	تسهيل
الشاطبية - الهداية - التجريد	إبدال حرف مد
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات	إبدال ياء مكسورة

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿هَوَّلَاءَ إِنَّ﴾ و ﴿أَلْبَعَاءَ إِنَّ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - الكافي - المجتبى - التبصرة - الكامل - تلخيص العبارات - إرشاد أبي الطيب	تسهيل
التجريد - الكافي - التبصرة	إبدال حرف مد
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - تلخيص العبارات - إرشاد أبي الطيب	إبدال ياء مكسورة

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ينبغي أن يكون المقدم هو الياء المكسورة؛ لأنه من طريق ابن خاقان، ولم يقرأ الداني عليه إلا بالياء المكسورة فقط.

ب- من طريق الطيبة: يقدم وجه التسهيل؛ لأن أكثر الطرق على التسهيل.

٢- طريق ابن سيف: يقدم له وجه التسهيل مطلقاً؛ لأن أكثر الطرق عنه على التسهيل.

فائدة:

قال في النشر:

إِذَا قُرِئَ لَوْرَشٍ بِإِبْدَالِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْمُتَّفَقَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ حَرْفَ مَدٍّ وَحُرْكَ مَا بَعْدَ الْحَرْفِ الْمُبْدَلِ بِحَرَكَةٍ عَارِضَةٍ وَصَلًّا، إِمَّا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ نَحْوُ: (لَسْتَنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النَّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ) أَوْ بِالْقَاءِ الْحَرَكَةِ نَحْوُ: (عَلَى الْبِغَا إِنْ أَرَدْنَا)، (لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ) جَاَزَ الْقَصْرُ إِنْ اعْتُدَّ بِحَرَكَةِ الثَّانِي، فَيَصِيرُ مِثْلَ: (فِي السَّمَاءِ إِلَهًا)، وَجَاَزَ الْمَدُّ إِنْ لَمْ يُعْتَدَّ بِهَا فَيَصِيرُ مِثْلَ: (هُؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ)، وَذَلِكَ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الخلاف الثامن عشر

وذلك في: ﴿ يَشَاءُ إِلَى ﴾ وبابها

اختلف عن الأزرق في الهمزة المكسورة وقبلها همزة مضمومة على وجهين ، وهما : الإبدال ، والتسهيل بين بين ، كما قال في الطيبة :

وعند الاختلاف الاخرى سهّلن حرم حوى غنى ومثل الشوء
إن فالواو أو كاليا، وك: السماء أو تشاء أنت فبالابدال وعوا

وقال في النشر: " وَاخْتَلَفَ أَيْمَتُنَا فِي كَيْفِيَّةِ تَسْهِيلِ الْقِسْمِ الْخَامِسِ: فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا تُبَدَّلُ وَأَوَّا خَالِصَةً مَكْسُورَةً: وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْقُرَّاءِ مِنْ أَيْمَةِ الْأَمْصَارِ قَدِيمًا، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ لِأَبِي الْعَزِّ.

قَالَ الدَّانِي فِي جَامِعِهِ: " وَهَذَا مَذْهَبُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْأَدَاءِ "، قَالَ: " وَكَذَا حَكَى أَبُو طَاهِرٍ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ "، قَالَ: " وَكَذَا حَكَى أَبُو بَكْرٍ الشَّدَائِي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى غَيْرِ ابْنِ مُجَاهِدٍ "، قَالَ: " وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ أَنَا عَلَى أَكْثَرِ شُيُوخِي ". وَقَالَ فِي غَيْرِهِ: " وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ عَلَى عَامَّةِ شُيُوخِي: الْفَارِسِيِّ وَالْخَاقَانِيِّ وَابْنِ غَلْبُونٍ.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا تُجْعَلُ بَيْنَ بَيْنٍ - أَيِ بَيْنِ الْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ - وَهُوَ مَذْهَبُ أَيْمَةِ النَّحْوِ كَالْخَلِيلِ وَسَيَّبُوهِ، وَمَذْهَبُ جُمْهُورِ الْقُرَّاءِ حَدِيثًا، وَحَكَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ نَصًّا عَنِ الْبَيْرُودِيِّ عَنِ أَبِي عَمْرٍو، وَرَوَاهُ الشَّدَائِي عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ أَيْضًا، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى شَيْخِهِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي بِهِ عَنْ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَرَأَ كَذَلِكَ عَلَى شُيُوخِهِ. وَقَالَ الدَّانِي: " إِنَّهُ الْأَوْجَهُ فِي الْقِيَّاسِ، وَإِنَّ الْأَوَّلَ أَثَرٌ فِي النُّقْلِ ".

قُلْتُ (١): وَبِالتَّسْهِيلِ قَطَعَ مَكِّيٌّ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَصَاحِبُ الْعُنُونِ، وَأَكْثَرُ مُؤَلِّفِي الْكُتُبِ كَصَاحِبِ الرَّوْضَةِ وَالْمُبْهَجِ وَالْغَايَتَيْنِ وَالتَّلْخِصِ. وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ فِي التَّذْكَرَةِ وَالتَّيْسِيرِ وَالْكَافِي وَالشَّاطِئِيَّةِ وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَصَاحِبِ التَّجْرِيدِ فِي آخِرِ (فَاطِرٍ) وَقَالَ: "إِنَّهُ قَرَأَ بِالتَّسْهِيلِ عَلَى الْفَارِسِيِّ وَعَبْدِ الْبَاقِي".

وَقَدْ أَبْعَدَ وَأَعْرَبَ ابْنُ شُرَيْحٍ فِي كَافِيهِ حَيْثُ حَكَى تَسْهِيلَهَا كَالْوَاوِ، وَلَمْ يَصِبْ مَنْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ؛ لِعَدَمِ صِحَّتِهِ نَقْلًا وَإِمْكَانِهِ لَفْظًا، فَإِنَّهُ لَا يَتِمَّكَّنُ مِنْهُ إِلَّا بَعْدَ تَحْوِيلِ كَسْرِ الْهَمْزَةِ ضَمَّةً، أَوْ تَكْلُفِ إِشْمَامِهَا الضَّمِّ، وَكِلَاهُمَا لَا يَجُوزُ وَلَا يَصِحُّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ (٢).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَدَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا تُبَدَّلُ وَأَوَّا خَالِصَةً مَكْسُورَةً... وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ لِأَبِي الْعِزِّ):

كتاباً أبي العز ليسا من الكتب المسندة في النشر عن الأزرق، ولكن ابن الجزري يتكلم عن مذاهب كل القراء الذين يسهلون هذه الهمزة .

الثاني: قوله (وَبِالتَّسْهِيلِ قَطَعَ مَكِّيٌّ وَالْمَهْدَوِيُّ...):

كتاب الهداية لأبي العباس المهدوي مفقود، وقد نصَّ الإمام ابن الجزري في النشر على التسهيل للمهدوي، وهو كذلك في شرح الهداية [٤٧]، وأصول القراءات [٣١١] وكلاهما للمهدوي.

(١) - أي ابن الجزري.

(٢) - النشر (١ / ٣٨٨ - ٣٨٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
 الثالث: قوله (وَبِالتَّسْهِيلِ.. ابْنُ سُفْيَانَ.. كَصَاحِبِ الرُّوضَةِ وَالْمُبْهَجِ
 وَالغَايَتَيْنِ وَالتَّلْخِصِ):

كل هذه الكتب ليست مسندة في النشر عن الأزرق، فلا يُرجع إليها في تحرير
 أوجه الخلاف له.

الرابع: قوله (وَقَدْ أَبْعَدَ وَأَغْرَبَ ابْنُ شُرَيْحٍ فِي كَافِيهِ حَيْثُ حَكَى تَسْهِيلَهَا
 كَالْوَاوِ، وَلَمْ يُصَبِّ مَنْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ):

قال ابن شريح: " وبعضهم يجعلها إذا انضمت الأولى بين الهمزة والواو ".
 [الكافي: ٢٢٦].

وممن ذكر ذلك أيضًا أبو القاسم الهذلي، وذلك حيث قال: "الباقون شبه
 الواو ". [الكامل: ٢ / ٨٥٢].

الخامس: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من (المجتبى - الكامل
 - طريق أبي معشر - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

• كتاب (المجتبى): الكتاب مفقود ولا ندري ما فيه إلا بعزو الإمام ابن
 الجزري له، أو بحمل مذهبه على مذهب تلميذه صاحب العنوان، أما وقد
 سكت عنه الإمام ابن الجزري، فيُحمل مذهبه على مذهب صاحب العنوان،
 ومذهب صاحب العنوان هو التسهيل كما نص عليه الإمام ابن الجزري، وكما
 هو في العنوان كذلك. [العنوان / ٢٤].

• كتاب (الكامل): قد نصَّ الإمام الهذلي على التسهيل في هذا النوع، إلا
 أن كلامه مضطرب في هذا الفصل. [الكامل: ٢ / ٨٥٢].

• كتاب (طريق أبي معشر): نصَّ الإمام أبو معشر الطبري على التسهيل في
 باب الهمزتين المختلفتين في الحركة. [جامع أبي معشر: ١ / ٣٦٩].

• كتاب (إرشاد أبي الطيب): ذكر أبو الطيب الوجهين، ولكنه ذكر الإبدال
وأو مكسورة مختلصة الكسرة عن القراء، وذكر التسهيل كالياء عن النحويين،
فِيؤخذ له حينئذ بالوجهين على ما نص عليه. [الإرشاد في القراءات / ١٣٦].

قال العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ:

يشاءُ إلى ونحوه الإبدالُ	جلُّهم المقدمون قالوا
والدان في جامعه عن أكثر	أهل الأدا وعن أبي طاهر
ابن أبي طاهر عن فتى مجا	هد وعن سواه للشذا جا
في غير جامع عزاه الداني	لطاهر والفراسي الخاقاني
وبين بين مذهب الجَلِّ حَدِّ	يُثُّهم وللداني عن ابن أحمد
وقطع مكى به والمهدوي	وصاحب العنوان والهادي روي
وجهان في الكافي وتلخيص العبا	رات وتيسير وحرز نُسبا
كذا بتجريدٍ وان يُسَهَّلَا	عن فارسي وعبد باقي نُقلا (١)

■ تنبيهات على عزو بعض المحررين:

الأول: اعتمد الإمام المنصوري في عزوه لأوجه الخلاف على ما ذكره
الإمام ابن الجزري في النشر، فهذا عزو لما نصَّ عليه في النشر.

الثاني: لم يستوف المنصوري عزو ابن الجزري في النشر، فلم يتعرض إلى
كتاب التذكرة في هذه الأبيات، وقد عزا إليها ابن الجزري الوجهين في النشر.

الثالث: ذكر الضباع الوجهين من (الكامل، طريق أبي معشر)، وقال: يظهر
من أقوال الإزميري والمتولي إجراء الوجهين... " [المطلوب / ٣١].

(١) - مخطوط: حل مجملات الطيبة [٢٦ - ٢٧].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

والإمام الهذلي قد نص في الكامل على وجهين، وهما: شبه الياء، وشبه الواو، فقوله: شبه الياء، هذا المراد به التسهيل بين بين كالياء، وقوله: شبه الواو، هذا المراد منه التسهيل بين بين كالواو، ولا يصح حمله على الإبدال وأوًا كما فعل المحررون، بل المراد به: التسهيل كالواو، وهذا وجهٌ مردود، قد ذكره ابن شريح في الكافي، وتعقبه في النشر بأنه لم يصح نقلًا ولا يُمكن منه لفظًا، وذكر أيضًا أن من وافقه على ذلك لم يُصب.

ويظهر أن صاحب الفريدة تابع الضباع على الوجهين ولكن من طريق أبي معشر فقط. [١ / ١٠٠]

والذي نصّ عليه أبو معشر في باب الهمزتين المختلفتين في الحركة هو التسهيل فقط (١).

والذي يفهم من عبارة صاحب الكامل هو التسهيل. [الكامل: ٢ / ٨٥٢].

الرابع: ذكر الضباع الوجهين من قراءة الداني على ابن غلبون [المطلوب / ٣١]؛ وذكرهما كذلك صاحب الفريدة؛ تبعًا لما في التذكرة [١ / ١٠٣].

ولكن هذا - والله أعلم - فيه نظر؛ لأن الإمام الداني ذكر وجه التسهيل بين بين، ثم ذكر وجه الإبدال، ثم قال: وبذلك - الإبدال - قرأت أنا على أكثر شيوخي، وقد قرأت بالمذهب الأول - التسهيل - على فارس بن أحمد في مذهب أهل الحرمين... الخ. [جامع البيان: ١ / ٤٠٦].

وهذا هو ما نصّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر كذلك.

(١) - [جامع أبي معشر: ١ / ٣٦٩].

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	نحو (يشاءُ إلى)
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على أبي الفتح - الهداية - الكامل - التجريد من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي - تلخيص العبارات - المجتبى - طريق أبي معشر	تسهيل
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان - تلخيص العبارات	إبدال

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	نحو (يشاءُ إلى)
تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - الكافي - التبصرة - المجتبى - الكامل - التجريد من قراءته على عبد الباقي - إرشاد أبي الطيب	تسهيل
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - التجريد من قراءته على ابن نفيس - الكافي - تلخيص العبارات - إرشاد أبي الطيب	إبدال

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

المقدم أداء:

١ - طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق الشاطبية واليسير: يُقدم له وجهُ الإبدال؛ لأنه طريق التيسير عن ابن خاقان.

ب - من طريق الطيبة: يقدم له وجه التسهيل؛ لأنه رواية الجمهور عنه.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: يقدم له وجه التسهيل؛ لأنه الأكثر طرقاً، وهو رواية الجمهور عنه.

قال في النشر: تنبيهات، وذكر منها:

- إِذَا أُبْدِلَتِ الثَّانِيَّةُ مِنَ الْمُتَّفَقَتَيْنِ حَرْفَ مَدٍّ فِي مَذْهَبٍ مَنْ رَوَاهُ عَنِ الْأَزْرَقِ وَقَبْلُ وَوَقَعَ بَعْدَهُ سَاكِنٌ، زِيدَ فِي مَدِّ حَرْفِ الْمَدِّ الْمُبْدَلِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَعْدَهُ سَاكِنٌ لَمْ يَزِدْ عَلَى مِقْدَارِ حَرْفِ الْمَدِّ. فَالسَّاكِنِ نَحْوُ: ﴿ هَلْؤَلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾، ﴿ جَاءَ أَمْرُنَا ﴾، وَغَيْرِ السَّاكِنِ نَحْوُ: ﴿ فِي السَّمَاءِ إِلَهُ ﴾، ﴿ جَاءَ أَحَدُهُمْ ﴾، ﴿ أَوْلِيَاءُ أَوْلِيَاكَ ﴾، وَتَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ فِي بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ.
- أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ فِي تَخْفِيفِ إِحْدَى الْهَمْزَتَيْنِ فِي هَذَا الْبَابِ، إِنَّمَا هُوَ فِي حَالَةِ الْوَصْلِ، فَإِذَا وَقَفَتْ عَلَى الْكَلِمَةِ الْأُولَى أَوْ بَدَأَتْ بِالثَّانِيَةِ حَقَّقَتْ الْهَمْزَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، إِلَّا مَا يَأْتِي فِي وَقْفِ حَمْزَةِ وَهْشَامٍ فِي بَابِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ^(١).



(١) - النشر (١ / ٣٩٠).

باب الهمز المفرد

الخلاص التاسع عشر ﴿ أَرَأَيْتُمْ ﴾ وِبَابِهَا

اختلف عن الأزرق في كلمة ﴿ أَرَأَيْتَ ﴾ المبدوءة بهمزة الاستفهام وما تصرف منها، وخلافه فيها يدور بين التسهيل والإبدال، كما قال في الطيبة:

٢٢٢ - أَرَيْتَ كُلاً رُماً وَسَهْلُهَا مَدَا هَا أَنْتُمْ حَا زَ مَدَا أَبْدِلْ جَدَا

٢٢٣ - بِالْخُلْفِ فِيهِمَا وَيَحْدِفُ الْأَلْفُ وَرَشٌ وَقُبْلٌ وَعَنْهُمَا اخْتَلَفَ

وقال في النشر:

أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ مَفْتُوحَةً بَعْدَ فَتْحٍ، فَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَى تَسْهِيلِهَا بَيْنَ بَيْنَ فِي ﴿ رَأَيْتَ ﴾ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ هَمْزَةٍ اسْتِفْهَامٍ نَحْوُ: ﴿ أَرَأَيْتَكَ ﴾ وَ ﴿ أَرَأَيْتُمْ ﴾ وَ ﴿ أَرَأَيْتَ ﴾ وَ ﴿ أَرَأَيْتُمْ ﴾ حَيْثُ وَقَعَ.

وَاخْتَلَفَ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنِ وَرَشٍ فِي كَيْفِيَّةِ تَسْهِيلِهَا: فَرَوَى عَنْهُ بَعْضُهُمْ إِبْدَالَهَا أَلْفًا خَالِصَةً، وَإِذَا أَبْدَلَهَا مَدًّا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ مَدًّا مُشْبَعًا عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي بَابِ الْمَدِّ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّبَصُّرَةِ وَالشَّاطِئِيَّةِ وَالْإِعْلَانِ، وَعِنْدَ الدَّانِيِّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، وَقَالَ فِي كِتَابِ التَّنْبِيهِ: " إِنَّهُ قَرَأَ بِالْوَجْهَيْنِ لَهُ "

وَقَالَ مَكِّيٌّ: وَقَدْ قِيلَ عَنِ وَرَشٍ إِنَّهُ يُبْدِلُهَا أَلْفًا، وَهُوَ آخَرَى فِي الرَّوَايَةِ؛ لِأَنَّ النُّقْلَ وَالْمُشَافَهَةَ إِنَّمَا هُوَ بِالْمَدِّ عَنْهُ، وَتَمَكِينُ الْمَدِّ إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ الْبَدْلِ، وَجَعَلَهَا بَيْنَ بَيْنَ أَقْبَسُ عَلَى أُصُولِ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ: وَحَسَنَ جَوَازِ الْبَدْلِ فِي الْهَمْزَةِ وَبَعْدَهَا سَاكِنٌ أَنْ الْأَوَّلَ حَرْفٌ مَدٌّ وَلَيْنٌ. فَالْمَدُّ الَّذِي يَحْدُثُ مَعَ السُّكُونِ يَتَّوَمُّ مَقَامَ حَرَكَةٍ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى النُّطْقِ بِالسَّاكِنِ، اهـ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ غَلَطَ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَاسِيُّ: لَيْسَ غَلَطًا عَلَيْهِ، بَلْ هِيَ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ عَنْهُ، فَإِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ الْقَاسِمَ بْنَ سَلَامٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - رَوَى أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ وَنَافِعًا وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُسْقِطُونَ الْهَمْزَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ الْأَلْفَ خَلْفًا مِنْهَا، فَهَذَا يَشْهَدُ لِلْبَدَلِ، وَهُوَ مَسْمُوعٌ مِنَ الْعَرَبِ، حَكَاهُ قُطْرُبٌ وَغَيْرُهُ.

قُلْتُ: وَالْبَدَلُ فِي هَذَا قِيَاسُ الْبَدَلِ فِي ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ وَبَابِهِ، إِلَّا أَنْ بَيْنَ بَيْنَ فِي هَذَا أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ، وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّبْصُرَةِ وَالشَّاطِئِيَّةِ):

أي: أن الإبدال هو أحد الوجهين في الشاطبية؛ لأن الإمام الشاطبي قد ذكر الوجهين، فقال:

أَرَيْتَ فِي الْإِسْتِفْهَامِ لَا عَيْنَ رَاجِعٌ وَعَنْ نَافِعٍ سَهْلٌ وَكَمْ مُبْدِلٍ جَلَا

وهذا خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الإمام الداني لم يذكر في التيسير غير التسهيل (التيسير: ١٦٢)، فيكون وجه الإبدال من زيادات الشاطبية على التيسير، وهي زيادة مقبولة ومقروء بها من طريق الشاطبية؛ لأن شراح الشاطبية لم يردوها وكذلك ابن الجزري.

الثاني: قوله (فَرَوَى عَنْهُ بَعْضُهُمْ إِبْدَالَهَا أَلْفًا خَالِصَةً... وَالْإِعْلَانُ):

كتاب الإعلان من أصول النشر، ولكنه ليس من الكتب المسندة عن الأزرق في النشر، فهو عنه ليس من طريق الطيبة.

الثالث: قوله (وَعِنْدَ الدَّانِيِّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ):

(١) - النشر (١ / ٣٩٨).

ذكر الداني في التيسير التسهيل وجهاً واحداً للأزرق، [التيسير: ١٦٢]. وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام المالقي حيث قال بعد أن ذكر الإبدال لمكي، قال: ومذهب الحافظ والإمام عن ورش إنما هو بين بين كقالون لا غير^(١).

وذكر كذلك التسهيل وجهاً واحداً في جامع البيان في سورة الأنعام، فقال: قرأ نافع ﴿أَرَاءَيْتَ كُ...﴾، إذا كان في أوله همزة الاستفهام بتسهيل الهمزة الثانية التي بعد الراء، وقد اختلف تراجم أصحابه في العبارة عنها فقال داود وأبو الأزهر وأبو يعقوب الأزرق عن ورش: إذا اجتمع في ﴿أَرَاءَيْتَ﴾ أَلْفَانِ هَمْزِ الْأُولَى وَسَهْلِ الثَّانِيَةِ مِنْ غَيْرِ تَرْكِ الْهَمْزِ. [١ / ٧٩٥].

وقال في سورة الماعون: قرأ نافع ﴿أَرَاءَيْتَ الَّذِي﴾ بتسهيل الهمزة التي بعد الراء... الخ. [الجامع / ٢: ١٢٠١]. ولم يخصه بشيخ من شيوخه، فيكون التسهيل له من قراءته على شيوخه الثلاثة.

ولم يذكر الإمام الداني هذه المسألة في كتاب التعريف ولا في كتاب المفردات السبع على حسب ما وجدت فيهما، ولم يذكر في التيسير والجامع إلا التسهيل فقط عن الأزرق.

الرابع: قوله (وَقَالَ فِي كِتَابِ التَّنْبِيهِ: إِنَّهُ قَرَأَ بِالْوَجْهِينِ لَهُ):

كتاب التنبيه - إن صححت نسبته الداني - مفقود، وليس من أصول النشر.

قال الإمام المتتوري: وقال الداني في إيجاز البيان: ولم يهمز الألف التي بعد الراء - يعني ورشاً - في قوله تعالى ﴿أَرَاءَيْتَ﴾... وما كان مثله، استثقلاً للهمزة في ذلك بل سهلها تخفيفاً، قال: واختلف أهل الأداء من مشيخة المصريين في

(١) - الدر النثير [٢ / ٦٥٧].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 كيفية تسهيله لها، فقال بعضهم: أبدلها ألفاً خالصة كما فعل في ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ و
 ﴿ءَأَمَنْتُمْ﴾ وشبهه، فطولوا مدّها جداً لسكونها وسكون ما بعدها، والبدل
 ضعيف عند جميع النحويين، غير أن مثله قد سُمع عن العرب.

وقال آخرون: وسهلها بين بين، فجعلها بين الهمزة والألف، وهذا الوجه
 أقيس في العربية، وأليق بمذاهب القرأة".

وقال في التلخيص: وكذا كان لا يهمز ﴿أَرْءَيْتَ﴾... بل كان يجعل الهمزة
 الثانية بين بين... الخ. [شرح الدرر اللوامع / ٢: ٨١٩ - ٨٢٠].

من خلال ما ذكره المنتوري عن الداني، يتبين لنا أن الإمام الداني ذكر
 الوجهين في كتابه إيجاز البيان، ولكن يظهر من كلامه عن الإبدال أنه ضعيف
 عنده، وأنه لا يأخذ به، ومما يؤيد ذلك أنه لم يذكر الإبدال إلا في كتب قليلة، فلم
 يذكره في التيسير ولا في المفردات ولا في الجامع - وهو أجلُّ كتبه وأوسعها -
 ولا في الاقتصاد، ولا في التلخيص، ولم يذكر الإبدال إلا في التنبيه - على ما
 ذكره في النشر -، وكذا في الإيجاز، وفي إرشاد المتمسكين - على ما ذكره
 المنتوري.

وعلى ذلك: يكون الإمام الداني قد ذكر الوجهين في بعض كتبه، ولكن
 المشهور عنه هو التسهيل، ولكن لا مانع من الأخذ بالوجهين، على ما ذكره
 الداني في التنبيه والإيجاز والإرشاد، والذي يجعلنا نأخذ بذلك، هو أن الإمام
 ابن الجزري ذكر الوجهين عنه في النشر.

الخامس: سكت ابن الجزري عن مذهب كل من: (الهداية - المجتبى -
 الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - التذكرة - العنوان
 - الكافي - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

➤ (الهداية): وهو مفقود، وسكت عنه ابن الجزري في النشر والتقريب، ولكنه ذكر مذهبه في الفوائد المجمعّة، فقال: " وفي الهداية والكافي والتلخيص

في ﴿أَرَاءَيْتَ﴾ عن ورش التسهيل فقط ". [الفوائد المجمعّة: ٦٧].

وهذا هو الذي ذكره المهدوي في شرح الهداية (٢ / ٢٧٧).

➤ (المجتبى): وهو مفقود، فإذا سكت عنه ابن الجزري، فحينئذ لا يكون أمامنا إلا أن نحمل مذهبه على مذهب تلميذه الأنصاري صاحب العنوان، وقد نصّ الأنصاري في العنوان على التسهيل بين بين .

➤ (الكامل): نصّ الإمام الهذلي على التسهيل بين بين، فقال: ﴿أَرَاءَيْتُمْ﴾ بغير همز على وأبو السَّمَّال، ولين همزها مدني... الخ " ٢ / ٧٧٠].

➤ (التجريد): نصّ ابن الفحام على التسهيل، فقال: " قرأ نافع ﴿أَرَاءَيْتَكُمْ﴾... بتسهيل الهمزة الثانية إذا كان استفهاماً في جميع القرآن".

➤ (تلخيص العبارات): نصّ ابن بليمة على التسهيل، فقال: " قرأ نافع ﴿أَرَاءَيْتَ﴾، كيف تصرف بتسهيل الهمزة الثانية ". [تلخيص العبارات: ٢٥٤].

➤ (جامع أبي معشر): في هذا الكتاب طريق أبي معشر الذي أسنده ابن الجزري عن الأزرق، وهو من قراءة أبي معشر على أبي الفضل الرزي، وقد نص أبو معشر فيه على التسهيل، فقال: ﴿أَرَاءَيْتَكُمْ﴾، ﴿أَرَاءَيْتَ﴾، وما جاء منه بهمزة استفهام: بتلين الهمزة الثانية: مدني وحسين عن أبي عمرو... الخ ".

➤ (التذكرة): نصّ أبو الحسن على التسهيل، فقال: وقرأ نافع: ﴿قُلْ أَرَاءَيْتَكُمْ﴾... وما أشبه هذا، مما قبل الراء همزة وبعدها همزة: بهمز الأولى وجعل الثانية بين الهمزة والألف، فتكون كالمدة في اللفظ حيث وقع ".

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

➤ (الكافي): نصّ ابن شريح على التسهيل، فقال: قرأ نافع: ﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾... وشبهه، مما قبل رائه همزة وبعدها همزة: بتسهيل الهمزة الثانية بين بين ". [الكافي: ٣٦٣].

➤ كتاب - (العنوان): نصّ الأنصاري على التسهيل، فقال: (أرئيتكم)، و (أرئيتم) بغير همز حيث وقع الكسائي، الباقون ﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾... همزة بعد الراء حيث وقع، إلا أن نافعاً يلبّين الهمزة فتصير كالمدة اليسيرة في اللفظ ". [العنوان: ٧٦-٧٧].

➤ (إرشاد أبي الطيب): نصّ أبو الطيب على التسهيل، فقال: وقرأ نافع وحده ﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾ بهمز الأولى ويجعل الثانية همزة بين بين ". [الإرشاد: ٣٢٥].

□ تنبيهان:

الأول: ذكر العلامة الضباع الوجهين من جامع البيان، وهذا غير صحيح؛ لأن الداني لم يذكر في الجامع إلا التسهيل فقط، وذكر الوجهين في التنبيه والإيجاز والإرشاد، وقد سبق بيان ذلك.

الثاني: ذكر صاحب الفريدة التسهيل فقط من التبصرة، فقال: ﴿أَرَأَيْتَ﴾ وبابه: التسهيل. [الفريدة / ١ : ١٠٧]، وهذا فيه نظر؛ لأن الإمام ابن الجزري قد نصّ في النشر وكذلك في الفوائد المجمع على الوجهين من التبصرة، ونصّ الإمام مكي على ذلك أيضًا في التبصرة [٢٠٢].

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ أَرَاءَيْتُمْ ﴾ وبابها
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - الهداية - المجتبي	تسهيل
الشاطبية - من طريق الداني	إبدال

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ أَرَاءَيْتُمْ ﴾ وبابها
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - الكامل - التجريد - المجتبي	تسهيل
التبصرة - من طريق الداني	إبدال

■ المقدم أداءً:

الذي ينبغي أن يقدم أداءً للأزرق من جميع طرقه هو التسهيل بين بين؛ لأنه طريق التيسير والشاطبية، وهو رواية الجمهور عنه، وأكثر الطرق عليه.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

الخلاف العشرون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾

اختلف عن الأزرق في كلمة ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾ حيثما وقعت في القرآن الكريم، وخلافه فيها يدور بين حذف الألف وتسهيل الهمزة، وإبدالها، وإثباتها.

قال في الطيبة:

٢٢٢ - أَرَيْتَ كَلَّارُومَ وَسَهْلَهَا مَدَا هَا أَنْتُمْ حَاَزَ مَدَا أَبْدِلُ جَدَا
٢٢٣ - بِالْخُلْفِ فِيهِمَا وَيَحْدِفُ الْأَلْفُ وَرَشُّ وَفُتْبَلُ وَعَنْهُمَا اخْتَلَفُ

وقال في النشر:

وَأَمَّا ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾ فِي مَوْضِعِي آلِ عِمْرَانَ وَفِي النَّسَاءِ وَالْقِتَالِ:
فَاخْتَلَفُوا فِي تَحْقِيقِ الهمزة فِيهَا وَفِي تَسْهِيلِهَا وَفِي حَذْفِ الْأَلْفِ مِنْهَا: فَقَرَأَ
نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ: بِتَسْهِيلِ الهمزة بَيْنَ بَيْنَ، وَاخْتَلَفَ عَن وَرَشٍ مِنْ
طَرِيقِيهِ، فَوَرَدَ عَنِ الْأَزْرَقِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

الأول: حَذْفُ الْأَلْفِ، فَيَأْتِي بِهمزة مُسَهَّلَةٍ بَعْدَ الهَاءِ مِثْلَ (هَعَنْتُمْ)، وَهُوَ
الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ فِي التَّيْسِيرِ غَيْرَهُ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الشَّاطِئَةِ وَالْإِعْلَانِ.
الثاني: إِبْدَالُ الهمزة أَلِفًا مَحْضَةً، فَتَجْتَمِعُ مَعَ النُّونِ وَهِيَ سَاكِنَةٌ، فَيَمْدُ
لِلتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الَّذِي فِي الْهَادِي (١) وَالْهَدَايَةِ وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي
فِي الشَّاطِئَةِ وَالْإِعْلَانِ.

الثالث: إِثْبَاتُ الْأَلْفِ - كَقِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَأَبِي جَعْفَرٍ وَقَالُونَ - إِلَّا أَنَّهُ يَمْدُ
مُشْبِعًا عَلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّبْصِرَةِ وَالْكَافِي وَالْعُنْوَانِ وَالتَّجْرِيدِ

(١) - كتاب الهادي وكذلك كتاب الإعلان ليسا من الكتب المسندة في النشر عن الأزرق.

والتَّلْخِصِ والتَّذْكَرَةِ، وَعَلَيْهِ جُمُهورُ الْمِصرِيِّينَ وَالْمِغَارِبَةِ(١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَهَذَا الْوَجْهُ - الإبدال - هُوَ الَّذِي فِي الْهَادِي وَالْهِدَايَةِ):

كتاب الهداية مفقود، ولكن المهدوي قد نصَّ على الإبدال في شرح الهداية، فقال: " وكذلك ورش على أصله في همزة الاستفهام إذا دخلت على همزة مفتوحة أنه يبدل الثانية أَلْفًا، ففعل ذلك في ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾؛ لأن أصل الهاء عنده همزة " [١: ٢٢٢].

فيكون للمهدوي الإبدال كما نصَّ عليه في النشر، وفي الفوائد المجمعة، وهو في شرح الهداية.

الثاني: قوله (إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ أَلْفًا مَحْضَةً وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الشَّاطِيبَةِ):

ذكر الإمام الشاطبي الوجهين للأزرق، فقال:

٥٥٩ - وَلَا أَلْفٌ فِي هَا هَأَنْتُمْ زَكَأَ جَنًّا وَسَهْلٌ أَخَا حَمْدٍ وَكَمْ مُبْدِلٍ جَلًّا

٥٦٠ - وَفِي هَائِهِ التَّنْبِيهُ مِنْ ثَابِتٍ هُدًى وَإِبْدَالُهُ مِنْ هَمْزَةٍ زَانَ جَمًّا

فذكر الإمام الشاطبي لورش التسهيل مع حذف الألف قبلها، ثم الإبدال مع المد. وهذا خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الإمام الداني لم ذكر في التيسير إلا التسهيل فقط، وذلك حيث قال: " نافع وأبو عمرو ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾ حيث وقع بالمد من غير همز، وورش أقل مدًّا (٢) ".

(١) - النشر (١ / ٤٠٠).

(٢) - التيسير في القراءات السبع (١٤٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 وقوله (وورش أقل مدًّا) : إشارة إلى أن ورشًا يحذف الألف التي بعد الهاء
 وينطق بهمزة مسهلة من غير ألف قبلها، وأما قالون وأبو عمرو فيثبتان الألف
 بعد الهاء.

وعلى ذلك: يكون وجه الإبدال الذي ذكره الشاطبي، هو من زيادات
 الشاطبية على التيسير، وهي زيادة صحيحة مقبولة ومقروء بها من طريق
 الشاطبية.

الثالث: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من: (قراءة الداني على
 شيوخه الثلاثة - المجتبي - الكامل - طريق أبي معشر - إرشاد أبي الطيب)،
 ومذاهبهم على النحو التالي:

أولاً: قراءة الداني على شيوخه الثلاثة: قال الإمام الداني في جامع البيان: "
 وقال أبو الأزهر وأبو يعقوب وداود عنه: ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾ يسهلها على مذاق الهمز
 لو كان فيها، وقال إسماعيل النحاس في كتاب الأداء عن أبي يعقوب عن ورش
 ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾: ممدودة غير مهموزة ولا مقطوعة الألف، وكذلك يجعلها في اللفظ
 مدتين. [٧٤٣: ٢].

فالذي ذكره الداني في الجامع من طريق أبي يعقوب الأزرق عن ورش، هو:
 مدُّ الهاء مع تسهيل الهمزة، ولم ينسب ذلك لشيخ معين من شيوخه الثلاثة.

وذكر الداني في الجامع الإبدال أيضًا، فقال: وأما ما حكاه النحاس عن أبي
 يعقوب، وما رواه أحمد بن صالح عنه من أنه يمدُّ، فوجهه أن يكونا يرويان عنه
 إبدال الهمزة ألفا خالصة كرواية عامّة أصحاب أبي يعقوب الأزرق عنه ذلك في
 الاستفهام نحو ﴿ أَنْذَرْتَهُمْ ﴾ وبابه.

وإذا أبدلت إبدالاً صحيحاً ولم تُجعل بين بين على القياس، لم يكن بدُّ من زيادة التمكين لتلك الألف المبدلة منها لخلوص سكونها وسكون النون بعدها؛ لتمييز بتلك الزيادة الساكنان أحدهما من الآخر ولا يلتقيان، وقد يتوجه ما رويها من المدِّ أيضاً إلى أن تكون الهاء عندهما للتنبية دون أن تكون مبدلة من همزة؛ لأنها إذا كانت كذلك حصلت ألف ساكنة بين الهاء وبين الهمزة المسهلة، فلا بد من مدّها وإشباع تمكينها لأجل تلك الهمزة المسهلة من حيث كانت بزنة المحققة.

ولكن يظهر أنه ذكر وجه الإبدال على سبيل الحكاية ولم يأخذ به.

وقال العلامة المنتوري: قال الداني في إيجاز البيان: ولم يهمز الألف التي بعد الهاء أيضاً في قوله تعالى ﴿ هَآأَنُتُمْ ﴾ حيث وقع، فقال بعض أهل الأداء: أبدلها ألفاً خالصة وبعدها النون ساكنة، فأشبعوا تمكينها لذلك، والبدل ضعيف في العربية.

وقال آخرون: جعلها بين الهمزة والألف، وهذا هو القياس في العربية. وقال في إرشاد المتمسكين نحوه، وقال المنتوري في قول الداني في الجامع: يسهلها على مذاق الهمز لو كان فيها، قال شيخنا أبو عبدالله القيحاوي: معنى هذا الكلام: أن ورشاً يسهلها بين بين، ثم قال: وقال الداني في التلخيص: وقرأ - يعني ورشاً - : ﴿ هَآأَنُتُمْ ﴾ حيث وقع بتسهيل الهمزة فتكون بين بين... الخ.

ثم قال المنتوري: وقرأت لورش: ﴿ أَرَيَيْتَ ﴾ و ﴿ هَآأَنُتُمْ ﴾ بالبدل على أكثر من قرأت عليه، وكان شيخنا الأستاذ أبو عبدالله القيحاوي يأخذ فيهما له بالتسهيل بين بين، وبذلك قرأتهما عليه، وبه أخذ. وكان - رَحِمَهُ اللهُ - يحتاج للتسهيل بأنه الوجه السائغ في العربية، والجاري على أصول القراءات، وأن

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

البدل يؤدي إلى اجتماع الساكنين على غير شرطيهما، مع أن النص عن ورش ليس بصريح من طريق المصريين، بل يحتمل التسهيل". [شرح الدرر اللوامع / ٢: ٨٢٠].

وعلى ذلك: يكون المشهور عن الإمام الداني والذي قطع به في التيسير والجامع، هو التسهيل مع حذف الألف، وهذا هو ما في التيسير من طريق ابن خاقان، والتسهيل مع إثبات الألف، وذلك من جامع البيان من قراءته على أبي الفتح وأبي الحسن، وأما الإبدال فقد ذكره في الجامع على سبيل الحكاية، وذكره في غيره أيضاً، ولكن الظاهر أنه لم يأخذ به.

ثانياً: كتاب المجتبي: هذا الكتاب مفقود، وإذا سكت نعه الإمام ابن الجزري، فحينئذ ليس أمامنا إلا أن نحمل مذهبه على مذهب تلميذه صاحب العنوان، فيكون بإثبات الألف مع التسهيل، كما في العنوان.

ثالثاً: الكامل: قال الهذلي: ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾: بغير همز ولا مدّ: اليزيدي... والأزرق طريق الطائي - الأهناسي -، الباقون عن أبي عمرو ونافع... بالمد والهمز. [الكامل / ٢: ٨٢٧].

وكتاب الكامل مسند في النشر عن الأزرق من خمسة طرق رئيسة عن النحاس عن الأزرق، وهي: طريق ابن هلال، والخولاني، والموصلي، والطائي الأهناسي، وابن شنبوذ.

ومسند عن ابن سيف من طريقين عن أبي عدي عن ابن سيف، وهما: طريق الحداد، وتاج الأئمة، ومن طريقين رئيسين عن ابن سيف، وهما: طريق ابن مروان، وطريق الطائي الأهناسي.

■ وعلى ذلك يكون للأزرق من الكامل وجهان، وهما:

الأول: بحذف الألف مع تسهيل الهمزة، وهو طريق الأهناسي عن النحاس وعن ابن سيف.

الثاني: بإثبات الألف مع تسهيل الهمزة، وذلك من باقي طرق النحاس وابن سيف.

رابعاً: طريق أبي معشر: ذكر أبو معشر الطبري بعض الطرق عن ورش وعن النحاس أنها بغير همز ولا مدٍّ، ولكن هذه الطرق غير مسندة في النشر من طريق أبي معشر الطبري، ثم قال بعد ذلك: والباقون عن ورش... ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾: بالمد مع النفس من غير همز حيث وقع. [٥٦٨ / ١].

وعلى ذلك يكون للأزرق من طريق أبي معشر: إثبات الألف مع تسهيل الهمزة.

خامساً: إرشاد أبي الطيب: نصَّ أبو الطيب على المد مع التسهيل، فقال: " وقرأ نافع وأبو عمرو ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾ بالمد من غير همز حيث وقع ". [الإرشاد: ٢٩٧].

■ تنبيهات:

➤ قال العلامة المنصوري في (حل مجملات الطيبة: ٢٧ - ٢٨):

هَأَنْتُمْ بالحذف للتيسير	كالشاطبي الإعلان ذو تقرير
أبدل للهادي وللهداية	وهو بالإعلان وشاطبية
أثبت العنوان والتبصرة	والكاف والتجريد والتذكرة
تلخيصه وجل مصريين	وأهل مغرب لهم أئينا

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

تنبیه : ما ذكره العلامة المنصوري في هذه الأبيات هو نفس الذي ذكره الإمام ابن الجزري في النشر تمامًا، فهو قد نظم هذا العزو الذي ذكره الإمام ابن الجزري في النشر دون زيادة أو نقصان.

➤ وقال العلامة المتولي في نظم (عزو الطرق: ٤٩):

٥٨٧ - هَأَنْتُمْ لِأَزْرَقٍ بِأَلْفٍ فِي شَاطِئِيهِ كَتَيْسِيرٍ أَلْفٍ

٥٨٨ - ثُمَّ لَهُ الْإِبْدَالُ مَدًّا أَثْبِتَ مِنْ شَاطِئِيهِ وَمِنْ هِدَايَةِ

تنبیه: لم يستوفِ الإمام المتولي عزو وجهي الحذف والإبدال، ولم يتعرض مطلقاً للوجه الثالث، وهو: إثبات الألف مع التسهيل.

أخذ صاحب الفريدة بالتسهيل مع إثبات الألف فقط من الكامل [١ / ٩٥].

وهذا فيه نظر؛ لأن الهدلي نص على الإثبات والحذف مع التسهيل.

أخذ صاحب الفريدة بحذف الألف مع تسهيل الهمزة للداني من قراءته على أبي الفتح، كما في قراءته على ابن خاقان من التيسير [١ / ٩٧].

وهذا غير صحيح؛ لأن الداني نص في الجامع على إثبات الألف مع التسهيل.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ هَأَنْتُمْ ﴾
الطريقة - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان - الكامل	تسهيل وحذف
الطريقة - الهداية	إبدالها ألفاً

إثبات وتسهيل مع المد والقصر	من قراءة الداني على أبي الفتح - التجريد - تلخيص العبارات - المجتبي - الكامل - طريق أبي معشر
-----------------------------	---

ثانيا: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ هَأَنْتُمْ ﴾
الكامل	تسهيل وحذف
ليس له إبدال ، ، ولكن قد يُؤخذ به من طريق الداني	إبدالها ألفا
من قراءة الداني على أبي الحسن - التبصرة - الكافي - العنوان - المجتبي - التجريد - تلخيص العبارات - التذكرة - إرشاد أبي الطيب - الكامل	إثبات وتسهيل مع المد والقصر

■ المقدم أداءً:

١ - طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق الشاطبية واليسير: ينبغي أن يقدم له التسهيل مع الحذف؛ لأن هذا هو طريق التيسير والشاطبية.

ب - من طريق الطيبة: ينبغي أن يقدم له إثبات الألف مع التسهيل؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: ينبغي أن يقدم له أيضاً وجه إثبات الألف مع التسهيل؛ لأنه رواية الجمهور عنه.

□ فائدة:

قال في النشر: وَكَذَلِكَ الْوَقْفُ عَلَى ﴿ هَأَنْتُمْ ﴾، ﴿ أَرَأَيْتَ ﴾ عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ رَوَى الْبَدَلَ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ، فَإِنَّهُ يُوقَفُ عَلَيْهِ بِتَسْهِيلٍ بَيْنَ بَيْنَ عَكْسِ مَا

عزوا وجه الخلف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
تَقَدَّمَ فِي (اللَّائِي) وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ اجْتِمَاعِ ثَلَاثِ سَوَاكِنَ ظَوَاهِرٍ، وَهُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَيْسَ هَذَا كَالْوَقْفِ عَلَى الْمَشَدِّدِ كَمَا سَيَأْتِي آخِرَ بَابِ الْوَقْفِ
عَلَى أَوْ آخِرِ الْكَلِمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).



(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٤٠٨).

باب النقل

الخلاف الحادي والعشرون ﴿ كِتَابِيَّةٌ ﴾ إِلَىٰ

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٢٢٩ - وَأَنْتَلُ إِلَى الْآخِرِ غَيْرِ حَرْفٍ مَدٍّ لِرَوْشٍ إِلَّا هَا كِتَابِيَّةٌ أَسَدٌ

قال ابن الناظم في شرح الطيبة: وقوله: (إلا ها) الخ؛ يعني: قوله تعالى في

الحاقة ﴿ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّةً ﴾ إِلَىٰ ﴿ إِنِّي ﴾ فلا ينقل إليه على الصحيح؛ لأنها هاء سكت.

قوله: (أسد) أي: أولى وأقوى، من السداد: وهو الاستقامة.

والمعنى أن ورشا ينقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها... واستثنى الجمهور

له ﴿ كِتَابِيَّةٌ ﴾ إِلَىٰ ظَنْتُ ﴿ فِي الْحَاقَةِ، فلم ينقل إليه وإن كان ساكناً صحيحاً آخر؛

لكونه هاء سكت.

وقال في النشر:

وَاخْتَلَفَ عَن وَرَشٍ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى

فِي الْحَاقَةِ [١٩، ٢٠] ﴿ كِتَابِيَّةٌ ﴾ إِلَىٰ ظَنْتُ ﴿:

فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ إِسْكَانَ الْهَاءِ وَتَحْقِيقَ الْهَمْزَةِ؛ عَلَى مُرَادِ الْقَطْعِ

وَالِاسْتِثْنَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا هَاءٌ سَكْتٍ، وَهَذَا الَّذِي قَطَعَ بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ

مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي التَّيْسِيرِ غَيْرَهُ، وَذَكَرَهُ فِي غَيْرِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ قَرَأَ

بِالتَّحْقِيقِ مِنْ طَرِيقِهِ عَلَى الْخَاقَانِيِّ وَأَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ غَلْبُونَ.

وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ عَنِ ابْنِ نَفِيسٍ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنْهُ،

وَعَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ عِرَالٍ عَنْهُ.

وَرَوَى النَّقْلَ فِيهِ - كَسَائِرِ الْبَابِ - جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهُ

وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَبِهِ قَطَعَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَهُوَ ظَاهِرٌ نُصُوصِ

الْعِرَاقِيِّينَ لَهُ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَزْرَقِ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنْ أَبِيهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هِلَالٍ عَنْهُ، وَأَشَارَ إِلَى ضَعْفِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ.
وَقَالَ مَكِّيٌّ: أَخَذَ قَوْمٌ بِتَرْكِ النَّقْلِ فِي هَذَا، وَتَرَكَهُ أَحْسَنُ وَأَقْوَى.
وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ فِي هِدَايَتِهِ: وَعَنْهُ فِي: ﴿كَيْيَّةٌ ﴿١٦﴾ إِنِّي﴾ النَّقْلُ وَالتَّحْقِيقُ، فَسَوَّى بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ.

قُلْتُ: وَتَرَكَ النَّقْلَ فِيهِ هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا، وَالْأَصَحُّ لَدَيْنَا، وَالْأَقْوَى فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْهَاءُ هَاءُ سَكْتٍ، وَحُكْمُهَا السُّكُونُ، فَلَا تُحْرَكُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ قُبْحٍ، وَأَيْضًا فَلَا تُثَبَّتُ إِلَّا فِي الْوَقْفِ، فَإِذَا حُولِفَ الْأَصْلُ فَأُثْبِتَتْ فِي الْوَصْلِ؛ إِجْرَاءً لَهُ مُجْرَى الْوَقْفِ لِأَجْلِ إِثْبَاتِهَا فِي رَسْمِ الْمُصْحَفِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُخَالَفَ الْأَصْلُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ وَهُوَ تَحْرِيكُهَا، فَيَجْتَمِعَ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ مُخَالَفَتَانِ (١).

وقال في تقريب النشر:

واختلف عنه في حرف واحد، وهو ﴿كَيْيَّةٌ ﴿١٦﴾ إِنِّي﴾ في الحاقة: فروى الجمهور إسكان الهاء من أجل أنها هاء سكت، وروى آخرون عنه النقل طردًا للباب (٢).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وذكره - أي: الداني - في غيره، وقال: إنه قرأ بالتحقيق من طريقه على الخاقاني وأبي الفتح وابن غلبون):
أي أن الداني لم يذكر في التيسير إلا التحقيق، وذكره كذلك في غير التيسير،

(١) - النشر (١ / ٤٠٩).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٢٩٩).

يعني في الجامع، وذلك حيث قال: ونقض أصله في هذا الضرب في أصلين مطّردين وموضع واحد، فلم ينقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها فيها بل حَقَّقَهَا، إلى أن قال: والموضع الواحد قوله في الحاققة ﴿كَيْبَةَ﴾ ١٩ ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ﴾ .

اختلف أصحاب ورش عنه: فروى أبو يعقوب عنه أداء: أنه سكن الهاء وحقق الهمزة بعدها على مراد القطع والاستئناف، وبذلك قرأت من طريقه على الخاقاني، وأبي الفتح، وابن غلبون عن قراءتهم، وعلى ذلك عامة أهل الأداء من المصريين، وروى عبد الصمد عنه أنه القى حركة الهمزة على الهاء وحركها بها على مراد الوصل طردًا لمذهبه... الخ. [جامع البيان / ١ : ٤٧٠].

وذكر الداني في كتاب التعريف وغيره أن النقل في هذا الموضع إنما هو من طريق عبد الصمد، ويونس عن ورش، وذكره أيضًا ابن الباذش.

ونقل المتتوري عن الداني أنه قال في الإيجاز عن ترك النقل: وبذلك قرأت على كل من قرأت عليه برواية أبي يعقوب. [شرح الدرر اللوامع / ١ : ٣٦٤].

فيكون للداني التحقيق وجهًا واحدًا من جميع طرقه عن شيوخه الثلاثة من طريق الأزرق.

الثاني: قوله (وَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَزْرَقِ، وَبِهِ - النقل - قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنِ أَبِيهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هَلَالٍ عَنْهُ):

وهذا هو ما نصَّ عليه ابن الفحام في التجريد، وذلك حيث قال: "وقرأت على عبد الباقي بنقل الحركة لهاء السكت في الحاققة في قوله ﴿كَيْبَةَ﴾ ١٩ ﴿إِنِّي﴾ من طريق أصحاب ابن هلال". [١٠٠].

ولكن لا نأخذ بهذا الوجه من هذا الطريق؛ لأن طريق ابن الفحام من قراءته على عبد الباقي عن أبيه عن ابن هلال، ليس من الطرق المسندة في النشر عن الأزرق، بل إن المسند في النشر من التجريد هو من قراءة ابن الفحام على ابن

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

نفس، وكذلك من قراءته على عبد الباقي على الظهر اوي عن الحوفي، كلاهما عن ابن سيف، وكذلك من قراءته على عبد الباقي عن ابن عراق عن الخولاني عن النحاس، وكل هذه الطرق بترك النقل وجهاً واحداً عن الأزرق.

الثالث: قوله (وَأَشَارَ إِلَى ضَعْفِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ):

قال الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ:

٢٣٤ - وَنَقَلَ رِدًّا عَنْ نَافِعٍ وَكِتَابِيَهُ بِالِاسْكَانِ عَنْ وَرْشٍ أَصَحُّ تَقْبَلًا
وينبغي أن يُعلم أن عبارة الإمام الشاطبي لا يُفهم منها تضعيف وجه النقل؛ لأنه قال عن الإسكان (أَصَحُّ تَقْبَلًا)، والأصح: يقابله الصحيح، وليس الضعيف.

وعلى ذلك يكون الإمام الشاطبي قد ذكر الوجهين مع تقديم وترجيح وجه الإسكان على وجه النقل، وهذا خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن طريق التيسير بالإسكان وجهاً واحداً، فيكون وجه النقل من زيادات الشاطبية على التيسير، ولا مانع من الأخذ به.

قال أبو الحسن السخاوي تلميذ الإمام الشاطبي في شرح هذا البيت:

وقول الشيخ - رَحِمَهُ اللهُ -: أَصَحُّ تَقْبَلًا، أراد صحة ذلك في العربية وقبول علمائها له، ثم قال: فمن نقل: اعتمد على مذهب القراء في إثبات هذه الهاء في الوصل، فصارت بذلك كالأصلية، فجاز النقل إليها كسائر السواكن.

ومن لم ينقل: فلأن هذه الهاء؛ إنما جيء بها لبيان الحركة، فموضعها الوقف خاصة، ولا بد من الوقف عليها... الخ". [فتح الوصيد / ١: ٢٢٧].

وقال أبو شامة في شرح هذا البيت: فلهذا قال الناظم: (أصح تقبلاً) أي: وكتابية، بالإسكان أصح تقبلاً منه بالتحريك، وذلك أن التحريك تقبله قوم، وتقبل الإسكان قوم، فالإسكان أصح تقبلاً من حيث الدليل".

الرابع: قوله (وَقَالَ مَكِّيٌّ: أَخَذَ قَوْمٌ بِتَرْكِ النَّقْلِ فِي هَذَا، وَتَرَكُوهُ أَحْسَنُ وَأَقْوَى):

هكذا نقل الإمام ابن الجزري هذه العبارة عن الإمام مكّي، ولعله سبق قلم منه؛ لأن صواب هذه العبارة إنما هو من كتاب التبصرة لمكّي، وذلك حيث قال: (فأما هاء السكت: فالاختيار أن لا ينقل عليه الحركة، وهو موضع واحد من كتاب الله، وهو قوله عز وجل ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ عَلَيْكَ فَتَقْرَأْهُ وَنُقَلِّبُكَ فِيهِ وَلَتَنظُرَنَّهُ ﴾، وقد أخذ جماعة بنقل الحركة في هذا، وتركه أحسن وأقوى وبه قرأت، ويلزم من إلقاء الحركة أن يدغم ﴿ مَا لِيَّ ﴾ هَكَذَا...، وبالإظهار قرأت، وعليه العمل، وهو الصواب إن شاء الله (١).

فالإمام مكّي ذكر الوجهين، ولكن ظاهر كلامه أنه لا يأخذ بالنقل؛ لأنه بذلك قرأ، وأنه كذلك قرأ بالإظهار في ﴿ مَا لِيَّ ﴾ هَكَذَا، ولا يكون الإظهار إلا على ترك النقل في ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ عَلَيْكَ ﴾، كما نصّ هو نفسه على ذلك، وذكر أن هذا هو الصواب، وهو الذي عليه العمل.

ولذلك قال العلامة المالقي في آخر باب النقل من الدر الثبير، قال: "ومذهب الشيخ - مكّي -، والإمام - ابن شريح - كمذهب الحافظ في جميع ما ذكر في الباب". [٢٩٠ / ٢].

ومعلوم أن مذهب الداني هو ترك النقل مطلقاً من طريق الأزرق. وذكر ابن الجزري أيضاً في الفوائد المجمعة أنه لا يأخذ بالنقل من كتاب التبصرة. [٥١].

(١) - التبصرة: (٩٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ﴿﴾
 الخامس: قوله (وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ فِي هِدَايَتِهِ: وَعَنْهُ فِي (كِتَابِيهِ إِنِّي)
 النَّقْلَ وَالتَّحْقِيقَ، فَسَوَّى بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ):

كتاب الهداية مفقود، ولكن الإمام ابن الجزري نصَّ على الوجهين منه دون ترجيح، ونصَّ على ذلك أيضًا في الفوائد المجمع، فقال: ونصَّ على الوجهين جميعًا في الهداية من غير ترجيح. ونصَّ المهدي على هذين الوجهين أيضًا من غير ترجيح في كتابه أصول القراءات [٣٤٦].

السادس: سكت ابن الجزري عن مذهب كل من (المجتبي - الكامل - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - التذكرة - العنوان - الكافي - إرشاد أبي الطيب) وهي على النحو التالي:

- - المجتبي: مذهبه كمذهب تلميذه الأنصاري صاحب بترك النقل.
 - - الكامل: رجعت إلى الكامل، فلم أر الهذلي تعرض لهذه المسألة.
 - - تلخيص العبارات: نصَّ ابن بليمة على عدم النقل في هذا الموضوع.
- [٩٦].

➤ جامع أبي معشر: نصَّ أبو معشر على النقل، فقال: ﴿كَيْبِيَّةٌ ﴿﴾ إِنِّي ظَنَنْتُ﴾: بالنقل ورش، ثم قال: ذكر الأهوازي عن الأصبهاني بالقطع، وعن أهل مصر عن ورش الوجهان. [جامع أبي معشر / ٢: ٧٣١].

- - التذكرة: نصَّ أبو الحسن على عدم النقل في هذا الموضوع. [١٢٤].
- - العنوان: نصَّ الأنصاري على عدم النقل في هذا الموضوع. [٢٥].
- - الكافي: ذكر ابن شريح الوجهين، وقال: وترك النقل أحسن. [٢٤٩].
- - إرشاد أبي الطيب: ذكر أبو الطيب الوجهين، ثم قال: والمختار المشهور عند فقهاءهم أنهم لا ينقلون الحركة إلى الهاء البتة...، ثم قال: والذي

آخذ أنا به بغير نقل الحركة إلى الهاء، وهو المعول عليه فاعرفه والزمه موقفاً إن شاء الله". [١٤١].

□ تنبيه:

قال العلامة المتولي في نظم عزو الطرق [٨٣]:

١٠٦٦ - كتابه قل وجه نقل الأزرق في غير تيسير لداني لقي

١٠٦٧ - والخلف في الكافي وشاطبية والكامل التجريد والهداية

ذكر العلامة الضباع التحقيق من طريق أبي معشر [المطلوب: ٣٣]، وذكره كذلك صاحب الفريدة [١ / ١٠٠]، ولكن الذي نصّ عليه أبو معشر في الجامع - وهو الذي فيه الطريق المسند عن الأزرق في النشر - هو النقل، فقال:

﴿ كَيْبَةَ ١٩ ﴾ إِنِّي ظَنَنْتُ ﴿﴾ بالنقل ورش... الخ. [جامع أبي معشر / ٢: ٧٣١].

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ كَيْبَةَ ١٩ ﴾ إِنِّي ظَنَنْتُ ﴿﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - التجريد - الهداية - تلخيص العبارات - المجتبي - الكامل	سكون الهاء
الشاطبية - الهداية - طريق أبي معشر - الكامل	نقل

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

ثانيا: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿كَلِمَةٌ ﴿١٩﴾ إِنِّي ظَنَنْتُ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - التجريد - الكافي - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي الطيب	سكون الهاء
الكافي - الكامل	نقل

المقدم أداء:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير: ليس له إلا الإسكان وجهًا واحدًا.

ب- من طريق الشاطبية: ينبغي أن يكون المقدم أداءً له هو الإسكان أيضًا؛ لأنه طريق التيسير، وهو الذي قدمه الإمام الشاطبي، وجعله أصح من النقل.

ج- من طريق الطيبة: ينبغي أن يقدم له الإسكان أيضًا؛ لأنه رواية الجمهور عنه.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: ينبغي أن يقدم له الإسكان أيضًا؛ لأنه رواية الجمهور عنه، وهو الذي اختاره ابن الجزري، وقال هو الأصح لدينا والأقوى في العربية... الخ.

□ فائدة:

قال في النشر: إِذَا نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ إِلَى لَامِ التَّعْرِيفِ فِي نَحْوِ: ﴿الْأَرْضِ﴾،
﴿الْأَخْرَةِ﴾، ﴿ءَالَنَ﴾، ﴿الْإِيْمَنُ﴾، ﴿الْآنَ﴾، وَقَصِدَ الْإِبْتِدَاءُ عَلَى مَذْهَبِ
النَّاقِلِ، فَمَا أَنْ يَجْعَلَ حَرْفَ التَّعْرِيفِ "أَلْ"، أَوْ اللَّامَ فَقَطْ؛ فَإِنْ جُعِلَتْ "أَلْ":

ابْتَدَأَ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ وَبَعْدَهَا اللَّامُ الْمُحَرَّكَةُ بِحَرَكَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ، فَيَقُولُ: (الرُّضْ)، ﴿الْآخِرَةُ﴾، ﴿الْإِيْمَنُ﴾ لَيْسَ إِلَّا.

وَإِنْ جُعِلَتِ اللَّامُ فَقَطُّ: فَإِمَّا أَنْ يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ - وَهُوَ حَرَكَةُ اللَّامِ بَعْدَ النَّقْلِ - أَوْ لَا يُعْتَدَّ بِذَلِكَ وَيُعْتَبَرُ الْأَصْلُ.

فَإِذَا اعْتَدَدْنَا بِالْعَارِضِ حَذَفْنَا هَمْزَةَ الْوَصْلِ، وَقُلْنَا: (الرُّضْ)، (الْآخِرَةُ)، (لِيْمَانُ) لَيْسَ إِلَّا. وَإِنْ لَمْ نَعْتَدَّ بِالْعَارِضِ وَاعْتَبَرْنَا الْأَصْلَ جَعَلْنَا هَمْزَةَ الْوَصْلِ عَلَى حَالِهَا وَقُلْنَا: (الرُّضْ)، (الْآخِرَةُ) كَمَا قُلْنَا عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ حَرَفَ التَّعْرِيفِ " أَل "

وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ جَائِزَانِ فِي كُلِّ مَا يُنْقَلُ إِلَيْهِ مِنْ لَامَاتِ التَّعْرِيفِ لِكُلِّ مَنْ يُنْقَلُ؛ وَلِذَلِكَ جَازَ لِنَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَأَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ فِي: ﴿الْأُولَى﴾ مِنْ عَادًا الْأُولَى ﴿كَمَا تَقَدَّمَ، وَجَازَ فِي ﴿الْكَنَ﴾ لِابْنِ وَرْدَانَ فِي وَجْهِ النَّقْلِ.

وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ - حَالَةَ الْإِبْتِدَاءِ مُطْلَقًا - الْحَافِظَانِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَأَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ بُلَيْمَةَ، وَأَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرِ بْنِ الْبَاذِشِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَغَيْرُهُمْ. وَبِهِمَا قَرَأْنَا لُورُشَ وَغَيْرَهُ عَلَى وَجْهِ التَّخْيِيرِ، وَبِهِمَا تَأْخُذُ لَهُ وَلِلْهَاشِمِيِّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ طَرِيقِ الْهُدَلِيِّ.

وَأَمَّا الْإِبْتِدَاءُ ب: ﴿الْإِسْمُ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِئْسَ الْإِسْمُ﴾، فَقَالَ الْجَعْبَرِيُّ: وَإِذَا ابْتَدَأَتْ ﴿الْإِسْمُ﴾ فَالَّتِي بَعْدَ اللَّامِ عَلَى حَذْفِهَا لِلْكَوْنِ، وَالَّتِي قَبْلَهَا فَمَقْيَاسُهَا جَوَازُ الْإِبْتَاتِ وَالْحَذْفِ، وَهُوَ أَوْجَهُ؛ لِرُجْحَانِ الْعَارِضِ الدَّائِمِ عَلَى الْعَارِضِ الْمُفَارِقِ، وَلَكِنِّي سَأَلْتُ بَعْضَ شُيُوخِي، فَقَالَ: الْإِبْتِدَاءُ بِالْهَمْزِ وَعَلَيْهِ الرَّسْمُ (١). اهـ

(١) - النشر (١ / ٤١٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

باب الإدغام الصغير

باب حروف قربت مخارجها

الخلاف الثاني والعشرون: ﴿يس ١﴾ و﴿الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ٢﴾

اختلف عن الأزرق بين الإظهار والإدغام في: ﴿يس ١﴾ و﴿الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ٢﴾.

قال في الطيبة:

٢٧٠ - وَيَس رَوَى ظَعْنُ لَوَى وَالْحُلْفُ مِرْ نَلْ إِذْ هَوَى

وقال في النشر:

النُّونُ فِي الْوَاوِ مِنْ: ﴿يس ١﴾ و﴿الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ٢﴾ ، ... فَأَمَّا نَافِعٌ: وَقَطَعَ لَهُ
بِالْإِدْغَامِ مِنْ رِوَايَةِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ: صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَالْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ
وَالْتَلْخِصِ وَالشَّاطِئَةِ وَالْجُمْهُورِ، وَقَالَ فِي الْهَدَايَةِ: إِنَّهُ الصَّحِيحُ عَنْ وَرْشٍ (١).
وَقَطَعَ بِالْإِظْهَارِ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ: صَاحِبُ التَّجْرِيدِ حَسَبَمَا قَرَأَ بِهِ عَلَى
شُيُوخِهِ مِنْ طَرَفِهِمْ...، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ وَرْشٍ (٢).

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها ابن الجزري طريق
الأزرق، تبين أن جميع الطرق والكتب عن الأزرق بالإدغام في هذا الموضوع، إلا
ما ذكره ابن الفحام من الإظهار عنه، وذلك على النحو التالي:

(١) - وقال المهدوي في كتابه أصول القراءات: والصحيح عن ورش إدغام ﴿يس ١﴾

و﴿الْقُرْآنِ﴾. [أصول القراءات: ٤٣٨].

(٢) - النشر (٢ / ١٧).

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿يس ١﴾ وَالْقُرْآنِ﴾
التجريد	إظهار
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - الهداية - طريق أبي معشر الطبري - المجتبي - الكامل	إدغام

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿يس ١﴾ وَالْقُرْآنِ﴾
التجريد	إظهار
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - المجتبي - الكافي - الكامل - التبصرة - إرشاد أبي الطيب	إدغام

المقدم أداءً:

- ١ - من طريق الشاطبية والتيسير: ليس له إلا الإدغام وجهها واحداً.
- ٢ - من طريق الطيبة: يُقدم له الإدغام؛ لأنه رواية الجمهور عنه وأكثر الطرق على الإدغام، بل لم يرد الإظهار عنه - من طرق النشر - إلا من كتاب التجريد فقط، ولكنَّ الوجهين صحيحان عنه كما قال ابن الجزري.



عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الخلاف الثالث والعشرون

وهو في: ﴿ نَ وَالْقَلَمِ ﴾

اختلف عن الأزرق بين الإظهار والإدغام في ﴿ نَ وَالْقَلَمِ ﴾.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٢٧٠ - وَيَس وَالْحُلْفُ مِرْزَلٌ إِذْ هَوَى

٢٧١ - كُنُونٌ
.....

وقال في النشر:

" النُّونُ فِي الْوَاوِ مِنْ ﴿ نَ وَالْقَلَمِ ﴾ ... وَاخْتَلَفَ عَنْ وَرْشٍ ... "

فَأَمَّا وَرْشٌ: فَقَطَعَ لَهُ بِالْإِدْغَامِ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ: صَاحِبُ التَّجْرِيدِ
وَالْتَلْخِصِ (١) وَالْكَامِلِ وَغَيْرِهِمْ ، وَقَطَعَ لَهُ بِالْإِظْهَارِ: صَاحِبُ التَّذْكَرَةِ
وَالْعُنُونِ، وَقَالَ فِي الْهَدَايَةِ: " إِنَّهُ الصَّحِيحُ عَنْ وَرْشٍ ". وَقَالَ فِي التَّيْسِيرِ: " إِنَّهُ
الَّذِي عَلَيْهِ عَامَّةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ ". وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ
وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ، وَقَالَ فِي تَبْصِرَتِهِ: " إِنَّ الْإِدْغَامَ مَذْهَبُ
الشَّيْخِ أَبِي الطَّيِّبِ، يَعْنِي ابْنَ غَلْبُونَ ".

تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَقَطَعَ لَهُ بِالْإِظْهَارِ: صَاحِبُ التَّذْكَرَةِ...):

هذا الكلام فيه نظر؛ لأن ابن غلبون قطع في التذكرة بالإظهار لنافع سوى
ورش عنه، فقال: " وأظهر ابن كثير وأبو عمرو ونافع سوى ورش النون من
﴿يس﴾ ومن (نون) عند الواو التي بعدها، وأدغمها الباقون ". [٢ / ٥١١].

(١) - المراد به غالباً تلخيص أبي معشر، وليس فيه طريق الأزرق أصلاً.

الثاني: قوله (وَقَالَ فِي الْهَدَايَةِ: إِنَّهُ - الإظهار - الصَّحِيحُ عَنُ وَرْشٍ): كتاب الهداية مفقود، وذكر المهدوي ذلك في كتابه أصول القراءات، فقال: " والصحيح عن ورش إدغام ﴿ يَس ۝ ﴾ وَالْقَرَّانِ ﴿ ۝ ﴾ وإظهار ﴿ تَ ۝ ﴾ وَالْقَلَمِ ﴿ ۝ ﴾". [٤٣٨].

الثالث: قوله (وَقَالَ فِي التَّيْسِيرِ: إِنَّهُ الَّذِي عَلَيْهِ عَامَّةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ):

قال الداني: " ﴿ يَس ۝ ﴾ ورش وأبو بكر وابن عامر والكسائي يدغمون نون الهجاء في الواو، ويبقون الغنة، وكذلك في ﴿ تَ ۝ ﴾ وَالْقَلَمِ ﴿ ۝ ﴾ غير أن عامة أهل الأداء من المصريين يأخذون في مذهب ورش هناك بالبيان" [٢٥١-٢٥٢].
والمراد بقوله (بالبيان)؛ أي: بالإظهار.

الرابع: قوله (وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنْهُ ابْنُ شَرِيحٍ وَالشَّاطِئِيُّ):

ذكر الإمام الشاطبي الوجهين، فقال:

وَيَاسِينَ أَظْهَرَ وَنُونٌ وَفِيهِ الْخُلْفُ عَنُ وَرْشِهِمْ خَلَا

فذكر الشاطبي الإظهار لورش ولكن بخلف عنه، فيكون له الوجهان من طريق الشاطبية، ولكن وجه الإدغام خروج عن طريق التيسير؛ لأن الإمام الداني لم يذكر عن ورش إلا الإظهار فقط، فقال: "غير أن عامة أهل الأداء من المصريين يأخذون في مذهب ورش هناك بالبيان".

فوجه الإدغام حيثئذ من زيادات الشاطبية على التيسير، وهي زيادة مقبولة ولا مانع من الأخذ بها من طريق الشاطبية.

الخامس: قوله (وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنْهُ... وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ، وَقَالَ فِي تَبْصِرَتِهِ: إِنَّ الْإِدْغَامَ مَذْهَبُ الشَّيْخِ أَبِي الطَّيِّبِ، يَعْنِي ابْنَ غَلْبُونَ):

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

نصّ مكي في التبصرة على الوجهين لورش، ونصّ على أن الإدغام هو مذهب شيخه أبي الطيب، والمسند في النشر من كتاب التبصرة هو من قراءة مكي على أبي عدي، وليس من قراءته على أبي الطيب، فإذا كان مكي قد صرح بأن مذهب شيخه أبي الطيب هو الإدغام، وهذا يحتمل أحداً أمرين، وهما:

أولاهما: أن يكون مذهب أبي عدي الإظهار، ومذهب أبي الطيب الإدغام.

ثانيهما: أن يكون لأبي عدي الوجهان، ولأبي الطيب الإدغام فقط .

والظاهر - والله أعلم - أن يكون لأبي عدي الوجهان؛ لأنه وإن نصّ على الإدغام لأبي الطيب، فلا يلزم منه أن يكون لأبي عدي الإظهار فقط، بل ربما قصد أن يكون لأبي الطيب الإدغام فقط، ولأبي عدي الوجهين معاً، وهذا هو الظاهر؛ لأنه لم ينص على وجه معين لأبي عدي، ومما يؤيد ذلك أن الإمام ابن الجزري قد أخذ له بالوجهين معاً، كما دل على ذلك إطلاقه في النشر وفي الفوائد المجمعة، حيث ذكر الإظهار من الهداية، والإدغام من تلخيص العبارات، وسكت عن الكافي والتبصرة؛ لأن كلا منهما فيه الوجهان كما في الشاطبية.

وقد ذكر أبو الطيب الإدغام لورش وجهاً واحداً في الإرشاد كما قال مكي.

[الإرشاد: ٤٧٧].

السادس: سكت في النشر عن مذهب (الداني من قراءته على شيوخه ،

المجتبى، تلخيص العبارات، طريق أبي معشر)، وهي على النحو التالي:

➤ - الداني من قراءته على شيوخه الثلاثة:

ذكر الداني الإظهار في (ن والقلم) في الجامع ، ثم قال: وكذلك روى أبو يعقوب

الأزرق ويونس بن عبد الأعلى عن ورش من قراءتي. [١٠٥٦ / ٢].

هكذا ذكر في الجامع، ولم يذكر الإظهار من قراءته على مَنْ مِنْ شيوخه.

وذكر في المفردات الإدغام لورش من رواية عبد الصمد عنه في السورتين، ثم قال: " وقرأ الباقون بالإظهار في السورتين ". [٤٢].

وعلى ذلك: يكون الإمام الداني قد ذكر في التيسير والمفردات والجامع الإظهار وجهًا واحدًا للأزرق في موضع سورة القلم، وطريق التيسير والمفردات واحد، وهو طريق الخاقاني، وهو في الجامع أيضًا.

وهذه النصوص كلها تفيد أنه قرأ بالإظهار فقط على شيوخه الثلاثة.

ولكن هناك بعض النصوص التي نقلها المنتوري عن الإمام الداني تفيد أنه قرأ بالإدغام كذلك.

قال المنتوري: قال الداني في إرشاد المتمسكين: وأما ﴿ تَ وَالْقَلَمِ ﴾: فاختلف عن ورش في إدغامها، فروى أكثر المصريين عن أبي يعقوب عنه الإظهار نصًّا، وبذلك قرأت على أبي الفتح، وأخبرني به أبو القاسم، وكذلك روى يونس عن ورش، قال: وروى بعضهم عن أبي يعقوب الإدغام قياسًا، وبذلك قرأت على أبي الحسن "

قال المنتوري: وقد وقفت على الإدغام في ذلك لأبي الحسن بن غلبون في كتاب التذكرة له. ثم قال المنتوري أيضًا: وقال الداني في إيجاز البيان: واختلف عنه في إظهار النون عند الواو وفي إدغامها في قوله تعالى ﴿ تَ وَالْقَلَمِ ﴾، فقرأت ذلك على الحسن بالإدغام، قياسًا على نظائره، وقرأت على غيره بالإظهار. وذكر في كتاب ورش من طريق المصريين عنه الوجهين... الخ. [شرح الدرر اللوامع / ١ : ٤١٩].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

من هذه النصوص التي نقلها المتتوري عن الداني، يتبين لنا الآتي:

١ - أن الإمام الداني ذكر الوجهين في غير التيسير والمفردات والجامع، وقرأ بهما على شيوخه.

٢ - أن الإمام الداني قد قرأ على أبي الحسن بالإدغام - كما في التذكرة له، وقرأ بالإظهار على أبي الفتح وابن خاقان.

➤ - المجتبي: بالإظهار كما في العنوان لتلميذه الأنصاري.

➤ - تلخيص العبارات: نص ابن بليمة على الإدغام، فقال: ﴿يس﴾: وأظهر الشيخان وحمزة وقالون وحفص النون، وأدغمها الباقون.

➤ - طريق أبي معشر: قال أبو معشر: قوله تعالى ﴿تَّ وَالْقَلَمِ﴾ بالإخفاء: الكسائي...، وأهل الغرب ومصر عن الأزرق... الخ " [سوق العروس / ١: ١٧٩]. ومراده بالإخفاء: الإدغام، والله أعلم.

▣ تنبيهات مهمة:

قال العلامة المتولي رَحِمَهُ اللهُ فِي نَظْمِ (عَزْوِ الطَّرِقِ):

٩٣١ - ونون الأزرق من تبصرة	أظهر وذا الصحيح في الهداية
٩٣٢ - كذا من التيسير والعنوان	كاف وحرز فيهما الوجهان
٩٣٣ - والمذهب الإظهار في التبصرة	لدى أبي الطيب يا ذا الفطنة

➤ - الأول: ذكر العلامة المتولي الإظهار فقط من التبصرة، وقد أخذ منها الإمام ابن الجزري بالوجهين.

➤ - الثاني: لم يستوف الإمام المتولي العزو إلى كل الطرق والكتب المسندة في النشر عن الأزرق.

➤ - الثالث: ذكر الضباع الإظهار من التذكرة، على ما في النشر.

ولكنَّ الصحيح هو الإدغام، وهو الذي نصَّ عليه صاحب التذكرة.

➤ - الرابع: أخذ صاحب الفريدة بالوجهين من التيسير، وكذلك من قراءة الداني على ابن خاقان، وعلى أبي الفتح. [١/٩٢، ٩٣، ٩٧].
والصحيح أنه بالإظهار من التيسير، وكذلك من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح، وبالإدغام فقط من قراءة الداني على أبي الحسن.
وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ تَّ وَالْقَلْبِ ﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - المجتبي	إظهار
الشاطبية - التجريد - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبي معشر	إدغام

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ تَّ وَالْقَلْبِ ﴾
الكافي - التبصرة - العنوان - المجتبي	إظهار
من قراءة الداني على ابن غلبون - الكافي - التبصرة - التذكرة - إرشاد أبي الطيب - تلخيص العبارات - الكامل - التجريد	إدغام

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

المقدم أداءً:

١ - طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق التيسير: ليس له إلا الإظهار وجهًا واحدًا.

ب - من طريق الشاطبية: يُقدم له الإظهار؛ لأنه طريق التيسير.

ج - من طريق الطيبة: يُقدم له الإدغام؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الإدغام أيضًا؛ لأنه رواية

الجمهور عنه.



الخلاف الرابع والعشرون: ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾

اختلف عن الأزرق بين في قوله تعالى: ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾ الأعراف.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٢٧١ - يَلْهَثُ أَظْهَرَ حَرَمٌ لَهُمْ نَالَ خَلْفَهُمْ وَرِي

وقال في النشر:

الثَّامِنُ: الثَّاءُ فِي الدَّالِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ وَاحِدٌ ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾ فِي الْأَعْرَافِ.

فَأَظْهَرَ الثَّاءَ عِنْدَ الدَّالِ: نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَعَاصِمٌ وَهَشَامٌ عَلَى
اِخْتِلَافٍ عَنْهُمْ فِيهِ ... ، وَرَوَى إِظْهَارَهُ عَنْ وَرْشٍ جُمْهُورُ الْمَشَارِقَةِ وَالْمَغَارِبَةِ،
وَخَصَّ بَعْضُهُمُ الْإِظْهَارَ بِالْأَزْرَقِ وَبَعْضُهُمْ بِالْأَصْبَهَانِيِّ.

وَرَوَى إِدْغَامَهُ عَنْ وَرْشٍ - مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ - أَبُو بَكْرٍ بْنُ مِهْرَانَ.

وَرَوَاهُ أَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَغَيْرِهِ، وَاخْتَارَهُ الْهَذَلِيُّ (١).

وقال في التقريب عن الإدغام: " وهو المختار عندي للجميع للتجانس "

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَرَوَى إِدْغَامَهُ عَنْ وَرْشٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ ابْنُ مِهْرَانَ):

قلت: لم يسند في النشر عن الأزرق طرقاً عن ابن مهران ولا من غايته،

فطريق ابن مهران وكتابه الغاية عن الأزرق ليسا من طرق الطيبة.

(١) - النشر في القراءات العشر (٢ / ١٣ - ١٤).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الثاني: قوله (وَرَوَاهُ أَبُو الْفَضْلِ الْخُزَاعِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَغَيْرِهِ):

أبو الفضل الخزاعي هو صاحب كتاب المنتهى في القراءات الخمسة عشر، وهو ليس من أصول النشر؛ أي: أن الإمام ابن الجزري لم يسند منه أي طرق عن أحد من القراء العشرة ولا عن أحد من رواتهم، ولكن الإمام ابن الجزري قد أسند طريقاً عن الهذلي من كتابه الكامل من قراءة الهذلي على أبي المظفر عبدالله بن شبيب على أبي الفضل الخزاعي، وهي من طرق الأهناسي عن النحاس عن الأزرق.

وعلى ذلك: يؤخذ بهذا الطريق عن الخزاعي من الكامل، وقد نص فيه الهذلي على الإدغام للأزرق من طريق الخزاعي كما ذكر في النشر.

الثالث: قوله (وَاخْتَارَهُ - الإِدْغَام - الْهَذَلِيُّ):

ذكر الإمام الهذلي الإظهار من طريق أبي الحسين الخبازي، وذكر الإدغام من طريق ابن مهران والخزاعي، والمُسْنَدُ في النشر من هذه الطرق، هو: طريق الخبازي والخزاعي فقط.

وعلى ذلك يكون له الوجهان: الإظهار من طريق الخبازي، والإدغام من طريق الخزاعي، ولكن الإمام الهذلي قال بعد ذكر ذلك مباشرة: "والاعتماد فيه على تفصيل الخزاعي" (١).

أي: أنه يعتمد في هذا الحرف على ما ذكره الخزاعي، وهو الإدغام فقط للأزرق، ولذلك قال ابن الجزري عن الإدغام: واختاره الهذلي.

الرابع: سكت في النشر عن مذهب (الشاطبية - التيسير - الداني عن شيوخه - الهداية - المجتبي - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - التذكرة - العنوان - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب).

(١) - الكامل في القراءات (١ / ٦٩١ - ٦٩٢).

فهؤلاء جميعاً لم ينص الإمام ابن الجزري على مذاهبهم صراحة، وإنما عزا إليهم على سبيل الإجمال، وذلك حينما روى الإظهار عن جمهور المشاركة والمغاربة، لكن هذا العزو لا يُعتمد عليه عند تحرير أوجه الخلاف، بل لا بد من معرفة مذاهب كل واحد منهم على وجه الخصوص والتعيين، اللهم إلا من لا نستطيع معرفة مذهبه، فيمكن في هذه الحالة أن ندرجه تحت هذا العزو الإجمالي الذي ذكره ابن الجزري. ومعرفة مذهب هؤلاء على النحو التالي:

• الشاطبية: عطف الشاطبي على الإظهار فقال:

وَفِي أَرْكَبٍ هُدًى بَرٌّ قَرِيبٌ بِخُلْفِهِمْ كَمَا ضَاعَ جَا يَلْهَثُ لَهُ دَارٌ جُهَّالًا

• التيسير: ذكر الداني الإظهار وجهًا واحدًا، فقال: "وأظهر ابن كثير وورش وهشام (يَلْهَثُ ذَلِكَ) واختلف عن قالون، وأدغم ذلك الباقون".

• قراءة الداني على شيوخه: الذي ذكره في الجامع هو الإظهار لورش، ولكن من رواية ابن جبير... ثم قال: "وأدغمها الباقون". [١/٥٠٢]. والأزرق من الباقين، فيكون للأزرق الإدغام من جامع البيان.

وقال في المفردات ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾: فقرأ المسيبي وورش وقالون من قراءتي على أبي الفتح... بالإظهار... الخ. [المفردات السبع: ٤١].

وعلى ذلك: يكون الإمام الداني قد ذكر في التيسير والمفردات - وطريقتهما واحد - الإظهار وجهًا واحدًا، وذكر في الجامع الإدغام، ولم ينسب ذلك لشيخ معين من شيوخه.

ولم يذكر صاحب الدرر اللوامع إلا الإظهار لورش، وتابعه على ذلك المنتوري فلم يذكر خلافا عن الداني في الإظهار. [شرح الدرر اللوامع / ١: ٤١٤].

• الهداية: وهو مفقود، ولكن المهدوي قد نصَّ على الإظهار لورش في كتابه أصول القراءات، فقال: "وأظهر ابن كثير وورش وهشام: ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾".

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ولذلك سكت ابن الجزري عن مذهب صاحب الهداية في الفوائد المجمعّة، فلم يذكر عنه شيئاً، فدل ذلك على أنه موافق للشاطبية على الإظهار.

- المجتبي: يُحمل مذهبه على مذهب صاحب العنوان؛ يعني بالإظهار.
- التجريد: قال ابن الفحّام ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ فأظهر ذلك: ابن كثير وهشام وورش [١٤٧].

- تلخيص العبارات: قال ابن بليمة: وأظهر ابن كثير وورش وهشام ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ [١٣٤].

- طريق أبي معشر: قال أبو معشر (١): وقال أبو الفضل الرازي في الاعتماد: وأظهر ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾: أبو جعفر وورش... [جامع أبي معشر / ١: ١٨٨].

- التذكرة: قال أبو الحسن: " قوله ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ أظهر الثاء عند الذال: ابن كثير وورش وهشام، وأدغمها الباقون " [التذكرة / ١: ١٨٦].

- العنوان: قال الأنصاري: ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ بالإظهار: الحرميان وعاصم وهشام. [٨٨].

- الكافي: قال ابن شريح: قرأ ورش وابن كثير وهشام ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ بالإظهار. [الكافي: ٢٥٥].

- التبصرة: قال مكي ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ قرأ ابن كثير وورش وهشام بالإظهار. [١٢٣].

- إرشاد أبي الطيب: قال أبو الطيب ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ فأظهرها: ابن كثير من روايته، وورش عن نافع، وهشام عن ابن عامر " [الإرشاد: ١٦١].

(١) - ذكر أبو معشر الطبري نصوصاً كثيرة في هذه المسألة، ولكن اعتمدنا ما نقله عن أبي الفضل الرازي فقط؛ لأنه طريقه في النشر عن الأزرق.

□ تنبيه:

١- أخذ صاحب الفريدة بالإدغام للأزرق من كتاب التذكرة، وذلك حيث قال: ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾: بالإدغام. وهذا غير صحيح؛ لأن ابن غلبون قد نصَّ على الإظهار لورش فقال: قوله ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾ أظهر الثاء عند الذال ابن كثير وورش وهشام وأدغمها الباقون^(١).

قال الإمام المتولي في (عزو الطرق):

٧٧٣- إدغام (يلهث) اختيارُ الهذلي لأزرقٍ كما بنشُرِ فاعقِلِ
وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - المجتبى - طريق أبي معشر	إظهار
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الكامل	إدغام

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - التجريد - الكافي - التبصرة - العنوان - المجتبى	إظهار

(١) - التذكرة (١ / ١٨٦).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

إرشاد أبي الطيب	
إدغام	الكامل

المقدم أداءً:

الذي ينبغي أن يُقدم في الأداء للأزرق هو: الإظهار؛ لأنه رواية الجمهور عنه من طريق المشاركة والمغاربة، كما قال ابن الجزري، وهو الذي في التيسير والشاطبية.



الخلاص الخامس والعشرون

وذلك في ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ ﴾

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٨٩ - وَيَبِّنُ الْإِطْبَاقَ مِنْ أَحَطُّ مَعَ بَسَطَتْ وَالْحُلْفُ بِنَخْلُقْكُمْ وَقَع

قال في النشر في باب التجويد، فصل تخليص الحروف وتصفيتها:

فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ - الْقَاف - سَاكِنَةً قَبْلَ الْكَافِ كَمَا هِيَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ ﴾، فَلَا خِلَافَ فِي إِدْغَامِهَا، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي إِبْقَاءِ صِفَةِ الْإِسْتِعْلَاءِ مَعَ ذَلِكَ: فَذَهَبَ مَكِّيٌّ وَغَيْرُهُ إِلَى أَنَّهَا بَاقِيَةٌ مَعَ الْإِدْغَامِ كَهَيِّ فِي: ﴿ أَحَطُّ ﴾، وَ ﴿ بَسَطَتْ ﴾، وَذَهَبَ الدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ إِلَى إِدْغَامِهَا مَحْضًا.

وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْوَجْهَ أَصَحُّ قِيَاسًا عَلَى مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ فِي بَابِ الْمُحَرِّكِ الْمُدْغَمِ مِنْ ﴿ خَلَقْكُمْ ﴾... وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ﴿ أَحَطُّ ﴾ وَبَابِهِ أَنَّ الطَّاءَ زَادَتْ بِالْإِطْبَاقِ... الخ. [١ / ٢٢١].

وقال في النشر أيضًا في باب (حروف قربت مخرجها):

وَأَمَّا: ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ ﴾ فِي الْمُرْسَلَاتِ [٢٠]: فَتَقَدَّمَ أَيْضًا مَا حُكِيَ فِيهِ مِنْ وَجْهِي الْإِدْغَامِ الْمَحْضِ وَتَبْقِيَةِ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَقَدْ انْفَرَدَ الْهَذَلِيُّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ بِإِظْهَارِهِ، وَكَذَلِكَ حُكِيَ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ قَالُونَ، وَلَعَلَّ مُرَادَهُمْ إِظْهَارُ صِفَةِ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَإِلَّا فَيَنْ أَرَادُوا الْإِظْهَارَ الْمَحْضَ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

عَلَى أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا عَمْرٍو الدَّانِيَّ حَكَى الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ إِظْهَارَ الصِّفَةِ أَيْضًا غَلَطٌ وَخَطَأٌ، فَقَالَ فِي الْجَامِعِ: " وَكَذَلِكَ أَجْمَعُوا عَلَى إِدْغَامِ الْقَافِ فِي الْكَافِ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

وَقَلْبِهَا كَافًا خَالِصَةً مِنْ غَيْرِ إِظْهَارِ صَوْتِ لَهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾ "، قَالَ: " وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ بْنُ حَبَشٍ الدِّينُورِيُّ أَدَاءً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَرْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ قَالُونَ مَظْهَرَةَ الْقَافِ "، قَالَ: " وَمَا حَكَيْتَاهُ عَنْ قَالُونَ غَلَطٌ فِي الرِّوَايَةِ وَخَطَأٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ".

قُلْتُ: فَإِنْ حَمَلَ الدَّانِي الإِظْهَارَ - مِنْ نَصِّهِمْ - عَلَى إِظْهَارِ الصَّوْتِ وَجَعَلَهُ خَطَأً وَغَلَطًا فِيهِ نَظْرًا؛ فَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الأئِمَّةِ: فَقَالَ الأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مِهْرَانَ: " وَقَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾ قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي مَسَائِلِ رُفَعْتِ إِلَيْهِ فَاجَابَ فِيهَا: " لَا يُدْغِمُهُ إِلاَّ أَبُو عَمْرٍو . قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: " وَهَذَا مِنْهُ غَلَطٌ كَبِيرٌ، وَسَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الصَّفَّارَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الهَاشِمِيُّ المُقْرِي: لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ، وَقَالَ ابْنُ شَنَبُودَ: أَجْمَعَ القُرَاءُ عَلَى إِدْغَامِهِ.

قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: وَكَذَلِكَ قَرَأْنَا عَلَى المَشَايخِ فِي جَمِيعِ القِرَاءَاتِ - أَعْنِي بِالإِدْغَامِ - إِلاَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ النَّقَّاشِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ لِنَافِعٍ وَعَاصِمٍ بِالإِظْهَارِ، وَلَمْ يُوَافِقْهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ إِلاَّ البُخَارِيُّ المُقْرِي فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الإِظْهَارَ عَنْ نَافِعِ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: " وَقَرَأَنَاهُ بَيْنَ الإِظْهَارِ وَالإِدْغَامِ " قَالَ: وَهُوَ الحَقُّ وَالصَّوَابُ لِمَنْ أَرَادَ تَرْكَ الإِدْغَامِ، فَأَمَّا إِظْهَارُ بَيْنِ قَبِيحٍ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ " اهـ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ أَرَادَ بِإِظْهَارِهِ الإِظْهَارَ المَحْضَ فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ إِجْمَاعًا، وَأَمَّا الصَّنْفَةُ فَلَيْسَ بِغَلَطٍ وَلَا قَبِيحٍ؛ فَقَدْ صَحَّ عِنْدَنَا نَصًّا وَأَدَاءً، وَقَرَأْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ شُيُوخِي.

وَلَمْ يَذْكَرْ مَكِّيٌّ فِي الرِّعَايَةِ غَيْرَهُ، وَلَهُ وَجْهٌ مِنَ القِيَاسِ ظَاهِرٌ، إِلاَّ أَنَّ الإِدْغَامَ الخَالِصَ أَصَحُّ رِوَايَةً، وَأَوْجَهُ قِيَاسًا (١).

(١) - النشر (٢ / ٢٠).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

من خلال كلام ابن الجزري السابق في النشر في موضعيه، وكذلك من كلامه في الطيبة، يُعلم أنه لا خلاف في إدغام القاف في الكاف في هذا الموضع، ولكنَّ الخلاف الواقع في هذا الموضع عن القراء العشرة، إنما هو في إبقاء صفة الاستعلاء مع الإدغام؛ أي: على أنه إدغام ناقص، أم الإدغام مع ذهاب صفة استعلاء القاف بالكلية؛ أي: على أنه إدغام كامل. ثم حكى الإمام ابن الجزري خلافاً بين أهل الأداء في ذلك على مذهبين:

الأول: وهو مذهب مكِّي ومَن وافقه، وهو: الإدغام مع بقاء صفة الاستعلاء.

الثاني: وهو مذهب الإمام الداني وغيره، وهو الإدغام المحض الخالص؛ أي: الذي لا تبقى معه صفة الاستعلاء للقاف.

وينبغي أن يُعلم أن وجه الإدغام الناقص الذي عزاه ابن الجزري إلى مكِّي، إنما قاله مكِّي في الرعاية، ولم يتعرض لهذه المسألة في التبصرة.

وقال في الكشف: " وَكَذَلِكَ فَعَلُوا بِالْقَافِ السَّكِنَةِ، إِذَا أَدْعَمُوهَا فِي الْكَافِ، يُتَّقُونَ لَفْظَ الإِطْبَاقِ، لِيَدُلَّ عَلَى الْأَصْلِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿ أَلَمْ تَخْلُقْهُ ﴾ وَشَبَّهَهُ... الخ ". [الكشف / ٢: ٣٧٩].

وعليه: يكون مذهب مكِّي هو الإدغام الناقص، ومذهب جمهور أهل الأداء هو الإدغام الخالص، الذي لا تبقى معه صفة الاستعلاء.

والوجهان صحيحان، ومأخوذ بهما، وبهما قرأ ابن الجزري، إلا أن الأصح رواية، والأوجه قياساً - كما قال في النشر - هو الإدغام الخالص.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:
أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾
من جميع الطرق	إدغام كامل
لم يرد عنه	إدغام ناقص

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾
رواية الجمهور عنه	إدغام كامل
التبصرة	إدغام ناقص

المقدم أداء:

ينبغي أن يكون المقدم أداءً للأزرق من جميع طرقه هو الإدغام الخالص.



الخلاف السادس والعشرون

وذلك في إدغام ﴿ مَالِيَةً ﴾ هَكَكَ ﴿

من القواعد المقررة عند أهل هذا الفن، أنه إذا التقى المثلان من كلمتين، بحيث يكون الأول منهما آخر الكلمة الأولى، وثانيهما أول الكلمة الثانية، وكان الأول منهما ساكناً، فقد وجب الإدغام لجميع القراء (١).

قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

٩٣ - وَأَوَّلِي مِثْلٍ وَجِنْسٍ إِنْ سَكَنَ أَدْغِمَ، كَقُلْ رَبِّ وَبَلْ لَا وَأَبْنُ

إلا أنه اختلف في قوله تعالى ﴿ مَالِيَةً ﴾ هَكَكَ ﴿ في سورة الحاقة، بين الإظهار والإدغام، وسبب الخلاف في هذا الموضوع، مع أن الحرف الأول من المثليين ساكناً، أنه هاء سكت، والأصل في هاء السكت هو الإظهار.

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي إِدْغَامِ ﴿ مَالِيَةً ﴾ هَكَكَ ﴿ وَإِظْهَارِهِ مَعَ اجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ، وَالْجُمُهُورُ عَلَى الْإِظْهَارِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْأَوَّلِي مِنْهُمَا هَاءٌ سَكَّتِ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ.

وقال أيضاً: وَأَمَّا ﴿ مَالِيَةً ﴾ هَكَكَ ﴿ فِي سُورَةِ الْحَاقَّةِ [٢٨-٢٩]: فَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْإِظْهَارُ مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ هَاءً سَكَّتِ، كَمَا حُكِيَ عَدَمُ النُّقْلِ فِي ﴿ كِتَابِيَةَ ﴾ إِي ﴿. وَقَالَ مَكِّي: " يَلْزَمُ مَنْ أَلْقَى الْحَرَكَةَ فِي ﴿ كِتَابِيَةَ ﴾ إِي ﴿ أَنْ يُدْغِمَ ﴿ مَالِيَةً ﴾ هَكَكَ ﴿؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَجْرَاهَا مُجْرَى الْأَصْلِ حِينَ أَلْقَى الْحَرَكَةَ، وَقَدَّرَ ثُبُوتَهَا فِي الْوَصْلِ".

(١) - اللهم إلا إذا كان الحرف الأول من المثليين حرف مدّ ولين، فحينئذ يمتنع الإدغام.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

قَالَ: وَبِالإِظْهَارِ قَرَأْتُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَهُوَ الصَّوَابُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ: " يَعْنِي بِالإِظْهَارِ أَنْ يَقِفَ عَلَى ﴿ مَالِيَّةٌ ۞ هَلَاكَ ۞ وَفَقَّةٌ لَطِيفَةٌ، وَأَمَّا إِنْ وَصَلَ فَلَا يُمَكِّنُ غَيْرَ الإِدْغَامِ أَوْ التَّحْرِيكِ "، قَالَ: " وَإِنْ خَلَا اللَّفْظُ مِنْ أَحَدِهِمَا كَانَ الْقَارِئُ وَاقِفًا وَهُوَ لَا يَدْرِي؛ لِسُرْعَةِ الوَصْلِ ".

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ: " وَفِي قَوْلِهِ ﴿ مَالِيَّةٌ ۞ هَلَاكَ ۞ خُلْفٌ، وَالْمُخْتَارُ فِيهِ أَنْ يُوقِفَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الهَاءَ إِنَّمَا اجْتَلَبَتْ لِلوَقْفِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُوصَلَ، فَإِنْ وَصِلَتْ فَلَا اخْتِيَارَ الإِظْهَارِ؛ لِأَنَّ الهَاءَ مَوْقُوفٌ عَلَيْهَا فِي النِّيَّةِ؛ لِأَنَّهَا سِيَقَتْ لِلوَقْفِ، وَالثَّانِيَةُ مُنْفَصِلَةٌ مِنْهَا فَلَا إِدْغَامَ.

قُلْتُ: وَمَا قَالَهُ أَبُو شَامَةَ أَقْرَبُ إِلَى التَّحْقِيقِ، وَأُخْرَى بِالدَّرَائِيَةِ وَالتَّدْقِيقِ؛ وَقَدْ سَبَقَ إِلَى النَّصِّ عَلَيْهِ أُسْتَاذُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَبُو عَمْرٍو الدَّرَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ فِي جَامِعِهِ: " فَمَنْ رَوَى التَّحْقِيقَ - يَعْنِي التَّحْقِيقَ فِي ﴿ كَثِيبَةٌ ۞ إِنِّي ۞ - لَزِمَهُ أَنْ يَقِفَ عَلَى الهَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ مَالِيَّةٌ ۞ هَلَاكَ ۞ وَفَقَّةٌ لَطِيفَةٌ فِي حَالِ الوَصْلِ مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ؛ لِأَنَّهُ وَاصِلٌ بِنِيَّةِ الوَاقِفِ، فَيَمْتَنِعُ بِذَلِكَ مِنْ أَنْ يُدْغِمَ فِي الهَاءِ الَّتِي بَعْدَهَا "، قَالَ: " وَمَنْ رَوَى الإِلْقَاءَ لَزِمَهُ أَنْ يَصِلَهَا وَيُدْغِمَهَا فِي الهَاءِ الَّتِي بَعْدَهَا؛ لِأَنَّهَا عِنْدَهُ كَالْحَرْفِ اللَّازِمِ الْأَصْلِيِّ " . اهـ، وَهُوَ الصَّوَابُ (١).

■ تنبيه مهم:

الخلاف في قوله تعالى: ﴿ مَالِيَّةٌ ۞ هَلَاكَ ۞ مَفْرَعٌ عَلَى الخِلافِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كَثِيبَةٌ ۞ إِنِّي ۞ ، فَمَنْ رَوَى الإِسْكَانَ وَتَحْقِيقَ الهَاءِ فِي: ﴿ كَثِيبَةٌ ۞ إِنِّي ۞ ، فَلَيْسَ لَهُ إِلا الإِظْهَارُ فِي ﴿ مَالِيَّةٌ ۞ هَلَاكَ ۞ ، وَمَنْ رَوَى النِّقْلَ فِي الأَوَّلِ لَيْسَ لَهُ إِلا الإِدْغَامَ فِي الثَّانِي، كَمَا قَالَ مَكِّي فِي التَّبَصُّرَةِ: " يَلْزَمُ مَنْ أَلْقَى الحَرَكَةَ فِي ﴿ كَثِيبَةٌ ۞ إِنِّي ۞

(١) - النشر [٢ / ٢٠ - ٢١] .

أَنْ يُدْغِمَ ﴿ مَالِيَةً ﴿ هَكَكَ ﴾ . وكما قال الداني في الجامع، ونقله عنه في النشر، وذلك في قوله: "فَمَنْ رَوَى التَّحْقِيقَ - يَعْنِي التَّحْقِيقَ فِي ﴿ كِتَابِيَةَ ﴿ إِنِّي ﴾ - لَزِمَهُ أَنْ يَقِفَ عَلَى الْهَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ مَالِيَةً ﴿ هَكَكَ ﴾ وَقَفَةً لَطِيفَةً فِي حَالِ الْوَصْلِ مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ .

فإذا اعتبرنا هذا الأصل وجعلنا أصحاب النقل هم أصحاب الإدغام، وأصحاب التحقيق هم أصحاب الإظهار، فبناءً على ذلك نحدد أصحاب الإظهار والإدغام في ﴿ مَالِيَةً ﴿ هَكَكَ ﴾ .

وعلى ذلك يكون الخلاف في ﴿ مَالِيَةً ﴿ هَكَكَ ﴾ على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

﴿ مَالِيَةً ﴿ هَكَكَ ﴾	الطرق
إظهار	الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - التجريد - الهداية - تلخيص العبارات - المجتبى - الكامل -
إدغام	الشاطبية - الهداية - طريق أبي معشر

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

﴿ مَالِيَةً ﴿ هَكَكَ ﴾	الطرق
إظهار	من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - التجريد - الكافي - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي الطيب
إدغام	الكافي

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

باب أحكام النون الساكنة والتنوين

الخلاف السابع والعشرون (الغنة في اللام والراء)

هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها المحررون ما بين مجيز مطلقاً، وبين مانع مطلقاً، وبين مجيز بشروط وقيود معينة.

والسبب في هذا الخلاف الواقع بين المحررين في جواز الغنة أو منعها للأزرق، هو: أن الإمام ابن الجزري لما ذكر الغنة لأصحابها في النشر والتقريب والطيبة ذكر معهم نافعاً، ولما ذكر من ليس لهم غنة لم يذكر معهم نافعاً، فعلم من ذلك أن الغنة لنافع من روايته.

• وهذه بعض أقوال ابن الجزري في مسألة الغنة في اللام والراء:

قال في كتاب النشر:

" وَأَمَّا الْحُكْمُ الثَّانِي - وَهُوَ الْإِدْغَامُ - : فَإِنَّهُ يَأْتِي عِنْدَ سِتَّةِ أَحْرَفٍ أَيْضًا وَهِيَ حُرُوفُ " يَزْمَلُونَ " مِنْهَا حَرْفَانِ بِلَا غُنَّةٍ وَهُمَا اللَّامُ وَالرَّاءُ نَحْوُ: ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا ﴾، ﴿ هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾، ﴿ مَن رَّبَّهُمْ ﴾، ﴿ شَمْرَقَ رَزَقًا ﴾: هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ وَالْجِلَّةِ مِنْ أئِمَّةِ التَّجْوِيدِ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أئِمَّةِ الْأَمْصَارِ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرِ الْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً وَكَثِيرٌ مِنْ غَيْرِهِمْ سِوَاهُ كَصَاحِبِ التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالْعُنْوَانِ... وَغَيْرِهِمْ. وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى الْإِدْغَامِ مَعَ إِبْقَاءِ الْغُنَّةِ، وَرَوَوْا ذَلِكَ عَنْ أَكْثَرِ أئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ ك: نَافِعٍ... وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي الْفَرَجِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنْ نَافِعٍ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَأَبِي عَمْرٍو، وَابْنِ عَامِرٍ. وَرَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فِي غَايَتِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ وَعَنِ السُّوسِيِّ وَعَنِ الْمُسَيَّبِيِّ عَنْ نَافِعٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ فِي الْكَامِلِ عَنْ غَيْرِ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيِّ، وَخَلْفٍ، وَهَشَامٍ، وَعَنْ غَيْرِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَعَنْ وَرْشٍ غَيْرِ الْأَزْرَقِ.

قُلْتُ (١): وَقَدْ وَرَدَتِ الْغَنَّةُ مَعَ اللَّامِ وَالرَّاءِ عَنْ كُلِّ مِنَ الْقُرَّاءِ وَصَحَّتْ مِنْ طَرِيقِ كِتَابِنَا نَصًّا وَأَدَاءً عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةِ وَحَفْصٍ، وَقَرَأْتُ بِهَا مِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَهَشَامٍ، وَعَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ، وَرَوْحٍ، وَغَيْرِهِمْ " اهـ

وقال في تقريب النشر:

" وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى الْإِدْغَامِ مَعَ تَبْقِيَةِ الْغَنَّةِ، وَرَوَوْا ذَلِكَ عَنْ أَكْثَرِ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ كَنَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ، وَغَيْرِهِمْ. وَفِيهِ أَيْضًا: " وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي الْفَرَجِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنْ نَافِعٍ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَأَبِي عَمْرٍو، وَابْنِ عَامِرٍ، وَقَدْ صَحَّتْ عِنْدَنَا مِنْ طَرِيقِ كِتَابِنَا عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةِ وَحَفْصٍ، وَقَرَأْتُ بِهَا مِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَهَشَامٍ، وَابْنِ وَرْدَانَ، وَرَوْحٍ، وَغَيْرِهِمْ " اهـ

وقال في طيبة النشر:

وَأَدْغِمُ بِلَا غَنَّةٍ فِي لَامٍ وَرَاً وَهِيَ لِغَيْرِ صُحْبَةٍ أَيْضًا تُرَى

وتابعه على هذا الإطلاق جماعة من شراح الطيبة، ك (ابنه أحمد بن الجزري، والنويري والقسطلاني في لطائفه، والبنا في إتحافه، وكذلك الطيبي في التنوير، والمدير السمنودي والترمسي في شرحيهما للطيبة).

قال شيخنا الشيخ عمرو عبد الله - حفظه الله -:

فقول ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: " وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى الْإِدْغَامِ مَعَ إِبْقَاءِ الْغَنَّةِ، وَرَوَوْا ذَلِكَ عَنْ أَكْثَرِ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ كَنَافِعٍ.. " .

(١) - أي الإمام ابن الجزري في النشر.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وقوله: "وَهِيَ رِوَايَةٌ أَبِي الْفَرَجِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنْ نَافِعٍ..".

وقوله: "وَصَحَّحْتُ مِنْ طَرِيقِ كِتَابِنَا نَصًّا وَأَدَاءً عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ..".

كل هذا إطلاق، ظاهره دخول الأزرق عن ورش فيمن روى الغنة، وقوله بعد ذلك: "وَقَرَأْتُ بِهَا مِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ وَابْنِ كَثِيرٍ وَهَشَامٍ وَعِيسَى بْنِ وَرْدَانَ وَرُوحٍ وَغَيْرِهِمْ"، ظاهره التخصيص، وأنه قرأ بتيقية الغنة من هذه الروايات المذكورة أداءً، يعني من رواية قالون وابن كثير وهشام وابن وردان وروح دون غيرهم مما أسنده في كتابه من الروايات.

وقوله: "وغيرهم" أراد به ممن لم يسند رواياتهم في كتابه، كما بينه الإمام المتولى - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه (الشهاب الثاقب)، وذلك حيث قال: "ولا يمكن أن يكون مراده ورشا وأبا عمرو وابن ذكوان وابن جماز ورويس، وإلا لما كان لهذا التخصيص بعد العموم فائدة". اهـ

ومعنى كلام المتولى - رَحِمَهُ اللهُ - أن الذين أسند القراءة من طريقهم ثلاثة أقسام بالنسبة إلى إثبات الغنة وعدمها:

الأول: قسم لم تثبت عنهم الغنة على شرطه في كتابه، وهم الكوفيون غير حفص.

الثاني: قسم ثبتت عنهم الغنة على شرطه نصاً وقرأ بها من طريقهم أداءً، وهم: قالون وابن كثير وهشام وابن وردان وروح.

الثالث: قسم ثبتت عنهم الغنة على شرطه نصاً، ولم يقرأ بها من طريقهم أداءً، وهم الباقون، أعنى ورشاً وأبا عمرو وابن ذكوان وابن جماز ورويساً.

فهذا الذى يظهر من كلامه رَحِمَهُ اللهُ وينبغى أن يحمل عليه كلامه دون غيره كما ذكره الإمام المتولى رَحِمَهُ اللهُ في الموضوع المذكور آنفاً.

وليس معنى قولنا أنه لم يقرأ به أداءً عن المذكورين أنه لا تصح القراءة بها من طريقه كما قد يتوهمه البعض، فإن ذلك ونحوه مما تتحمله الإجازة ولا يضر عدم التلاوة بها، وتصح القراءة بها من طريقه، وكذا سائر ما كان نحوه، وليس هذا انقطاعاً في الإسناد كما يذكره البعض، أو يكون سبباً في أن يُحكّم على هذا الوجه بالشذوذ أو نحو ذلك، بل هو داخل فيما قرأ به في الجملة

• فَمَنْ أَخَذُوا بهذا الإطلاق في الطيبة والنشر والتقريب، أخذوا بها للأزرق، وبهذا أخذ العلامة المنصوري ومَنْ تبعه من المحررين مثل: العبيدي، والطباخ والخليجي والأبياري والمتولي أولاً والشيخ مصطفى الميهي... وغيرهم. ولكن الأشكال الذي يرد على هؤلاء المحررين هو: أنهم قيدوا الغنة بقيود ووضعوا عليها تحريرات كثيرة بالمنع أو التعيين، وهذه القيود والتحريرات لا تصح مطلقاً إلا إذا كانت للغنة طرقاً معينة وكتباً محددة يُحرر عليها ويُقيد بها على ما فيها.

ولكن إذا رجعنا إلى الكتب المسندة عن الأزرق في النشر، فلن نجد فيها الغنة مطلقاً^(١)، لم تذكر أيضاً الغنة للأزرق^(٢)، وكل مَنْ ذكرها فإنه يذكرها للأصبهاني، أو ليونس بن عبد الأعلى، أو لأحمد بن صالح، وكل هؤلاء الثلاثة يروون عن ورش.

وبعد أن ذكرنا أقوال الإمام ابن الجزري في الغنة للأزرق، أذكر بعد ذلك مذاهب أهل الأداء في الغنة للأزرق، وذلك من بعد الإمام ابن الجزري إلى زماننا هذا، فأقول وبالله التوفيق:

- (١) - اللهم إلا روايةً ضعيفة ومضطربة ذكرها صاحب الكامل، وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله، وكذلك ما ذكره بعضهم من الاعتماد على عبارة الأهوازي في الموجز.
- (٢) - اللهم إلا ما قد يُؤخذ من ظاهر عبارة أبي علي الأهوازي في الموجز، إلا أن طريقه عن الخرقى، وهو شيخ مجهول لا يُعرف.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❧

- مذاهب أهل الأداء - بعد الإمام ابن الجزري - في الغنة للأزرق:
- الذين ذكروا الغنة للأزرق عن ورش فريقان:
- الفريق الأول: وهم الذين ذكروها لنافع بكماله على سبيل الإطلاق .
- الفريق الثاني: وهم الذين نصُّوا عليها للأزرق عن ورش صراحة .
- أولاً: مذهبُ الفريق الأول، وهم الذين ذكروا الغنة لنافع بكماله، وهم:
- ❖ أحمد ابن الجزري، المعروف بابن الناظم [ت: ٨٥٣ هـ]، حيث قال:
- قوله: (وهي لغير صحبة)؛ أي: والغنة عند اللام والراء تجوز لغير صحبة، يعني أنها وردت عن نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب وحفص (١).
- ❖ أبو القاسم النويري [ت: ٨٥٧ هـ]، وذلك حيث قال: وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع بقاء الغنة، ورووه عن أكثر أئمة القراء كنافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وأبي جعفر ويعقوب.
- قال الناظم: قد وردت الغنة وصحت من طرق كتابنا عن أهل الحجاز والشام والبصرة وحفص، وهذا معنى قوله (وهي لغير صحبة أيضا ترى) وأطال الناظم في ذلك في نشره " (٢) .
- فالإمام النويري ذكر كلام شيخه ابن الجزري في النشر، وسكت عنه ولم يعقب عليه، فدلَّ سكوتُه على اقراره بكلام ابن الجزري على إطلاقه.
- وأول مَنْ ذكر الغنة للأزرق ونص عليها له - فيما أعلم - هو الإمام محمد بن خليفة الهروي (كان حياً: ٩٠٥ هـ) وهو صاحب كتاب (بحر الجوامع في شرح القصيدة الطاهرة) لطاهر بن عرب الأصبهاني تلميذ ابن الجزري.

(١) - شرح الطيبة [١١٤] .

(٢) - شرح الطيبة [١ / ٥٥٧] .

قال محمد بن خليفة: " وقد بُيِّنَت الغنةُ في هذا الإدغام عن نافع وابن عامر ويعقوب في رواية أبي الفرج النهرواني كما ذكرنا، وعن أزرق وابن ذكوان ورويسٍ بل عن ورش وابن عامر ويعقوب بكمالهم من أصحاب السكت والمد الطويل في رواية ابن مهران حيث أطلق الوجهين عن غير أبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف كما ذكرنا(١).

ثانياً: مذهب الفريق الثاني، وهم الذين نصُّوا عليها للأزرق عن ورش صراحة.

جاء الإمام علي بن سليمان المنصوري ونص على الأخذ بالغنة عند اللام والراء للأزرق عن ورش، بل وقيدها بطرق وكتب معينة، ووضع عليها تحريرات كثيرة، وتابعه على ذلك بعضُ المحررين، وهذه بعضُ نصوصهم:

١- قال العلامة علي بن سليمان المنصوري (ت: ١١٣٤ هـ):

" قوله تعالى: ﴿ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ الآية، للأزرق يحتمل تخصيص وجه الغنة بترقيق الراء".

وقال في قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ الآية إلى آخره: يحتمل تخصيص وجه الغنة للأزرق بالطويل في البدل من الكامل مع توسيط ﴿ شَيْءٍ ﴾ والفتح والإمالة، وقد ذكر الجعبري أن قصر البدل عليه العراقيون، وذكر في النشر أن الغنة في اللام والراء في رواية أبي الفرج النهرواني عن نافع لابن سوار من المستنير". ثم قال المنصوري: " قال ابن الباذش في الإقناع: قال الأهوازي: الرواية عن نافع وعاصم وابن عامر في قول أهل العراق عنهم إظهار الغنة عند

(١) - بحر الجوامع (١٥٨ - ١٥٩)، والشارح هنا اعتمد في الغنة للأزرق على ما ذكره ابن مهران، وهذا لا حجة فيه مطلقاً؛ لأن ابن مهران لم يسند طريق الأزرق في غايته، بل أسند رواية ورش من طريق الأصبهاني فقط.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞
 الرء واللام"، فعلى هذا يأتي وجه الغنة على القصر أيضا" (١). اهـ

٢- قال الشيخ العلامة إبراهيم العبيدي:

" ثم اعلم أن الغنة تمتنع مع الإدغام الكبير لأبي عمرو ويعقوب، وعلى وجه المد المنفصل للأصبهاني، وعلى قصره لحفص، وعلى توسط البدل للأزرق، وعلى تفخيم الرء المضمومة له" (٢).

وقال أيضا " قوله تعالى: ﴿ فِي ظُلُمَاتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴾ للأزرق: يختص وجه الغنة بترقيق الرء، فالمقروء به ثلاثة أوجه، والممتنع واحد، وهو: تفخيم الرء على الغنة" (٣). اهـ

٣- قال العلامة مصطفى الميهي (توفي بعد: ١٢٢٩) في كتابه (فتح الكريم الرحمن في تحرير أوجه القرآن):

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَاللَّكِنَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٣): فيه للأزرق عشرة أوجه: قصر البدل مع الغنة وعدمها وثلاثة العارض عليها، ثم توسط البدل مع عدم الغنة ومد العارض وتوسطه، ثم مدهما مع الغنة وعدمها".

٤- قال العلامة محمد بن خليل المعروف بالطباخ (كان حيا: ١٢٠٥هـ):

مَا غَنَّ الْأَصْبَهَانِي فِي لَامٍ وَرَا إِنَّ مَدَّ ذَا فَضْلِ وَحَفْصٍ قَصْرَا
 كَالسَّكْتِ وَالْأَزْرَقُ إِنْ فَحَّمَ ضَمًّا رَا أَوْ يُوسِّطُ بَدَلًا وَشَيْءَ أَتَمَّ

(١) - تحرير الطرق والروايات (٣٩ - ٤١). (١).

(٢) - التحارير المنتخبة (٦٤ - ٦٥).

(٣) - المصدر السابق (١٠٩).

باب أحكام النون الساكنة والتنوين

وقال - رَحِمَهُ اللهُ - في شرحه (فتح العلي الرحمن شرح هبة المنان):

ففي قوله تعالى: ﴿ظَلَمْتِ لَّا يُبْصِرُونَ﴾: عدم الغنة مع التفخيم والترقيق، والغنة مع الترقيق فقط.

وفي قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾: قصر البدل ومداه مع الوجهين، وتوسطه مع عدمها.

وفي قوله: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا﴾: عدم الغنة مع توسط ﴿شَيْئًا﴾ ومداه، والغنة مع التوسط فقط.

٥- قال الشيخ أحمد الإبياري (كان حيًّا: ١٢٥٠ هـ): قال شارحًا لكلام الطباخ في (هبة المنان):

وقوله: (والأزرق)، معطوف على (الأصبهاني)؛ أي أنه لم يغنَّ أيضًا إذا فخم الراء المضمومة، كما في نحو قوله تعالى ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ ، فعلى ترقيق ما ذكر: الغنة وعدمها، وعلى تفخيمها عدم الغنة فقط، فهذه ثلاثة أوجه على ترقيق المنصوبة، وعلى تفخيمها الغنة وعدمها.... الخ^(١).

٦- قال الشيخ عثمان بن راضي السنطاوي (ت: ١٣٢٠) في النفائس المطرّبة:

وَعَنْ أَزْرَقٍ إِنْ مَدَّ شَيْئًا مُطَوَّلًا
فَغَنَّتْهُ أَمْنَعَنْ وَإِنْ وَسَّطَ الْبَدَلُ وَتَفَخَّيْمَ ضَمَّ الرَّاءِ أَيْضًا كَذَا اجعلا

٧- قال العلامة محمد بن عبد الرحمن الخليجي (ت: ١٣٨٩ هـ):

وغننة اللام وراء امنعا
لأزرقٍ إن مدَّ شيئًا ومعا
تفخيم را ضمت وتوسط البدل

(١) - غيث الرحمن على هبة المنان (٤٤ - ٤٥).

مهران، ولا في المبهج، ولا في غاية الاختصار لأبي العلاء طريق الأزرق عن ورش".

وذلك أن عبارة ابن الجزري السابقة عن ابن مهران: " وَأَطْلَقَ ابْنُ مِهْرَانَ الْوَجْهَيْنِ عَنْ غَيْرِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَحَمْزَةَ، وَالْكَسَائِيَّ، وَخَلْفٍ، وَقَالَ: إِنَّ الصَّحِيحَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو إِظْهَارُ الْغُنَّةِ ".

ربما توهم أن الغنة قد وردت عنده من طريق الأزرق، فبين - رَحِمَهُ اللهُ - أنه ليس الأمر كذلك، وأن ابن مهران لم يسند طريق الأزرق في كتابه.

ردُّ الإمام الإزميري على مَنْ أخذ بالغنة للأزرق:

قال في (بدائع البرهان: ص ١٢): " وتمتنع الغنة للأزرق مطلقاً، وذكر الشيخ - يعنى المنصوري - الغنة من الكامل للأزرق ولم يذكرها للأصبهاني، وهو خطأ فاحش، وذكر أيضا الغنة للأزرق من المستنير، وهو خلط طريق بطريق؛ لأن طريق الأزرق من المستنير ليست من طريق الطيبة، ولو كانت من طريق الطيبة لذكره في بحث الطرق في النشر الكبير، وأيضا الغنة من المستنير من طريق النهرواني فقط عن قراءة ابن سوار على أبي علي العطار عنه، ولم يكن في المستنير طريق النهرواني في طريق الأزرق، بل في طريق الأصبهاني ورواية قالون فقط، ولم يقرأ ابن سوار على أبي العطار طريق الأزرق، فعلم من ذلك أنه لا غنة للأزرق في المستنير أصلا".

وقال (ص ٢١): " وتقدم توهمه - يعنى المنصوري - في ذكر الغنة من الكامل للأزرق دون الأصبهاني، وأما الأزرق عن ورش فلا غنة له أصلا".

وقال: " وقد عرفت أنه ليس له - الأزرق - الغنة في نحو ﴿ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾".

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ولم يتابع الناس الإزميري على هذا متابعتهم للمنصوري، بل بقى أكثر أهل الأداء يشبّون الغنة للأزرق اعتمادًا على ما حرره المنصوري غير ما كان من بعض تلامذة الإزميري كالسيد هاشم بن محمد المغربي المتوفى بعد (١١٧٩) في كتابه (تمرين الطلبة البررة الخيرة في وجوه قراءة الأئمة العشرة) فقال - رَحِمَهُ اللهُ - :- "أما الأزرق فلا غنة له أصلاً" اهـ.

وأكثر أهل الأداء بعدُ على إثباتها للأزرق.

وسار على هذا أيضا - يعنى إثبات الغنة عند اللام والراء للأزرق - الإمام محمد بن أحمد المتولى - المتوفى سنة (١٣١٣) - في تحريراته في أول أمره، حتى اطلع على كتاب بدائع البرهان للإزميري وما فيه من التحرير لهذه المسألة وغيرها وذكره امتناع الغنة للأزرق عن ورش من طريق النشر، فرأى - رَحِمَهُ اللهُ - أن هذا هو الصواب وأنه الذى لا يجب أن يؤخذ بخلافه من الطريق المذكور، فألف - رَحِمَهُ اللهُ - رسالته في هذه المسألة وسماها: (البرهان الأصدق والصراط المحقق في منع الغنة للأزرق) فقال - رَحِمَهُ اللهُ - :-

" اعلم وفقنى الله وإياك لمرضاته؛ أنى قرأت القرآن كله بالغنة فى النون الساكنة والتنوين عند ملاقاتها اللام والراء لورش من طريق الأزرق عند قصر البدل ومدّه دون توسطه، وعند توسط ﴿ شَيْءٍ ﴾ دون مدّه، وعند ترقيق الراء المضمومة دون تفخيمها اعتمادًا على ما وقع فى كلام بعضهم واشتهر "

قال: " ثم إنى وقفت على كتاب بدائع البرهان للأستاذ العلامة الشيخ مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الإزميري - رَحِمَهُ اللهُ - تعالى فوجدت فيه ما هذا نصه: " وتمتنع الغنة للأزرق مطلقًا، وذكر الشيخ - يعنى المنصوري الغنة من الكامل..... الخ " كما تقدم من كلام الإزميري.

حُجَّةُ الإمام المتولي وأدلته على منع الغنة للأزرق مطلقاً:

قال العلامة المتولي:

"وقد تتبعت كلام النشر في أحكام النون الساكنة والتنوين فلم أجدها وردت عن الأزرق في طريق من الطرق التي قدمها في بحث الطرق.

ثم قال - رَحِمَهُ اللهُ -: " كل هذه الكتب في طريق الأزرق إلا (الهادي)، وما بقي من طرقه لم يذكر منه شيئاً في أصحاب الغنة سوى (الكامل) فإنه ذكر منه الغنة لورش من غير طريق الأزرق".

قال: " ثم يَبَيِّنُ الآخِذِينَ بِالغِنَةِ من غير الجمهور بقوله: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة"، ونَقَلَ عنه ما تقدم ذكره من الآخذين بالغنة.

ثم قال: " أما (المستنير وغاية ابن مهران والمبهبج) فليست في طرق الأزرق، وأما غيرها من الكتب التي ذكر منها الغنة فهي فيها لجماعة مخصوصين، وليس فيهم الأزرق، فظهر من ذلك أنه لا غنة للأزرق في طريق من الطرق.

قال: "وقوله بعد ذلك: " وَصَحَّتْ - أي الغنة - مِنْ طُرُقِ كِتَابِنَا عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةِ وَحَفْصٍ"، وكذا قوله في الطيبة: " وهي لغير صحبة أيضا ترى" معناه أنها ثبتت عن هؤلاء من هذه الكتب المذكورة فقط، لا أنها وردت في كل طريق من طرقهم كما قد يُتَوَهَّمُ، ونظير هذا في كلامه كثير، فمن ذلك قوله في الطيبة:

.....السراط مع سراط زن خلفا.....

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

فالسین لقبول من طريق ابن مجاهد، والصاد من طريق ابن شنبوذ "

وذكر أمثلة نحو هذا ثم قال: " فانظر إلى هذه الإطلاقات عن هؤلاء الرواة مع أنه لا بد من التوزيع المذكور، ولا يُعَرَفُ ذَلِكَ إلا بتتبع الطرق واستقراءها وممارسة الكتب "

قال: " ولا شك أن إطلاقه في مسألتنا هذه من هذا القبيل، فإنَّ كُلاً من الغنة وعدمها ثابت يقيناً عن ورش، لكن على التوزيع، فله عدم الغنة فقط من طريق الأزرق، والوجهان من طريق الأصبهاني، ولو كان كلامه على عمومه لقرئ بها من طريق المغاربة قاطبة وكثير من غيرهم كصاحب التيسير والشاطبية، والعنوان، والكافي، والهادي، والتبصرة، والهداية، وتلخيص العبارات، والتجريد، والتذكرة، وغيرهم، مع أنه نقل اتفاقهم على تركها، فيحصل حينئذ في كلامه تعارض، فيبطل الاحتجاج به "

قال: "وتعظم الحجة على من ادَّعَاها للأزرق من حيث إنه يخصها ببعض الأحوال دون بعض "

قال: " ثم ما ذكره الميهي من تخصيصها بقصر البدل ومدته مع توسط ﴿شئٍ﴾ وترقيق الرء المضمومة فيهما، يدل على أنها وردت من طريق معينة فيلزم بيانها، وما حجة الميهي في ذلك؟، وما ذكره صاحب الإتحاف وابن الناظم لا يصلح أن يكون جواباً عنه، لأنه هو وكلام الطيبة سواء "

يعنى أن كلام المذكورين مطلق بالغنة عن نافع من روايته كما تقدم.

قال: " وأما قول المنصوري: " يحتمل تخصيص وجه الغنة للأزرق بالطويل في البدل من الكامل مع توسط ﴿شئٍ﴾ والفتح والإمالة... " إلى قوله: " قال ابن البادش في الإقناع: قال الأهوازي: الرواية عن نافع وعاصم وابن عامر

في قول أهل العراق عنهم إظهار الغنة عند الراء واللام "، فعلى هذا يأتي وجه الغنة على القصر أيضا " (اه من كلام المنصوري) فقد أبعد فيه؛ لأن القرآن لا يُقرأُ بالاحتمال، وأن الكامل لا غنة فيه للأزرق كما في النشر، وأن صاحب المستنير والنهرواني وصاحب الإقناع ليسوا في طرق الأزرق، وأن صاحب النشر لم يذكر الغنة من الإقناع رأساً، ولم يذكرها للأهوازي إلا عن روح فقط " .

ثم قال: "ولئن قلنا بها للأزرق تبعاً لما ذكره عن صاحب الإقناع عن الأهوازي لقلنا بها لشعبة أيضاً لاندراجها تحت عاصم، ولخرجنا عن طريق الكتاب " .

■ مناظرة قيّمة بين المتولي وبين الشيخ خليل حول الغنة للأزرق:

قال الشيخ خليل سراج: " سلّمنا أن الغنة لم تُذكر في طريق من الطرق المذكورة للأزرق، لكن لا نسلم عدم ورودها عنه في غيرها؛ لأنها وردت في المستنير والإقناع، فكفانا عزوها إلى هذين الكتابين الصحيحين " .

وقال أيضاً: "عدم ذكره للغنة من الإقناع لا يدل على عدم صحتها " .

وقال أيضاً: "وقد توبع المنصوي على ما ذكره، وما توبع الإزميري، والمنصوري حافظ لما نقله، فينبغي أن يكون المنصوري حجة على الإزميري " .

فأجاب المتولي: "إننا لم نطلب الحجة إلا من تلك الطرق التي هي طرق النشر، ولم نتعرض لغيرها بثبوت ولا نفي " .

قال: " ثم إذا ادعيتهم ورودها من غير هذه الطرق قلنا هاتوا برهانكم، ولا نكتفي بادعائكم أنها من المستنير والإقناع، لأنكم مقلدون في ذلك للمنصوري، والحال أنه واهم في ذلك قطعاً، وكلامه يدل على أنه لم يطلع عليهما " ، ثم سرد المتولي: ما استدل به على عدم اطلاع المنصوري على الكتابين المذكورين .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

قال الشيخ خليل: " ثم نقول هل تحرم القراءة بما صح في غير تلك الطرق المذكورة في النشر؟

ولا يصح منع الغنة للأزرق إلا إن ثبت التحريم، أو الحكم بفساد المستنير والإقناع وتكذيبهما، وصحتهما أمر متحقق يشهد به العلماء الكرام."

فأجاب المتولى: " معاذ الله أن نقول بتحريم ذلك، ولكن نقول أقم الدليل ونحن نقبل، وكيف يُحكم بفساد المستنير والإقناع وتكذيبهما، والعياذ بالله تعالى، وصحتهما أمر محقق.

وكيف ينسب إليهما حكم اعتمادا على قول مزيف، وأبحاث فرضنا أنها وردت عن الأزرق من هذين الكتابين، وقد تبين أنهما ليسا من طريق الطيبة، وهذا إنما اندرج سهواً وغلطا من المنصوري فلا يعول عليه."

قال الشيخ خليل: " كونهم ليسوا في طرق الأزرق لا يمنع صحة نقلهم عند صاحب النشر، ولولا حجة نقلهم عنده لأثبت في بيت الطيبة رمز الأزرق مع رمز الذين لا يَغْنُون، وهو دليل على اعتبار صحة ما قالوه."

قال الشيخ خليل أيضاً: " ولولا أنه درج في طيبته على ما درج عليه في النشر من نقل الغنة عن المستنير لمن ذكر - يعنى نافعاً والذين معه - لأثبت رمز الأزرق في بيت الطيبة مع رمز الذين لا يَغْنُون ولم يتركه، لأن تركه حينئذ إخلال، ولا ضرورة لأن ذكره ممكن مع استقامة الوزن، فكان يقول في البيت: [وهي لغير صحبة جودا ترى]".

قال: " فَتَرَكُ الرمز بلا ضرورة دليل على أن الغنة ثابتة له، وهذا يدل على أنها وردت في طريق من الطرق ولم نطلع عليه."

قال الإمام المتولي مجيباً عليه: " ألم تعلم أنه لو قال: " (وهي لغير صحبة جوداً ترى) " لتعينت - يعنى الغنة - لغير مدلول هذا الرمز، وإنما قال: (أيضاً) لينص لمن هي لهم على الخلاف، ولو قال (جوداً) بدل (أيضاً) لفات ذلك " .

قال المتولي: " ولا يلزم من ذكر الخلاف لورش ورودها من الطريقتين، ولا يصح دخول الأزرق في هذا الخلاف، إذ لو دخل من جميع طرقه لتعينت له في كل الوجوه، ولم يكن وجهٌ لتخصيصها ببعض الوجوه، ولم يكن في النشر أدنى إشارة إلى شيء من ذلك " .

قال المتولي أيضاً: " ومما يدل على منعها للأزرق عبارة المنصوري، فإنه - يعنى المنصوري - ذكرها عنه من الكامل، وهو وإن كان من طرقه لا غنة فيه، كما هو صريح عبارة النشر^(١)، ومن المستنير والإقناع، وتقدم ما في ذكرهما من عدم التحقيق، مع كونهما ليسا عنه من طريق الطيبة " .

وتابع الناس بعد المتولى على ذلك ومنع أكثر القراء الأخذ بالغنة للأزرق اعتماداً على ما حرره - رَحِمَهُ اللهُ - ومن قبله الإزميري .

ك: العلامة محمد جابر المصري، والعلامة علي بن محمد الضباع ، والشيخ أحمد الزيات والشيخ إبراهيم السمنودي والشيخ عامر عثمان، وصاحب الفريدة، وغيرهم الكثير .

وبقى قليل من فضلاء المقرئين وإلى يومنا هذا يأخذون بقول المنصوري ومن تابعه من المحررين، ويثبتون الغنة للأزرق على ما تقدم ذكره من الوجوه^(٢) . اهـ

(١) سيأتى التعقيب على ذلك إن شاء الله، وذكر عبارة صاحب الكامل .

(٢) - رسالة (غنة الأزرق بين الوهم والحقيقة) بتصرف كثير، مع بعض زيادة .

❖ تحقيق الخلاف بين الفريقين:

من خلال هذه النصوص والأقوال السابقة لكلا الفريقين، وكذلك المناظرة السابقة بين الإمام المتولي والشيخ خليل سراج، يتبين لنا:

١ - أن الذين أخذوا بالغنة للأزرق اعتمدوا على ظاهر كلام ابن الجزري في النشر والتقريب والطيبة، وعلى أنها ربما تكون مذكورة في بعض الطرق التي لم نصل إليها ولم نعرف ما فيها، وأن هذا هو مذهب ابن الجزري، وبه كان يأخذ.

٢ - وأن الذين لم يأخذوا بالغنة للأزرق، تمسكوا بما في أصول النشر، ولم يأخذوا بظاهر كلام الإمام ابن الجزري في النشر ولا في التقريب ولا في الطيبة. والحق يقال: إن الغنة للأزرق لم تثبت - فيما أعلم - في كتب أصول النشر، حتى وإن وجدناها في بعض الكتب عن ورش، إلا أنها من غير طريق الأزرق. ولكن السؤال الذي يطرح نفسه، وهو: هل عدم وجود الغنة في كتب أصول النشر وغيرها يمنع من الأخذ بها؟

حينما نتأمل في أسباب منع الغنة للأزرق عند الإمامين الإزميري والمتولي نرى أنهما قد منعا الغنة للأزرق؛ لأنهم لم يجدوها منصوصاً عليها في كتب أصول النشر التي وقفوا عليها.

وعلى ذلك: يكون المقروء به عندهم هو ما ثبت نصاً في الكتب التي هي أصول النشر، وما لم يثبت نصاً في هذه الكتب فلا يُقرأ به حتى وإن ثبت وصح أداءً عن الإمام ابن الجزري.

وأرى - والله أعلم - أن هذا ليس صواباً؛ لأن المعتمد عليه في القراءة من طريق الطيبة هو ما ثبت وصح أداءً عن الإمام ابن الجزري، حتى وإن لم يكن منصوصاً عليه في الكتب.

لان الإمام ابن الجزري هو الحكم على ما في هذه الكتب، ولذلك ترك منها مئات الأوجه ولم يأخذ بها، وذكر بعض الأوجه وهي ليست في الكتب وأخذ بها، ونحن تبع له في ذلك.

ولتوضيح ذلك أقول: إن الثابت والمنقول عن الإمام ابن الجزري نصًّا وأداءً، هو في أقوى مراتب الأخذ والاعتماد والقبول، يليه بعد ذلك مباشرة ما ثبت عنه أداءً فقط، ثم ما ثبت عنه نصًّا ولم يُنقل عنه أداءً، وليس عندنا ما يخالفه من جهة النقل والأداء، فكل هذا مأخوذ به.

وعلى ذلك: يكون الأصل المأخوذ به والمعتمد عليه في المقام الأول هو ما صحَّ أداءً؛ أي: الذي أخذ به الإمام ابن الجزري، وكان يُقرئ به، وأخذه عنه تلاميذه، ونقلوه عنه، أو نصَّ في كتابيه النشر والتقريب أو أحدهما أنه كان يختاره ويأخذ به.

فالأصل في قبول الأوجه والأخذ بها هو الأداء والنقل الصحيح، حتى وإن لم تكن هذه الأوجه منصوصًا عليها في الكتب، شريطة أن تكون قد نُقلت أداءً عن الإمام ابن الجزري.

وإذا كانت بعض الأوجه منصوصًا عليها في الكتب، ولكنها لم تُنقل أداءً عن الإمام ابن الجزري، لأنه لم يقرأ ولم يُقرئ بها، فحيثُ لا نأخذ بها ولا نعول عليها، حتى وإن كانت هذه الأوجه مذكورة ومنصوص عليها في بعض الكتب.

والدليل على ذلك ما ذكره في النشر عن سكت رويس، حيث قال: "

أَمَّا رُوَيْسٌ: فَانْفَرَدَ عَنْهُ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْقَاضِي أَبِي الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيِّ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِالسَّكْتِ اللَّطِيفِ دُونَ سَكْتِ حَمْزَةِ وَمَنْ وَافَقَهُ، وَذَلِكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ وَكَلِمَتَيْنِ فِي غَيْرِ الْمَمْدُودِ، حَسَبَمَا نَصَّ عَلَيْهِ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فِي الْكِفَايَةِ، وَظَاهِرُ عِبَارَتِهِ فِي الْإِرْشَادِ السَّكْتُ عَلَى الْمَدِّ الْمُنْفِصِلِ، وَلَمَّا قَرَأْتُ عَلَى الْأُسْتَاذِ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ اللَّبَّانِ أَوْقَفْتُهُ عَلَى كَلَامِ الْإِرْشَادِ، فَقَالَ: " هَذَا شَيْءٌ لَمْ نَقْرَأْ بِهِ وَلَا يَجُوزُ " (١).

الشاهد هو قول ابن اللبان: (هَذَا شَيْءٌ لَمْ نَقْرَأْ بِهِ وَلَا يَجُوزُ)، فابن اللبان أقرَّ ابنَ الجزري على السكت لرويسٍ - ولكن على غير المدِّ - ولكنه لما ذكر له السكتَ على الممدود أنكره، وقال: إنه لا يجوز؛ لأنه لم يقرأ به. فابن اللبان أقرَّ السكتَ لرويس على غير الممدود، ليس لأنه مذكور في الكتب، ولكن لأنه قرأ به، ثم إنه ردَّ السكت على الممدود - مع أنه مذكورٌ أيضًا في الكتب - ولكنه لم يقرأ به.

فالمعول عليه حينئذٍ عند الإمام ابن اللبان - شيخ الإمام ابن الجزري - هو التلقي والأخذ والقراءة والأداء على المشايخ، وليس على الكتب فقط، بل إن خالف النصُّ الأداء، قُدِّمَ الأداء على النصِّ، كما فعل ابن اللبان في سكت رويسٍ في هذا الموضع؛ حيث أخذ ما قرأ به، ولم يأخذ بما لم يقرأ به - وإن كان موجودًا في الكتب - وقال عنه: لم نقرأ ولا يجوز.

ولذلك حينما نرجع إلى كتاب النشر، سنجد أن الإمام ابن الجزري ذكر أولاً الكتب التي اعتمد عليها في كتاب النشر، وذكر أسانيدَه إلى أصحاب هذه الكتب نصًّا وأداءً، فقال: " وَهَذَا أَنَا أُقَدِّمُ أَوَّلًا كَيْفَ رَوَيْتِي لِلْكِتَابِ الَّتِي رَوَيْتُ مِنْهَا هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ نَصًّا، ثُمَّ أُتْبِعُ ذَلِكَ بِالْأَدَاءِ الْمُتَّصِلِ بِشَرْطِهِ " (٢). فكان يذكر السندَ الذي قرأ به الكتاب نفسه - وهذا هو السند النصي - ثم بعد ذلك يذكر

(١) - النشر في القراءات العشر (١ / ٤٢٤).

(٢) - النشر في القراءات العشر (١ / ٥٨).

سند الأداء؛ أي: السند الذي أدى به وقرأ به القرآن بمضمن هذه الكتب، وقد سبق بيان ذلك.

ثم لما جاء إلى باب الأسانيد التي روى منها القراءات العشر، لم يذكر فيها - على حسب قوله - إلا الأسانيد التي أدى بها وقرأ القرآن بمضمنها على شيوخه بأسانيدهم إلى أصحاب هذه الكتب، وإلى ذلك أشار بقوله: " وَهَذَا أَنَا أَذْكَرُ الْأَسَانِيدِ الَّتِي أَدَّتِ الْقِرَاءَةَ لِأَصْحَابِ هَذِهِ الْكُتُبِ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ، وَأَذْكَرُ مَا وَقَعَ مِنَ الْأَسَانِيدِ بِالطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ بِطَرِيقِ الْأَدَاءِ فَقَطْ، حَسَبَمَا صَحَّ عِنْدِي مِنْ أَخْبَارِ الْأَيْمَةِ قِرَاءَةَ قِرَاءَةٍ وَرِوَايَةَ رِوَايَةٍ وَطَرِيقًا طَرِيقًا... الخ " (١).

ومعنى ذلك: أنه لم يعتمد في أسانيد القراءات عن القراء العشرة إلا الأسانيد التي قرأ بها وأدى بها القراءات على شيوخه، دون الأسانيد التي قرأ بها الكتب فقط.

وهذا يعني أن الشرط المعوّل عليه عند الإمام ابن الجزري هو الأداء المتصل إلى هؤلاء القراء العشرة (٢)، ولا يكفي الأخذ بما في الكتب - حتى وإن كان صحيحًا - دون أداء متصل بما فيها.

(١) - النشر (١ / ٩٨).

(٢) - هذا على ما شرطه الإمام ابن الجزري نفسه في باب الأسانيد، وهذا يعني أن كل الطرق والأسانيد التي أسندها عن القراء العشرة في النشر هي بطريق الأداء، ولكن عند التحقيق سنجد أن في النشر طرقًا كثيرة - ربما تكون أكثر من ٧٠ طريقًا - لم تُروى بطريق الأداء، وإنما رُويت بالسمع أو بقراءة الحروف فقط دون القرآن - كما في طرق ابن الحباب عن البزي، وكما في أكثر طرق ابن مجاهد عن غير أبي الزعراء عن الدوري، فأكثرها كان برواية الحروف، وهذا كله لا يدخل تحت شرط الأداء، بل وهناك طرقًا ذكرها الإمام ابن الجزري وترك غيرها وربما يكون غيرها أقوى منها، =

لذلك حينما نرجع إلى كتاب النشر، سنجد أن الإمام ابن الجزري لم يعتمد في جمع مادة هذا الكتاب على الطرق النصية أو التدوينية فقط^(١)، وإنما اعتمد على طرق شفوية أو طرق ليست مقيدة بالكتب ولا مدونة فيها، وهي الطرق التي يسميها بعض العلماء بالطرق الأدائية، وهذه التسمية فيها نظر؛ لأنها توهم أن غيرها ليس أدائياً، وليس كذلك.

وهذه الطرق لا نعلم عنها شيئاً، ولا نعلم ما فيها، ولا بما قرأ به ابن الجزري منها، إلا إذا نصَّ هو على ذلك، فإذا نقل لنا ابن الجزري وجهاً ولم نجده في هذه الكتب التي بين أيدينا، ولم ينصَّ هو على أنه من كتاب من الكتب التي اعتمد عليها في النشر، فحينئذ يكون هذا الوجه من هذه الطرق التي قرأ بها ابن الجزري، وليست مدونة ولا مقيدة في الكتب.

وبناءً على ما سبق تقريره نقول: إن هناك بعض الأوجه والطرق التي ذكرها الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب والطيبة ولم نجدها في الكتب، ومع ذلك

ولكن الإمام ابن الجزري كان يعتمد على طرق أخرى لا نعرفها ربما تتقوى بها هذه الطرق، وتكون لها من المتابعات، وكان يعتمد على المشهور من الطرق وإن كان غيره أقوى منه من جهة السند.

وعلى كل: فإن كتاب النشر هو الكتاب الذي جمع القراءات المتواترة والصحيحة والمنقولة عن القراء العشرة روايةً وقراءةً ونصاً وأداءً، وقد تلت الأمة هذا الكتاب بالقبول - حتى وإن كان فيه بعض الطرق التي لم يتحقق فيها شرط الأداء، وبعض الأسانيد التي ربما يكون فيها ضعف أو انقطاع - وقد وقع ذلك في صحيح البخاري أيضاً - على رأي بعض العلماء - ومع ذلك فقد تلقته الأمة بالقبول، على أنه ينبغي التنبيه على أن الطرق التي لم يتحقق فيها شرط الأداء المتصل، فهذا بالنسبة للأسانيد فقط، أما القراءات التي رويت من هذه الطرق فكلها صحيحة وثابتة ومقروءة عن من رويت عنه من هذه الطرق ومن غيرها أيضاً.

(١) - وهي الطرق التي نصَّ عليها أصحابها في الكتب ودونها فيها، وأكثر الطرق كذلك.

قد قبلها جمهور أهل الأداء وأخذوا بها، ومن هذه الأوجه:

١ - التكبير العام لجميع القراء:

فهذا التكبير عند التحقيق سنجد أنه لا يثبت من أي كتاب من كتب أصول النشر، حتى وإن ذكره صاحب الكامل، فإنه ذكره على سبيل الوهم؛ لأنه نسبة إلى الخزاعي عن ابن حبش، والثابت والصحيح عنهما هو التكبير الخاص وليس التكبير العام، وقد سبق الكلام عليه.

وحينئذ نأخذ بالتكبير العام؛ اعتماداً على الإمام ابن الجزري، وإن لم يصح من الكتب؛ لأنه ذكره في النشر والتقريب والطيبة.

٢ - مد التعظيم لقالون، والأصبهاني، والسوسي، والحلواني، وحفص، وأبوجعفر:

لم ينص أحد - فيما أعلم - من أصحاب الكتب على مد التعظيم لأحد من هؤلاء، ومع ذلك فإننا نقرأ لهم بمد التعظيم مع أننا لم نجد في الكتب، ولكن نقرأ تبعاً للإمام ابن الجزري.

٣ - السكت بين السورتين لإدريس: فلم نجد هذا الوجه في أصول النشر لإسحاق، ومع ذلك ذكره ابن الجزري له في النشر والطيبة، وأخذ به الإزميري؛ اعتماداً على ابن الجزري.

إذاً: هناك بعض الأوجه التي نقرأ بها ونأخذ بها من طريق الطيبة، مع أنها ليست في الكتب. وفي المقابل هناك أوجه كثيرة منصوص عليها في الكتب، وهي صحيحة في ذاتها، وربما يكون الإمام ابن الجزري قد قرأ بها، ومع ذلك لا نأخذ بها ولا نعول عليها ولا نقرأ بها.

والسبب في ذلك هو أن ابن الجزري لم يأخذ بها ولم يعتمد عليها، بدليل أنه لم يذكرها في الطيبة، مع أنها صحيحة وعلى شرطه وقرأ بها، وذكرها في النشر والتقريب، ومع ذلك تركها ولم يأخذ بها، فلذلك لا يُقرأ بها.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وبعض هذه الأوجه ذكرها ابن الجزري في الطيبة ولكن في أول إخراج وإبراز لها، ثم تركها بعد ذلك، ولم يعتمد عليها ولم يأخذ بها، ولم يذكرها في الطيبة في إبرازتها الأخيرة، ومنها:

أ- الغنة لشعبة: قال ابن الجزري في باب (أحكام النون الساكنة والتنوين):

وادغم بلا غنة في لامٍ ورا والبعضُ كم صعباً سما بها قرا

ففي متن الطيبة القديم الذي ألفه ابن الجزري في بداية نظمها وتأليفها، أثبت فيها الغنة لشعبة عن عاصم، ولم يذكرها لحفص مطلقاً في هذا النظم.

ب - وجه السكت لرويس: قال الإمام ابن الجزري في باب (النقل والسكت): ذكر أولاً السكت لحمزة وابن ذكوان وحفص بخلف عنهم، ثم عطف بعد ذلك السكت لرويس، فقال:

ودونهم بالخلف غوثٌ إن قَصُر

وفي هذا البيت ذكر الإمام ابن الجزري السكت لرويس - على غير المدد - وذلك بخلف عنه. وكلُّ هذا مذكور في النشر، ثم بعد ذلك غير الإمام ابن الجزري في نظم الطيبة كثيراً، فترك منها كثيراً من الأوجه، وزاد عليها بعض الأوجه، ومن هذه الأوجه التي تركها:

أ- الغنة لشعبة. ب - السكت لرويس.

■ ومن الأوجه التي زاداها على نظم الطيبة الأول:

وجه الغنة لحفص عن عاصم:

وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على أن الإبرازة الأخيرة لنظم الطيبة والذي غير فيها ابن الجزري كثيراً بالزيادة والنقصان، وهي التي بين أيدينا اليوم،

هي التي استقر عليها العمل والأخذ، وهي المعتمدة في القراءة والإقراء من زمن الإمام ابن الجزري إلى زماننا هذا.

فكلُّ هذه الأوجه التي ذكرها الإمام ابنُ الجزري في الإبرازة الأولى للطيبة، ثم تركها في الإخراجة الأخيرة لها، لم يُقرأ بها بعد ذلك، ولم يُؤخذ بها مطلقاً، مع أنها مذكورة في كتاب النشر، ولكنَّ الاعتماد هو على ما كان في الطيبة في حُلَّتْها الأخيرة.

وهذا يدلُّ أيضاً على أن هذه الأوجه لم يأخذ بها ابن الجزري ولم يُقرئ بها، وأن آخر ما وصل إليه هو ترك هذه الأوجه وعدم الأخذ بها، ولذلك لم يضمَّنْها في نظم الطيبة في إبرازته الأخيرة.

ولذلك ينبغي أن تُترك هذه الأوجه ولا يُؤخذ بها ولا يُعوَّل عليها ؛ لأن الإمام ابن الجزري تركها، ولم يذكرها في الطيبة، ولم يُقرئ بها، ولم يقرأ بها أحدٌ من بعده، فتكون هذه الأوجه قد انقطعت سنداً وأداءً.

وعلى ذلك: يكون المعتمد عليه في القراءة ليس ما في النشر، وليس ما في أصول النشر، ولكنَّ المعتمد عليه في القراءة هو ما ذكره الإمام ابن الجزري في طيبة النشر، سواء كان ذلك قد ثبت نصّاً وأداءً؛ أي: منصوفاً عليه في النشر وفي أصول النشر، أو ثبت وصحَّ عن الإمام ابن الجزري أداءً فقط؛ أي: ليس منصوفاً عليه في أصول النشر.

فكم من أوجه ليست في أصول النشر، ومع ذلك نأخذ بها ونقرأ ونُقرئ بها؛ لأنها مذكورة في الطيبة، وكم من أوجه صحيحة ومذكورة في النشر وفي أصول النشر ولكن لا نأخذ بها ولا نقرأ ولا نُقرئ بها؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يأخذ بها، ولذلك لم يذكرها في الطيبة.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فإذا تقرر ذلك: فلنعلم أن الغنة للأزرق ثابتة في الطيبة في إبرازتها الأولى والأخيرة، ففي الإبرازة الأولى قال الإمام ابن الجزري في باب (أحكام النون الساكنة والتنوين):

وادغم بلاغنة في لامِ ورا والبعضُ كم صعبًا سما بها قرا

ففي متن الطيبة القديم الذي ألفه الإمام ابن الجزري في بداية نظمها وتأليفها، أثبت فيها الغنة لأهل سما جميعًا، ولم يستثن منهم أحدًا مطلقًا. وكذلك في متن الطيبة في إبرازتها الأخيرة، نصَّ الإمام ابن الجزري فيها على الغنة لأهل سما أيضًا، فقال:

٢٧٥ - وادغم بلاغنة في لامِ ورا وهي لغيرِ صُحبةٍ أيضًا (١) تُرى

وذكره للغنة للأزرق في الطيبة في نسختها دليل على أنه كان يأخذ بها من بداية أمره إلى نهايته، فلم يرجع عنها، ولم يسقطها في النسخة الثانية من الطيبة، كما فعل في غنة شعبة، حيث أثبتها له في الإبرازة الأولى من الطيبة ثم أسقطها في الإبرازة الأخيرة لها، وكذلك غنة حفص أسقطها من الإبرازة الأولى للطيبة، ثم أثبتها في الإبرازة الأخيرة لها.

ومن خلال النظر في هاتين الإبرازتين، نرى الإمام ابن الجزري قد غيّر في متن الطيبة في إبرازتها الأخيرة، فزاد فيها ونقص منها، فأثبت فيها الغنة لحفص وأسقط منها الغنة لشعبة.

(١) - وقول بعض الأفاضل: ولو قال (... صحبة جودًا ترى) لكان أفضل، فهذا كلام غير صحيح؛ لأن صاحبه بناه على أن الأزرق ليس له غنة، أما كلام الإمام ابن الجزري فنظمه على أن الأزرق له غنة كبقية أهل سما، وهذا هو مذهب الإمام ابن الجزري، وبه كان يأخذ ويُقرئ، وليس من حق أحد أن يغير في كلامه ولا في نظمه بغير ما أراه هو رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

أما بالنسبة للأزرق: فقد أثبت له الغنة في الإبرازة الأولى، وكذلك في الإبرازة الأخيرة لها.

وهذا دليل صحيح وصریح على أنه كان يأخذ بالغنة للأزرق من بداية تأليفه للطيبة إلى وفاته رَحِمَهُ اللهُ؛ لأنه لم يسقط ذلك منها في جميع مراحلها.

فإن قيل: إن عبارة الطيبة لأصحاب الغنة مطلقة، ولا يلزم منها دخول ورش من جميع طرقه فيها، بل يكفي في هذا الإطلاق أن تكون الغنة للأصبهاني عن ورش دون الأزرق.

وأقول: لكثرة الخلاف عن ورش بين الأزرق والأصبهاني في الأصول، التزم الإمام ابن الجزري بأن ينص على كل خلاف للأزرق حتى يميزه عن الأصبهاني، وجعل له رمز ورش في الأصول، والأصبهاني كقالون أو ينص عليه باسمه إن خالف قالون.

ولم يذكر ابن الجزري في طيبته أحدا من أصحاب الطرق الرئيسة إلا الأزرق والأصبهاني، ونصَّ على كل ما للأزرق في الطيبة، ولم يكتفي بذكر الخلاف لورش ثم يقيده في الطيبة كباقي الطرق، وإنما قيد له كل خلاف بينه وبين الأصبهاني في الطيبة كما في باب: البسمة، والمد والقصر، والهمزات، والهمز المفرد، والفتح والإمالة، والراءات، واللامات... الخ.

فإذا ذكره مع رمز عام جماعي يشمل فلا بد أن يستثنيه وأن يخرج منه من هذا الرمز الجماعي ولا يكتفي بتقييد هذا في النشر - كما يفعل مع باقي أصحاب الطرق عن الرواة - وإنما لا بد أن يستثنيه في الطيبة، فكما أنه ينص على كل وجه هو له، فكذلك يخرج منه كل وجه ليس له.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فإن ذكر رمزاً كلفياً يشملهُ وهو يخالف أصحاب هذا الرمز فإنه يخرجهُ منهم، كما في قوله:

عَجِبْتَ ضُمَّ التَّاشِفَا اسْكِنُ أَوْ عَمَّ لَا أَزْرُقُ مَعًا، يَزْفُو فُزْبَضَمُ

فرمز (عم) يشمل: نافعا وابن عامر وأبا جعفر، وكان من الممكن أن يُطلق الإمام ابن الجزري الخلاف لهؤلاء جميعا، ثم يأتي في النشر ويقيّد هذا الخلاف ويخرج الأزرق منهم، ولكنه جرى على ما التزمه من تقييد الخلاف عن الأزرق، فلذلك استثنى الأزرق من هذا الوجه، والأزرق ما هو إلا صاحب طريق، ومن عادته ألا يقيّد الخلاف بالطرق، ولكن هذا لغير الأزرق.

وعلى ذلك أقول: إن الطيبة وحدها كافيةٌ في إثبات الغنة عن الأزرق، ولا يُقال: إن هذا من باب الإطلاق الذي قيده في النشر، بل إن الطيبة والنشر بالنسبة للأزرق سواء؛ لأن كلا منهما للأزرق من باب التقييد، وليس من باب الإطلاق.

ومن خلال هذا التأسيس السابق نعرف أن كلام الإمام المتولي في رسالته البرهان الأصدق فيه نظر، وذلك حيث قال: وكذا قوله في الطيبة: "وهي لغير صحبة أيضا ترى" معناه أنها ثبتت عن هؤلاء من هذه الكتب المذكورة فقط، لا أنها وردت في كل طريق من طرقهم كما قد يُتَوَهَّمُ، ونظير هذا في كلامه كثير، فمن ذلك قوله في الطيبة:

.....السرائر مع سرائر زن خلفا.....

فالسین لقبيل من طريق ابن مجاهد، والصاد من طريق ابن شنبوذ "

وذكر أمثلة كثيرة نحو هذا ثم قال: " فانظر إلى هذه الإطلاقات عن هؤلاء الرواة مع أنه لا بد من التوزيع المذكور، ولا يُعْرَفُ ذَلِكَ إلا بتتبع الطرق واستقرائها وممارسة الكتب "

قال: "ولا شك أن إطلاقه في مسألتنا هذه من هذا القبيل، فإن كلاً من الغنة وعدمها ثابت يقيناً عن ورش، لكن على التوزيع، فله عدم الغنة فقط من طريق الأزرق، والوجهان من طريق الأصبهاني". [البرهان الأصدق / ٦٠].

وأقول: إن هذا الكلام لا ينطبق على الأزرق؛ لأن الأزرق ليس راوياً - كقنبل - حتى يطلق له ابن الجزري الخلاف في الطيبة ثم يقيده في النشر بطرقه، وإنما هو صاحب طريق، فيقيد له ابن الجزري في الطيبة كما يقيد له في النشر، ولأن ابن الجزري لا يذكر في الطيبة: ابن مجاهد، ولا ابن شنبوذ، ولا الحلواني، ولا الداغوني ولا...، وإنما يذكر الأزرق والأصبهاني فقط.

فكل ما يذكره ابن الجزري للأزرق، سواء ذكره وحده أو مع غيره فهو له من باب التقييد وليس الإطلاق الذي يحتاج إلى تقييد في النشر.

فلذلك أقول: إن قول ابن الجزري في الغنة:

[وهي لغير صحبة أيضا ترى]

هذا تقييد وليس إطلاق يحتاج إلى تقييد في النشر؛ لأن ابن الجزري لو أراد أن يخرج الأزرق من أصحاب الغنة لأخرجه، كما أخرجه من قوله:

عَجِبْتُ ضُمَّ التَّ شَفَا اسْكِنُ أَوْ عَمَّ لَا أَرْزُقُ مَعًا

فلماذا لم يخرجهم أيضاً من أصحاب الغنة، ويقول مثلاً:

وَأَذْغِمُ بِلَا غُنَّةٍ فِي لَامٍ وَرَا وَهِيَ لِغَيْرِ صُحْبَةٍ كَذَا أَرْزُقُ أَيْضًا تُرَى

ولو قال ذلك لم يختل وزن البيت، ولكنه لم يفعل ذلك؛ لأنه أراد هذا الإطلاق، وهذا الإطلاق لا يحتاج إلى تقييد، فكل هؤلاء قد وردت عنهم الغنة كما نص على ذلك في النشر أيضاً.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

فالغنة ثابتة للأزرق من الطيبة، بل إن الطيبة وحدها كافية في إثبات الغنة للأزرق، وليس هذا من الإطلاق الذي يحتاج إلى تقييد.

• وحتى لو افترضنا جدلاً أن عبارة الطيبة مطلقة وتحتاج إلى تقييد في النشر، نقول: إن من عادة ابن الجزري أنه إذا أطلق في الطيبة، وكان هذا الإطلاق يحتاج إلى تقييد، فإنه يقيده في النشر بالطرق الرئيسة، وأحياناً بالطرق الفرعية، والأمثلة على ذلك كثيرة في النشر.

والسؤال: أين هو هذا التقييد في النشر والذي به قيد ابن الجزري الغنة بطريق الأصبهاني، وعدم الغنة بطريق الأزرق؟

والجواب: ليس في النشر نص واحد قيّد فيه ابن الجزري الغنة لورش بطريق الأصبهاني دون الأزرق، غاية ما في الأمر أنه لما ذكر الغنة من الكامل استثنى منه الأزرق، لكن بقية كلامه كله - وقد سبق ذكره - يدل على إثبات الغنة للأزرق. وعلى ذلك: يكون النشر كذلك فيه إثبات الغنة للأزرق؛ لأنه لم يقيدها بطريق الأصبهاني، بل أطلقها لنافع بكماله، وليس هذا من الإطلاق الذي يحتاج إلى تقييد، بل هذا هو المراد.

ثم كتاب تقريب النشر: وفيه إثبات الغنة أيضاً للأزرق بنفس العبارات التي ذكرها ابن الجزري وكان يريد كما هي دون تقييد أو تخصيص. [١ / ٣٤٣].

ثم تأتي بعد ذلك عبارات تلاميذ الإمام ابن الجزري ومن بعدهم: كابن الناظم، والنويري، والقسطلاني، ومحمد بن خليفة، والبنا الدمياطي، وكذلك القباقي، وهو من أقرانه... الخ.

فكل هؤلاء يُثبتون الغنة للأزرق، وقد سبق ذكر بعض كلامهم.

وما ذكره ابن الناظم وكذلك النويري في شرحهما على الطيبة ليدل على أنهما قرآ على ابن الجزري بالغنة للأزرق، ولو قرآ عليه بعدم الغنة للأزرق لنص كل منهم على ذلك في شرحه للطيبة.

وعلى ذلك نقول: إن الغنة ثابتة عن الأزرق من الطيبة والنشر والتقريب، وكذلك من شرح الطيبة لتلاميذ ابن الجزري الذين قرؤوا عليه وأثبتوها للأزرق في شرحهم على الطيبة.

• ولعل أقوى دليل على أن الإمام ابن الجزري كان يأخذ بالغنة للأزرق، بل وكان يُقرئ بها كذلك، هو ما ذكره الإمام العلامة المحقق طاهر بن عرب الأصبهاني، وهو أجل وأنجب تلاميذ الإمام ابن الجزري على الإطلاق، وما كان ابن الجزري يُقرئ إلا وهو حاضر اعتمادًا على حفظه وفهمه وإتقانه، فقال - رَحِمَهُ اللهُ - في قصيدته الطاهرة في القراءات السبع:

..... والكُلُّ وُكَّلا

بلام ورا، والبعض عن غير صحبة بها أيضًا إلا ساكنًا ومطوِّلاً

ثم قال شارحًا لهذا البيت في شرح الطاهرة:

وقال شيخنا في النشر: " وقد وردت الغنة مع اللام والراء عن كل القراء، وصحّت من طرق كتابنا نصًّا وأداءً عن أهل الحجاز والشام والبصرة وحفص ". قلت (١): هكذا قال لنا شيخنا، وبذلك قرأت عليه، لكن هنا دقيقة يجب التنبيه عليها، وفائدة جليّة ينبغي إبرازها والتعرض لها، وهي أن يُستثنى من أهل الحجاز ورش من طريق الأزرق، ومن الباقيين كلٌّ من يسكت على السواكن قبل الهمزة كحفص وابن ذكوان، ومن يطول المد كالعراقيين لابن ذكوان فلا غنة لهم من هذه الطرق؛ ولهذا قلنا: [إلا ساكنًا ومطوِّلاً] ولم ينبه على هذا في الطيبة، ويكون من زيادة الضبط لها... إلخ " اهـ.

(١) - أي: طاهر بن عرب.

وهذا الكلام من الإمام طاهر بن عرب من أقوى الأدلة على أن ابن الجزري كان يأخذ بالغنة للأزرق، بل كان يُقرئ بها كذلك؛ لأن طاهر بن عرب صرح بأنه قرأ بها عليه للمذكورين.

• فإن قيل: إن طاهر بن عرب اعترض على كلام شيخه ابن الجزري وخالفه في ذلك، ولم يأخذ بالغنة للأزرق، بل استثناه من أصحاب الغنة.

• والجواب: إن طاهرًا خالف شيخه وترك ما قرأ به عليه في هذه الأوجه، ولكنه لم يبين لنا حجته في هذه المخالفة، ولم يذكر سبب استثنائه الأزرق وأصحاب السكت والإشباع من الغنة.

ولكن كلام طاهر بن عرب في هذه الأوجه ليس صوابًا؛ لأنه منع الغنة للأزرق، وهي ثابتة في الطيبة والنشر والتقريب، بل قد نص هو نفسه أنه قرأ بها على شيخه ابن الجزري.

واستثنى كذلك الغنة لأصحاب السكت، فلا سكت لهم على الغنة، وهذا غير صحيح؛ لأن الغنة ثابتة مع السكت للنقاش من غاية الاختصار، ولا بن الأخرم من كتاب الكامل.

واستثنى كذلك الغنة لابن ذكوان من طريق النقاش على الإشباع وهي ثابتة في الكتب.

ولذلك فإننا لا نتقيد بكلامه في منع الغنة على السكت أو على الإشباع للنقاش، بل نقرأ بها في هذا كله، حتى الذين يمنعون الغنة للأزرق لا يأخذون بكلامه في بقية هذه الموانع.

فكيف نحتج بكلامه ونأخذ بمنعه الغنة للأزرق، ولا نأخذ بمنعه الغنة على السكت، وكذلك على الإشباع للنقاش؟

فمنع طاهر بن عرب الغنة مع السكت لابن ذكوان، ومع الإشباع للنقاش دليل على أن كلامه غير صحيح؛ لأنها ثابتة مع السكت ومع المد الطويل في أصول النشر، ولم يمنعها في النشر مع هذه الأوجه، فلا وجه لمنعها حينئذ. وهذا يدل على أن منعه الغنة للأزرق أيضًا كلام غير صحيح، ولا ينبغي أن يُؤخذ به.

ولذلك اعترض عليه محمد بن خليفة الذي شرح قصيدته - أي : قصيدة طاهر بن عرب هذه، فقال:

فقوله: (إلا ساكنًا ومطولا) بمعنى: استثناء أصحاب السكت والمد الطويل عن أصحاب الغنة في إدغامها في اللام والراء مخالف لما ذكرنا بعض المخالفة؛ لأن أصحاب السكت في طريق الناظم: حمزة وابن ذكوان... وقد بينت الغنة في هذا الإدغام عن نافع وابن عامر ويعقوب في رواية أبي الفرج النهرواني كما ذكرنا، وعن أزرق وابن ذكوان ورويس بل عن ورش وابن عامر ويعقوب بكما لهم من أصحاب السكت والمد الطويل في رواية ابن مهران حيث أطلق الوجهين عن غير أبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف كما ذكرنا، وعن ابن ذكوان من أصحاب المد الطويل... فظهر لك مخالفة الناظم كما ذكرنا بعض المخالفة، تأمل (١).

والسؤال: هل قرأ الإمام ابن الجزري بالغنة للأزرق؟

والجواب: أن الظاهر - كما في النشر - أنه لم يقرأ بها للأزرق، بل ولا للأصبهاني...؛ لأنه بعد أن ذكر أنها صحت من طريق كتابه نصًا وأداءً عن أهل الحجاز والشام والبصرة وحفص، قال: " وَقَرَأْتُ بِهَا مِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ وَابْنِ كَثِيرٍ وَهَشَامٍ وَعَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ وَرَوْحٍ وَغَيْرِهِمْ ". فظاهر هذا الكلام التخصيص، وأنه

(١) - بحر الجوامع (١٥٨ - ١٥٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

قرأ بتيقن الغنة من هذه الروايات المذكورة أداءً، يعنى من رواية قالون وابن كثير وهشام وابن وردان وروح دون غيرهم مما أسنده في كتابه من الروايات.

وقوله: " وغيرهم " أراد به ممن لم يسند رواياتهم في كتابه، كما بينه الإمام المتولى - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه (الشهاب الثاقب)، وذلك حيث قال: " ولا يمكن أن يكون مراده ورشا وأبا عمرو وابن ذكوان وابن جماز ورويس، وإلا لما كان لهذا التخصيص بعد العموم فائدة " . اهـ

فهذا يدل على أنه لم يقرأ بالغنة للأزرق ولا للأصبهاني ولا لأبي عمرو...، ولكن هذا لا يمنع من الأخذ بها والقراءة بها من طريق الطيبة لهؤلاء الذين لم يصرح بأنه قرأ بها لهم.

والدليل على ذلك: أنه بعد أن ذكر ذلك في النشر، ذكرها لهم في الطيبة والتقريب، وكلام طاهر بن عرب صريح في أنه قرأ بالغنة للأزرق على شيخه ابن الجزري.

وأيضاً نصَّ الإمام ابن الجزري في النشر على أنه لم يقرأ بالغنة لأبي عمرو مطلقاً - لا على وجه الإظهار ولا على وجه الإدغام - وذكر أنه بذلك يأخذ، ثم ذكرها له في الطيبة بعد ذلك، بل وفي النشر كذلك بعض العبارات التي يجيز فيها ابن الجزري القراءة بالغنة لأبي عمرو.

وكذلك الذين يمنعون الغنة للأزرق يأخذون بالغنة لأبي عمرو على وجه الإدغام، مع أن الإمام ابن الجزري نفسه قد نصَّ على أنه لم يقرأ بها لأبي عمرو على وجه الإظهار ولا على وجه الإدغام، وبذلك يأخذ، ومع ذلك يقرؤون بها لأبي عمرو في الإظهار والإدغام.

وعلى ذلك نقول: لم يقرأ الإمام ابن الجزري بالغنة للأزرق ولا للأصبهاني... ولكن ذكرها لهم وأخذ بها لهم اختياراً منه، كما يدل على ذلك كلامه في النشر والتقريب والطيبة، وكلام طاهر.

• وهنا أمر مهم: وهو أن الإمام ابن الجزري لم يقرأ بالغنة للأزرق ولا الأصبهاني... ومع ذلك ذكرها لهم في الطيبة وأخذ بها لهم وكان يُقرئ بها لهم كذلك؛ اختياراً منه مما قرأ به في الجملة.

ولذلك أقول: يجوز لكل من لم يقرأ بالغنة للأزرق على شيوخه أن يأخذ بها ويُقرأ ويُقرئ بها كذلك؛ لأنه قرأ بها في الجملة لغير الأزرق، وهذا هو ما فعله الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ.

• والسؤال: هل يجوز للإمام ابن الجزري أن يأخذ بالغنة للأزرق وهي لم تثبت في أصول النشر؟

• والجواب: يجوز له ذلك بلا شك، وقد فعل الإمام ابن الجزري ذلك في غير هذه المسألة وأخذ بأوجه ليست في الكتب وذكرها في الطيبة ونأخذ بها تبعاً له في ذلك، وقد سبق بيان ذلك.

• هل يجوز للإمام ابن الجزري أن يخرج عن طريقه ويأخذ بأوجه من طرق غير مسندة في النشر؟

• والجواب: يجوز له ذلك بلا شك، وقد خرج الإمام ابن الجزري عن طريقه في بعض المواضع كما في النشر، بل وقد خرج أكثر الأئمة المتقدمين من أصحاب الكتب عن طريقهم وقُبِل ذلك منهم، بل إن الإمامين الإزميري والمتولي قد خرجا عن طرق النشر أيضاً في أوجه كثيرة.

• ومن الأمور التي وقع فيها تناقض عند الإمامين الإزميري والمتولي، أنهما في بعض الأوجه أخذوا بها وهي ليست في الكتب؛ اعتماداً على ظاهر الطيبة، واعتماداً على كلام الإمام ابن الجزري.

كما فعل الإزميري حينما أخذ بوجه السكت بين السورتين لخلف من رواية إدريس، فقال (تنبيه) : أطلق السكت ابن الجزري لخلف من روايته، والأولى تخصيصه برواية إسحاق؛ لأن السكت من إرشاد أبي العز وليس فيه رواية إدريس، نعم في كفاية أبي العز رواية إدريس، ولكن ليس فيها السكت بين السورتين، على أن رواية إدريس من كفاية أبي العز ليست من طريق الطيبة، ولكن أخذناها لإدريس أيضا على اعتماد ابن الجزري. [البدائع: ٤].

وقال أيضا في مد التعظيم لحفص: إلا أن المد للتعظيم لحفص لم نجده صريحا، ولكنه ظاهر من الطيبة و النشر وغيرهما. [البدائع: ١٣٦].

• فكان على الإمام الإزميري أن يأخذ بوجه الغنة للأزرق؛ اعتمادا على ظاهر الطيبة، واعتمادا على ابن الجزري لأنه عالم بالفن، كما نصّ هو على ذلك في مواضع كثيرة في كتابه البدائع.

■ وبناءً على ما سبق، أقول وبالله التوفيق:

- إن أول من منع الغنة للأزرق مطلقاً هو الإمام طاهر بن عرب الأصبهاني، وليس الإمام الإزميري، ثم اشتهر ذلك على يد الإمام الإزميري، ومن بعده الإمام المتولي.

- وإن أول من وضع للغنة قيوداً وحرر عليها - فيما أعلم - هو العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ.

- وأقول: إن كلا القولين ليس صواباً، فليس من الصواب أن نمنع الغنة مطلقاً؛ لأن هذا يخالف ما نصّ عليه الإمام ابن الجزري، ويخالف ما كان يأخذ به.

- وليس صواباً أيضاً أن نضع للغنة قيوداً وتحريرات؛ لأنها لم تثبت عن الأزرق في كتاب من الكتب التي وقفنا عليها، فعلى أي أساس نضع عليها قيوداً وتحريرات؟! !!

- والذي أراه صواباً - والله أعلم - هو الأخذ بالغنة للأزرق مطلقاً دون قيود أو امتناعات، بل نأخذ بها على الإطلاق، على أنها اختيار من الإمام ابن الجزري، وليس من الكتب.

□ الخلاصة:

➤ - ذكر الإمام ابن الجزري الغنة للأزرق في النشر والتقريب والطيبة تبعاً للإمام نافعاً.

➤ - ذكر ابن الناظم والنويري الغنة للأزرق تبعاً لابن الجزري، وهذا يفيد أنهما قرآ بها عليه.

➤ - ذكر طاهر بن عرب أنه قرأ بالغنة للأزرق على شيخه ابن الجزري.

➤ - منع طاهر بن عرب الغنة على الإشباع والسكت، فخالف ما قرأ به على ابن الجزري.

➤ - لم تثبت الغنة عن الأزرق في الكتب - التي وقفنا عليها - وهذا لا يمنع من الأخذ بها.

➤ - أخذ المنصوري - وأتباعه - بالغنة للأزرق ولكن قيدها ببعض الأوجه دون بعض.

➤ - منع الإزميري والمتولي - وأتباعهما - الغنة للأزرق مطلقاً لعدم ثبوتها عندهم من الكتب.

➤ - الصواب - والله أعلم - هو الأخذ بالغنة للأزرق مطلقاً دون تحرير أو قيود عليها.

➤ - الأشهر والأرجح عن الأزرق هو عدم الغنة؛ بدليل عدم ثبوتها عنه نصاً في الكتب، وعدم ثبوتها في الكتب لا يمنع من الأخذ بها - ما دام أنها قد

صحت أداءً عن الإمام ابن الجزري - ولكن هذا يدل على عدم شهرتها عند أهل

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

هذا الفن، وهذا يدل على قلة الأخذ بها والاعتماد عليها، مع إثبات صحتها وجواز الأخذ بها، ولكن وجود الوجه في الكتب يكون دليلاً على قوته وشهرته، كما قال الإمام مكي بن أبي طالب:

" والرواية إذا أتت بنص في الكتب والقراءة، كانت أقوى وأولى من رواية لم تُنقل في كتاب ولا صاحبها نص، وما نُقل بالتلاوة ولم يؤيده نص كتاب، فالوهم والغلط ممكن ممن نقله؛ إذ هو بشر ". [تمكين المد: ٣٧].



باب الفتح والإمالة وبين اللفظين

الخلافا الثامن والعشرون

وهو في: ﴿أَرْكَهُمْ﴾

من المعلوم أن للأزرق التقليلُ وجهًا واحدًا في ذوات الراء - على أي وزن كانت - من الشاطبية والتيسير والطيبة، ولم يُخْتَلَفْ عنه في ذوات الراء إلا في كلمة واحدة في القرآن كله، فله فيها الوجهان - الفتح والتقليل - وهي قوله تعالى ﴿أَرْكَهُمْ﴾ في سورة الأنفال، فنصَّ على الخلاف فيها في الطيبة، وفي النشر كذلك، فقال في الطيبة:

٢٩٧ - وَقَلَّلِ الرَّاءَ وَرَوْسِ الْآيِ جِفْ وَمَا بِهِ هَا غَيْرَ ذِي الرَّاءِ يَخْتَلِفُ

٢٩٨ - مَعَ ذَاتِ يَاءٍ مَعَ أَرَاكُهُمْ وَرَدَّ

وقال في النشر:

" وَاخْتَلَفَ عَنِ الْأَزْرَقِ فِي ﴿أَرْكَهُمْ﴾ فِي الْأَنْفَالِ [٤٣]: فَقَطَعَ لَهُ بِالْفَتْحِ فِيهِ: صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَشَيْخُهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَذْفُويُّ^(١)، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ.

وَقَطَعَ بِ بَيْنَ بَيْنَ: صَاحِبُ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالتَّيْسِيرِ وَالتَّذْكَرَةِ وَالْهَدَايَةِ، وَقَالَ: " إِنَّهُ اخْتِيَارُ وَرَشٍ، وَإِنَّ قِرَاءَتَهُ عَلَى نَافِعٍ بِالْفَتْحِ ". وَكَذَلِكَ قَالَ مَكِّيُّ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: " وَبِالْوَجْهِينِ قَرَأْتُ ". وَقَالَ صَاحِبُ الْكَافِي: " إِنَّهُ قَرَأَهُ بِالْفَتْحِ، قَالَ: وَيَبِينُ اللَّفْظَيْنِ أَشْهَرُ عَنْهُ ".

(١) - ليس من الطرق المسندة في النشر عن الأزرق.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

قُلْتُ: وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى ابْنِ خَاقَانَ وَابْنِ غَلْبُونَ، وَقَالَ فِي تَمْهِيدِهِ: " وَهُوَ الصَّوَابُ "، وَقَالَ فِي جَامِعِهِ: " وَهُوَ الْقِيَاسُ "، قَالَ: " وَعَلَى الْفَتْحِ عَامَّةً أَصْحَابُ ابْنِ هِلَالٍ وَأَصْحَابُ أَبِي الْحَسَنِ النَّحَّاسِ ".
وَأُطْلِقَ لَهُ الْخِلَافَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ الْأَزْرَقِ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَقَطَعَ لَهُ بِالْفَتْحِ فِيهِ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ):

رجعت إلى كتاب العنوان للأنصاري، فلم أره قد تعرض لهذا الحرف فيه، وعلى ذلك: يكون ظاهر العنوان التقليل للأزرق؛ لأنه لم يستثنه من تقليل ذوات الرء للأزرق، فيكون على الأصل في تقليل ذوات الرء، ولكن مع ذلك فقد نصَّ الإمام ابن الجزري على الفتح منه في النشر؛ خلافاً لظاهر العنوان، بل ونبه الإمام ابن الجزري على ذلك في تحفة الإخوان، وذلك حيث قال: وفتح ورش ﴿أَرَبْكَهُمْ﴾، وظاهر عبارته مما تقدم في باب الإمالة: بين بين كقالون. [تحفة الإخوان / ١٧٠].

وما ذكره الإمام ابن الجزري في النشر والتحفة من الفتح للأنصاري؛ خلافاً لظاهر العنوان وهو الصحيح؛ لأن أبا الطاهر الأنصاري قد نصَّ على ذلك في كتابه الاكتفاء، وذلك حيث قال: " وفحَّم ورش الرء من قوله: ﴿أَرَبْكَهُمْ﴾ كَثِيرًا ﴿ في هذا الحرف فقط ". [الاكتفاء / ١٤٣].

الثاني: قوله (وقال: إِنَّهُ اخْتِيَارُ وَرْشٍ، وَإِنَّ قِرَاءَتَهُ عَلَى نَافِعٍ بِالْفَتْحِ):

هذا كلام المهدي ؛ أي: أن رواية ورش عن نافع هي بالفتح وليس التقليل، إلا أن ورشاً اختار التقليل في هذا الحرف؛ أي: خلافاً لروايته عن نافع.

وهذا صحيح وثابت عن ورش رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد نقله غير واحد من أصحاب الكتب والطرق، ومع ذلك لم يقل أحدٌ منهم بعدم صحة الأخذ بهذا الوجه، أو بعدم القراءة به^(١)، بل نصَّ الإمام ابن الجزري على صحة الوجهين، فقال: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ الْأَزْرَقِ.

وهذا الاختيار هو مما قرأ به ورش على غير نافع، وهذا قد فعله كثير من القراء والرواة، ونسبته لورش عن نافع، يعني من روايته عن نافع، مع أنه لم يقرأ به عليه، فهذا لا يضر، وقد تلقته الأمة بالقبول، ومثله قراءة حفص بالضم في (ضعف - ضعفاً) ولم يقرأ به على عاصم.

الثالث: قوله (وَأُطْلِقَ لَهُ الْخِلَافَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ):

ليس في التيسير إلا التقليل، والتقليل هو من قراءته الداني على ابن خاقان، وهو طريق التيسير، وعلى ذلك يكون وجه الفتح الذي ذكره الشاطبي هو من زيادات الشاطبية على التيسير، وليس من طرقه، ولكن هي زيادة مقبولة من الإمام الشاطبي، فيؤخذ بالوجهين من الشاطبية.

الرابع: سكت ابن الجزري عن مذهب كل من: (الكامل - التجريد - طريق أبي معشر - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

(١) - ذكر صاحب كتاب السبيل الأوثق أن الصحيح في هذه المسألة هو الاقتصار على وجه الفتح، وأن العدول عن ذلك اضطراب وتناقض (السبيل الأوثق: ١٠٠)، وهذا قول لا يُعول عليه ولا يُؤخذ به، ولا أظن أحداً سبقه إلى هذا القول، بل لقد نصَّ الإمام ابن الجزري على صحة الوجهين، وحتى الذين نصَّوا على أن التقليل اختيار لورش، لم يردُّوا هذا الوجه، بل أخذ به بعضهم، والله أعلم.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

➤ - الكامل: لم يتعرض الإمام الهذلي لهذه الكلمة، فيؤخذ له بالتقليل على أصل مذهب الأزرق في ذوات الراء؛ ولأن الهذلي نصّ على التقليل في ذوات الراء لأهل المدينة ولم يستثن هذه الكلمة، فلو كان مذهبه فيها الفتح لاستناها من التقليل.

➤ - التجريد: لم يذكر ابن الفحام هذا الحرف في التجريد - على ما وجدت فيه -، فيؤخذ له بالتقليل على أصل مذهب الأزرق في ذوات الراء، ولو كان مذهبه الفتح لنصّ على ذلك.

➤ - طريق أبي معشر: لم يتعرض الإمام أبو معشر - على حسب ما في النسخة التي بين أيدينا - لهذه الكلمة، فيؤخذ له بالتقليل على أصل مذهب الأزرق في ذوات الراء؛ ولأن أبا معشر الطبري لو كان مذهبه فيها الفتح لنصّ على ذلك.

➤ - إرشاد أبي الطيب: قال أبو الطيب: وأما ما جاء على وزن (أفعل)...، وذكر منه: ﴿ وَلَوْ أَرَدْنَاكَهُمْ كَثِيرًا ﴾، ثم قال: وقرأ ورش عن نافع كل ما كان فيه راء بعدها ياء بين اللفظين... الخ. [الإرشاد: ١٨٦-١٨٧].

وقال في كتاب الاستكمال: ﴿ وَلَوْ أَرَدْنَاكَهُمْ كَثِيرًا ﴾: قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي بالإمالة، والباقون وقالون عن نافع بالفتح. [الاستكمال: ٤٦٨].

▣ تنبيهات على عزو بعض المتأخرين:

الأول: ذكر الشيخ الضباع الوجهين للأزرق في ﴿ أَرَدْنَاكَهُمْ ﴾ من كتاب الكامل في كتابه المطلوب [٣٦]، وذكر ذلك أيضًا صاحب الفريدة [١ / ٩٦]. ولكن الهذلي لم يتعرض - على حسب النسخة التي بين أيدينا - لهذه الكلمة، فيؤخذ له بالتقليل على أصل مذهب الأزرق في ذوات الراء؛ ولأن الهذلي لو كان مذهبه فيها الفتح لنصّ على ذلك.

الثاني: ذكر صاحب الفريدة الوجهين للأزرق في ﴿ أَرْكَهْمُ ﴾ من كتاب التجريد [١ / ٩٨].

وهذا فيه نظر؛ لأن ابن الفحام لم يذكر هذا الحرف في التجريد ، فيؤخذ له بالتقليل على أصل مذهب الأزرق في ذوات الرءاء.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(أراكهم)
من قراءة الداني على أبي الفتح - الشاطبية - التجريد - المجتبي	فتح
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان - الهداية - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبي معشر	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(أراكهم)
العنوان - المجتبي - الكافي - التبصرة - التجريد	فتح
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - التذكرة - الكامل	تقليل

■ المقدم أداءً:

ينبغي أن يكون المقدم في الأداء للأزرق من طريقه هو التقليل؛ لأنه رواية الجمهور عنه، وهو طريق التيسير وهو في الشاطبية أيضاً، وهو الموافق لأصله في ذوات الرءاء.

الخلاف التاسع والعشرون ﴿ صُحَّهَا ﴾ ونحوها

للأزرق التقليل وجهًا واحدًا في رؤوس آي السور الإحدى عشرة المعروفة، سواء كانت يائية أو واوية، وسواء رُسمت في المصاحف بالياء أم لا، إلا رؤوس الآي المختومة بهاء التأنيث، وليست من ذوات الراء، فهذه له فيها وجهان (الفتح والتقليل)، وذلك على أصل مذهبه في ذوات الياء، كما قال في الطيبة:

٢٩٧ - وَقَلَّلِ الرَّاءَ وَرُؤُوسِ الْآيِ جِفْ وَمَا بِهِ هَا غَيْرَ ذِي الرَّاءِ يَخْتَلِفُ

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

" وَأَمَّا وَرْشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ رُؤُوسِ الْآيِ - فِي السُّورِ الْإِحْدَى عَشْرَةَ الْمَذْكُورَةَ - بَيْنَ بَيْنَ كَامَالَتِهِ ذَوَاتِ الرَّاءِ الْمُتَقَدِّمَةِ سَوَاءً. وَسَوَاءً كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ نَحْوُ: ﴿ وَالضُّحَى ﴾ و ﴿ سَجَى ﴾ و ﴿ الْقَوِيُّ ﴾ أَوْ مِنْ ذَاتِ الْيَاءِ نَحْوُ: ﴿ هُدَى ﴾ و ﴿ الْهَوَى ﴾ و ﴿ يَغْشَى ﴾.

وَانْفَرَدَ صَاحِبُ الْكَافِي فَفَرَّقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْيَائِيِّ فَأَمَّالَهُ بَيْنَ بَيْنَ، وَبَيْنَ الْوَاوِيِّ فَفَتَحَهُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِيمَا كَانَ مِنْ رُؤُوسِ الْآيِ عَلَى لَفْظِ (هَا): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ (وَالنَّازِعَاتِ) (وَالشَّمْسِ)، نَحْوُ: ﴿ بَنَاهَا ﴾ و ﴿ ضُحَاهَا ﴾ و ﴿ سَوَّلَهَا ﴾ و ﴿ دَحَاهَا ﴾ و ﴿ أَرْسَاهَا ﴾ و ﴿ جَلَدَهَا ﴾ سَوَاءً كَانَ وَاوِيًّا أَوْ يَائِيًّا: فَأَخَذَ جَمَاعَةٌ فِيهَا بِالْفَتْحِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ وَأَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ وَابْنِي غَلْبُونَ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنِ بَلِيْمَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى أَبِي الْحَسَنِ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى إِطْلَاقِ الْإِمَالَةِ فِيهَا بَيْنَ بَيْنَ، وَأَجْرَوْهَا مُجْرَى غَيْرِهَا مِنْ رُؤُوسِ الْآيِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّرْسُوسِيِّ وَأَبِي الطَّاهِرِ بْنِ خَلْفٍ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَأَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَأَبِي الْقَاسِمِ الْحَاقَانِيِّ وَغَيْرِهِمْ.

وَالَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ الدَّانِي فِي التَّيْسِيرِ هُوَ الْفَتْحُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَوَّلَ السُّورِ، مَعَ أَنَّ اعْتِمَادَهُ فِي التَّيْسِيرِ عَلَى قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْخَاقَانِيِّ فِي رِوَايَةِ وَرْشٍ، وَأَسْنَدَهَا فِي التَّيْسِيرِ مِنْ طَرِيقِهِ؛ وَلَكِنَّهُ اعْتَمَدَ فِي هَذَا الْفَصْلِ عَلَى قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ عَنْهُ بِالْفَتْحِ فِي الْمُفْرَدَاتِ وَجْهًا وَاحِدًا مَعَ إِسْنَادِهِ فِيهَا الرِّوَايَةَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ خَاقَانَ.

وَقَالَ فِي كِتَابِ الْإِمَالَةِ: "اخْتَلَفَتِ الرُّوَاةُ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ عَنْ وَرْشٍ فِي الْفَوَاصِلِ إِذَا كُنَّ عَلَى كِنَايَةِ مُؤَنَّثٍ، نَحْوُ آي: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ وَبَعْضِ آيِ ﴿وَالنَّزْعَاتِ﴾ فَأَقْرَأَنِي ذَلِكَ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتِهِ بِإِخْلَاصِ الْفَتْحِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْ وَرْشٍ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَأَقْرَأَنِيهِ أَبُو الْقَاسِمِ وَأَبُو الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتَيْهِمَا بِإِمَالَةٍ بَيْنَ بَيْنَ، وَذَلِكَ قِيَاسُ رِوَايَةِ أَبِي الْأَزْهَرِ وَأَبِي يَعْقُوبَ وَدَاوُدَ عَنْ وَرْشٍ.

وَذَكَرَ فِي بَابِ مَا يَقْرَأُهُ وَرْشٌ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ رَاءٌ قَبْلَ الْأَلْفِ سِوَاءِ اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرٌ أَوْ لَمْ يَتَّصِلْ: أَنَّهُ قَرَأَهُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بِإِخْلَاصِ الْفَتْحِ وَعَلَى أَبِي الْقَاسِمِ وَأَبِي الْفَتْحِ وَعَظِيمَهُمَا بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَرَجَّحَ فِي هَذَا الْفَصْلِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَقَالَ: وَبِهِ أَخُذُ، فَاخْتَارَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ. وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ عَنْ وَرْشٍ فِي ذَلِكَ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ.

وَأَجْمَعَ الرُّوَاةُ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى إِمَالَةِ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فِيهِ رَاءٌ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ذَكَرْنَاهَا﴾ هَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ عَنْهُ.

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: إِنَّ هَذَا الْفَصْلَ يَنْقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامًا: مَا لَا خِلَافَ عَنْهُ فِي إِمَالَتِهِ نَحْوُ: ﴿ذَكَرْنَاهَا﴾. وَمَا لَا خِلَافَ عَنْهُ فِي فَتْحِهِ، نَحْوُ: ﴿ضُحَاهَا﴾ وَشِبْهِهِ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ، وَمَا فِيهِ الْوَجْهَانِ وَهُوَ مَا كَانَ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ (١).

(١) - فتح الوصيد (٢ / ٤٤٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ بَعْضُ شُرَاحِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَهُوَ تَفَقُّهُ لَا تُسَاعِدُهُ رِوَايَةٌ؛ بَلِ الرِّوَايَةُ إِطْلَاقُ الخِلَافِ فِي الوَاوِيِّ وَالْيَائِيِّ مِنْ غَيْرِ تَفْرِقَةٍ، كَمَا أَنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ فِي غَيْرِهِ مِنْ رِوَايَةِ الوَاوِيِّ وَالْيَائِيِّ وَالْوَاوِيِّ؛ إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ انْفِرَادِ الكَافِي.

وَانْفِرَادَ صَاحِبِ التَّجْرِيدِ عَنِ الأَزْرَقِ بِفَتْحِ جَمِيعِ رِوَايَةِ الوَاوِيِّ مَا لَمْ يَكُنْ رَائِيًّا، سِوَاءَ كَانَ وَاوِيًّا أَوْ يَائِيًّا، فِيهِ (هَـ)، أَوْ لَمْ يَكُنْ، فَخَالَفَ جَمِيعَ الرِّوَاةِ عَنِ الأَزْرَقِ " (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَأَخَذَ جَمَاعَةٌ فِيهَا بِالْفَتْحِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ): وهو صاحب كتاب الهادي، وهذا الكتاب لم يسنده ابن الجزري في طرق الأزرق في كتاب النشر، فهذا الكتاب للأزرق ليس من طرق النشر.

الثاني: قوله (وَالَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ هُوَ الْفَتْحُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَوَّلَ السُّورِ، مَعَ أَنَّ اعْتِمَادَهُ فِي التَّيْسِيرِ عَلَى قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الخَاقَانِيِّ فِي رِوَايَةِ وَرْشٍ، وَأَسْنَدَهَا فِي التَّيْسِيرِ مِنْ طَرِيقِهِ؛ وَلَكِنَّهُ اعْتَمَدَ فِي هَذَا الْفَصْلِ عَلَى قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الحَسَنِ):

هذا صحيح؛ أي: أن الإمام ابن الداني أسند رواية ورش في التيسير من قراءته على الخاقاني، وقد قرأ عليه بتقليل رؤوس الآي مطلقاً، حتى المختومة بهاء التأنيث، إلا أنه ذكر الخلاف لورش في باب الإمالة، وذلك حيث قال: " وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين إلا ما كان من ذلك في سورة أواخر آيها على هاء بعدها ألف، فإنه أخلص فيه الفتح على خلاف بين أهل الأداء في ذلك، هذا إذا لم يكن في ذلك راء، وهذا الذي لا يوجد نص بخلافه عنه " (٢).

(١) - النشر (٢ / ٤٩).

(٢) - التيسير في القراءات السبع (٩٧).

إلا أنه في فرش الحروف لم يعتمد هذا الخلاف ولم يعوّل عليه، بل ذكر الفتح وجهًا واحدًا وذلك في فرش سورة (والنازعات)، وذلك حيث قال: "... وورث ما كان من ذلك ليس فيه هاء وألف بين بين، وما كان فيه هاء وألف بإخلاص الفتح إلا قوله تعالى ﴿ ذَكَرْنَاهَا ﴾ فإنه قرأه بين بين من أجل الراء (١).

وعلى ذلك يكون هذا خروج من الإمام الداني عن طريق التيسير؛ لأن طريقه التقليل عن الخاقاني، ولكنه اعتمد في هذا النوع على ما قرأ به على أبي الحسن. والإمام ابن الجزري لم ينكر على الإمام الداني خروجه عن طريقه، بل الظاهر أنه قبل ذلك منه وأخذ به عنه.

وهذا هو الذي ذكره الإمام عبد الواحد المالقي في الدر المنثور (٢).

إذا نقول: طريق التيسير هو التقليل في رؤوس الآي المختومة بهاء التأنيث، نحو: ﴿ ضُحِّيَهَا ﴾، ولكن الإمام الداني اختار الفتح في التيسير وأخذ به وعوّل عليه، ولم يذكر في الفرش غيره، مع أنه ذكر الخلاف في باب الإمالة.

وعلى ذلك: يكون المأخوذ به من طريق التيسير هو الفتح لا غير؛ لأن الفتح هو الذي أخذ به الإمام الداني في التيسير، ولا يصح أن نأخذ من طريقه بغير ما كان يأخذ.

الثالث: قوله (وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَنِ الْأَزْرَقِ بِفَتْحِ جَمِيعِ رُؤُوسِ الْآيِ مَا لَمْ يَكُنْ رَائِيًّا، سَوَاءً كَانَ وَائِيًّا أَوْ يَائِيًّا، فِيهِ " هَا " أَوْ لَمْ يَكُنْ، فَخَالَفَ جَمِيعَ الرُّوَاةِ عَنِ الْأَزْرَقِ):

(١) - التيسير في القراءات السبع (٢٩٣).

(٢) - الدر النثير في شرح كتاب التيسير (٢ / ٤١٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ذكر الإمام ابن الفحام تقليل رؤوس الآي في السور الإحدى عشرة للسوسي عن أبي عمرو فقط، ولم يذكر ورشاً معه في ذلك [التجريد: ١٨١]، فعلم من ذلك أن لورش الفتح فيها من التجريد، وهذا نص عليه الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب.

وهذه انفرادة انفرد بها ابن الفحام فخالف جميع الرواة عن الأزرق، وربما يكون قد ذكر هذا الوجه أحد من أصحاب الكتب أو الطرق، ولكنها غير مسندة في النشر عن الأزرق، وأياً كان ذلك، فإن الإمام ابن الجزري لم يعتد بهذا الوجه ولم يأخذ به، ومما يؤيد ذلك:

١ - أنه ذكر في النشر التقليل للأزرق في رؤوس الآي وجهًا واحدًا - على أي وزن كانت -، ثم بعد ذلك ذكر الخلاف عنه في رؤوس الآي المختومة بهاء التأنيث) فقط، ولم يذكر الخلاف في غير من رؤوس الآي، فلو أنه اعتد بهذا الوجه لذكر فيه الخلف كما ذكره في (هاء التأنيث).

٢ - أوضح دليل على أنه لم يعتد بوجه الفتح من التجريد، أنه لم يذكره في الطيبة، فلو أنه اعتد به لذكره في متن الطيبة، فالمقروء به هو ما في الطيبة فقط، وليس كل ما في النشر.

فإن قيل: ماذا تقول في قول الإمام ابن الجزري في النشر:

فَالْحَاصِلُ: أَنَّ غَيْرَ ذَوَاتِ الرَّاءِ لِلْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ عَلَى أَرْبَعَةِ مَذَاهِبٍ، وَذَكَرَ

منها:

الثاني: الْفَتْحُ مُطْلَقًا رُؤُوسَ الْآيِ وَغَيْرَهَا، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ صَاحِبِ التَّجْرِيدِ. [النشر / ٢ : ٥٢].

أقول: هذا المذهب لم يذكره الإمام ابن الجزري على أنه مذهب يُؤخذ به للأزرق، ولكنه ذكره - والله أعلم - من باب حصر المذاهب التي رويت عن الأزرق في هذا الباب.

ولا يُشكل على ذلك، قوله في هذا الموضوع: وَبَقِيَ مَذْهَبُ خَامِسٍ، وَهُوَ: إِجْرَاءُ الْخِلَافِ فِي الْكُلِّ رُؤُوسِ الْأَيِّ مُطْلَقًا وَذَوَاتِ الْيَاءِ غَيْرَ (هَا) إِلَّا أَنْ الْفَتْحَ فِي رُؤُوسِ الْأَيِّ غَيْرَ مَا فِيهِ (هَا) قَلِيلٌ، وَهُوَ فِيمَا فِيهِ (هَا) كَثِيرٌ، وَهُوَ مَذْهَبٌ يَجْمَعُ الْمَذَاهِبَ الثَّلَاثَةَ الْأُولَى، وَهَذَا الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَهُوَ الْأَوْلَى عِنْدِي بِحَمَلِ كَلَامِهِ عَلَيْهِ لِمَا بَيَّنَّتُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - . [النشر / ٥٢ : ٢] .

أقول: هو نفسه لم يأخذ بهذا المذهب، ولو أخذ به لذكره في الطيبة، وليس معنى قوله (وَهَذَا الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَهُوَ الْأَوْلَى عِنْدِي بِحَمَلِ كَلَامِهِ عَلَيْهِ)، ليس معنى ذلك أنه يصحح هذا المذهب ويأخذ به اعتماداً على كلام الشاطبي، وإنما أراد أن يبين المراد من كلام الشاطبي، وأن ظاهر كلامه يحتمل هذا المذهب، ولا يلزم من ذلك أنه يأخذ به.

على أن المراد بقول الإمام الشاطبي - والله أعلم - : (قَلَّ فَتْحُهَا)؛ أي الفتح القليل، والذي يُعبر عنه بالتقليل، وليس هو من (قَلَّةِ الْفَتْحِ)، والذي نصَّ على ذلك هو الإمام أبو الحسن السخاوي تلميذ الإمام الشاطبي، فهو أعرف الناس بكلام شيخه ومراده؛ لأنه أخذ عنه وقرأ عليه مباشرة، قال السخاوي: معنى قوله: (قَلَّ فَتْحُهَا)؛ أي: فتحها فتحاً قليلاً، يعبر بذلك عن الإمالة اليسيرة... الخ. فتح الوصيد [١ / ٢٩٢] .

الرابع: سكت في النشر عن مذهب (الكامل، طريق أبي معشر) ومذهبهما على النحو التالي:

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

- الكامل: قال الإمام الهذلي: "ويميل هؤلاء - حمزة والكسائي وخلف...
- أواخر آي طه والنجم والأعلى والشمس والليل والضحي والعلق، إلا ما
قدمت عن أهل المدينة، وهو بين بين...". [الكامل / ١: ٦٦٥].

- طريق أبي معشر: قال أبو معشر ﴿ دَحَهَا ﴾: ابنُ عتبة، وعبدُ الرزاق، ونافعُ
إلا مَنْ أذكُرهم إن شاء الله... بين الفتح والكسر. [جامع أبي معشر / ١: ٣٨٢].

والذين ذكرهم عن نافع بعد ذلك، ممن ليس لهم التقليل، هم: الكسائي
وابن جمار عن نافع، وهذان بالإمالة، ثم ذكر: الأصمعي وابن أبي الزناد عن
نافع، ويونس عن ورش... وهؤلاء بالفتح، وذكر ذلك أيضًا في ﴿ تَلَّهَا ﴾ و
﴿ طَحَّهَا ﴾.

وعلى ذلك: يكون الأزرق عن ورش عن نافع، ممن لهم التقليل، كما ذكره
أولاً.

▣ تنبيهات مهمة:

الأول: أخذ صاحب الفريدة بالوجهين من كتاب التيسير. [١: ٩٢].
ولكن الذي نصَّ عليه الداني في التيسير وأخذ به وعلَّ عليه، هو الفتح فقط،
مع ان طريقه التقليل من قراءته على ابن خاقان، ولكنه اعتمد في هذا الفصل
على قراءته على ابن غلبون، كما قال ابن الجزري، فالأولى أن نلتزم بما نصَّ
عليه وأخذ به، وإن كان خروجًا من طريقه.

الثاني: أخذ العلامة الضباع رَحْمَةُ اللَّهِ بِالْوَجْهِينِ مِنَ الْكَامِلِ. [المطلوب: ٣٦]. وذكره
كذلك صاحب الفريدة، فقال: "التقليل مطلقًا في ذات الياء ورؤوس الآي، وله
مذهب آخر، وهو التقليل في رؤوس الآي فقط، سوى ما فيه ضمير مؤنث
فالفتح، كما لم يكن رأس آية". [الفريدة / ١: ٩٦].

وهذا غير صحيح؛ لأن الإمام الهذلي قد نصَّ على التقليل في رؤوس الآي مطلقاً عن أهل المدينة، ولم يستثن ما فيه ضمير المؤنث، وقد سبق ذكرُ كلامه آنفاً. [الكامل / ١: ٦٦٥].

الثالث: أخذ صاحب الفريدة بالفتح من طريق أبي معشر، فقال: "التقليل في رؤوس الآي فقط، غير ما فيه ها فبالفتح، كما لم يكن رأس آية". [الفريدة / ١: ١٠٠]. وهذا غير صحيح؛ لأن أبا معشر الطبري قد نص على التقليل فيها عن نافع إلا بعض الطرق، وليس منها طريق الأزرق، وقد سبق نصُّ كلامه آنفاً.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(ضحائها) ونحوها
الشاطبية - التيسير - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات	فتح
الشاطبية - من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان - المجتبي - الكامل - طريق أبي معشر	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(ضحائها) ونحوها
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - تلخيص العبارات - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - التجريد	فتح

العنوان - المجتبي - الكامل	تقليل
----------------------------	-------

المقدم أداء:

١- من طريق التيسير: نأخذ فيها بالفتح وجهاً واحداً؛ تبعاً لاختيار الإمام الداني.

٢- من طريق الشاطبية: ينبغي أن يكون المقدم أداءً هو الفتح؛ تبعاً لما في التيسير.

٣- من طريق الطيبة:

أ- طريق النحاس: يُقدم له التقليل؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه.

ب- طريق ابن سيف: يُقدم له الفتح؛ لأنه رواية الجمهور عنه.



الخلافا الثلاثون

وذلك في: (ذوات الياء)

اختُلف عن الأزرق في تقليل ذوات الياء - في غير رؤوس الآي - على أي وزن كانت ، كما قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٢٩٧ - وَقَلَّلِ الرَّأْوَوسَ الآيِ جِفْ وَمَا بِهِ هَا غَيْرَ ذِي الرَّأْيِ خْتَلِفْ

٢٩٨ - مَعَ ذَاتِ يَاءٍ مَعَ ذَاتِ يَاءٍ

وقال في النشر:

" وَاخْتَلِفَ أَيضًا عَنِ الْأَزْرَقِ فِيمَا كَانَ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ وَلَمْ يَكُنْ رَأْسَ آيَةٍ عَلَى أَيِّ وَزْنٍ كَانَ، نَحْوُ: ﴿هُدَى﴾، ﴿وَنَا﴾ و ﴿أَتَى﴾ و ﴿رَمَى﴾ و ﴿أَبْتَأَى﴾ و ﴿يَخْشَى﴾ ... وَشَبَّهَ ذَلِكَ:

فَرَوَى عَنْهُ إِمَالَةٌ ذَلِكَ كُلُّهُ بَيْنَ بَيْنَ: أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ خَلْفٍ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ الطَّرْسُوسِيُّ صَاحِبُ الْمُجْتَبَى، وَأَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ خَاقَانَ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ فِي التَّسْيِيرِ وَالْمُفْرَدَاتِ وَغَيْرِهِمَا.

وَرَوَى عَنْهُ ذَلِكَ كُلُّهُ بِالْفَتْحِ: أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ عَلْبُونِ، وَأَبُوهُ أَبُو الطَّيِّبِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَصَاحِبُ الْكَافِي، وَصَاحِبُ الْهَادِي، وَصَاحِبُ الْهَدَايَةِ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَأَبُو عَلِيِّ بْنُ بَلِيْمَةَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَأَطْلَقَ الْوُجْهَيْنِ لَهُ فِي ذَلِكَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ وَغَيْرِهِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِطِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ" (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَرَوَى عَنْهُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْفَتْحِ... وَصَاحِبُ الْهَادِي،... وَالصَّفْرَاوِيُّ):

ابن سفيان هو صاحب كتاب الهادي، والصفراوي هو صاحب كتاب الإعلان، وكلا الكتابين من أصول النشر، ولكنهما ليسا مسندين في النشر عن الأزرق، فهما عنه ليسا من طريق الطيبة.

الثاني: قوله (وَرَوَى عَنْهُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْفَتْحِ...، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ):

قطع ابن الجزري في النشر والتقريب وغيرهما بالفتح لابن بليمة، وخالفه في ذلك كثير من المحررين، وسيأتي تحرير هذا الخلاف إن شاء الله.

الثالث: قوله (وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ لَهُ فِي ذَلِكَ الدَّانِي فِي جَامِعِهِ وَغَيْرِهِ):

ذكر الإمام الداني الوجهين في كتابه جامع البيان، ولكنه قيد وجه الفتح في ذوات الياء من قراءته على ابن غلبون، فقال: " وأقراني ابن غلبون عن قراءته في رواية أبي يعقوب عن ورش ما كان من ذلك فيه راء اسمًا كان أو فعلاً... أو وقع في فاصلة في سورة فواصلها على ياء، نحو: ﴿ وَالنَّجْمِ ﴾، و ﴿ عَبَسَ ﴾ وما أشبههما بين اللفظين، ما عدا ذلك بإخلاص الفتح، وكذا إن لحق الفواصل كناية مؤنث كفواصل ﴿ وَالشَّمْسِ ﴾ وبعض فواصل والنازعات... الخ "

وذكر كذلك التقليل في ذوات الياء ولكنه قيده من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان، فقال: " وأقراني ابن خاقان وأبو الفتح عن قراءتهما في روايته عن ورش الباب كله بين اللفظين، وهو الصحيح عن ورش نصًا وأداءً، وبه آخذ "

الرابع: قوله (وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ لَهُ فِي ذَلِكَ... وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ):

ذكر الإمام الشاطبي الوجهين في ذوات الياء، وذلك حيث قال:

وَدُو الرِّاءِ وَرُشٌ بَيْنَ بَيْنَ وَفِي أَرَا كُهُمْ وَذَوَاتِ اليَاءِ لَهُ الخُلْفُ جُمْلًا

فنصَّ الإمام الشاطبي على الخلاف لورش في ذوات الياء، وهذا خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن طريق التيسير هو التقليل وجهاً واحداً في ذوات الياء، وذلك من قراءة الداني على ابن خاقان، ولم يقرأ عليه إلا بالتقليل، والفتح من قراءته على أبي الحسن.

وعلى ذلك: يكون وجه الفتح الذي ذكره الإمام الشاطبي من زيادات الشاطبية على التيسير، وهي زيادة صحيحة ومأخوذ بها من طريق الشاطبية، ولكن هذا للتنبيه فقط.

الخامس: سكت في النشر عن مذهب كل من (الكامل - طريق أبي معشر)، وهي كالتالي:

➤ - الكامل: نصَّ الإمام الهذلي على التقليل للأزرق، فقال: " وكان ورش يلفظ الإمالة من طريق الأزرق وداود في ﴿جَاءَ﴾، و ﴿شَاءَ﴾ وما جاز فيه الإمالة... الخ. [الكامل / ١: ٦٤٩].

➤ - طريق أبي معشر: نصَّ أبو معشر على التقليل، فقال: باب ذكر الألفات المشبهة بالمنقلبة في الأسماء، ثم قال: وهي التي تجي على وزن: (فُعلَى) و (فَعَلَى) و (فِعَلَى)، نحو: (الحسنَى)، إذا لم يكن متصل بمكنى، كل ذلك بين اللفظين... وأهل العراق للأزرق عن ورش. [جامع أبي معشر / ١: ٣٨٦].

والمقصود بأهل العراق، هو طريق سلامة الموصلي، وهو عراقي، وهذا هو الطريق المسند في النشر عن أبي معشر الطبري من قراءته على أبي الفضل الرازي عن... سلامة الموصلي... الأزرق.

تنبهات مهمة:

الأول: قال العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ فِي نِظْمِهِ (حل مجملات الطيبة: ٣٨):

ممال شيخين لالأزرق قللاً	سوى الربا مشكاة مرضات كلاً
ذوات يا لأرأس آي انببا	تقليل عنوان له كالمجتبى
وفارس مع فتى خاقان	تيسيره ومفردات الداني
وفتحها مكى وشيخه هدا	ية وهادي وتجرید خذا
وطاهر بليمة والكافي	وغيرهم اطلاق الاختلاف
فيها لصفراوي أبي القاسم	وجامع الداني وحرز القاسم

➤ - هذا عزو المنصوري لهذه المسألة، وهو عزوٌ لما في النشر تماماً؛ أي: أن المنصوري لم يكن يرجع لأصول النشر، ويستوف العزو الذي تركه ابن الجزري، وإنما كان يقتصر على ما في النشر فقط.

الثاني: قال العلامة المتولي رَحِمَهُ اللهُ فِي نِظْمِهِ (عزو الطرق: ٢٨):

٢٨١ - قلل رؤوساً غير ذيها مضمراً	فافتحه مع ذوات يا كما قُري
٢٨٢ - للأزرق، وبين بين أوجبا	في كلِّ ذا العنوان ثم المجتبى
٢٨٣ - كذا ابن خاقان وفارسٌ وذا	فعنهما الداني به قد أخذنا
٢٨٤ - ولابن بليمة ذا وجدنا	لكنه نحو بناها استثنى
٢٨٥ - وركب الداني في تيسيره	كمفردات إذ نحاه فادره
٢٨٦ - وصاحب التجريد فتحاً أطلقا	في كل ما ذكرت كن محققا
٢٨٧ - وصاحب الكامل عنه الأول	والمذهب البعدي فيما يُنقل
٢٨٨ - وثمَّ مذهبٌ لكل منهما	مع الأخير جامع فليُعَلِّما

٢٨٩ - وصاحب النشر ارتضاه وحمل عليه ما بشاطبية حصل

➤ - أخذ العلامة المتولي رَحِمَهُ اللهُ بالتقليل في ذوات الياء من تلخيص ابن بليمة، خلافاً لما في النشر، وتابعه على ذلك كثير من المحررين، وسيأتي لاحقاً تحرير هذه المسألة إن شاء الله.

➤ - أخذ الإمام المتولي بوجهين من الكامل، وهما:

المذهب الأول الذي ذكره في بداية كلامه، وهو التقليل في رؤوس الآي - غير المختومة بهاء التأنيث، وكذلك ذات الياء بالفتح في كلاهما - والمذهب الثاني: هو التقليل مطلقاً في ذوات الياء وفي رؤوس الآي كلها، وهو الذي عبر عنه في النظم بـ (المذهب البعدي)؛ أي: الذي ذكره بعد المذهب الأول.

وتابع الإمام المتولي على ذلك صاحبُ الفريدة أيضاً. [الفريدة / ١ : ٩٦].

وهذا الكلام غير صحيح؛ لأن الإمام المتولي قد نصَّ على التقليل في رؤوس الآي مطلقاً، ولم يستثنِ المختومة بهاء التأنيث، وقد سبق ذكرُ كلامه في موضعه.

ونصَّ كذلك الهذلي على التقليل للأزرق في كل ما جاز فيه الإمالة، ولم يستثنِ شيئاً من ذلك، ولم يخصَّ ذلك بطريق معين عن الأزرق، فيكون له التقليل وجهًا واحدًا من جميع الطرق.

➤ - ذكر العلامة الضباع الفتح في ذوات الياء من طريق أبي معشر الطبري

[المطلوب / ٣٨ - ٣٩]، وذكره كذلك صاحب الفريدة. [فريدة الدهر / ١ : ١٠٠].

ولكن هذا غير صحيح؛ لأن أبا معشر قد نصَّ على التقليل للأزرق .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداءً

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	نحو (الدنيا، استوى)
الشاطبية - تلخيص العبارات - الهداية - التجريد	فتح
التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - الكامل - المجتبي - طريق أبي معشر	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	نحو (الدنيا، استوى)
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - التجريد	فتح
العنوان - المجتبي - الكامل	تقليل

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير: ليس له إلا التقليل وجهًا واحدًا.

ب- من طريق الشاطبية: يُقدم له التقليل؛ لأنه طريق التيسير.

ج- من طريق الطيبة: يُقدم له التقليل أيضًا؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه.

٢- طريق ابن سيف: يُقدم له الفتح؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه.

فوائد مهمة من كتاب النشر:

الأولى: ظاهرُ عبارةِ التيسيرِ في ﴿هُدَايَ﴾ في البقرةِ وطه، ﴿وَمَحَايَ﴾ في الأنعام، و﴿مَثَوَايَ﴾ في يوسفَ: الفتحُ لورشٍ من طريقِ الأزرقِ، وذلكَ أنه لَمَّا نَصَّ عَلَى إِمَالَتِهَا لِلْكَسَائِيٍّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَنْهُ فِي الْفَصْلِ الْمُخْتَصِّ بِهِ وَأَصَافَ إِلَيْهِ ﴿رُءْيَاكَ﴾ نَصَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى إِمَالَةٍ ﴿رُءْيَاكَ﴾ بَيْنَ بَيْنَ لُورَشٍ وَأَبِي عَمْرٍو دُونَ الْبَاقِي، وَقَدْ نَصَّ فِي بَاقِي كُتُبِهِ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَصَرَّحَ بِهِ نَصًّا فِي كِتَابِ الْإِمَالَةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ خِلَافًا لِمَنْ تَعَلَّقَ بِظَاهِرِ عِبَارَتِهِ فِي التَّيْسِيرِ. وَكَذَلِكَ ظَاهِرُ عِبَارَةِ الْعُنْوَانِ فِي هُوْدٍ يَقْتَضِي فَتْحَ ﴿مُرْسَهًا﴾ لُورَشٍ، وَكَذَا ﴿السُّوَايَ﴾ فِي الرُّومِ، وَالصَّوَابُ إِدْخَالُ ذَلِكَ فِي الضَّابِطِ الْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ؛ فَيُؤْخَذُ لَهُ بَيْنَ بَيْنَ بِلَا نَظَرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

الثانية: وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ ﴿مُرْضَاتِي﴾ و﴿مَرْضَاتٍ﴾ و﴿كَمَشَكُوَّةٍ﴾ مَفْتُوحٌ، هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ بَيْنَ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ الَّذِي قَرَأْنَا بِهِ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ اثْنَانِ مِنْ شُيُوخِنَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا وَآوِيَانِ.

الثالثة: وَأَمَّا ﴿الرَّبُّوْا﴾، و﴿كِلَاهُمَا﴾: فَقَدْ أَلْحَقَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا بِنَظَائِرِهِ مِنْ: ﴿الْقَوِيُّ﴾ و﴿وَالضُّحَى﴾ فَأَمَالَهُ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ صَرِيحُ الْعُنْوَانِ وَظَاهِرُ جَامِعِ الْبَيَانِ.

وَالْجُمْهُورُ عَلَى فَتْحِهِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَهُوَ الَّذِي نَأْخُذُ بِهِ مِنْ أَجْلِ كَوْنِ ﴿الرَّبُّوْا﴾ وَآوِيَا، و﴿كِلَاهُمَا﴾ و﴿الرَّبُّوْا﴾ إِنَّمَا أُمِيلًا مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ، وَإِنَّمَا أُمِيلُ مَا أُمِيلُ مِنَ الْوَاوِيِّ غَيْرَ ذَلِكَ كَ ﴿وَالضُّحَى﴾ و﴿الْقَوِيُّ﴾ مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ رَأْسَ آيَةٍ، فَأُمِيلُ لِلْمُنَاسَبَةِ وَالْمَجَاوِرَةِ، وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْأَدَاءِ قَاطِبَةً، وَلَا يُوجَدُ نَصٌّ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِخِلَافِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

الرابعة: وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ مَنْ رَوَى الْفَتْحَ فِي الْيَائِيِّ عَنِ الْأَزْرَقِ عَلَى إِمَالَةِ
رَأَى ❦ وَبَابِهِ مِمَّا لَمْ يَكُنْ بَعْدَهُ سَاكِنٌ بَيْنَ بَيْنٍ وَجْهًا وَاحِدًا؛ إِلْحَاقًا لَهُ بِذَوَاتِ
الرَّاءِ مِنْ أَجْلِ إِمَالَةِ الرَّاءِ قَبْلَهُ كَذَلِكَ، - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَأَمَّا ذَوَاتُ الرَّاءِ: فَكُلُّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى إِمَالَتِهَا بَيْنَ بَيْنٍ وَجْهًا وَاحِدًا إِلَّا:
❦ أَرَبَكُهُمْ ❦ فَإِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهَا كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَذَا كُلُّ مَنْ أَمَالَ عَنْهُ رُؤُوسَ الْآيِ
فَإِنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ كَوْنِهِ وَآوِيًّا، أَوْ يَائِيًّا، وَقَدْ وَقَعَ فِي كَلَامِ مَكِّيٍّ مَا يَقْتَضِي
تَخْصِيصَ إِمَالَةِ رُؤُوسِ الْآيِ بِذَوَاتِ الْيَاءِ، وَلَعَلَّ مُرَادَهُ مَا كَتَبَ بِالْيَاءِ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ (١).

الخامسة: قال في النشر رؤوس الآي الممالة في الإحدى عشرة سورة متفق
عليها ومختلف فيها:

فَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ مَبْنِيٌّ عَلَى مَذْهَبِ الْمُمِيلِ مِنَ الْعَادِينَ. وَالْأَعْدَادُ الْمَشْهُورَةُ
فِي ذَلِكَ سِتَّةٌ، وَهِيَ: الْمَدَنِيُّ الْأَوَّلُ، وَالْمَدَنِيُّ الْأَخِيرُ، وَالْمَكِّيُّ، وَالْبَصْرِيُّ،
وَالشَّامِيُّ، وَالْكُوفِيُّ. فَلَا بَدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ اخْتِلَافِهِمْ فِي هَذِهِ السُّورِ لِتَعَرُّفِ مَذَاهِبِ
الْقُرَّاءِ فِيهَا، وَالْمُحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ مِنْ ذَلِكَ هُوَ: عَدَدُ الْمَدَنِيِّ الْأَخِيرِ؛ لِأَنَّهُ عَدَدُ
نَافِعٍ وَأَصْحَابِهِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ قِرَاءَةِ أَصْحَابِهِ الْمُمِيلِينَ رُؤُوسَ الْآيِ... الخ.

وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ فِي هَذِهِ السُّورِ خَمْسُ آيَاتٍ، وَهِيَ: قَوْلُهُ فِي طه ❦ مَنِّي هُدًى ❦
و ❦ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ❦ عَدَّهُمَا الْمَدَنِيَّانِ وَالْمَكِّيُّ وَالْبَصْرِيُّ وَالشَّامِيُّ، وَلَمْ يُعَدَّهُمَا
الْكُوفِيُّ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي النِّجْمِ: ❦ وَلَوْ يُرِيدُ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ❦ عَدَّهَا كُلُّهُمْ إِلَّا
الشَّامِيَّ، وَقَوْلُهُ فِي النَّازِعَاتِ: ❦ فَأَمَّا مَنْ طَغَى ❦ عَدَّهَا الْبَصْرِيُّ وَالشَّامِيُّ

وَالْكُوفِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَلَا الْمَكِّيُّ، وَقَوْلُهُ فِي الْعَلَقِ: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿ عَدَّهَا كُلَّهُمْ إِلَّا الشَّامِيَّ.﴾

فَأَمَّا قَوْلُهُ فِي طه: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى ﴿ فَلَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ إِلَّا الشَّامِيَّ.﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللهُ مُوسَى ﴿ فَلَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ إِلَّا الْمَدَنِيَّ الْأَوَّلَ وَالْمَكِّيَّ، وَقَوْلُهُ فِي النَّجْمِ: ﴿عَنْ مَنْ تَوَلَّى ﴿ لَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ إِلَّا الشَّامِيَّ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ نَذْكُرْهَا إِذْ كُنَّا مَعْدُودَةً فِي الْمَدَنِيَّ الْأَخِيرِ، وَلَا فِي الْبَصْرِيِّ.

إِذَا عَلِمَ هَذَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّ: قَوْلُهُ فِي طه ﴿لِتَجْزَى كُلُّ نَفْسٍ ﴿ و ﴿فَأَلْقَاهَا ﴿، ﴿وَعَصَى ءَادَمُ ﴿، ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ ﴿، ﴿حَشَرْتَنِي أَعْمَى ﴿. وَقَوْلُهُ فِي النَّجْمِ: ﴿إِذْ يَغْتَى ﴿ و ﴿عَنْ مَنْ تَوَلَّى ﴿، ﴿وَأَعْطَى قَلِيلًا ﴿ و ﴿ثُمَّ يُجْزَاهُ ﴿ و ﴿أَعْنَى ﴿ و ﴿فَغَشَّاهَا ﴿، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْقِيَامَةِ: ﴿أَوْلَى لَكَ ﴿ و ﴿ثُمَّ أَوْلَى لَكَ ﴿. وَقَوْلُهُ فِي اللَّيْلِ: ﴿مَنْ أَعْطَى ﴿ و ﴿لَا يَصْلَاهَا ﴿: فَإِنَّ أَبَا عَمْرٍو يَفْتَحُ جَمِيعَ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ الْمُؤْمِلِينَ لَهُ رُؤُوسِ الْآيِ... الخ.

وَالْأَزْرَقُ عَنْ وَرْشٍ: يَفْتَحُ جَمِيعَهُ أَيضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِيهِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ وَمَكِّيٍّ وَصَاحِبِ الْكَافِي وَصَاحِبِ الْهَادِي وَصَاحِبِ الْهَدَايَةِ وَابْنِ بَلِيْمَةَ وَغَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِرَأْسِ آيَةٍ.

وَيَقْرَأُ جَمِيعَهُ بَيْنَ بَيْنَ مِنْ طَرِيقِ التَّيْسِيرِ وَالْعُنُوانِ وَعَبْدِ الْجَبَّارِ وَفَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ خَاقَانَ؛ لِكَوْنِهِ مِنْ ذَوَاتِ الْبَيَاءِ، وَكَذَلِكَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَعَى ﴿ فِي النَّازِعَاتِ؛ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بِالْبَيَاءِ...، وَاللهُ أَعْلَمُ (١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

❦ تحقيق الخلاف في ذوات الياء من كتاب تلخيص العبارات :

اختلف أهل الأداء في ذوات الياء من كتاب تلخيص العبارات لابن بليمة

على قولين:

القول الأول: أن فيه الفتح وجهًا واحدًا في ذوات الياء وفي رؤوس الآي المختومة بهاء التأنيث، وهذا هو قول إمام هذا الفن ومحقق هذا العلم بلا منازع، الإمام العلامة محمد بن الجزري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وتابعه على ذلك - فيما أعلم - كلُّ من جاء بعده إلى زمن الإمام المتولي رَحِمَهُ اللهُ.

القول الثاني: أن فيه التقليل وجهًا واحدًا في ذوات الياء وفي رؤوس الآي المختومة بهاء التأنيث وهذا قول الإمام المتولي رَحِمَهُ اللهُ ومن تابعه على ذلك من المحررين من بعده وإلى زماننا هذا.

ومن ذلك نعلم أن القول بالفتح من تلخيص ابن بليمة، قول مُحدَث؛ لأن أول من قال به - فيما أعلم - هو الإمام المتولي رَحِمَهُ اللهُ.

وفيما يلي نذكر كلام ابن بليمة في تلخيصه، وكيف فهمه أهل الأداء: قال ابن بليمة: " وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين إلا ما كان من ذلك في سورة أواخر أيها (ها ألف) فإنه أخلص الفتح فيه، وهذا الذي لا يوجد غيره " (١).

تمسك بعض العلماء المحررين بظاهر كلام ابن بليمة في باب الإمالة، وأخذوا من قوله (وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين) بأن لورش من طريق الأزرق من التلخيص التقليل وجهًا واحدًا في ذوات الياء، وعلى رأس هؤلاء العلامة المحقق محمد المتولي - رَحِمَهُ اللهُ -، وهذه بعض نصوصهم:

(١) - تلخيص العبارات (١٤٣).

١ - قال الإمام المتولي في عزو الطرق:

قَلَّلَ رُوْسًا غَيْرَ ذِي هَا مُضْمَرٍ فَافْتَحَهُ مَعَ ذَوَاتِ يَا كَمَا فُرِي
لِأَزْرَقٍ وَبَيْنَ بَيْنٍ أَوْجِبَا فِي كُلِّ ذَا الْعُنْوَانِ ثُمَّ الْمُجْتَبَى
كَذَا ابْنُ خَاقَانَ وَفَارِسٌ وَذَا فَعَنْهُمَا الدَّانِي بِهِ قَدْ أَخَذَا
وَلِابْنِ بَلِيمَةَ ذَا وَجَدْنَا لَكِنَّهُ نَحْوُ بَنَاهَا اسْتَشْنَى

٢ - وقال المتولي في فتح الكريم:

ومع قصره مع وجه توسط غيره فليس سوى التقليل يُروى محللاً
ثم قال في الروض شارحاً:

امتنع وجه التقليل على توسطه - اسرائيل - وصلاً على ما في النشر، وإلا
فقد وجدنا في تلخيص ابن بليمة تقليل ذلك وجهًا واحدًا... الخ" (١).

٣ - وقال العلامة المتولي في الفتح أيضًا:

وقلَّ من التلخيص ذا اليا لأزرق سوى ما به ها من رؤوس تنزلا
على ما وجدنا به عكس ما مضى وصاحبه لا شك في بدل تلا
بقصر وتوسط.....

ثم قال في الروض شارحاً:

ذكر ابن بليمة في تلخيصه أن الأزرق يقلل ذوات الياء، ولا يفتح إلا ما فيه
(ها) من رؤوس الآي، ونصه: "قرأ ورش - يعني من طريق الأزرق - جميع
ذلك بين اللفظين - يشير إلى ذوات الياء - بين اللفظين، إلا ما كان من ذلك في
سورة أواخر آيها (ها ألف) فإنه أخلص الفتح فيه، وله قصر البدل وتوسطه" (٢).

(١) - الروض النضير (٢٣٨).

(٢) - الروض النضير (٥٨٤).

٤ - قال العلامة الضباع - رَحِمَهُ اللهُ :-

" اِخْتَلَفَ عَنِ الْأَزْرَقِ فِيمَا كَانَ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ رَائِيًّا وَلَا رَأْسَ آيَةٍ عَلَى أَيِّ وَزْنٍ كَانَ: فَرَوَى عَنْهُ إِمَالَةً ذَلِكَ كُلُّهُ وَمَا أَشْبَهَهُ بَيْنَ بَيْنَ: صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَالْمَجْتَبَى، وَالِدَانِيُّ فِي تَسْيِيرِهِ وَجَامِعِهِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ حَاقَانَ. وَهُوَ الَّذِي وَجَدْنَاهُ فِي تَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ خِلَافًا لِمَا فِي النُّشْرِ. وَرَوَى فَتَحَهُ سَائِرَ الطَّرِيقِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى ابْنِ غَلْبُونَ.

٥ - قال الشيخ أحمد عبد العزيز الزيات - رَحِمَهُ اللهُ :-

وقل من التلخيص ذا الياء عنده سوى ما به ها من رؤوس تنزلا
عليه اقصرن وسط لهمز
.....

ثم قال شارحاً: "ذكر ابن بليمة في تلخيصه للأزرق: التقليل في ذوات الياء مطلقاً، وفتح ما فيه هاء من رؤوس الآي، والقصر في التوسط في البدل" (١).

٦ - قال الشيخ عامر عثمان:

اختلف عن الأزرق في ذوات الياء غير ذوات الراء على مذاهب، وذكر منها: الثالث: تقليل ذوات الياء ورؤوس الآي غير ما اتصل به (ها)، وهو في التيسير والمفردات.. ومذهب صاحب التلخيص ابن بليمة، وقد ذكره الناظم مع ما يترتب عليه فقال:

وقل من التلخيص ذا الياء عنده سوى ما به ها من رؤوس تنزلا
عليه اقصرن وسط لهمز
.....

(١) - شرح تنقيح فتح الكريم (٧١ - ٧٢).

ذكر في هذه الآيات مذهب ابن بليمة، وهو: تقليل ذوات الياء ورؤوس الآي غير ما فيه (ها) فإنه يفتحه، وقصر البدل، وتوسطه " (١).

٧- قال الشيخ محمد جابر المصري:

" وهذا الأخير هو مذهب صاحب التلخيص، وطريقته كما نقلها المتولي
تقليل اليائي كله إلا رؤوس الآي التي فيها (ها) ، والحاصل أنك إذا قرأت
بقصر البدل وتقليل اليائي، وهذا الوجه لا يأتي إلا من تلخيص ابن بليمة " (٢).

٨- قال الشيخ محمد إبراهيم سالم:

" كتاب تلخيص ابن بليمة " من قراءته على عبد الباقي: تقليل ذوات الياء
ورؤوس الآي غير ما فيه (ها) ففيه الفتح، ولاحظ أن هذا الحكم وجده المتولي
وغيره في التلخيص بخلاف ما في النشر " (٣).

٩- قال فضيلة الشيخ محمد بن تميم الزعبي - حفظه الله -:

وقل من التلخيص ذا الياء عنده سوى ما به ها من رؤوس تنزلا
عليه اقصرن وسَّط لهمزٍ.....

قال الشيخ تميم الزعبي شارحًا:

شرح الناظم - رَحِمَهُ اللهُ - في بيان مذهب أبي علي الحسن بن خلف القيرواني
المعروف بابن بليمة (ت: ٥١٤) صاحب كتاب تلخيص العبارات بلطيف
الإشارات في القراءات السبع، وهو من أصول النشر، ولكن لما وقع في كلام

(١) - فتح القدير شرح تنقيح التحرير (٧٤).

(٢) - شرح قواعد التحرير (٢٢).

(٣) - فريدة الدهر (١ / ٩٩).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ابن الجزري في النشر وغيره من مؤلفاته مواضع نسبها إلى التلخيص، مع مخالفتها لنسخة التلخيص التي اطلع عليها المتولي ووصلت إلينا؛ نظم الإمام المتولي هذه الأبيات التي بدأ فيها بذكر تقليل ذوات الياء لابن بليمة خلافاً لما ذكره في النشر من أن له الفتح، ثم ذكر ما يترتب على مذهب ابن بليمة من الأوجه للأزرق..... الخ.

قوله: (وقل من التلخيص ذا الياء عنده):

تقدم أن لابن بليمة تقليل ذوات الياء مطلقاً سواء كانت في أواسط الآي أو رؤوسها إلا ما كانت فيه (ها) ففيه الفتح " (١).

١٠ - قال الشيخ محمد يحيى شريف - حفظه الله -:

المسألة الرابعة: (اجتماع البدل مع ذوات الإمالة):

ففي قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٧]. خمسة أوجه من الطيبة، وأربعة من الشاطبية، وذكر منها:

الثاني: القصر مع التقليل من تلخيص العبارات.

الثالث: التوسط مع التقليل من الشاطبية والتيسير وتلخيص العبارات وقراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح.

أما (التوسط مع الفتح): فقد أجازته ابن الجزري في مسأله التبريزية من طريق تلخيص العبارات حيث قال:

كأتى لورش افتح بمد وقصره وقلل مع التوسيط والمد مكمل
لحرز، وفي التلخيص فافتح ووسطن وقصر مع التقليل لم يك للملا

(١) - تيسير الفتح العليم شرح تنقيح فتح الكريم (٧٨).

وقد اتضح أن الصحيح من تلخيص العبارات هو التقليل وليس الفتح، فجاز حينئذ وجه القصر مع التقليل، وامتنع الفتح مع التوسط من طريقه خلافا لما ذكره ابن الجزري^(١).

١١ - قال فضيلة الشيخ الدكتور إيهاب فكري حيدر - حفظه الله -: يمتنع التقليل للأزرق على قصر البدل على ما نقله الناشري عن ابن الجزري... إلى أن قال:

أقول^(٢): وأجاز هذا الوجه - أي: القصر مع التقليل - المتولي على ما وُجد في تلخيص ابن بليمة، وهو فيه كذلك في النسخة المطبوعة، والتقليل على القصر مأخوذ به عند بعض المغاربة من الشاطبية، فالظاهر أن القراءة بالوجهين جائزة، خاصة أن المنع ليس في مؤلفات ابن الجزري^(٣). أما إذا تيقنا ثبوت هذا النقل عن ابن الجزري فلا يُنسب إليه التقليل مع القصر^(٤).

(١) - السبيل الأوثق في تحرير رواية الأزرق من طريق طيبة النشر (١٩٩ - ٢٠٠).

(٢) - أي: الدكتور إيهاب فكري - حفظه الله -.

(٣) - الأصل ثبوت ذلك عن الإمام ابن الجزري كما نقله عنه تلميذه الناشري، ونقله عن الناشري كثير من المحققين، فالأصل ثبوت ذلك عنه؛ حتى يأتي نص أو دليل على خلاف ذلك، ومن ادعى عدم ثبوت ذلك عنه فعليه بالبينة على ذلك. ومع ذلك أقول: بل إن المنع ثابت في مؤلفات ابن الجزري؛ لأن ابن الجزري نص في النشر وتقريبه والمسائل التبريزية والفوائد المجمععة على أن مذهب ابن بليمة عن الأزرق هو الفتح في ذوات الياء، ولا يأتي التقليل في ذوات الياء على القصر في البدل إلا إذا أخذنا بالتقليل من تلخيص ابن بليمة، أما إذا أخذنا من التلخيص بالفتح فحينئذ لا يأتي التقليل مع القصر مطلقاً، فلما نص ابن الجزري على أن الفتح في ذوات الياء هو مذهب ابن بليمة، فكأنه نص على امتناع التقليل على قصر البدل. ومن هنا يكون المنع من كلام ابن الجزري وثابت في أكثر مؤلفاته.

(٤) - التحريات الجزرية (٣١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

١٢ - وقال بعضهم:

إذا ما ذواتُ الياء مع بدلٍ أتت فأطلق على التقليل لا تمنع القَصْرًا
هذه بعض نصوص الفريق الأول وهم الذين أخذوا بالتقليل من تلخيص
ابن بليمة.

وقبل ذكر رأي الفريق الثاني الذين يأخذون بالتقليل فقط من التلخيص،
أذكر تعقيباً على كلام ابن بليمة، وأبين ما يؤخذ منه للأزرق في ذوات الياء.
التعليق على كلام ابن بليمة:

ظاهر كلام ابن بليمة أن للأزرق التقليل وجهًا واحدًا في ذوات الياء عدا
التي في أواخر آيها (ها ألف) في السور الإحدى عشرة المعروفة.

فقوله: (بين اللفظين) هذا صريح في التقليل، ولكنه لم يصرح بما يقلله
ورش، ولكنه عطفه على ما سبق ذكره، وهنا محل الإشكال في قوله (جميع
ذلك)، فعلى أي شيء يعود هذا الكلام؟

فقوله: (وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين): لا بد أن يكون المراد بـ
(جميع ذلك) الذي يقرؤه ورش بين اللفظين المذكور قبل ذلك، ثم عطف عليه
تقليل ورش ولم يذكره مرة أخرى.

وهنا لا بد أن نعلم ما هو الذي ذكره قبل ذلك ثم عطف عليه التقليل لورش
ولم يذكره مرة أخرى بعد ذلك.

❦ وإذا نظرنا إلى ما ذكره ابن بليمة قبل أن يذكر التقليل لورش، سنجد أنه
ذكر في أول الباب:

١ - إمالة كلمات معينة لبعض القراء، وذلك على خلاف أصولهم .

٢ - إمالة حمزة والكسائي، وذلك في:

- أ - الأسماء من ذوات الياء، نحو (موسى، إحدى، كسالى، اليتامى).
 ب - الألف المقصورة، نحو: (الأذى، الأعلى، أزكى).
 ج - كل ألف منقلبة عن ياء، نحو: (سعى، زكى، أبى).
 د - ما كان مرسوماً في المصحف بالياء، إلا أربعة كلمات، وهي: (حتى، على، إلى، لدى).

٣- الإمالة والتقليل لأبي عمرو البصري، وذلك في:

- أ - كل ما تقدمت إمالته لحمزة والكسائي وكان فيه راء بعدها ياء، فبالإمالة لأبي عمرو.
 ب - ما كان من رأس آية في سورة أواخر آيها على ياء أو (ها أَلَف)، فبالتقليل.

ج - ما كان على وزن (فعلى) مثلثة الفاء، ما لم يكن رائياً، فبالتقليل. وبعد أن ذكر التقليل والإمالة لأبي عمرو، ذكر بعده مباشرة التقليل لورش فقال: وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين... الخ.

والسؤال: هل قوله "جميع ذلك" معطوف على ما يميله حمزة والكسائي؟ أم هو معطوف على ما يقلله أو يميله أبو عمرو البصري؟ كلُّ من يقولون بالتقليل للأزرق من تلخيص ابن بليمة، يقولون بأن قوله "جميع ذلك" معطوف على ما يميله حمزة والكسائي.

☐ وهذا الكلام فيه نظر، ولا يصح الأخذ به، وذلك للأسباب الآتية:

- ١ - لو أننا قلنا بأن قول ابن بليمة: "وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين"؛ أي جميع ما أماله حمزة والكسائي، لكان هذا مخالفاً لما ذكره ابن بليمة نفسه بعد ذلك؛ أي بعد ما ذكر مذهب ورش في الفتح والتقليل.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

لأن ابن بليمة ذكر في بداية الباب أصل حمزة والكسائي في الإمالة وقواعدهم العامة، ثم بعد ذلك ذكر مذهب أبا عمرو في التقليل والإمالة، ثم بعد ذلك ذكر مذهب ورش كذلك في الفتح والتقليل، ثم بعد ذلك ذكر ما انفرد بإمالاته حمزة وحده، ثم بعد ذلك ذكر ما انفرد بإمالاته الكسائي براوييه، ثم بعد ذلك ذكر ما انفرد بإمالاته دوري الكسائي وحده، ثم بعد ذلك ذكر ما اتفق على إمالاته حمزة والكسائي.

■ وإذا نظرنا في هذه الانفرادات، سنجدها على النحو التالي:

أولاً: ما انفرد به حمزة، وهو عشرة أفعال، وهي: (طاب، خاب، خاف، ضاق.... الخ)، وهذه الأفعال العشرة ليس لورش فيها إلا الفتح وجهًا واحدًا. ثانيًا: ما انفرد بإمالاته الكسائي وحده براوييه، ومن هذه الانفرادات ما يقللها ورش بخلف عنه، على أنها من ذوات الياء، وهي:

١- ما كان من باب الإحياء وما تصرف منه، نحو: ﴿فَأَحْيَاكُمْ﴾، ﴿فَأَحْيَا﴾، ﴿أَحْيَاهَا﴾.

٢- ﴿خَطَيْهُمْ﴾، ﴿خَطَيْكُمْ﴾، ﴿خَطَيْنَا﴾ وما تصرف منها.

٣- ﴿تُقَاتِهِ﴾ (١).

٤- ﴿وَقَدْ هَدَيْنَ﴾ [الأنعام: ٨٠]، ﴿عَصَانِي﴾ [إبراهيم: ٣٦]، ﴿أَنْسَيْنِي﴾ [الكهف: ٦٣]، ﴿ءَاتَلْتَنِي﴾ [مريم: ٣٠]، ﴿وَأَوْصَلْتَنِي﴾ [مريم: ٣١]، ﴿ءَاتَلْتَنِي﴾ [النمل: ٣٦]، ﴿مَحْيَاهُمْ﴾ [الجاثية: ٢١]، ﴿رُعَيْتَنِي﴾، ﴿لِلرُّعْيَا﴾ [يوسف: ٤٣]، ﴿الرُّعْيَا﴾ حيثما وقع، ﴿مَثْوَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، ﴿مَثْوَيْهِ﴾ [يوسف: ٢١].

(١) - آل عمران (١٠٨).

ثالثاً: ما انفرد بإمالته دوري الكسائي وحده، ومنها ما يقلله ورش على أنها من ذوات الياء، فله فيها الفتح والتقليل، كغيرها من ذوات الياء، وهي: ﴿هَدَنِي﴾ [الأنعام: ١٦١]، ﴿وَمَحْيَايَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، ﴿مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣]، ﴿رُءْيَاكَ﴾ [يوسف: ٥]. رابعاً: ما اتفق على إمالته حمزة والكسائي ولا يدخل تحت القواعد والأصول التي ذكرها لهما في أول الباب، وذلك في: ﴿تُقَدَّ﴾ [آل عمران: ٢٨]، ﴿لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَنِي﴾ [الزمر: ٥٧]، ﴿وَأَحْيَا﴾ [النجم: ٤٤].

فكل هذه الانفرادات التي ذكرها ابن بليمة لحمزة والكسائي، أو للكسائي وحده، أو لدوري الكسائي؛ للأزرق فيها الفتح والتقليل، مثلها مثل ذوات الياء سواءً بسواء، وكل من ذكر التقليل للأزرق في ذوات الياء لم يفرق بين هذه الكلمات وبين ذوات الياء، فهي عند كل أصحاب التقليل من باب ذوات الياء.

فابن بليمة أعاد ذكر هذه الكلمات لحمزة والكسائي ولدوري الكسائي؛ لأنهم لم يتفقوا عليها، فلذلك ذكرها بمفردها حتى يبين مذاهبهم فيها، وهي للأزرق من باب ذوات الياء، وكل من روى التقليل للأزرق في ذوات الياء لم يستثن شيئاً من ذلك، ولم يفرق بين هذه الكلمات وبين ذوات الياء وذوات الواو، فمن قلل للأزرق ذوات الياء قلل هذه الكلمات كذلك، سواء كان أصلها يائياً أو واوياً.

فلو كان للأزرق التقليل في ذوات الياء عند ابن بليمة، لذكر له التقليل في هذه الكلمات التي ذكر فيها الإمالة لحمزة والكسائي؛ لأن الأزرق إذا قلل ذوات الياء فلا بد من تقليل هذه الكلمات كذلك، فإذا لم يقلل هذه الكلمات فلا تقليل له حينئذ مطلقاً في ذوات الياء إلا ما كان من رؤوس آي السور الإحدى عشر المعروفة.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

فلو كان مذهب ابن بليمة هو التقليل للأزرق في ذوات الياء، لذكر له التقليل في هذه الكلمات أيضًا؛ لأنه لم ينص عليها، بل لم ينص على التقليل للأزرق في ذوات الياء بصفة عامة، حتى تدخل هذه الكلمات تحت ذوات الياء، ولكنه حينما تكلم عن مذهب ورش في الفتح والتقليل، قال: "جميع ذلك"، ولم يبين المراد بقوله "جميع ذلك"، فيكون معطوفاً على ما ذكره قبل ذلك، وما ذكره قبل ذلك من الإمالة لحمزة والكسائي والتقليل لأبي عمرو، لا يدخل تحته هذه الكلمات التي ذكرها بعد ذلك للكسائي أو للدوري عنه؛ لأنها لو كانت تدخل في هذه الضوابط والقواعد التي ذكرها لهم قبل ذلك، لما أعاد ذكرها مرة أخرى، وإذا لم تدخل في ضوابط وأصول حمزة والكسائي في الإمالة فهي كذلك بالنسبة للتقليل عند ورش؛ لأنه لم يخص ورشاً بقواعد أو أصول معينة في التقليل عنهما، بل هو معطوف على ما ذكر قبله، فحينئذ كان لابد من ذكره بعد ذلك بالتقليل في هذه الكلمات، إن كان مذهبه هو التقليل في ذوات الياء؛ لأنه لا فرق عند ورش بين هذه الكلمات وبين غيرها من ذوات الياء.

فلو قلنا: إن قول ابن بليمة: (وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين) أن (جميع ذلك) معطوف على ما ذكره قبل ذلك لحمزة والكسائي، لوضعنا بذلك مذهباً للأزرق لم يقل به أحد قط، وهو: (التقليل في ذوات الياء مطلقاً) عدا (هذه الكلمات التي انفرد بإمالتها الكسائي أو الدوري عنه، وكذلك هذه الكلمات التي اتفق عليها حمزة والكسائي، ولكنه ذكرها بعد ذكره لمذهب ورش، ولم يذكره معهما فيها: ﴿تُقَدَّ﴾ [آل عمران: ٢٨]. ﴿لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي﴾ [الزمر: ٥٧]، ﴿وَأَحْيَا﴾ [النجم: ٤٤].

وهذا مذهب مردود؛ لأنه لم يُنقل عن ورش ولم يذكره أحد من أصحاب الكتب والطرق، بل كل من ذكر التقليل للأزرق في ذوات الياء، لم يستثن هذه الكلمات.

ولو كان هذا هو مذهب ابن بليمة عن ورش بتقليل ذوات الياء عدا هذه الكلمات فإنه فتحها له، لنصّ عليه ابن الجزري في النشر وردّه، كما نصّ على مذهب ابن شريح صاحب الكافي في رؤوس الآي حيث فرق بين ذوات الياء منها و بين ذوات الواو، فقلل ذوات الياء وفتح ذوات الواو، وهذه انفرادة منه خالف بها سائر الرواة عن الأزرق، فلا يُقرأ له بها.

ولا يعترض علينا أحد ويقول: بأن ابن بليمة لم ينص على التقليل لورش في هذه الكلمات التي ذكرها بعد ذكره لمذهبه؛ لأنها داخلة في الأصول والقواعد العامة التي ذكرها لحمزة والكسائي وأبي عمرو قبل ذكره لمذهب ورش.

وهذا غير صحيح؛ لأنه لم ينص على مذهب معين لورش في التقليل، فلم يقل مثلاً: وقرأ ورش كل ما كان من ذوات الياء، أو كان مرسوماً بالياء حتى ولو كان واوياً بالتقليل، أو مثلاً: وقرأ ورش كل ما أماله الأخوين أو انفرد به أحدهما أو الدوري الكسائي بين اللفظين إلا كذا وكذا. فلم يقل هذا ولا ذلك ولم ينص على مذهب معين لورش في التقليل، وإنما هو معطوف على ما قبله، فهو تابع لما قبله، فإذا ذكر بعد ذلك شيئاً لا يدخل تحت القواعد العامة السابقة فلا بد أن يذكره معهم، بل ولو ذكر بعد ذلك شيئاً لمن عطفه عليهم، فلا بد أن يذكره معهم؛ حتى لا يفهم من ذلك تخصيصهم بهذا عنه، وهذا يفعله كل أصحاب الكتب، بل وفعله ابن بليمة نفسه، وذلك بعد أن ذكر ما انفرد به حمزة أو الكسائي أو الدوري عن الكسائي، قال: " وقرأ الباقون بالفتح في ذلك كله " ثم استثنى من الباقين أبا عمرو البصري، فقال: " إلا ﴿رُءْيَاكَ﴾ فإن أبا عمرو يقرؤه بين اللفظين... ". فاستثناؤه لأبي عمرو فقط من الباقين بتقليل ﴿رُءْيَاكَ﴾ مع أنها داخلة في مذهب أبي عمرو في التقليل؛ لأنه نص على التقليل لأبي عمرو في

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ما كان على وزن فعلى مثلثة الفاء، وهذه الكلمة على وزن فعلى، ومع ذلك نص على التقليل فيها لأبي عمرو، وهي داخلة في أصله، ولم ينص عليها لورش مع أنه يقللها كأبي عمرو وليست داخلة في أصله، ومع ذلك لم ينص عليه له. فهذا كله ليؤكد بيقين أن ورشاً ليس له من تلخيص ابن بليمة إلا الفتح فقط. وهنا نجد أيضاً أن ابن بليمة ينص على أن قراءة الباقيين بالفتح في هذه الكلمات كلها، وورش من الباقيين؛ لأنه لم يذكر مع حمزة والكسائي في هذه الكلمات، ولم يستثن من الباقيين كأبي عمرو، وحيث لا يكون له إلا الفتح في هذه الكلمات كلها، وإذا فتح هذه الكلمات، تعين فتح غيرها من ذوات الياء، ويكون هذا هو مذهب ورش من تلخيص ابن بليمة.

إذاً: لا يصح بعد ذلك أن نقول بأن قول ابن بليمة: "وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين" أي أن قوله "جميع ذلك" معطوف على ما أماله حمزة والكسائي؛ لأنه يلزم من ذلك أن يكون لورش التقليل في ذوات الياء، مع أننا أثبتنا له الفتح في الكلمات التي ذكرها بعد ذلك، وحيث يكون مذهب ورش من التلخيص هو: التقليل في ذوات الياء، ما عدا ما ذكر بعد ذلك لحمزة والكسائي أو للكسائي أو للدوري عنه، فليس له فيه إلا الفتح.

وهذا مذهب لم يقل به أحد من أهل الأداء، ولم يُنقل عن ورش أصلاً. وهذه حجة قوية على أن تلخيص ابن بليمة ليس فيه للأزرق إلا الفتح.

٢- قول ابن بليمة: (وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين) لا يصح أن يكون معطوفاً على مذهب أبي عمرو أيضاً في التقليل؛ لأن مذهب أبا عمرو يختلف عن مذهب ورش في التقليل، فابن بليمة نص على التقليل لأبي عمرو في:

أ- رؤوس آي السور الإحدى عشرة، سواء التي تنتهي بـ (ياء) أو ها ألف.

ب - ما كان على وزن (فعلى) مثلثة الفاء فقط، وفتح ما عدا ذلك من ذوات الياء. وذلك ما لم يكن فيه راء في الحالتين السابقتين.

أما ورش فقد نصَّ له ابن بليمة على:

أ - الفتح في رؤوس آي السور الإحدى عشرة إذا كان آخرها (ها ألف).

ب - أما التقليل الذي نص عليه ابن بليمة لأبي عمرو في ما كان على وزن (فعلى) مثلثة الفاء فقط وفتح ما عداها من ذوات الياء، فلا يصح الأخذ به لورش مطلقاً؛ لأن ورشاً لا فرق عنده في ذوات الياء فيما كان على وزن فعلى أو غيرها، فليس هناك مذهباً لورش كأبي عمرو يقلل ما كان على وزن فعلى فقط ويفتح غيرها؛ لأن ورشاً لا فرق عنده في ذوات الياء بين ما كان على وزن فعلى وبين غيرها، فإذا قلل ذوات الياء قلل ما كان على وزن فعلى وغيرها سواء بسواء، وإذا فتح ذوات الياء فتح ما كان على وزن فعلى وغيرها سواء بسواء.

أما أبو عمرو فليس له التقليل في ذوات الياء في غير رؤوس السور الإحدى عشرة إلا ما كان على وزن فعلى فقط مثلثة الفاء.

وبهذا يتبين لنا أن قول ابن بليمة: (وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين) ليس معطوفاً على مذهب أبي عمرو كذلك؛ لاختلاف المذهبين.

٣ - ومما يؤكد لنا - غير ما سبق - أن ورشاً ليس له من تلخيص ابن بليمة إلا الفتح وجهاً واحداً، هو أن الإمام ابن بليمة ذكر في الفرش بعض الكلمات التي فيها التقليل لورش وأبي عمرو، أو لورش فقط وفيها الإمالة لحمزة والكسائي أو لأحدهما، ولم يذكر فيها التقليل لورش مطلقاً.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

☐ وهذه بعض نصوصه التي تؤكد ذلك :

١- "قرأ نافع وابن عامر ﴿ لَوْ تَسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ بفتح التاء وتشديد السين، وقرأ الأخوان بفتح التاء وتخفيف السين وإمالة".

فلم يذكر التقليل فيها لورش مع أنه يقللها.

٢- "قرأ ابن ذكوان ﴿ وَتَنَاجَيْنِيهِ ﴾ [الإسراء: ٨٣]، بالمد وهمزة مفتوحة بعد الألف....، وقرأ الباقون بهمزة قبل الألف من غير مد في الموضعين إلا أن خلفاً والكسائي يميلان بهمزة ويكسران النون فيهما، وافقهم خلاد على إمالة همزة وخالفهم في النون، فقرأ في الموضعين مع الجماعة، وقرأ أبو بكر هاهنا بفتح النون وإمالة همزة وفي السجدة بفتحهما جميعاً".

فذكر فيها الإمالة فقط لأصحاب الإمالة، ولم يذكر فيها التقليل للأزرق، مع أن له فيها الفتح والتقليل؛ لأنها من ذوات الياء.

٣- قرأ الكوفيان وابن عامر ﴿ مَكَانًا سَوَىٰ ﴾ [طه: ٥٨] بضم السين، وقرأ الباقون بكسرهما، ووقف أبو بكر بالإمالة، وكذا على ﴿ سُدَىٰ ﴾ في [القيامة: ٣٦]، ووقف ورش وأبو عمرو بين اللفظين، وفتحها الباقون.

فذكر التقليل هنا لورش؛ لأنهما رأس آية، فدل ذلك على أن مذهبه التقليل لورش في رؤوس أي السور الإحدى عشرة فقط.

٤- قرأ الشيخان^(١) ﴿ تَتَرَّأٰ ﴾ [المؤمنون: ٤٤] منوناً في الوصل، وقرأ الباقون بغير تنوين، والأخوان يميلان، وورش بين اللفظين، والباقون بالفتح.

فنص على التقليل لورش؛ لأنها رائية، وليس لورش فيها إلا التقليل.

(١) - يعني: ابن كثير وأبي عمرو.

٥- وأمال الأخوان ﴿ السُّوَّائِ أَنْ ﴾ [الروم: ١٠] وقرأها أبو عمرو بين اللفظين، وفتح الباقون.

وهذا المثال من أوضح الأدلة على أن مذهب ابن بليمة لورش في ذوات الياء هو الفتح وليس التقليل ؛ لأنه نص على الإمالة لحمزة والكسائي ، والتقليل لأبي عمرو ؛ لأنها على وزن (فُعَلَى) ، ثم نص على الفتح للباقيين ، ومنهم ورش ، ولو كان لورش التقليل عنده ؛ لنص عليه له كما نص عليه لأبي عمرو ، فلما لم يذكر التقليل لورش كابي عمرو مع أنها من ذوات الياء ، عُلِمَ أن مذهبه لورش الفتح وليس التقليل .

٦- قرأ الأخوان ﴿ مَاذَا تَرَوُا ﴾ [الصافات: ١٠٢] بضم التاء وكسر الراء... وأمال أبو عمرو الراء، وقرأها ورش بين اللفظين، وفتحها الباقون.

٧- قال في أول سورة النجم: قرأ الأخوان بإمالة أو آخر آياتها، وقرأ أبو عمرو ما كان منها فيه راء بعدها ياء بالإمالة، وقرأها ورش كلها بين اللفظين، وفتحها الباقون.

٨- قرأ الأخوان ﴿ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ ﴾ [الحاقة: ١٨] بالياء، وإمالة الفاء، وقرأ الباقون بالفتح.

وهنا نجده نص على الإمالة للأخوين مع أنها داخلة في أصل قواعدهم ومذاهبهم في الإمالة، ومع ذلك ذكر الإمالة لهم، ولم يذكر فيها التقليل لأحد؛ لأن أبا عمرو لا يقللها؛ لأنها ليست رأس آية، وليست على وزن (فعلى) مثلثة الفاء، ولم يذكر التقليل فيها لورش، مع أنه يقللها؛ لأنها من ذوات الياء، ومع ذلك لم يذكر له فيها التقليل، وهذا يدل دلالة واضحة على أن مذهب ابن بليمة هو الفتح لورش في ذوات الياء، وليس التقليل؛ لأنه لو كان مذهبه التقليل لورش

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

لذكر له التقليل، كما ذكر الإمامة لحمزة والكسائي، بل إن بيان مذهب ورش في التقليل أوّلَى من بيان مذهب حمزة والكسائي في الإمامة؛ لأن مذهب حمزة والكسائي منصوص عليه صراحة في باب الإمامة، أما مذهب ورش في التقليل فهو مذكور بصيغة العطف، فهي غير واضحة، ولكنه لم يذكره هنا بالتقليل؛ لأنه لا يقلل ذوات الياء.

❧ من هذه النصوص السابقة يتبين لنا ما يأتي:

١- ذكر ابن بليمة في الفرش مذاهب القراء في بعض الكلمات على الفتح والتقليل والإمالة، وهذه الكلمات التي ذكرها في الفرش على أقسام:

أ- الكلمات التي بيّن فيها مذاهب القراء في الفتح والتقليل والإمالة؛ وقد تكون هذه الكلمات من باب الفرش، ثم ذكر التقليل فيها والإمالة، أو الإمالة فقط، وذلك من باب التأكيد والزيادة في البيان والإيضاح؛ خاصة في الكلمات التي قد يحدث فيها الخطأ، نحو: ﴿ تَخْفَى ﴾.

ب - بعض هذه الكلمات التي ذكرها ابن بليمة في الفرش، ليس فيها خلاف من جهة الفرش، وإنما الخلاف فيها من جهة الأصول فقط، ولكنه ذكرها ليؤكد ويوضح مذاهب القراء فيها من جهة التقليل والإمالة، أو الإمالة فقط، نحو: (السوأي)، ومن هذه الكلمات يُعلم ويُفهم مذاهب القراء في هذا الباب.

ج - بعض هذه الكلمات يذكرها ليبين مخالفة أحد الرواة أو القراء لأصله في باب الفتح والإمالة حيث أن مذهبه الفتح، ولكنه خالف أصله في موضع معين فقرأه بالإمالة، فيذكره ليبين ذلك، ثم يذكر معه أصحاب التقليل والإمالة المعروفين؛ حتى لا يُفهم أن هذا الراوي أو القارئ المذكور قد انفرد بالإمالة وحده في هذا الموضع، وذلك نحو: ﴿ مَكَانًا سُوَى ﴾ لشعبة.

٢- مذهب أبي عمرو في التقليل، وكذلك مذهب الأخوين في الإمالة واضح من باب الفتح والإمالة، ويؤخذ لهم مذهبهم في ذلك من باب الفتح والإمالة، وما ذكره لهم في الفرش من التقليل لأبي عمرو، أو الإمالة لهم جميعاً، لا يخالف ما ذكره لهم في باب الفتح والإمالة.

٣- مذهب ورش في الفتح والتقليل ليس واضحاً في باب الفتح والإمالة، ولا يؤخذ مذهب ورش في ذلك من باب الفتح والإمالة، ولكن يؤخذ مذهب ورش في الفتح والتقليل من هذه الكلمات التي بين فيها ابن بليمة مذاهب القراء في الفتح والتقليل والإمالة، وما ذكره لورش في هذه الكلمات هو الذي يبين ويوضح مذهبه الغير واضح في باب الفتح والإمالة.

٤- إذا نظرنا إلى هذه الكلمات التي ذكرها ابن بليمة في الفرش، وذكر فيها التقليل والإمالة، سنجد أنه ذكر التقليل لورش، وذلك في:

أ- ﴿ مَكَانًا سَوَى ﴾ [طه: ٥٨]، ﴿ سُدَى ﴾ في [القيامة: ٣٦].

ب- ﴿ تَرّاً ﴾ [المؤمنون: ٤٤].

ج- ﴿ مَاذَا تَرَوُا ﴾ [الصافات: ١٠٢].

د- أو آخر آي السور الإحدى عشرة، ولم يذكر له التقليل، وذلك في:

أ- ﴿ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْآرْضُ ﴾ [النساء:].

ب- ﴿ وَنَا بِجَانِبِهِ ﴾ [الإسراء، فصلت، السجدة].

ج- ﴿ السُّوَايَ أَنْ ﴾ [الروم: ١٠].

د- ﴿ لَا تَحْفَى مِنْكُمْ ﴾ [الحاقة: ١٨].

ويؤخذ من ذلك أن:

١- لورش التقليل وجهًا واحدًا في ذوات الراء.
 ٢- لورش التقليل وجهًا واحدًا في رؤوس آي السور الإحدى عشرة، إلا ما كان في أواخر آيها (ها ألف)، فليس فيها إلا الفتح وجهًا واحدًا.
 وهذا هو ما نصَّ عليه ابنُ بليمة صراحة في الفرش، وبعضه مأخوذ من باب الإمالة، وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام ابنُ الجزري في النشر وغيره، في بيان طرق الفتح والتقليل للأزرق.

٣- لورش الفتح وجهًا واحدًا في ذوات الياء في غير رؤوس الآي. وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر وغيره، وهذا هو ما يفهم أيضًا من كلام ابن بليمة في التلخيص في فرش الحروف في هذه الكلمات السابقة، حيث أنه نص فيها على الإمالة، ولم يذكر فيها التقليل لورش، مع أن ورشًا يقلل هذه الكلمات على أنها من ذوات الياء، فلو كان مذهب ورش هو التقليل في ذوات الياء لذكر ابن بليمة له التقليل في هذه الكلمات.

وهل يصح أن يكون لورش التقليل في هذه الكلمات من التلخيص، ثم يذكر ابن بليمة الإمالة فيها لحمزة والكسائي، أو الكسائي فقط، أو الدوري عن الكسائي، ويذكر كذلك التقليل لأبي عمرو - فيما له فيه التقليل - ثم بعد ذلك لا يذكر التقليل فيها لورش مطلقًا، ولا حتى في كلمة واحدة من هذه الكلمات وتُقاس عليها غيرها؟!!

فلما لم يذكر له التقليل فيها، علمنا بذلك أن ورشًا - من طريق الأزرق - ليس له في ذوات الياء إلا الفتح وجهًا واحدًا من تلخيص ابن بليمة؛ لأننا لو قلنا أن لورش التقليل في ذوات الياء مع الفتح في هذه الكلمات التي لم يذكر فيها

التقليل لورش، لكان هذا مذهباً جديداً لورش وهو - تقليل ذوات الياء مع الفتح في هذه الكلمات - وهذا مذهب مردود؛ لأنه لم يُنقل عن ورش.

من خلال ما سبق يتبين لنا بيقين أن ورشاً - من طريق الأزرق - ليس له من تلخيص ابن بليمة إلا الفتحَ وجهًا واحدًا.

وهذا هو الذي فهمه الإمام ابن الجزري وأخذ به من تلخيص ابن بليمة، ونصَّ على ذلك في كتبه في مواضع مختلفه، ومن هذه النصوص التي ذكرها الإمام ابن الجزري:

١ - قال الإمام ابن الجزري في النشر:

" وَاخْتَلَفَ أَيْضًا عَنِ الْأَزْرَقِ فِيمَا كَانَ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ رَأْسَ آيَةٍ عَلَى أَيِّ وَزْنٍ كَانَ ... وَرَوَى عَنْهُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْفَتْحِ ... وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ، وَغَيْرُهُمْ" (١).

٢ - وقال في تقريب النشر: " وَاخْتَلَفَ أَيْضًا عَنِ الْأَزْرَقِ فِيمَا كَانَ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ رَأْسَ آيَةٍ عَلَى أَيِّ وَزْنٍ كَانَ، نَحْوُ: (هدى، الزنا، أعمى، أسفى، خطايا، تقاته، متى، أنى، نأى، رؤيا...) وَرَوَى عَنْهُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْفَتْحِ: ابنا غلبون ومكي وابن شريح... وابن بليمة" (٢).

٣ - قال ابن الجزري في بيان مذهب ورش في ذوات الياء من (التبصرة، تلخيص العبارات، الهداية، الكافي) في كتابه (الفوائد المجمععة في زوائد الكتب الأربعة)، قال: " وكلُّهم (٣) عن ورش في ذوات الياء بالفتح من غير خُلف، إلا

(١) - النشر (٢ / ٤٩، ٥٠).

(٢) - تقريب النشر (٩٤).

(٣) - يعني: صاحب الكافي، وصاحب الهداية، وصاحب التبصرة، وصاحب التلخيص.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

رؤوس الآي تليل بلا خلاف، وكلهم فتح عنه من رؤوس الآي ما كان آخره على ها ألف من غير اختلاف... " (١).

٤- وقال ابن الجزري في أجوبته على المسائل التبريزية في تحرير قوله

تعالى: ﴿ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، قال:

والرابع: الفتح مع التوسط (٢)، وهو في التبصرة والكافي والتذكرة وتلخيص ابن بليمة، وبه قرأ الداني على أبي الحسن شيخه " (٣).

■ هذه أربع كتب مختلفة للإمام ابن الجزري، وهي:

أ- النشر في القراءات العشر.

ب - تقريب النشر في القراءات العشر.

ج - الفوائد المجمععة في زوائد الكتب الأربعة.

د - أجوبة الإمام ابن الجزري على المسائل التبريزية.

وفي هذه الكتب الأربعة نص الإمام ابن الجزري على أن مذهب ابن بليمة في ذوات الياء للأزرق، هو الفتح وجهًا واحدًا.

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن الإمام ابن الجزري لم يكن يأخذ لابن بليمة في ذوات الياء للأزرق إلا بالفتح فقط، ويدل أيضًا هذا العزو على أنه خرج من الإمام ابن الجزري مخرج التأكيد؛ لأنه تكرر منه ذلك خمس مرات،

(١) - الفوائد المجمععة في زوائد الكتب الأربعة (٥٦).

(٢) - والشاهد من كلامه هنا أنه نص على فتح ذات الياء (وعسى) لابن بليمة في تلخيصه.

(٣) - أجوبة ابن الجزري على المسائل التبريزية (١٦٠).

منها مرتان في كتاب النشر، وهذا يدل ويؤكد على أن هذا العزو ليس عزواً عابراً ويحتمل الخطأ أو النسيان أو الوهم؛ لأنه تكرر في عدة كتب بينها فترات متباعدة.

فلو نسي ابن الجزري أو وهم - وهذا أمر وارد - في هذا العزو في كتابه النشر لاستدرك ذلك في غيره من الكتب، أو نبهه على ذلك طلابه.

ومن النادر أن يخطأ العالم في شيء يتكرر منه عدة مرات في كتب مختلفة وعلى فترات متباعدة، ولا يتنبه أو يُنبه إلى هذا الأمر، خاصة وإن كان هذا العالم هو الإمام ابن الجزري - رَحِمَهُ اللهُ -، وخاصة وقد خرج منه هذا العزو مخرج اليقين والجزم والتأكيد.

ثم تابع الإمام ابن الجزري على ذلك كل من جاء بعده من تلاميذه ومن بعدهم حتى زمن المتولي رَحِمَهُ اللهُ فكان هو أول من خالفه في ذلك - فيما أعلم - والله أعلم، وهذه بعض نصوصهم:

١ - قال أبو القاسم النويري: "أي: اختلف - أيضا - عن الأزرق في ذوات الياء غير ما تقدم من رؤوس الآي على أي وزن، وروى فتحه طاهر بن غلبون وأبوه أبو الطيب... وابن بليمة وغيرهم" (١).

٢ - جاء في مفقود النشر (٢): (رواية ورش، إذا قرئ له من طريق الأزرق) الأول: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ ﴾، ﴿ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ ﴾ ونحو ذلك مما اجتمع فيه

(١) - شرح طيبة النشر (١ / ٥٩١).

(٢) - لا شك أن هذه المسائل المذكورة في هذا الملحق المسمى بـ (مفقود النشر) ليس من كلام الإمام ابن الجزري؛ لأن في أثناء الكلام يقول: قال شيخنا، وقد نظم شيخنا ونحو ذلك، - والمقصود به هو الإمام ابن الجزري - ويظهر أن هذه المسائل لأحد تلامذة =

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

المد بعد الهمزة وذوات الياء، فيه بالتركيب ستة أوجه، يصح من طريق الشاطبية أربعة، ومن طريق التيسير واحد، ومن طريق الطيبة والنشر خمسة، وذكر منها:

- التوسط مع الفتح: طريق ابن بليمة، وأحد الأوجه في الإعلان و يحتمل من الشاطبية.

- والقصر مع الفتح: طريق طاهر ابن غلبون، وذكره ابن بليمة أيضًا. فهذه الأوجه الخمسة صحيحة، تُخرَج من نصوصهم.

وبقي الوجه السادس: وهو القصر مع بين بين، قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ -: لا أعلمه نصًّا لأحد عن الأزرق، وإن كان يحتمله كلام الشاطبي، ولكنني لا آخذ به، وإن كنت قرأت في ذلك ستة، فلا أقرئ إلا بما حققوه.

وقد نظم ذلك شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ - قديمًا في بيتين وأنسيهما، ورأيت البيتين لما كنت في تبريز مكتوبين في حاشية كتاب لبعض تلامذته الذي استفاد منه في الروم، فكتبتهما وذكرتهما للشيخ حين رحلت إليه بشيراز، وهما هذان البيتان:

كأتى لورش افتح بمدّ وقصره وقلل مع التوسيط والمدّ مكملًا
لحرزٍ، وفي التلخيص فافتح ووسطن وقصرٌ مع التقليل لم يكُ للملا

الإمام ابن الجزري، وقيل هو: عثمان الناشري، وقيل: حسين السمرقندي، وقيل: طاهر بن عرب الأصبهاني، وكلهم قد أخذ عن ابن الجزري مباشرة، وهذا يدل على أن التحريرات على ما في الكتب كان معروفًا ومشهورًا عند تلاميذ الإمام ابن الجزري وفي عصره، كما يتضح من تخريج الأوجه وتحريرها بناء على ما في الكتب، ويدل على ذلك أيضًا هذان البيتان المنسوبان إلى الإمام ابن الجزري، حيث أنه منع التقليل على قصر البدل؛ لأنه غير موجود في الكتب، وهذا دليل قاطع على عدم صحة هذا الوجه من كلام الإمام ابن الجزري، وكلام من أخذوا عنه، وكفى به دليلًا.

٣- قال الإمام شمس الدين محمد بن خليل القباقي:

واختلف أيضًا عن الأزرق فيما كان من ذوات الياء، ولم يكن رأس آية على أي وزن كان نحو: ﴿الْهُدَى﴾، ﴿الزِّي﴾، ﴿أَعْمَى﴾، ﴿يَأْسَفَى﴾، ﴿خَطَيْنَا﴾... الخ. وروى عنه ذلك كله بالفتح: ابنا غلبون ومكي وابن شريح... وابن بليمة^(١).

٩- قال محمد بن خليفة القاهري في شرحه على القصيدة الطاهرة قال: وروى عنه ذلك كله بالفتح: أبو الحسن ابن غلبون، وأبو الطيب، ومكي بن أبي طالب، وصاحب الكافي... وابن بليمة، وغيرهم... الخ^(٢).

١٠- قال الإمام القسطلاني: (لورش من طريق الأزرق في نحو: ﴿فَأَتَتْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٨]، بالنظر إلى تثليث همزته، وتقليل ألفه المنقلبة عن الياء وفتحها، طرق، وذكر منها:

وهي قصر الهمزة وفتح الألف: وهي طريقة تذكرة طاهر بن غلبون، وبها قرأ الداني عليه، وأحد طريقي تلخيص العبارات، واختاره الشاطبي، كما حكاه أبو شامة عن السخاوي عنه، والتوسط في الهمزة والفتح: طريق وجيز الأهوازي، وأحد طريقي تلخيص العبارات^(٣).

١١- قال الشيخ سلطان مزاحي: وأما قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ ففيها أربعة أوجه من طريق الشاطبي: القصر في مد البدل مع الفتح: والتوسط مع

(١) - إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز (١٢٣).

(٢) - بحر الجوامع في شرح القصيدة الطاهرة (١ / ٢٤١، ٢٤٢).

(٣) - لطائف الإشارات (٣ / ١٠٨٠، ١٠٨١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الإمالة، والطويل مع الفتح والإمالة. وخمسة من طريق الطيبة؛ لأنها تزيد بالتوسط مع الفتح، وذكر منها: فالقصر مع الفتح: طريق مكّي وابن بليمة وابن غلبون، والتوسط مع الفتح: طريق مكّي وابن بليمة، وهو طريق الطيبة، ثم قال الشيخ سلطان -: فإن قلت: ذكر الجعبري ومن تبعه ستة أوجه في جمعه لبعض الآيات. قلت: الجعبري ليس بصدد بيان تحرير الطرق والعمدة في تحريرها على ابن الجزري في نشره. (١).

١٢ - قال البنا الدميّاطي: " واختلف - أيضا - عن ورش من طريق الأزرق في غير الفواصل من اليائي... وروى عنه الفتح طاهر بن غلبون وأبوه أبو الطيب ومكّي وابن بليمة... الخ ". (٢)

١٣ - قال العلامة سليمان المنصوري: قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّ آدَمُ مِنْ رَبِّهِءَ كَلِمَاتٍ ﴾ [البقرة: ٣٧]، للأزرق خمسة أوجه، وذكر منها:

الفتح مع الثلاثة: القصر من التذكرة وتلخيص ابن بليمة... الخ. والتوسط: من تلخيص ابن بليمة وجامع البيان والوجيز، ولمكّي فيما حكاه عنه أبو شامة. (٣).

١٤ - قال العلامة يوسف أفندي زادة: قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّ آدَمُ مِنْ رَبِّهِءَ كَلِمَاتٍ ﴾ [البقرة: ٣٧]، فيه للأزرق ستة أوجه: يصح من طريق الشاطبية أربعة، ومن طريق التيسير واحد، ومن طريق الطيبة والنشر خمسة، وذكر منها:

(١) - رسالة الشيخ سلطان مزاحي في أجوبة المسائل العشرين (٢٥)، (٢٧ - ٢٨)، (٣٧).
 (٢) - إتحاف فضلاء البشر (١٠٩ - ١١٠).
 (٣) - تحرير الطرق والروايات (٤٦ - ٤٧).

الثاني: الفتح مع القصر: من التذكرة، وتلخيص ابن بليمة، وأحد الأوجه في الشاطبية والإعلان، وهو اختيار مكّي فيما حكاه عنه الفاسي، وبه قرأ الداني على ابن غلبون.

وهذه الوجوه الأربعة هي التي أخذنا بها لقوتها وكثرة أخذها.

وأما الوجه الخامس وهو: الفتح مع التوسط: فلم نأخذ به، وإن جاء من طريق التلخيص لابن بليمة لقلّة أخذه، بل لانفراد ابن بليمة به، وقد عرفت أن مسلكتنا في هذا الفن هو الأخذ بالعزيمة لا بالرخصة.

وقد رُوي في ذلك عن الشيخ ابن الجزري بيتان، هما هذان:

كأتى لورش افتح بمدّ وقصره وقلل مع التوسط والمدّ مكملًا
لحرز، وفي التلخيص فافتح ووسطن وقصّر مع التقليل لم يك للملا

وينقدح منه وجه سادس، كما أشرنا في عنوان المسألة، لكنه لا يصح لا من طريق الشاطبية ولا من طريق الطيبة، كما أشار إليه الشيخ في آخر هذين البيتين، والله أعلم^(١).

١٥ - وقال يوسف زادة في الأجوبة على مسائل تتعلق بوجوه القراءان: أما قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ [البقرة: ٣٧] وأمثاله، فقد أخذنا فيه لورش من طريق الأزرق بأربعة أوجه، وذكر منها:

الثاني: الفتح مع القصر: وهو طريق التذكرة، وتلخيص ابن بليمة... الخ.
وهذه الوجوه الأربعة هي التي أخذنا بها لقوتها وكثرة أخذها.

(١) - الائتلاف في وجوه الاختلاف، مخطوط: (١١ - ١٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

وهنا وجه خامس وهو: الفتح مع التوسيط: ولم نأخذ به، وإن كان محتملاً من الشاطبية، واردةً من طريق التلخيص لابن بليمة لقلّة أخذه، بل لانفراد ابن بليمة به كما قيل (١).

١٦ - قال الإزميري في البدائع: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [البقرة: ٨٣] إلى آخر الآية. فيه للأزرق بحسب التركيب تسعة أوجه، ومعلوم أن القصر في ﴿وَأَتَوْا﴾ لا يأتي مع التقليل ويمتنع منها وجه واحد، وهو: التوسط في ﴿إِسْرَائِيلَ﴾، و﴿وَأَتَوْا﴾ مع التقليل، ويبقى ثمانية أوجه، وذكر منها:
الأول: قصر ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ وفتح ﴿الْقُرْبَى﴾ و﴿الْيَتَامَى﴾ وقصر ﴿وَأَتَوْا﴾ من الشاطبية والتذكرة والتلخيص ومن إرشاد أبي الطيب على قول.

الثاني: كذلك لكن مع توسط ﴿وَأَتَوْا﴾ يحتمل من تلخيص ابن بليمة وإرشاد أبي الطيب.

السادس: التوسط في ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ و﴿وَأَتَوْا﴾ مع الفتح من التلخيص ومن إرشاد أبي الطيب على قول.

١٧ - وقال الأزميري في موضع آخر: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ فيه للأزرق أحد عشر وجهاً: ثمانية على ترقيق الرء، وذكر منها:

الأول إلى الرابع: القصر في البدل كله مع الفتح في ﴿الْقُرْبَى﴾ و﴿الْيَتَامَى﴾ من الشاطبية وتلخيص ابن بليمة وإرشاد أبي الطيب على قول.

(١) - أجوبة يوسف أفندي زادة على عدة مسائل تتعلق بوجوه القرءان (٣٤٩ - ٣٥٠).

الثاني: ومع توسط (النبئين)، ﴿وَأَتَى﴾ والفتح من تلخيص ابن بليمة. والخامس: توسط البدل كله مع الفتح من تلخيص ابن بليمة... الخ (١).

١٨ - وقال في موضع آخر: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِطَارًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿سَيِّئًا﴾، فيه للأزرق سبعة أوجه:

الأول: قصر البدل مع فتح ﴿إِحْدَهُنَّ﴾ من الشاطبية و التذكرة و تلخيص ابن بليمة.

الثاني: توسط البدل و ﴿سَيِّئًا﴾ مع الفتح من تلخيص ابن بليمة. (٢)

هذه بعض النصوص والنقول التي وقفت عليها لمن يأخذون بالفتح في ذوات الياء لورش من طريق الأزرق من تلخيص ابن بليمة، وعلى رأسهم محقق هذا الفن الإمام العلامة المحقق ابن الجزري - رَحِمَهُ اللهُ - وتبعه على ذلك كثيرٌ من المحررين والمحققين من معاصريه (كالإمام القباقي)، ومن تلامذته الذين أخذوا عنه وقرؤوا عليه مباشرة (كالنويري) وكذلك (صاحب المسائل المعروفة بمفقود النشر) وكذلك صاحب (منهاج النشر) وهو الشيخ حسين السمرقندي، وتبعهم على ذلك المحررون إلى الأزميري وغيره.

■ الخلاصة:

أنه عند التأمل والتدبر في كلام الإمام ابن بليمة في تلخيصه، سنجد أن كلامه في الفرش يبين ويؤكد لنا أن مذهبه الفتح، كما فهم ذلك منه الإمام ابن الجزري، وليس التقليل كما فهم ذلك منه الإمام المتولي، وقد سبق بيان ذلك مفصلاً.

(١) - بدائع البرهان (٥٣).

(٢) - بدائع البرهان (١١٥).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

وإذا كان الإمام ابن الجزري قد نصَّ على الفتح في ذوات الياء من تلخيص ابن بليمة في عدة مواضع من كتبه، بل ورتَّب على ذلك منع التقليل على قصر البدل، فينبغي علينا حينئذ أن نلتزم بما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري، وهذا هو الذي يظهر من كلام ابن بليمة عند التأمل في جميع كلامه، لذلك كان الإمام ابن الجزري هو أفهم لكلام ابن بليمة من غيره، والله أعلم.

وأخيراً أقول: إنما أطلت النفس في هذه المسألة واهتممتُ بتحريرها - على قدر جهدي واستطاعتي -؛ لأن القول بالفتح، أو بالتقليل من تلخيص ابن بليمة، ليس مجرد عزو وجه إلى كتاب قد لا يؤثر العزو إليه بأحد الوجهين، بل إن التحقيق في عزو هذا الوجه بمكان؛ لأن هذا العزو يترتب عليه أمر آخر، وهو جواز التقليل مع القصر، أو عدم جوازه:

فالذين أخذوا بالتقليل من تلخيص ابن بليمة، أجازوا منه التقليل مع القصر، وهذا قول الإمام المتولي ومن تبعه على ذلك من المحررين.

والذين أخذوا بالفتح من تلخيص ابن بليمة، منعوا التقليل مع القصر، وهذا هو قول الإمام ابن الجزري ومن تبعه على ذلك من المحررين.

فلذلك كان لا بد من التحقيق والتحرير لهذا الخلاف الواقع بين أهل الأداء في تلخيص ابن بليمة، ولما يترتب على ذلك من أوجه.



الخلاف الحادي والثلاثون

وذلك في: ﴿ وَالْجَارِ ﴾ موضعي النساء

اختلف عن الأزرق في قوله (والجار) في النساء بين الفتح والتقليل .

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٠٦ - وَتَقْلِيلُ جَوَى

٣٠٧ - جَارٍ اِخْتَلَفَا

وقال في النشر: **أَمَّا ﴿ وَالْجَارِ ﴾ ...** واختلف فيه عن الأزرق عن ورش: **فَرَوَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي التَّيْسِيرِ - وَإِنْ كَانَ قَدْ حَكَى فِيهِ اخْتِلَافًا - فَإِنَّهُ نَصَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ بَيْنَ بَيْنَ قَرَأَ بِهِ وَبِهِ يَأْخُذُ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ بِهِ فِي مُفْرَدَاتِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْهُ سِوَاهُ، وَأَمَّا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ فَإِنَّهُ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ قَرَأَهُ بَيْنَ بَيْنَ عَلَى ابْنِ حَاقَانَ، وَكَذَلِكَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَقَرَأَهُ بِالْفَتْحِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونَ.**

قُلْتُ: وَالْفَتْحُ فِيهِ هُوَ طَرِيقُ أَبِيهِ أَبِي الطَّيِّبِ وَاخْتِيَارُهُ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ الْهَدَايَةِ وَالْهَادِي وَالتَّلْخِصِ وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ مَكِّيٌّ فِي التَّبَصُّرَةِ: مَذْهَبُ أَبِي الطَّيِّبِ الْفَتْحُ، وَغَيْرُهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَهُوَ يَفْتَضِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، وَبِهِمَا قَطَعَ فِي الشَّاطِئَةِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

وقال في تقريب النشر: **﴿ وَالْجَارِ ﴾** في موضعي النساء... واختلف في

تلطيفه عن الأزرق، ففي الكافي والتيسير وغيرهما بين بين، وبه قرأ الداني على

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

فارس والخاصاني، ورواه ابنا غلبون وابن سفيان وابن بليمة والمهدوي بالفتح، وبه قرأ الداني على أبي الحسن". [١ / ٣٦٩].

❦ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَكَذَلِكَ هُوَ - التقليل - فِي التَّيْسِيرِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ حَكَى فِيهِ اخْتِلَافًا، فَإِنَّهُ نَصَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ بَيِّنَ بَيْنَ قَرَأَ بِهِ وَبِهِ يَأْخُذُ):

قال في التيسير: وأما قوله ﴿ وَالْجَارِ ﴾ و ﴿ جَبَّارِينَ ﴾ فَإِنْ وَرَّشًا يَقْرَأُهُمَا أيضًا بين بين على اختلاف بين أهل الأداء عنه في ذلك، وبالأول قرأت له، وبه آخذ. [التيسير / ١٠٠].

فالإمام الداني وإن ذكر الخلاف في هذين اللفظين، إلا أنه نص بعد ذلك على أنه قرأ بالتقليل ويأخذ به، ويفهم من ذلك أنه لم يقرأ بالفتح ولم يأخذ به. وهذا هو ما قطع به المالقي، حيث قال: " اعلم أن كل ما ذكر في هذا الفصل، فإن الشيخ والإمام يوافقانه عليه إلا ما أذكره لك الآن، فمن ذلك ﴿ وَالْجَارِ ﴾ ... الاختيار فتحها لورش من طريق الشيخ - مكي -، وبين اللفظين من طريق الإمام - ابن شريح -، والتفصيل من طريق الحافظ - يعني: الداني -، فيوافق الشيخ في... ويوافق الإمام في ﴿ جَبَّارِينَ ﴾ و ﴿ وَالْجَارِ ﴾. [الدر النثير / ٢ : ٤٤٠].

فبعد أن نص المالقي على أن مذهب الإمام ابن شريح هو التقليل في هذين الموضوعين، نص بعد ذلك على أن الحافظ يوافقه على ذلك؛ أي: على التقليل فيهما.

وهذا هو الذي أخذ به ابن الجزري من طريق الداني من كتاب التيسير.

الثاني: قوله (وَالْفَتْحُ فِيهِ هُوَ طَرِيقُ أَبِيهِ أَبِي الطَّيِّبِ وَاخْتِيَارُهُ):

قال الإمام أبو الطيب: واختلف في ثلاثة مواضع: ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ وَ﴿ الْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ قرأهما أبو عمر الدوري عن الكسائي بالإمالة، وقرأهما أبو عمرو والجماعة وأبو الحارث عن الكسائي بالفتح. [الإرشاد: ٢٠٨]. وقال مثل ذلك في كتاب الاستكمال، [الاستكمال / ٤٣٨].

وذكر ذلك أيضًا تلميذه الإمام مكي في كتابه التبصرة. [التبصرة / ١٣٧].

الثالث: قوله (وَقَالَ مَكِّيٌّ فِي التَّبَصُّرَةِ: " مَذْهَبُ أَبِي الطَّيِّبِ الْفَتْحُ، وَغَيْرُهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ " . وَهُوَ يَقْتَضِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا):

قال مكي: " ومذهب غير أبي الطيب أن يُقرأ لورش (الجار) في الموضوعين بين اللفظين... وأبو الطيب رَحِمَهُ اللهُ يأخذ فيهما لورش بالفتح كأبي عمرو "

وقوله: (وَهُوَ يَقْتَضِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا): هذا صحيح؛ لأن الإمام مكيًا قد ذكر الوجهين جميعًا، وهو قد قرأ بالوجهين على شيوخه، لكنه قرأ على أبي الطيب بالفتح - كما هو مذهبه -، وقرأ على غيره - يعني: أبي عدي - بين اللفظين.

وعلى ذلك يكون المأخوذ به من كتاب التبصرة هو التقليل فقط؛ لأنه من قراءة مكي على أبي عدي، وهو الطريق المسند في النشر عن الأزرق، أما الفتح: الذي هو من قراءة مكي على أبي الطيب، فلا يُؤخذ به للأزرق؛ لأنه من طريقه عن أبي الطيب، وليس هذا من طرق النشر.

الرابع: قوله (وَبِهِمَا - بِالْوَجْهَيْنِ - قَطَعَ فِي الشَّاطِئَةِ):

ذكر الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ الوجهين، وذلك حيث قال:

٣٢٤ - بَدَارٍ وَجَبَّارِينَ وَالْجَارِ تَمَّمُوا وَوَرُشٌ جَمِيعَ الْبَابِ كَانَ مُقَلَّلًا

٣٢٥ - وَهَذَانِ عَنْهُ بِاخْتِلَافٍ وَمَعَهُ فِي الْبَوَارِ وَفِي الْقَهَّارِ حَمْرَةٌ قَلَّلًا

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

لكن ذكر الوجهين خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الذي نص عليه الإمام الداني في التيسير هو التقليل بين بين، وذكر أنه به قرأ ويأخذ، وذلك من قراءته على ابن خاقان.

وعلى ذلك: يكون وجه الفتح من زيادات الشاطبية على التيسير، ولا بأس بها من طريقه.

الخامس: سكت ابن الجزري عن مذهب كل من: (المجتبى - الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - التذكرة - العنوان)، ومذاهبهم على النحو التالي:

➤ - المجتبى: الكتاب مفقود، فنأخذ له بالفتح على ما في كتابي العنوان والافتاء للأنصاري.

➤ - الكامل: نص الإمام الهذلي على التقليل للأزرق، فقال: " وكان ورش يلفظ الإمالة من طريق الأزرق وداود في ﴿ جَاءَ ﴾، و ﴿ شَاءَ ﴾ وما جاز فيه الإمالة... الخ. [الكامل / ١: ٦٤٩].

➤ فالإمام الهذلي نص على الإمالة للأزرق من جميع طرقه، ولم يستثن شيئاً من ذلك، بل لقد استثنى ﴿ وَالْجَارِ ﴾ في موضعها من الإمالة لأبي عمرو [الكامل / ١: ٦٥٥]، ولم يستثها من التقليل للأزرق، فيكون على مذهبه من التقليل وجهاً واحداً.

➤ التجريد: قال ابن الفحاح: " فأما ﴿ وَالْجَارِ ﴾ الموضوعان [النساء: ٣٦]: فأماله الدوري عن الكسائي، وابن فرح عن الدوري، وشجاع عن أبي عمرو في رواية عبد الباقي ". [التجريد: ١٧٣].

نصّ ابن الفحام على أصحاب الإمالة، ولم يذكر التقليل للأزرق، فيكون له الفتح.

➤ تلخيص العبارات: نصّ ابن بليمة على أن دوري الكسائي تفرد بإمالة بعض الكلمات القرآنية، وذكر منها ﴿وَالْجَارِ﴾ في الموضوعين، ثم قال: وقرأ الباقون بالفتح في ذلك كله إلا ﴿رِيَّكَ﴾، فإن أبا عمرو يقرؤه بين اللفظين".

فيكون للأزرق الفتح من تلخيص ابن بليمة؛ لأنه من الباقيين الذين يقرؤون بالفتح. ونصّ على ذلك الإمام ابن الجزري أيضًا في الفوائد، فقال: "﴿جَبَّارِينَ﴾ و ﴿وَالْجَارِ﴾: وفي الهداية والتلخيص الفتح فقط... الخ".

➤ - طريق أبي معشر: ذكر أبو معشر الإمالة في كلمة ﴿وَالْجَارِ﴾ في الموضوعين لابن حماد والواقدي، ولم يذكر فيها التقليل للأزرق.

➤ - التذكرة: قال أبو الحسن: وأما قوله في النساء: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ و﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾: فأماهما الأعشى ورجال الكسائي سوى أبي لحارث، وفتحهما الباقون. [التذكرة / ١: ٢١٤].

➤ - العنوان: قال أبو الطاهر الأنصاري: (باب ما انفرد بإمالاته الدوري عن الكسائي)، من ذلك... ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ و ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ في النساء". [العنوان / ٣٩]. وذكر ذلك بنصه كما هنا في كتابه الاكتفاء في القراءات السبع

فذكر الأنصاري في الكتابين الإمالة في هذا اللفظ للدوري الكسائي فقط منفردًا، وسكت عن الباقيين، فيكون لهم جميعًا - من طريقه - الفتح ليس إلا.

■ فائدة:

قال العلامة المتولي في عزو الطرق:

٦٣١ - و الجار جبارين بالتقليل لأزرق من كاف وتيسير قبل

٦٣٢ - وفيهما خلاف شاطبية والجار بالتقليل من تبصرة

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

٦٣٣ - و بين بين فيهما الداني روى عن ابن خاقان وفارس سوى

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(والجار) معا
الشاطبية - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - المجتبى - طريق أبي معشر	فتح
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الكامل	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(والجار) معا
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - إرشاد أبي الطيب - التجريد - المجتبى	فتح
الكافي - التبصرة - الكامل	تقليل

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير: ليس له إلا التقليل وجها واحداً.

ب - من طريق الشاطبية: ينبغي أن يُقدم له التقليل أيضاً؛ لأنه طريق

التيسير، والأكثر طرقاً

- ج - من طريق الطيبة: يُقدم له التقليل أيضًا؛ لأنه رواية الجمهور عنه.
- ٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الفتح؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه.



الخلاف الثاني والثلاثون

وذلك في قوله تعالى: ﴿جَبَّارِينَ﴾

اختلف عن الأزرق في (جبارين) بين الإظهار والإدغام.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٠٦ - وَتَقْلِيلُ جَوَى

٣٠٧ - لِبَابِ جَبَّارِينَ جَارٍ اِخْتَلَفَا

وقال في النشر: وَأَمَّا ﴿جَبَّارِينَ﴾: وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ الْأَزْرَقِ: فَرَوَاهُ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ فِي كَافِيهِ، وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي مُفْرَدَاتِهِ وَتَيْسِيرِهِ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَى شَيْخِيهِ الْخَاقَانِي وَفَارِسٍ، وَقَرَأَ بِفَتْحِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذَكِرَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي وَالْهِدَايَةِ وَالْهَادِي وَالتَّجْرِيدِ وَالْعُنْوَانِ وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ، وَغَيْرِهَا. وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَبِهِمَا قَرَأْتُ وَأَخَذْتُ، وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ (١).

وقال مثل ذلك في تقريب النشر، [التقريب / ١: ٣٧٢]، إلا أنه ذكر في التقريب الفتح لابني غلبون؛ يعني: أبي الحسن، وأبيه أبي الطيب، لكن في النشر لم يذكر أبا الطيب مع أصحاب الفتح.

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَرَوَاهُ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ فِي كَافِيهِ):

نص الإمام ابن شريح على الإمالة لدوري الكسائي في هذه الكلمة - مع

غيرها -، ثم ذكر أن أبا عمرو البصري وافق الدوري على الإمالة في هذا الفصل كله إلا ﴿أَنْصَارِيَّ﴾ و ﴿أَلْحَوَارِيْنَ﴾ و ﴿وَأَلْجَارِ﴾ و ﴿جَبَّارِيْنَ﴾، ثم قال بعد ذلك: " وقرأ ورش هذا الفصل كله بين اللفظين في وصله ووقفه. الخ ". [الكافي: ٢٧٠].

فيكون لورش التقليل وجهًا واحدًا في هذا الفصل كله؛ لأنه لم يستثن له شيئًا مثل أبي عمرو.

وهذا هو ما قطع به المالقي، حيث قال: " اعلم أن كل ما ذكر في هذا الفصل، فإن الشيخ والإمام يوافقانه عليه إلا ما أذكره لك الآن، فمن ذلك ﴿وَأَلْجَارِ﴾، ﴿جَبَّارِيْنَ﴾، الاختيار فتحها لورش من طريق الشيخ، وبين اللفظين من طريق الإمام، والتفصيل من طريق الحافظ، ويوافق الإمام في ﴿جَبَّارِيْنَ﴾ و ﴿وَأَلْجَارِ﴾. [الدر الثبير / ٢ : ٤٤٠]. والإمام هو: ابن شريح، فنصّ المالقي على أن مذهب الإمام ابن شريح هو التقليل في هذين الموضوعين، ونصّ بعد ذلك على أن الحافظ يوافقهما على ذلك؛ أي: على التقليل فيهما.

الثاني: قوله (وَهُوَ - الفتح - الَّذِي فِي التَّذْكَرَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي):

نصّ الإمام ابن الجزري على التقليل لابن شريح، ثم ذكره بعد ذلك مع أصحاب الفتح، ويظهر - والله أعلم - أن هذا سبق قلم من الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ؛ لأنه نصّ في تقريب النشر على التقليل فقط من الكافي، ولم يذكره مع أصحاب الفتح. [التقريب / ١ : ٣٧٢]، ونصّ على عدم الخلف عنه في الفوائد المجمعّة، فقال: ﴿جَبَّارِيْنَ﴾ و ﴿وَأَلْجَارِ﴾ في الكافي عن ورش التقليل بغير خلاف فيهما. [الفوائد المجمعّة: ٥٦]، وهذا هو ما وجدناه في الكافي.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الثالث: قوله (وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ):

ذكر الشاطبي الخلاف عن ورش في تقليل ﴿وَالْجَارِ﴾ ، ﴿جَبَّارِينَ﴾ ، فقال:

٣٢٤ - بَدَارِ وَجَبَّارِينَ وَالْجَارِ تَمَّمُوا وَوَرَشٌ جَمِيعَ الْبَابِ كَانَ مُقَلَّلًا

٣٢٥ - وَهَذَا مِنْ عِنْدِهِ بِاخْتِلَافٍ وَمَعَهُ فِي الْبَوَارِ وَفِي الْقَهَّارِ حَمَزَةٌ قَلِيلًا

لكن ذكر الوجهين خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الذي نص عليه الإمام الداني في التيسير هو التقليل بين بين، وذكر أنه به قرأ ويأخذ.

وعلى ذلك: يكون وجه الفتح من زيادات الشاطبية على التيسير، ولا بأس بها من طريقه.

الرابع: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من: (المجتبي - الكامل - طريق أبي معشر - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

➤ - المجتبي: الكتاب مفقود، فنأخذ له بالفتح على ما في كتابي العنوان والاكْتفاء للأَنْصَارِي.

➤ - الكامل: ذكر الإمام الهذلي الإمالة في هذه الكلمة، ولم يذكر فيها التقليل للأزرق، فيكون له فيها الفتح، وهذا هو ظاهر النشر. [الكامل / ١: ٦٦٠].

➤ - طريق أبي معشر: نص أبو معشر على الإمالة لورش ولكن من طريق ابن شنبوذ عنه، وطريق ابن شنبوذ ليس مسندا في النشر من طريق أبي معشر. [جامع أبي معشر / ١: ٤٠٥].

➤ - إرشاد أبي الطيب: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب أبي الطيب بن غلبون في النشر، ولكنه ذكره في تقريب النشر مع أصحاب الفتح، وهذا هو الذي وجدناه فيه، حيث قال أبو الطيب: وأما قوله تعالى في المائدة ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ ، وفي الشعراء ﴿بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾ فهما في موضع نصب، فما

أمالهما أحد من القراء إلا الكسائي في رواية الدوري، وقرأ الباقون وأبو الحارث عن الكسائي بالفتح. [الإرشاد: ٢٠٨].

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿جَبَّارِينَ﴾
الشاطبية - الهداية - التجريد - المجتبي - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - الكامل	فتح
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿جَبَّارِينَ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التبصرة - التذكرة - العنوان - إرشاد أبي الطيب - المجتبي - التجريد - الكامل	فتح
الكافي	تقليل

■ المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير: ليس له إلا التقليل وجها واحداً.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

ب - من طريق الشاطبية: ينبغي أن يُقدم له التقليل أيضًا؛ لأنه طريق التيسير، والأكثر طرقًا

ج - من طريق الطيبة: يُقدم له التقليل أيضًا؛ لأنه رواية الجمهور عنه.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق:

يُقدم له الفتح؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه، بل هو رواية الجمهور عنه.



الخلاف الثالث والثلاثون

وذلك في الهاء والياء من : ﴿ كَهَيْعَص ﴾

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٢٠ - رُدُّ شُدِّ فُشَا وَبَيْنَ بَيْنَ فِي أَسْفَ حُلْفُهُمَا رَا جُدَّ وَإِذَا يَا اخْتَلَفَ

وقال في النشر: وَثَانِيهَا : (الْهَاءُ) مِنْ فَاتِحَةِ ﴿ كَهَيْعَص ﴾ وَ ﴿ طه ﴾ :

فَأَمَّا الْهَاءُ مِنْ ﴿ كَهَيْعَص ﴾ فَأَمَالَهَا...، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْأَزْرَقِ :

فَقَطَعَ لَهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ : صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَالتَّلْخِصِينَ وَالْكَامِلِ وَالتَّذْكَرَةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَقَطَعَ لَهُ بِالْفَتْحِ صَاحِبُ الْهِدَايَةِ وَالْهَادِي وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ... الخ" (١).

وقال في التقريب: " وكذا رواه كثير من المغاربة عن الأزرق، وهو الذي في الهداية والهادي والتجريد، وأحد الوجهين في الكافي والتبصرة.

ورواه الآخرون عن الأزرق عنه بين بين، وهو الذي في التيسير والشاطبية والتلخيصين والكمال والتذكرة، والوجه الثاني في الكافي والتبصرة ". [تقريب النشر / ٣٨١ : ١]

وقال في النشر عن الخلاف في الياء:

وَتَالِثُهَا : (الْيَاءُ) مِنْ ﴿ كَهَيْعَص ﴾ وَ ﴿ يَس ﴾ : فَأَمَّا الْيَاءُ مِنْ ﴿ كَهَيْعَص ﴾ : وَاخْتَلَفَ عَنِ نَافِعٍ مِنْ رِوَايَتَيْهِ : فَأَمَالَهَا بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ مِنْ أَمَالِ الْهَاءِ كَذَلِكَ فِيمَا

(١) - النشر (٢ / ٦٨).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء...
 قَدَّمْنَا، وَفَتَحَهَا عَنْهُ مَنْ فَتَحَ عَلَى الْإِخْتِلَافِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي الْهَاءِ سَوَاءً... الخ (١).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَقَطَعَ لَهُ بَيِّنَ اللَّفْظَيْنِ: صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَالتَّلْخِصَيْنِ):

في بعض النسخ (والتلخيص) بالإفراد، وبه أخذ الدكتور أيمن سويد في تحقيقه، وهو تصحيف، ويؤيده أن هذه العبارة جاءت في تقريب النشر كذلك على التثنية وليس الإفراد، وينبغي أن نعلم أن تلخيص الطبري ليس فيه طريق الأزرق أصلاً، وإنما طريق يونس عنه.

يتبقى عندنا تلخيص العبارات، وفيه التقليل وجهًا واحدًا للأزرق.

الثاني: سكت في النشر عن مذهب كل من (قراءة الداني على شيوخه الثلاثة - الشاطبية - العنوان - المجتبي - طريق أبي معشر - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

➤ - قراءة الداني على شيوخه: قال الإمام الداني في الجامع:

وقرأت في رواية الجمع عن نافع ما خلا الأصبهاني الهاء والياء بين بين، حكى لي ذلك أبو الفتح عن قراءته على عبد الله بن الحسين عن أصحابه، وحكاه لي أيضا أبو الحسن عن قراءته في روايته قالون وورش، وابن خاقان عن قراءته في رواية ورش... الخ. [جامع البيان / ٢: ٩٥٧].

قال العلامة المتتوري: وذكر الداني في جامع البيان أنه قرأ في رواية ورش من طريق أبي يعقوب الهاء والياء بين بين، وأن أبا الحسن وابن خاقان حكيا له ذلك

عن قراءتهما، وأن أبا الفتح حكى له ذلك عن قراءته على عبدالله بن الحسين، وحكى له عن قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه إخلاص الفتح للهاء والياء". اهـ، وذكر مثله في التعريف.

ثم قال المتتوري: وذكر في الموضح والتمهيد من طريق أبي يعقوب الإمالة في ذلك بين بين خاصة، وعلى ذلك اقتصر في الاقتصاد واليسير وإرشاد المتمسكين وإيجاز البيان والتلخيص والموجز وكتاب رواية ورش من طريق المصريين والتهديب. [شرح الدرر اللوامع / ٢: ٤٨٤].

قلت: وأما وجه الفتح الذي ذكره الداني في الجامع وغيره من قراءته على أبي الفتح على عبد الباقي، فهو ليس من طرق النشر عن الأزرق، فلا يُؤخذ له به.

➤ - الشاطبية: سكت في النشر عن مذهب الشاطبي، ولكنه ذكره في التقريب، ونصّ على التقليل من الشاطبية مع التيسير، وهو كذلك في الشاطبية.

➤ - العنوان: قال الأنصاري: ﴿كَهَيْصَ﴾: قرأ ابن كثير وحفص بفتح الهاء والياء، وقرأهما نافع بين اللفظين. [العنوان: ١٢٤].

➤ - المجتبى: الكتاب مفقود، ويُحمل مذهبه على مذهب تلميذه الأنصاري صاحب العنوان.

➤ - طريق أبي معشر: قال أبو معشر: "﴿كَهَيْصَ﴾ ابن كثير والحلواني لهشام... وأهل العراق عن الأزرق عن ورش: بفتح الهاء والياء جميعاً". والمسند في النشر من طريق أبي معشر هو من قراءته على أبي الفضل الرازي عن... أبي نصر الموصلي العراقي، وهو المقصود بقول أبي معشر: وأهل العراق عن الأزرق.

➤ - إرشاد أبي الطيب: نصّ أبو الطيب على التقليل، فقال: ﴿كَهَيْصَ﴾ وقرأ نافع الهاء والياء بلفظ متوسط بين الفتح والإمالة، ولكنه إلى الفتح أقرب.

فوائد:

• قال العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ فِي نِظْمِهِ (حل مجملات الطيبة: ٤٠):

وفتح أزرقٍ لتجريدٍ هدايةً وتقليل لتيسير بدا
والكامل التلخيص والتذكرة وجهان في الكافي وفي التبصرة

• وقال العلامة المتولي في (عزو الطرق: ٦٩):

٨٥٥ - الأزرقُ في التجريد مع هدايةٍ يفتحُ، خُلفُ الكافي مع تبصرة

• قال العلامة الضباع رَحِمَهُ اللهُ (المطلوب: ٤٠):

وسكت في النشر عن مذهب أبي معشر، والظاهر أنه التقليل، وتابعه على ذلك صاحب الفريدة. [فريدة الدهر / ١: ١٠٠].

وهذا الكلام غير صحيح؛ لأن أبا معشر الطبري قد نصَّ على الفتح للأزرق من طريق أهل العراق، وهو طريقه في النشر، وقد سبق بيان ذلك. وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	الهاء والياء من ﴿كَمِهَيْصَ﴾
الهداية - التجريد - طريق أبي معشر	فتح
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الكامل - تلخيص العبارات - المجتبى	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	الهاء والياء من ﴿كَهَيْعَص﴾
الكافي - التجريد - التبصرة	فتح
من قراءة الداني على ابن غلبون - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - الكافي - إرشاد أبي الطيب - التبصرة - الكامل - المجتبى	تقليل

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا التقليل وجها واحداً.

ب- من طريق الطيبة: يُقدم له التقليل أيضاً؛ لأنه رواية الجمهور عنه.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق:

يُقدم له التقليل أيضاً؛ لأنه رواية الجمهور عنه، وهو الموافق لما في الشاطبية والتيسير.



الخلاف الرابع والثلاثون

وذلك في الهاء من قوله تعالى: ﴿طه﴾

اختلف عن الأزرق في الهاء من قوله تعالى ﴿طه﴾، والخلاف فيها يدور بين الإمالة المحضه، وبين التقليل بين بين، ووجه الفتح فيها ضعيف لا يُقرأ به.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣١٨ - وَتَحْتُ صُحْبَةُ جَنَا الْخُلْفُ

ثم ذكر التقليل فقال:

٣٢١ - وَتَحْتُ هَا جِيءُ

وقال في النشر:

وَأَمَّا الْهَاءُ مِنْ ﴿طه﴾... وَاخْتَلَفَ عَنْ وَرْشٍ: فَفَتَحَهَا عَنْهُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا عَنِ الْأَزْرَقِ: فَالْجُمْهُورُ عَلَى الْإِمَالَةِ عَنْهُ مَحْضًا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِئَةِ وَالتَّدْكَرَةِ وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ وَالْعُنُوانِ وَالْكَامِلِ، وَفِي التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى ابْنِ نَفِيسٍ، وَالتَّبْصِرَةِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ، وَقَوَاهُ بِالشُّهْرَةِ، وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي، وَلَمْ يُمَلِ الْأَزْرَقُ مَحْضًا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ سِوَى هَذَا الْحَرْفِ، وَلَمْ يَقْرَأِ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْوَحِهِ بِسِوَاهُ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنٍ: وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرٍ، وَالْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي، وَفِي التَّجْرِيدِ أَيْضًا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، وَهُوَ رِوَايَةُ ابْنِ سَنُودَ عَنِ النَّحَّاسِ عَنِ الْأَزْرَقِ نَصًّا، فَقَالَ: "يُشَمُّ الْهَاءُ الْإِمَالَةَ قَلِيلًا".

وَانْفَرَدَ فِي الْهِدَايَةِ بِالْفَتْحِ عَنِ الْأَزْرَقِ، وَهُوَ وَجْهٌ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالضَّعْفِ فِي التَّبْصِرَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

وقال في تقريب النشر: " واختلف عن الأزرق عن ورش: فالأكثر على إمالتها عنه محضاً، وهو الذي في الشاطبية والتهذيب والتذكرة والعنوان وتلخيص ابن بليمة والتجريد من قراءته على ابن نفيس، وأحد الوجهين في التبصرة والكافي.

وأماله عنه الآخرون بين بين، وهو الذي في المفيد، والتجريد من قراءته على عبد الباقي، والوجه الثاني في الكافي والتبصرة... وبه قطع أبو معشر "

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَهُوَ الَّذِي فِي التَّبْصِرَةِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ، وَقَوَّاهُ بِالشُّهْرَةِ):

ذكر ابن الجزري الإمالة من التبصرة من قراءة مكي على أبي الطيب، كما قال مكي: " وقرأ ورش وأبو عمرو بفتح الطاء وإمالة الهاء، وقد روي عن ورش الفتح، وبالإمالة قرأت لورش على أبي الطيب " [التبصرة: ٢٧٠].

ولكن كما هو معلوم أن الإمام ابن الجزري أسند في النشر طريق الأزرق من قراءة مكي على أبي عدي، ولم يسنده من قراءته على أبي الطيب، فتكون قراءة مكي على أبي الطيب ليست من طرق النشر، فلا يُؤخذ بما في هذا الطريق عن الأزرق.

وعلى ذلك يكون في التبصرة وجهان، وهما: الإمالة من قراءته على أبي الطيب، والفتح: وهو من قراءته على أبي عدي، ولكن وجه الفتح قال عنه في النشر: وَهُوَ وَجْهٌ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالضَّعْفِ فِي التَّبْصِرَةِ، والضَّعْفُ المقصود هنا، هو قول مكي في التبصرة: " وقد روي عن ورش الفتح ". فاعتبر ابن الجزري أن

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

هذا فيه إشارة إلى الضعف، مع أن هذه العبارة (رُوي) لا يلزم منها بالضرورة الإشارة إلى الضعف، بل هي مستعملة كثيرا عند أهل هذا الفن، ومنهم الإمام ابن الجزري قد استعملها كثيرا، ولكن ربما حملها ابن الجزري على الضعف؛ لأن وجه الفتح ليس مشهورا عن ورش، بل لم يرد عنه - فيما أعلم - إلا من التبصرة والهداية فقط، مع أن الإمام ابن الجزري قد ذكر في الفوائد المجمعة أنه قرأ بالفتح من كتاب التبصرة، فقال: " وفتح الهاء من ﴿طه﴾ لورش في الهداية، وظاهر التبصرة وجهان له، وبالفتح قرأت من طريقه " [الفوائد المجمعة: ٦٨].

ولكن الإمام ابن الجزري لم يعتمد وجه الفتح، ولذلك لم يذكره في الطيبة، ولم يذكره كذلك في تقريب النشر، بل نصَّ في التقريب على وجهين فقط، وهما: الإمالة والتقليل بين بين، وذكر هذين الوجهين من التبصرة، ولم يذكر منها وجه الفتح.

وعلى ذلك يكون الإمام ابن الجزري قد ذكر من التبصرة ثلاثة أوجه: الإمالة، والفتح، وهذان الوجهان قد ذكرهما في النشر، ثم التقليل، والإمالة: وهذان ذكرهما في التقريب.

فالإمالة وجهٌ مشترك بين النشر والتقريب، ولكنها طريق أبي الطيب، وليس من طرق النشر.

والفتح: كذلك لا يؤخذ به؛ لأن ابن الجزري لم يأخذ به ولم يعول عليه، فلذلك لم يذكره في الطيبة، فلا يُقرأ به حينئذ من طريقه.

بقى وجه التقليل الذي ذكره في التقريب من التبصرة، وهذا الوجه لم يذكره مكي - على حسب النسخة التي بين أيدينا -، ولم يذكره كذلك ابن الجزري في

الفوائد المجمعة، ولم يذكره كذلك المالقي في الدر النثير من التبصرة، وإنما ذكر منها الإمالة والفتح فقط، كما في النشر.

ثم إن قول الإمام ابن الجزري (وَقَوَاهُ بِالشُّهْرَةِ)؛ أي: أن الإمام مكياً قوياً وجه الإمالة لورش في هذا الموضع بأنه مشهور، فليس في كلام مكّي في التبصرة - في هذا الموضع - ما يدل على ذلك، بل إن مكياً ذكر ذلك في سورة مريم في الهاء والياء، وذلك في قوله: "قرأ نافع بين اللفظين فيهما، وقد ذُكر عنه الفتح فيهما، والأول أشهر". [التبصرة: ٢٦٧].

والأولى - والله أعلم - أن يُؤخذ من التبصرة بوجه الإمالة فقط، وإن لم يكن من طرق النشر، ولكن حتى لا نأخذ بوجه الفتح الذي لم يأخذ به ابن الجزري، ولا بوجه التقليل الذي لم يذكره مكّي في التبصرة ولم يُشر إليه.

ثانياً: قوله (وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ: وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرٍ):

ليس في تلخيص أبي معشر طريق الأزرق أصلاً، بل فيه رواية ورش من طريق الأصبهاني، ويونس بن عبد الأعلى فقط، فلا يرجع إليه ولا يُعتمد عليه في تحرير أوجه الخلاف للأزرق.

ثالثاً: قوله (وَهُوَ رَوَايَةُ ابْنِ شَنْبُودَ عَنِ النَّحَّاسِ عَنِ الْأَزْرَقِ نَصًّا):

طريق ابن شنبوذ من الطرق الرئيسة عن النحاس عن الأزرق، وقد أسنده ابن الجزري من كتاب الكامل فقط، ولكنه ذكر الكامل مع أصحاب الإمالة فقط، وهذا هو الذي نص عليه الهذلي، وذلك حيث قال: ﴿طه﴾ بفتح الطاء وإمالة الهاء: حمصي، وأبو عمرو إلا العباس وابن هارون والخريبي، وورش غير الأصفهاني... الخ. [الكامل / ١: ٣٣٤].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

رابعاً: قوله (وَأَنْفَرَدَ فِي الْهَدَايَةِ بِالْفَتْحِ عَنِ الْأَزْرَقِ...):

كتاب الهداية للمهدوي مفقود، ولم يبين ذلك في شرح الهداية، بل تكلم عن الإمامة والفتح دون تحديد، ولكن المهدوي ذكر في كتابه أصول القراءات الوجهين لورش، فقال: "وعنه - ورش - في الهاء من ﴿طه﴾: الفتح والإمالة".

وعند التحقيق سنجد أن هذا الوجه ليس انفراداً من كتاب الهداية، بل ذكره مكّي في التبصرة كذلك، وكذلك ذكره بعض أصحاب الكتب كالهادي والمستنير وجامع ابن فارس وأبو معشر الطبري عن بعض الطرق الفرعية عن الأزرق، ولكن ابن الجزري لم يعتدّ بهذا الوجه ولم يأخذ به، ولذلك لم يذكره في الطيبة، ولم يذكره أيضاً مطلقاً في تقريب النشر، فلذلك لا يؤخذ به ولا يُقرأ به من طريق الطيبة، حتى وإن لم يكن انفراداً.

وحيث نأخذ من كتاب الهداية بالإمالة فقط؛ لأن المهدوي نصّ في كتابه أصول القراءات على الفتح والإمالة، فنترك وجه الفتح؛ لأن ابن الجزري لم يأخذ به، ونأخذ بوجه الإمالة فقط.

خامساً: قوله في التقريب (وبه - التقليل - قطع أبو معشر):

قطع أبو معشر الطبري بالتقليل ولكن في كتابه التلخيص، كما ذكر في النشر، ولكن كتاب التلخيص لأبي معشر ليس فيه طريق الأزرق أصلاً، بل فيه رواية ورش من طريق الأصبهاني، ويونس بن عبد الأعلى فقط، ولكن الذي قطع به في الجامع - وهو الذي فيه طريق الأزرق من طرق النشر - هو الإمامة، وسيأتي نصّه قريباً إن شاء الله.

سادساً: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من (المجتبى - طريق

أبي معشر - إرشاد أبي الطيب) ومذاهبهم على النحو التالي:

➤ - المجتبي: الكتاب مفقود، فيُحمل مذهبه على مذهب تلميذه الأنصاري صاحب العنوان.

➤ - طريق أبي معشر: نصّ أبو معشر على الإمالة للأزرق في كتابه الجامع، فقال: " قوله ﴿طه﴾... والأزرق لورش بفتح الطاء وكسر الهاء". [٤٥٤:١]. فأبو معشر ذكر في التلخيص التقليل، وفي الجامع الإمالة، ولكن يُؤخذ بالإمالة فقط من الجامع؛ لأن المسند في النشر هو الطريق الذي في الجامع.

➤ - إرشاد أبي الطيب: نصّ أبو الطيب على الخلاف لورش، فقال: " قرأ ورش عن نافع وأبو عمرو ﴿طه﴾: بفتح الطاء وإمالة الهاء، واختلفوا عن ورش عن نافع، والمشهور عنه مثل أبي عمرو، وكذلك قرأت". [إرشاد أبي الطيب: ٤١٨].

فنصّ أبو الطيب أولاً على الإمالة لورش، ثم نصّ بعد ذلك على الخلاف له كذلك، ولكنه ذكر بعد ذلك أن المشهور عن ورش هو الإمالة، وهذا الذي قرأ به له، ونصّ مكّي في التبصرة على أنه قرأ بالإمالة على أبي الطيب، فيكون مذهب أبي الطيب هو الإمالة، وهذا الذي قرأ به، وهذا الذي كان يُقرئ به أيضاً، كما هو ظاهر من كلام تلميذه مكّي.

وعلى ذلك: لا يُؤخذ من الإرشاد لأبي الطيب إلا بالإمالة، ولا يُؤخذ له بوجه الفتح، وإن كان هو قد نص على الخلاف؛ لأنه هو نفسه لم يأخذ به ولم يُقرأ به، ولم يُقرئ به كذلك.

▣ تنبيهات مهمة:

قال العلامة المتولي رَحِمَهُ اللهُ:

معشرهم وخُلف كافٍ يصحبُ

٨٦٧ - قلّ هاطه لأزرقِ أبو

تبصرة أبو عدي يافطن

٨٦٨ - وعبدُ باقٍ قل من التجريد من

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

الأول: أخذ العلامة المتولي بالتقليل لأبي معشر - على ظاهر النشر - وتابعه على ذلك العلامة الضباع في كتابه المطلوب [٤٠]، وكذلك صاحب الفريدة [١٠٠ / ١]، ولكن ابن الجزري نسب هذا الوجه في النشر إلى تلخيص أبي معشر، وليس في التلخيص طريق الأزرق أصلاً، وإنما هو في الجامع وفيه الإمامة، وسبق بيان ذلك.

الثاني: لم يستوف الإمام المتولي العزو إلى جميع الكتب المسندة في النشر عن الأزرق.

الثالث: أخذ صاحب الفريدة بالتقليل من التبصرة، ثم قال: وأخذت بهذا الحكم وإن لم يظهر من التبصرة بعد تحقيق كثير. [الفريدة / ١٠٧:١].

وأقول: الأخذ بالتقليل من التبصرة فيه نظر؛ لأن الإمام مكياً لم يذكر التقليل مطلقاً، وإنما ذكر الإمامة والفتح، ولكن وجه الفتح لم يعتمده الإمام ابن الجزري، فلا نأخذ به حينئذ.

والأقرب إلى الصواب - إن شاء الله - أن نأخذ من التبصرة بالإمالة فقط، حتى وإن كان من غير طريق الطيبة، ولكن هذا لا يضر مع التنبيه على ذلك، فهذا هو الذي قرأ به مكّي ورجحه وقدّمه على وجه الفتح، ويكون مثله مثل الأوجه التي نقرأ بها من طريق الشاطبية، وهي ليست من طرقها، وكذلك أوجه كثيرة في التيسير، وهي ليست من طريقه، والله علم.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

هـاء ﴿طه﴾	الطرق
فتح	الهداية، ولم يأخذ به ابن الجزري ولم يعوّل عليه، فلا يُقرأ به من طريقه.
إمالة	الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الكامل - تلخيص العبارات - الهداية - طريق أبي معشر - المجتبي
تقليل	التجريد من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

هـاء ﴿طه﴾	الطرق
فتح	التبصرة، ولم يأخذ به ابن الجزري ولم يعوّل عليه، فلا يُقرأ به من طريقه.
إمالة	من قراءة الداني على ابن غلبون - الكامل - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - التجريد من قراءة ابن الفحام على ابن نفيس - الكافي - إرشاد أبي الطيب - المجتبي - التبصرة
تقليل	التجريد من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي - الكافي

المقدم أداءً:

ينبغي أن يكون المقدم أداءً للأزرق من طريق الشاطبية والتهذيب والطيبة هو الإمامة؛ لأن الإمامة هي طريق الأكثر طرقاً، بل هي رواية الجمهور عنه، وهي طريق التهذيب والشاطبية.



الخلاص الخامس والثلاثون

وذلك في الياء من قوله تعالى ﴿يس﴾

اختلف عن الأزرق في الياء من ﴿يس﴾ بين الفتح والتقليل .

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣١٩ - يس يس

٣٢٠ - وَيَيْنَ بَيْنَ فِي أَسْفُ يس

وقال في النشر:

وَأَمَّا الْيَاءُ مِنْ ﴿يَس﴾ وَاخْتَلَفَ أَيْضًا عَنْ نَافِعٍ: فَالْجُمْهُورُ عَنْهُ عَلَى الْفَتْحِ، وَقَطَعَ لَهُ بَيْنَ بَيْنَ: أَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ فِي تَلْخِيصِهِ، وَأَبُو طَاهِرٍ بْنُ خَلْفٍ فِي عُنْوَانِهِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَكَذَا ذَكَرَهُ فِي الْكَامِلِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، فَيَدْخُلُ بِهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَكَذَا رَوَاهُ صَاحِبُ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ نَافِعٍ... الح (١).

وقال مثل ذلك أيضًا في تقريب النشر. [١ : ٣٨٥ - ٣٨٦] .

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَقَطَعَ لَهُ بَيْنَ بَيْنَ...، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ مُجَاهِدٍ):

أي أن مذهب ابن مجاهد هو التقليل، كذا ذكره ابن مجاهد في كتابه السبعة [٣٧٩]، ولكن الإمام ابن الجزري لم يسند طريق الأزرق في النشر من كتاب

(١) - النشر (٢ / ٧٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

السبعة، ولا من طريق ابن مجاهد، ولكنَّ الإمام ابن الجزري ذكره؛ لأنه أسند رواية قالون من كتاب السبعة لابن مجاهد.

الثاني: قوله (وَكَذَا رَوَاهُ صَاحِبُ الْمُسْتَتِيرِ... عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ نَافِعٍ):

هذا ليس من طريق الأزرق؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يسند في النشر طريق الأزرق من كتاب المستتير لابن سوار، فهو عنه ليس من طريق الطيبة، ولكنه مسند في رواية قالون.

الثالث: ذكر الإمام ابن الجزري أصحاب التقليل، وسكت عن الباقين، فيكون مذهبهم الفتح للأزرق، وهم الجمهور كما قال في النشر.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	الياء من ﴿يس﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - التجريد - طريق أبي معشر	فتح
الكامل - تلخيص العبارات - المجتبى	تقليل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	الياء من ﴿يس﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - التذكرة - الكافي - إرشاد أبي الطيب - التبصرة - التجريد	فتح

الكامل - تلخيص العبارات - العنوان - المجتبي

تقليل

المقدم أداءً:

ينبغي أن يكون المقدم أداءً للأزرق من طريق الشاطبية والتيسير والطيبة هو الفتح؛ لأن الفتح هو الأكثر طرقاً، بل هي رواية الجمهور عنه، وهو طريق التيسير والشاطبية.



باب الراءات

اختلف عن الأزرق عن ورش في ترقيق الراء في أصل مطردٍ وكلماتٍ مخصوصةٍ - على ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى - وهذا مما اختصَّ به الأزرق عن سائر القراء والرواة وأصحاب الطرق.

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

التَّرْقِيقُ: مِنَ الرَّقَّةِ، وَهُوَ ضِدُّ السَّمَنِ، فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ انْحَافِ ذَاتِ الْحَرْفِ وَنُحُولِهِ، وَالتَّفْخِيمُ: مِنَ الْفَخَامَةِ، وَهِيَ الْعِظْمَةُ وَالْكَثْرَةُ، فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ رُبُوبِ الْحَرْفِ وَتَسْمِينِهِ، فَهُوَ وَالتَّغْلِيطُ وَاحِدٌ، إِلَّا أَنَّ الْمُسْتَعْمَلَ فِي الرَّاءِ فِي ضِدِّ التَّرْقِيقِ هُوَ التَّفْخِيمُ، وَفِي اللَّامِ التَّغْلِيطُ.

وَقَدْ عَبَّرَ قَوْمٌ عَنِ التَّرْقِيقِ فِي الرَّاءِ بِالْإِمَالَةِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، كَمَا فَعَلَ الدَّانِي وَبَعْضُ الْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ تَجَوُّزٌ؛ إِذِ الْإِمَالَةُ: أَنْ تَنْحُو بِالْفَتْحَةِ إِلَى الْكُسْرَةِ وَبِالْأَلْفِ إِلَى الْيَاءِ.

وَالتَّرْقِيقُ: انْحَافُ صَوْتِ الْحَرْفِ فَيُمْكِنُ اللَّفْظُ بِالرَّاءِ مُرْفَقَةً غَيْرَ مِمَالَةٍ، وَمُفَخَّمَةً مِمَالَةً، وَذَلِكَ وَاضِحٌ فِي الْحُسْنِ وَالْعِيَانِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ رِوَايَةً مَعَ الْإِمَالَةِ إِلَّا التَّرْقِيقُ، وَلَوْ كَانَ التَّرْقِيقُ إِمَالَةً لَمْ يَدْخُلْ عَلَى الْمَضْمُومِ وَالسَّاكِنِ، وَلَكَانَتِ الرَّاءُ الْمَكْسُورَةُ مِمَالَةً، وَذَلِكَ خِلَافٌ إِجْمَاعِهِمْ.

وَمِنَ الدَّلِيلِ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الْإِمَالَةَ غَيْرَ التَّرْقِيقِ أَنَّكَ إِذَا أَمَلْتَ (ذَكَرَى) الَّتِي هِيَ (فِعْلَى) بَيْنَ بَيْنَ كَانَ لَفْظُكَ بِهَا غَيْرَ لَفْظِكَ بِ: ﴿ ذَكَرًا ﴾ الْمُدَكَّرِ وَقَفًّا إِذَا رَقَّقْتَ، وَلَوْ كَانَتِ الرَّاءُ فِي الْمُدَكَّرِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لَكَانَ اللَّفْظُ بِهِمَا سَوَاءً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

إِذَا عَلِمَ ذَلِكَ فَلْيُعَلِّمَ أَنَّ الرَّاءَاتِ فِي مَذَاهِبِ الْقُرَّاءِ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ الْمِصْرِيِّينَ
وَالْمَغَارِبَةِ - وَهُمْ الَّذِينَ رَوَيْنَا رِوَايَةَ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مِنْ طُرُقِهِمْ - عَلَى
أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَى تَفْخِيمِهِ، وَقِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَى تَرْقِيقِهِ، وَقِسْمٌ اخْتَلَفُوا
فِيهِ عَنْ كُلِّ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَقِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِيهِ عَنْ بَعْضِ الْقُرَّاءِ.

فَالْقِسْمَانِ الْأَوَّلَانِ اتَّفَقَ عَلَيْهِمَا سَائِرُ الْقُرَّاءِ وَجَمَاعَةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ
وَالشَّامِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ؛ فَهَمَّا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِمَا.

وَالْقِسْمَانِ الْآخِرَانِ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِمَا مَنْ ذَكَرْنَا... الخ" (١).



(١) - النشر في القراءات العشر [٢ / ٩٠ - ٩١] .

الخلاف السادس والثلاثون

المنون المنصوب نحو: ﴿شَاكِرًا﴾، ﴿خَيْرًا﴾

اختلف عن الأزرق في الرءاء المنصوبة المنونة في أربعة وستين كلمة - عدا ما تكرر منها -، ولكنَّ الخلاف في الرءاء من هذه الكلمات ليس مطردًا عند أصحاب الكتب، بل إنَّ الخلاف بينهم في هذه الكلمات موزع على حسب ما ذكره كل واحد منهم. والخلاف في هذه المواضع الـ (٦٤) سيكون على ستة مذاهب، وهي إجمالاً:

الأول: ما كان بعد كسرة مجاورة، وهو في ثمان عشرة كلمة، عدا المكرر.

الثاني: ما كان مفصلاً بساكن صحيح مظهر، وذلك في ست كلمات.

الثالث: ما كان مفصلاً بساكن صحيح مدغم، وهو في كلمتين فقط.

الرابع: ما كان بعده ياء ساكنة، وهي حرف لين، وذلك في ثلاث كلمات.

الخامس: ما بعده ياء ساكنة، وهي حرف مد ولين على وزن فعيلًا، وهو في

اثنتين وعشرين كلمة.

السادس: ما بعده ياء ساكنة، وهي حرف مد وليس على وزن فعيلًا، وهو في

ثلاث عشرة كلمة.

وقد ذكرها الإمام ابن الجزري في الطيبة مُجملة - على عادته فيها - ثم

ذكرها في النشر مفصلة تفصيلاً ليس بعده تفصيل، وعزا كل مذهب إلى الطرق

والكتب التي ورد منها.

قال في الطيبة:

٣٣٧ - إِجْرَامٌ كَبِيرُهُ لَعِبْرَةٌ وَجَلَّ تَفْخِيمٌ مَا نُؤْنُ عَنْهُ إِنْ وَصَلَ

٣٣٨ - كَشَاكِرًا خَيْرًا خَبِيرًا خَضِرًا وَحَصْرَتْ كَذَاكَ بَعْضُ ذَكَرًا

وقال في النشر: " وَقَدْ اِخْتَلَفَ الرُّوَاةُ بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ الْأَزْرَقِ - فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ - فِي أَصْلِ مُطْرِدٍ وَالْفَاظِ مَخْصُوصَةٍ:

فَالْأَصْلُ الْمَطْرِدُ: أَنْ يَقَعَ شَيْءٌ مِنْ الْأَقْسَامِ الْمَذْكُورَةِ مُنَوَّنًا:

فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَدَمِ اسْتِثْنَائِهِ مُطْلَقًا عَلَى أَيِّ وَزْنٍ كَانَ، وَسَوَاءٌ كَانَ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ أَوْ مَفْصُولَةٍ بِسَاكِنٍ صَاحِحٍ مُظْهِرٍ أَوْ مُدْغَمٍ أَوْ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ. فَالَّذِي بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ: ﴿شَاكِرًا﴾ و﴿سَلِمَرًا﴾ و﴿صَابِرًا﴾ و﴿نَاصِرًا﴾ و﴿حَاضِرًا﴾ و﴿مُدِيرًا﴾ و﴿مُهَاجِرًا﴾ و﴿مُنْتَصِرًا﴾ و﴿خَضِرًا﴾... الخ.

وَالْمَفْصُولُ بِسَاكِنٍ صَاحِحٍ - مُظْهِرٍ وَمُدْغَمٍ - ثَمَانِيَةَ أَحْرَفٍ، وَهِيَ: ﴿ذَكَرًا﴾ و﴿سِتْرًا﴾ و﴿وَزْرًا﴾ و﴿أَمْرًا﴾ و﴿حَجْرًا﴾ و﴿وَصْهْرًا﴾ و﴿مُسْتَقْرًا﴾ و﴿سِرًّا﴾.

وَالَّذِي بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ: فَتَأْتِي الْيَاءُ حَرْفَ لَيْنٍ، وَحَرْفَ مَدٍّ وَلَيْنٍ: فَبَعْدَ حَرْفِ لَيْنٍ فِي ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَهِيَ: ﴿خَيْرًا﴾ و﴿طَيْرًا﴾ و﴿سَيْرًا﴾.

وَبَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ: مِنْهُ مَا يَكُونُ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلًا) وَجُمَلْتُهُ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ حَرْفًا، وَهِيَ: ﴿قَدِيرًا﴾ و﴿خَبِيرًا﴾ و﴿بَصِيرًا﴾ و﴿كَبِيرًا﴾ و﴿كَثِيرًا﴾ و﴿بَشِيرًا﴾ و﴿نَذِيرًا﴾... الخ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَمِنْهُ مَا يَكُونُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ الْوِزْنِ، وَجُمَلَتْهُ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ:
﴿تَقْدِيرًا﴾ و﴿تَطْهِيرًا﴾ و﴿تَكْبِيرًا﴾ و﴿تَبْذِيرًا﴾ و﴿تَدْمِيرًا﴾ و﴿تَتْبِيرًا﴾ و﴿تَفْسِيرًا﴾
... الخ.

فَرَفَّقُوا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي الْحَالَيْنِ وَأَجْرُوهُ مُجْرَى غَيْرِهِ مِنَ الْمُرَقِّقِ :

وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ خَلْفِ صَاحِبِ الْعُنَوَانِ، وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ
صَاحِبِ الْمُجْتَبَى، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ صَاحِبِ التَّذْكَرَةِ، وَأَبِي مَعْشَرَ الطَّبْرِيِّ
صَاحِبِ التَّلْخِيسِ، وَغَيْرِهِمْ.

وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ، وَهُوَ
الْقِيَاسُ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ الَّذِي لَحِقَهُ
وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ ابْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَأَبِي الطَّيِّبِ
عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الْهَذَلِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَحَكَاهُ الدَّانِيُّ عَنْ أَبِي
طَاهِرٍ وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ وَجَمَاعَةٍ.

وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى التَّفْصِيلِ: فَاسْتَثْنَوْا مَا كَانَ بَعْدَ سَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهِرٍ،
وَهُوَ الْكَلِمَاتُ السُّتُّ: ﴿ذِكْرًا﴾ و﴿سِتْرًا﴾ وَأَخَوَاتُهُ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا الْمُدْغَمَ،
وَهُوَ: ﴿سِرًّا﴾ و﴿سُتَقْرًا﴾؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْحَرْفَيْنِ فِي الْإِدْغَامِ كَحَرْفِ وَاحِدٍ، إِذِ
اللِّسَانُ يَرْتَفِعُ بِهِمَا ارْتِفَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ مُهْلَةٍ وَلَا فُرْجَةٍ، فَكَأَنَّ الْكُسْرَةَ قَدْ
وَلَيْتِ الرَّاءُ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَشَيْخِهِ: أَبِي
الْفَتْحِ وَالْخَاقَانِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَيْهِمَا، وَكَذَلِكَ هُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ (١)،

(١) - ابن سفيان صاحب الهادي، ولكن كتاب الهادي ليس من الكتب المسندة في النشر
عن الأزرق، فهو عنه ليس من طريق الطيبة.

وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ، وَالشَّاطِطِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

إِلَّا أَنْ بَعْضَ هَؤُلَاءِ اسْتَشْنَى مِنَ الْمَفْضُولِ بِالسَّاكِنِ الصَّحِيحِ: ﴿وَصَهْرًا﴾ فَرَقَّقَهُ مِنْ أَجْلِ خَفَاءِ الْهَاءِ، كَابْنِ شُرَيْحٍ، وَالْمَهْدَوِيِّ، وَابْنِ سُفْيَانَ، وَابْنِ الْفَحَّامِ. وَلَمْ يَسْتَشْنِهِ الدَّانِيُّ وَلَا ابْنُ بَلِيْمَةَ وَلَا الشَّاطِطِيُّ فَفَحَّمُوهُ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا مَكِّيٍّ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى تَرْقِيقِ كُلِّ مُنَوَّنٍ، وَلَمْ يَسْتَشْنُوا ﴿ذَكَرًا﴾ وَبَابُهُ، مِنْهُمْ: أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ غَلْبُونٍ وَغَيْرُهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَيْهِ.

وَأَجْمَعُوا عَلَى اسْتِثْنَاءِ: ﴿مِضْرًا﴾ وَ﴿إِصْرًا﴾ وَ﴿قِطْرًا﴾ وَ﴿وَقْرًا﴾؛ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى التَّفْصِيلِ فِيمَا عَدَا مَا فَصَّلَ بِالسَّاكِنِ الصَّحِيحِ: فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى تَرْقِيقِهِ فِي الْحَالِيِّنَ، سَوَاءً كَانَ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ، نَحْوُ ﴿خَيْرًا﴾ وَ﴿بَصِيرًا﴾ وَ﴿خَيْرًا﴾ وَسَائِرِ أَوْزَانِهِ، أَوْ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ، نَحْوُ ﴿شَاكِرًا﴾ وَ﴿خَضْرًا﴾ وَسَائِرِ الْبَابِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَشَيْخِيهِ: أَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ خَاقَانَ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَيْهِمَا، وَهُوَ أَيْضًا مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَأَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِطِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ.

وَذَهَبَ الْآخَرُونَ إِلَى تَفْخِيمِ ذَلِكَ وَصَلًّا - مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ - وَالْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالتَّرْقِيقِ، كَابْنِ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيِّ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي، وَذَكَرَهُ فِي التَّجْرِيدِ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِيهِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْوَقْفِ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ - فِي الْوَجْهِ الثَّانِي - بِتَرْقِيقِ مَا كَانَ وَزْنُهُ (فَعْيَالًا) فِي الْوَقْفِ، وَتَفْخِيمِهِ فِي الْوَصْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَذْهَبُ شَيْخِهِ أَبِي الطَّيِّبِ (١).

وقال في تقريب النشر: واختلف الرواة عنه في المنون من ذلك، وفي كلمات معينة، فالمنون نحو: ﴿شَاكِرًا﴾، ﴿نَاصِرًا﴾، ﴿قَدِيرًا﴾، ﴿تَقْدِيرًا﴾، ﴿ذِكْرًا﴾، و ﴿وَزْرًا﴾ ... الخ: فمنهم من رققه مطلقاً: كصاحب العنوان، وشيخه عبد الجبار، وصاحب التذكرة وغيرهم، وهو أحد الوجهين في الكافي، وبه قرأ الداني على أبي الحسن، وهو القياس، ومنهم من استثناه مطلقاً: كأبي الطيب بن غلبون، والهدلي وجماعة، وحكاه الداني عن أبي طاهر وغيره... الخ (٢).

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وهذا - الترقيق في الحالين - مذهب.. وأبي معشر الطبري صاحب التلخيص):

قلت: ليس في تلخيص أبي معشر الطبري طريق الأزرق عن ورش أصلاً، والطريق الذي عزاه الإمام ابن الجزري في النشر إلى أبي معشر الطبري إنما هو من كتابه (سوق العروس) وليس من كتاب التلخيص، والذي ذكره أبو معشر الطبري في (سوق العروس) هو: الترقيق والتفخيم وصلاً، والترقيق فقط وقفاً، وذلك حيث قال: " فأما قوله تعالى: ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ و ﴿بَصِيرًا﴾ و ﴿قَدِيرًا﴾ ونحو ذلك، فالوقف بالترقيق، وفي الوصل بالوجهين " (٣).

(١) - النشر (٢ / ٩٥ - ٩٦).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٣٩٩ - ٤٠٠).

(٣) - سوق العروس (١ / ١٢٤).

وعلى ذلك: يكون طريق أبي معشر بالوجهين وصلا وبالترقيق وقفا.

الثاني: قوله (وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ خَلْفِ صَاحِبِ العُنْوَانِ، وَشَيْخِهِ... وَغَيْرِهِمْ):

قوله (وغيرهم): كلام مُبْهَم، يجعلنا نرجع إلى الكتب المسندة عن الأزرق؛ لنعرف ما هي الكتب التي ذكرت الترقيق مطلقاً ولم يذكره ابن الجزري.

الثالث: قوله (وهو القياس)؛ أي: قياس مذهب الأزرق في هذا الباب، هو ترقيق هذه الرءاءات؛ لانطباق شروط الترقيق عليها على الأصل عنده.

الرابع: قوله (وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ الَّذِي لِحَقِّهِ وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا):

ظاهر كلام الإمام ابن الجزري أن هذا المذهب الثاني هو بالتفخيم وصلاً فقط، وبالترقيق وقفاً؛ والدليل على ذلك من كلامه أمران، وهما:

أولاهما: أنه ذكر أن المذهب الذي قبل هذا أنه بالترقيق في الحالين، ثم لما ذكر هذا المذهب ذكر أنه بالتفخيم ولم يقيده بالحالين، كما فعل في سابقه. ثانيهما: أنه ذكر أن التفخيم في هذا المذهب هو من أجل التنوين الذي لحقه، والتنوين لا يكون إلا في حالة الوصل فقط، وحينئذ تكون علة التفخيم في هذا المذهب هو التنوين، فلما نقف عليه بغير تنوين، نقف بالتفخيم على الأصل.

لكن بالنظر إلى بقية كلام ابن الجزري في النشر والتقريب والطيبة، وبالنظر كذلك إلى شروح الطيبة، يتبين لنا أنه أراد في هذا المذهب الثاني التفخيم مطلقاً، وإن لم ينص فيه على ذلك.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ومما يدل على ذلك من كلام ابن الجزري في النشر والتقريب والطيبة:

كـ أولاً: أنه ذكر في آخر الكلام على المنون المنصوب مذهب من يفخمون وصلاً - من أجل التنوين - ويرققون وقفًا، فدل ذلك على أن هذا المذهب الثاني هو بالتفخيم في الحالين؛ لأنه لو أراد أن هذا المذهب الثاني هو بالتفخيم وصلاً فقط، والترقيق وقفًا؛ لنصّ على ذلك كما نص عليه في المذهب الأخير.

كـ ثانيًا: أنه نصّ في تقريب النشر صراحة على أن هذا المذهب الثاني هو بالتفخيم مطلقًا، وذلك بعد أن ذكر المذهب الأول وهو لأصحاب الترقيق مطلقًا، ذكر المذهب الثاني، فقال: " ومنهم من استثناه مطلقًا: كأبي الطيب بن غلبون، والهدلي وجماعة... ".؛ أي: استثنى المنون المنصوب من الترقيق ففخمه مطلقًا، ومراده بـ (مطلقًا)؛ أي: التفخيم في الحالين. والدليل على ذلك: أنه ذكر في النشر أن المذهب الأول بالترقيق في الحالين، ثم ذكر هذا المذهب في التقريب بأنه بالترقيق مطلقًا، فعبر في النشر بـ (الترقيق في الحالين) وعبر في التقريب بـ (مطلقًا) وهذا مما لا خلاف فيه أن هذين المصطلحين بمعنى واحد. فهذا دليل صحيح وصریح في أن المذهب الثاني في النشر هو بالتفخيم مطلقًا؛ أي: في الحالين، وهذا مأخوذ من كلام الإمام ابن الجزري في التقريب؛ وذلك بحمل كلامه المُقيد في التقريب على كلامه المطلق في النشر.

كـ ثالثًا: لو لم نحمل كلام الإمام ابن الجزري في هذا المذهب الثاني على التفخيم مطلقًا؛ لأهملنا وجهًا صحيحًا عن الأزرق، وهو التفخيم وصلاً ووقفًا، وهذا الوجه قد نصّ عليه الإمام ابن الجزري صراحة في تقريب النشر - وقد سبق بيانه - وهو مأخوذ أيضًا من قوله في الطيبة:

٣٣٧ - وَجَلَّ تَفْخِيمُ مَا نُوِّنَ عَنْهُ إِنْ وَصَلَّ

وهذا هو ما نصّ عليه شراح الطيبة، وعلى رأسهم ابن الناظم والنويري، وكذلك طاهر بن عرب، وكلهم من تلاميذ الإمام ابن الجزري، وهذه بعض أقوالهم:

قال الإمام أحمد ابن الجزري المعروف بابن الناظم:

قوله: (وجلّ)؛ أي: عظم وكثر، يعني: أن تفخيم المنون المنصوب عن ورش من طرق الأزرق حالة الوصل ذكره كثير منهم، وإذا وقفوا رققوا... وذهب بعضهم إلى ترقيقه في الحالين... وذهب آخرون إلى تفخيمه في الحالين، وهو مذهب أبي الطيب بن غلبون، وابن أبي هاشم، والهدلى وغيرهم، ومن فخمه نظر إلى التنوين ولاحظ أنه ممال كما تجوزوا في إطلاق الإمالة بين بين على الترقيق، ولهذا فرّق بعضهم بين الوقف والوصل.

ويمكن إخراج هذه الثلاثة المذاهب من كلامه، وذلك أنه لما قال (وجلّ) علم أن تفخيم المنون في الوصل كثير؛ بقي وجه الترقيق في الحالين في الأكثر، وضده التفخيم فيهما أيضا محتمل.

ولكن قد يقال: إنه لما ذكر وجه التفخيم وصلا؛ يبقى وجه الترقيق على الأصل المقرر في أول الباب (١).

الشاهد: أن ابن الناظم قد صرح بأنها ثلاثة مذاهب، ولا يمكن جعلها ثلاثة مذاهب إلا إذا حملنا المذهب الثاني في النشر على أنه التفخيم مطلقاً، فإن حملناه على التفخيم وصلاً فقط، فحينئذ يكون عندنا في المنون المنصوب وجهان فقط، ونكون بذلك أسقطنا المذهب الثالث.

(١) - شرح طيبة النشر (٢ / ٦٣١ - ٦٣٢).

وقال العلامة المحقق طاهر بن عرب الأصبهاني:

يُفخِّمُ بعضُ في المنون مطلقاً

ثم قال شارحاً: أي: فخم كثيرٌ من طريق الأزرق حالة الوصل الراء في المنون المنصوب على أي وزن كان...، وذهب بعضهم إلى ترقيقه في الحالين...، وذهب بعضهم إلى تفخيمه في الحالين، وهو مذهب أبي الطيب بن غلبون وابن أبي هاشم والهدلي، ولأجل دخول هذا المذهب قال: والبعض مطلقاً؛ أي: وصلاً ووقفاً^(١).

وقال العلامة أبو القاسم النويري:

وذلك بعد أن شرح كلام الإمام ابن الجزري في الاختلاف في المنون المنصوب، قال بعد ذلك:

تنبية:

الحاصل مما تقدم أن في المنون إذا وُجد معه سبب الترقيق، وكان من باب ﴿ ذِكْرًا ﴾... وجهين: التفخيم في الحالين والترقيق كذلك، وهما مفهومان من قوله: ونحو ﴿ سِتْرًا ﴾، وإن كان من غير الباب ففيه الترقيق في الحالين، وهو مفهوم من دخوله في قاعدة المنون، والتفخيم في الوصل دون الوقف، وهو مفهوم من قوله: (وجل تفخيم ما نون عنه إن وصل)؛ أي: قَلَّ، مثل قولهم: عزَّ الشيء، وليس من الإجلال والتعظيم؛ لأن المذهب المعظم المنصور بالأدلة والشهرة والصحة خلافة، ويُحتمل أن يكون من الإجلال والتعظيم، لكن غيره أجلُّ منه، والتفخيم في الحالين؛ وهو مفهوم من قوله: (إن وصل) معناه: أن

(١) - شرح الطاهرة في القراءات العشر، مخطوط: [١٨٨].

صاحب هذا القول يفخم إن وُجد الشرط، وهو الوصل، فمقابلُهُ يفخم مطلقاً ووجد أم لا.

وإذا جُمع بين المسألتين وحكى الخلاف فيهما، فيكون فيهما: قول بالتفخيم مطلقاً، وقول بالترقيق مطلقاً، وقول بالفرق بين باب ﴿ ذِكْرًا ﴾ يفخم في الحالين، وبين غيره فيرقق في الحالين، وقول كذلك، لكن يرقق في غير ﴿ ذِكْرًا ﴾ وبابه في الوقف دون الوصل، والله أعلم (١).

وقال صاحب مفقود النشر (٢): ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾ إذا وُقف على ﴿ كَثِيرًا ﴾ الثاني، يصح فيه من طريق الكتاب (٣) ثلاثة أوجه، فذكر منها:

وتفخيمهما: طريق أبي الطيب بن غلبون، ومذهب أبي طاهر بن أبي هاشم (٤).

فهؤلاء ثلاثة أئمة كبار من أجل تلاميذ الإمام ابن الجزري، وكلُّهم قد قرأ عليه وأخذ عنه، وكلُّهم قد نصُّوا على التفخيم في الحالين في المنون المنصوب، وذلك إن دلَّ على شيء فإنما يدل على أن هذا الخلاف وصلاً ووقفاً هو ما قرؤوا به على الإمام ابن الجزري؛ لأنهم لو لم يقرؤوا به عليه ولم يأخذوا به عنه؛ لنصُّوا على ذلك. فهذا وحده كافٍ في إثبات صحة الخلاف وصلاً ووقفاً في

(١) - شرح طيبة النشر [٢ / ١٢٦ - ١٢٧] .

(٢) - وهو يقيناً من تلاميذ الإمام ابن الجزري، والظاهر أنه طاهر بن عرب الأصبهاني، وقيل: عثمان الناشري الزبيدي شارح الدرّة، والأول أرجح.

(٣) - يعني من طريق كتاب النشر.

(٤) - النشر في القراءات العشر، تحقيق الدكتور أيمن سويد [٣ / ٢١١٤] .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

المنون المنسوب عن الأزرق، وأن هذا هو مذهب الإمام ابن الجزري، وهو الذي كان يأخذ به ويُقرئ به تلاميذه. فإذا أُضيف هذا النقل عن تلاميذ الإمام ابن الجزري إلى ما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري نفسه صراحة في تقريب النشر، مع أن ذلك أيضًا هو ظاهر الطيبة، فلا يبقى حينئذ أدنى شك في الأخذ بهذا الوجه من طريق الطيبة، وصحته نصًّا وأداءً عن الإمام ابن الجزري.

وبهذا أخذ كلُّ مَنْ جاء بعد الإمام ابن الجزري - فيما أعلم -، منهم القسطلاني في لطائف الإشارات [١١٧٨ / ٣]، والبنا الدمياطي في الإتحاف [١ / ٢٨٥]، وغيرهما.

وقال العلامة البنا الدمياطي: والحاصل: أنه إذا جُمع بين المسألتين وحُكي فيهما الخلاف: فيكون فيهما قول بالتفخيم مطلقا وقول بالترقيق مطلقا وقول بالفرق بين باب ﴿ ذِكْرًا ﴾ فَيُفَخِّمُ في الحالين في الألفاظ الست إلا ﴿ وَصَهْرًا ﴾ [الفرقان: ٥٤] عند بعض منهم وبين غيره فيرقق في الحالين وقول كذلك يرقق في غير ﴿ ذِكْرًا ﴾ وبابه لكن في الوقف دون الوصل.

وفي فهم ما ذكر من متن الطيبة خفاء، والأقرب كما قال شيخنا - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: أن يراد بقوله: { وَجَلَّ تَفْخِيمٌ مَا نُؤْنُ عَنْهُ إِخ }؛ أنه عَظُمُ التَفْخِيمِ في الوصل وَقَلَّ في الوقف؛ وذلك لأن التَفْخِيمِ في الوصل ثابت فيما ذُكر عند القائلين بالتفخيم مطلقا وعند مَنْ قال به في الوصل، فجلالته لشبوته من الطريقتين وليس المراد أنه جَلَّ بالنسبة للترقيق في الحالين، فلا يشكل بأن الترفيق فيهما هو الأشهر "(١) اهـ.

(١) - إتحاف فضلاء البشر (١ - ٢٨٦) [١] -

وقال العلامة موسى جار الله في شرح الطيبة:

قوله: (وجل تفخيم ما نون عنه إن وصل) معناه: عظم وكثر التفخيم في الوصل، وقلّ في الوقف، والأوجه ثلاثة: الأول: تفخيم المنون وصلًا، وترقيقه وقفًا.

الثاني: الترقيق في الوصل والوقف، وهو الأشهر.

الثالث: التفخيم في الوصل والوقف^(١).

وذكر ذلك المنير السمنودي، وكذلك الترمسي في شرحيهما للطيبة.

وقال العلامة علي بن سليمان المنصوري: ﴿كثيرًا﴾:

مع الأزرق ثلاثة أوجه: ترقيقهما، وتفخيم الأول وترقيق الثاني، وتفخيمهما. (وجل تفخيم ما نون عنه إن وصل)، ثم قال:

قال ابن الناظم: وتأمل إخراج هذه الثلاثة مذاهب، وذلك أنه لما قال: وجلّ، علم أن تفخيم المنون في الوصل كثير؛ بقي وجه الترقيق في الحالين في الأكثر، وضده التفخيم وصلًا، يبقى وجه الترقيق على الأصل المقرر في أول الباب من قوله: (وضده التفخيم وصلًا)؛ أي: وضد الكثير الذي هو قليل."

ثم قال المنصوري: وتوضيح إخراج الثلاثة من المتن أن يقال: إن الكلام إذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الإثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام، فكأنه قال: الكثير تقييد وجه التفخيم بحالة الوصل، ومقابلته وهو القليل إجراء وجه التفخيم في الحالين، ووجه الترقيق فيهما الذي هو الأكثر معلوم من أول الباب^(٢).

(١) - شرح طيبة النشر، مخطوط: [٨٢].

(٢) - إرشاد الطلبة [٢١].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

وعلى ذلك يكون قول ابن الجزري (وجلّ تفخيم ما نُون عنه إن وصل) معناه: أن المنون المنصوب فيه خلاف بين أهل الأداء، فمنهم من فخمه في الوصل فقط، ومنهم من فخمه في الحالين، لكنّ جُلّ مَنْ فخموه وقفوا عليه بالترقيق، والقليل منهم هم الذين فخموه في الحالين.

فمفهوم قوله (وجلّ تفخيم ما نون عنه إن وصل) أن التفخيم فيه وصلاً فقط أكثر من التفخيم فيه مطلقاً، وليس معناه الترقيق وقفاً فقط؛ لأنه لو أراد ذلك لذكر التفخيم وصلاً وما نسب ذلك إلى جُلّ المفخمين، فإنه لما نسب التفخيم وصلاً إلى جُلّ المفخمين، علم منه أن التفخيم وقفاً عن القليل منهم، وليس معناه أن لهم الترقيق وقفاً فقط، فالمقابلة هنا تكون بين ما عليه الكثرة و بين ما عليه القلة في التفخيم في الوصل والوقف، وليس بين التفخيم والترقيق. وعلى ذلك قد يُحمل قوله في المذهب الثاني: (وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ) على أنه معطوفٌ على ما صرّح به في المذهب الأول من الترقيق في الحالين، والله أعلم.

❦ خامساً: قوله (وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ الَّذِي لِحَقِّهِ وَلَمْ يَسْتَشْنُوا مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَأَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الْهَذَلِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَحَكَاهُ الدَّانِيُّ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ وَجَمَاعَةٍ):

أولاً: بالنسبة لأبي طاهر بن أبي هاشم فهو من الأئمة الكبار، ولكنه ليس مسنداً في النشر عن الأزرق، فهو ليس من طرق الطيبة عن الأزرق.

ثانياً: مذهب الإمام أبي الطيب بن غلبون: ذكر الإمام ابن الجزري أن مذهب أبي الطيب بن غلبون هو بتفخيم الراء في المنون المنصوب مطلقاً؛ أي:

وصلاً ووقفاً، وهذا هو الذي عليه العمل ، وأما ما استثناه أبو الطيب مما كان على وزن (فعيل) وحكى فيه التفخيم وصلا والترقيق وقفا ، وهو ظاهرٌ من كلامه في الإرشاد والاستكمال ؛ فإنه لا وجه للتفريق بين ما كان على وزن (فعيل) أو غيره مما وقعت فيه الراء منونة منصوبة نحو ﴿ خَيْرًا ﴾ ، و﴿ شَاكِرًا ﴾ ، و﴿ خَضِرًا ﴾ ، لأن علة التفخيم في ذلك الباب واحدة.

ومن أجل ذلك لم يعول ابن الجزري على هذا المذهب ولم يذكره في الطيبة، وعزاه في النشر إلى مكى عن أبى الطيب ، وذكر أن مكيا انفرد به عن شيخه.

ويظهر - والله أعلم - أن الإمام ابن الجزري لم يكن عنده كتاب الإرشاد وقت تأليفه لكتاب النشر؛ لأنه ذكر بعد ذلك أن الإمام مكيا ذكر التفخيم وصلا والترقيق وقفا فيما كان على وزن (فعيلًا) فقط، ثم ذكر أن مكيا ذكر أن ذلك هو مذهب أبى الطيب بن غلبون، فلو كان عند الإمام ابن الجزري كتاب الإرشاد لذكر هذا المذهب لابن غلبون من كتابه، وما نقله عن مكى عنه؛ لأن ذلك هو الذي نصَّ عليه أبو الطيب في كتابيه الإرشاد والاستكمال أيضًا.

وأما ما ذكره الإمام الداني في الجامع ؛ أن مذهب أبى الطيب التفخيم في جميع المنون المنصوب وصلا لا وقفا فهو مخالف لما في الإرشاد، لأن ظاهر كلام الإمام أبى الطيب هو التفخيم مطلقا في المنون المنصوب إلا ما كان على زنة (فعيل) ، حيث قال: " وأما ما جاء على وزن (فعيل) ولام الفعل (راء) ، نحو قوله تعالى ﴿ سَعِيرًا ﴾ ، ﴿ نَصِيرًا ﴾ ، ﴿ خَيْرًا ﴾ ، ﴿ بَشِيرًا ﴾ ، ﴿ نَذِيرًا ﴾ ... ، وما كان مثله: فالقراء كلُّهم مجمعون على الفتح في وصلهم ووقفهم حيث وقع هذا الباب، إلا ورشًا عن نافع وحده، فإنه يوافقهم في الوصل ويخالفهم في

الوقف؛ فيقف بين اللفظين (١).

وقال في كتاب الاستكمال: وكذلك ما كان على وزن (فعيلاً) نحو قوله تعالى: ﴿بَصِيرًا﴾ و ﴿سَعِيرًا﴾ و ﴿خَيْرًا﴾ و ﴿بَشِيرًا﴾ و ﴿نَذِيرًا﴾، وما كان مثله حيث وقع: قرأ ورش عن نافع بين اللفظين في وقفه، وفي وصله بالفتح من أجل التنوين حيث وقع (٢). فلم يذكر شيئاً في سائر الباب من المنون المنصوب، فيكون على الأصل، وهو التفخيم مثل سائر القراء

وقد نقل هذا عنه تلميذه مكي بن أبي طالب، وذلك حيث قال: وقرأتُ له - للأزرق - فيما كان على وزن (فعليل) مما لحقه التنوين في حال النصب، نحو: ﴿خَيْرًا﴾ و ﴿بَصِيرًا﴾ و ﴿قَدِيرًا﴾ بالتفخيم والترقيق في الوصل، فأما الوقف فلم أقرأ إلا بالترقيق، والتفخيم في الوصل مذهب الشيخ أبي الطيب (٣).

ونقله عنه أيضاً الإمام أبو جعفر الأنصاري المعروف بابن الباذش، وذلك حيث قال: واختُلف في المنون الذي قبله حرفٌ مدٌّ ولين، كان على وزن (فعليل) أو غيره، وأكثر ما يجيء على زنة (فعليل)، نحو: ﴿قَدِيرًا﴾ و ﴿خَيْرًا﴾ و

(١) - الإرشاد في القراءات (٢٠٩).

(٢) - الاستكمال [٣٧٦]. وقد ذكر محقق الكتاب أنه يوجد نسختين من المخطوط تفيدان أن أبا الطيب لم يقل بالتفخيم في نحو ﴿خَيْرًا﴾ وصلًا، وإنما قال: قرأ ورش عن نافع بين اللفظين في وصله ووقفه حيث وقع). اهـ. ولكن هذا الكلام فيه نظر؛ لأن الثابت في الإرشاد أن أبا الطيب استثنى ما كان على وزن فعيلًا، فذكر فيه التفخيم في الوصل والترقيق في الوقف، وهذا مشهور عنه، وقد نقله عنه مكي في التبصرة، وذكره في النشر عن مكي أنه مذهب أبي الطيب، وذكره كذلك ابن الباذش في الإقناع، فهذا مشهور عنه.

(٣) - التبصرة [١٤٩].

﴿قَطْرِيًّا﴾. فكان بعضهم لا يرى الإمامة في الوصل، ويأخذ بالتفخيم فيه، وهو مذهب أبي الطيب في (فعيل)، وكذلك روى الخزاعي عن أبي عدي، فإذا وقفوا رفقوا بلا خلاف عنه في الترتيق في الوقف (١).

والذى عليه العمل من طريق أبي الطيب هو ما حكاه ابن الجزري رحمه الله في التقريب وغيره، وأخذ به الناس من بعده إلى زماننا هذا من الأخذ له بالتفخيم وصلا ووقفا في هذا الباب، لأنه لا وجه للتفريق بين ما كان على وزن (فعيل) وغيره من هذا الباب، كما تقدم، والله أعلم.

ثالثاً: مذهب الإمام أبي القاسم الهذلي:

نص الإمام ابن الجزري في النشر، وكذلك في تقريب النشر، بأن للإمام الهذلي التفخيم مطلقاً في المنون المنصوب دون استثناء شيء منه. وحينما نرجع إلى كلام الإمام الهذلي في الكامل، سنجد أن كلامه مضطرب جدا في هذا الباب؛ لأنه لم يذكر الترتيق في المنون المنصوب إلا من طريق ابن سفيان عن الهواري عن يونس عن ورش، فقال: وكان ورش يلفظ الإمامة من طريق الأزرق وداود في ﴿جَاءَ﴾، و ﴿شَاءَ﴾، وما جاز فيه الإمامة و ﴿رَأَى الشَّمْسَ﴾ و ﴿تَرَى الْجَمْعَانَ﴾ و ﴿وَنَنَا بِجَانِبِهِ﴾ و ﴿حَتَّى نَرَى اللَّهَ﴾ و ﴿الْمِحْرَابَ﴾ و ﴿الْحَيْرَةَ﴾ و ﴿حَيْرَانَ﴾ و ﴿إِخْرَاجَهُمْ﴾ و ﴿مِرَاءَ﴾ و ﴿إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾.

زاد ابن سفيان طريق الهواري: ﴿خَبِيرًا﴾، ﴿نَصِيرًا﴾، ﴿قَدِيرًا﴾ وأخواتها في الوقف (٢). وطريق ابن سفيان عن الهواري ليس من الطرق المسندة في النشر

(١) - الإقناع في القراءات السبع [١٥٢] .

(٢) - الكامل في القراءات (١ / ٥٤٩ - ٥٥٠).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

عن الأزرق، بل هو طريق منقطع، وابن سفيان نفسه لم يسند هذا الطريق عن الأزرق في كتابه الهادي.

ويظهر - والله أعلم - أنه وقع سقط في هذا الموضع؛ لأن مذهب الأزرق غير واضح في هذا الباب، ومما يؤيد القول بأنه وقع سقط في هذا الموضع، أنه بعد ذلك مباشرة ذكر تغليظ اللام بعد الصاد والطاء والظاء للهواري أيضًا فقط، ولم يتعرض لذكر الأزرق في اللامات، وليس للأزرق إلا التغليظ وجهًا واحدًا بعد الصاد، مع أنه لم يذكر له شيئًا مطلقًا في اللامات، فهذا يؤكد أنه وقع سقط في باب اللامات، وكذلك مذهبه غير مستقيم في الرءات للأزرق.

فإذا كان كلامه مضطربًا للأزرق في باب الرءات، ولا نستطيع أن نقطع بمذهبه في الرءات للأزرق، فالأولى حيثئذ أن نعتد على كلام الإمام ابن الجزري فيه، ونأخذ له بالتفخيم مطلقًا في المنون المنصوب، على ما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر، والله أعلم.

وعلى ذلك: يكون للأزرق من الكامل الترقيق في الرء المفتوحة التي قبلها كسر أو ياء ساكنة، سواء فصل بين الكسر والرء حرف ساكن أو كانت الكسرة متصلة، كما مثل به الإمام الهذلي، ويكون الترقيق وقفًا في المنون المنصوب من طريق الهواري فقط عن يونس وليس من طريق الأزرق، ويكون للأزرق التفخيم وجهًا واحدًا من الكامل في كل المنون المنصوب دون استثناء في الحاليين، كما نص عليه ابن الجزري، وكما هو ظاهر من الكامل كذلك.

هم سادسًا: قوله (وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ... وَغَيْرِهِمْ):

قول ابن الجزري: (وغيرهم)؛ أي: أن التفخيم مطلقاً واردٌ عن غير أبي طاهر بن أبي هاشم، وأبي الطيب بن غلبون، وأبي القاسم الهذلي، ولكن لم أجد - فيما اطلعت عليه من المصادر من طرق النشر - التفخيم في المنون المنصوب مطلقاً، إلا عند أبي الطيب بن غلبون في غير (فعل)، وكذلك عند الإمام الهذلي مطلقاً.

وربما يكون ذلك في طرق غير طرق النشر، لذلك تركها الإمام ابن الجزري ولم يعرِّج عليها.

كما سابقاً: قوله (وَلَمْ يَسْتَنْهِ الدَّانِي وَلَا ابْنَ بَلِيْمَةَ وَلَا الشَّاطِئِي فَفَخَّمُوهُ): أي: أن الإمام الداني، وكذلك الإمام أبو الحسن بن بليمة، وكذلك الإمام الشاطبي، لم يستثنوا من المفصول بالساكن الصحيح ﴿ وَصَهْرًا ﴾ ، بل فخموها كغيرها من باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ ، وهذا صحيح عنهم كما ذكر الإمام ابن الجزري، إلا أن الإمام الشاطبي ذكر الخلاف مطلقاً في باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ ومنه ﴿ وَصَهْرًا ﴾ ، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

٣٤٦ - وَتَفْخِيمُهُ ذَكَرًا وَسِتْرًا وَبَابَهُ لَدَى جِلَّةِ الْأَصْحَابِ أَعْمَرُ أَرْحَلًا

وإن كان اختياره هو التفخيم في باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ ، إلا أنه نصَّ على الوجهين جميعاً؛ أي الخلاف في هذا الباب مطلقاً، فيكون له فيه التفخيم - وهو اختياره - والترقيق كذلك.

وذكرُ الخلاف في الشاطبية هو من زياداتها على التيسير؛ لأن الإمام الداني لم يذكر في التيسير إلا التفخيم وجهًا واحدًا في باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ ، فيكون وجه الترقيق الذي زاده الإمام الشاطبي خروج منه عن طريق التيسير؛ لأن رواية

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ورش من التيسير مسنده من قراءة الداني على ابن خاقان، ولم يقرأ الداني على ابن خاقان إلا بالتفخيم، وهذا الذي نصّ عليه في التيسير.

ثم ثامناً: قوله (وَذَهَبَ الْآخَرُونَ إِلَى تَفْخِيمِ ذَلِكَ - المنون المنصوب عدا باب ﴿ ذِكْرًا ﴾ - وَصَلًا مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ وَالْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالتَّرْقِيقِ، كَابْنِ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيِّ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي، وَذَكَرَهُ فِي التَّجْرِيدِ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِيهِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْوَقْفِ):

أولاً: بالنسبة لابن سفيان، فهو صاحب كتاب الهادي، وهو ليس مُسنداً في النشر عن الأزرق، والذي نصّ عليه ابن سفيان في الهادي هو الترقيق وجهاً واحداً في الوقف، والوجهان في الوصل^(١)، وليس التفخيم فقط، كما هو ظاهر كلام الإمام ابن الجزري.

ثانياً: بالنسبة لأبي العباس المهدوي: فالذي ذكره المهدوي في كتابه (شرح الهداية) هو: الترقيق والتفخيم وصلًا، والترقيق فقط وقفًا - كشيخه صاحب الهادي - فقال المهدوي: " فَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الرَّاءُ الْمُنُونَةُ الْمَنْصُوبَةُ قَبْلَهَا يَاءً سَاكِنَةً أَوْ كَسْرَةً تَلِيهَا فَلَا خِلَافَ عَنْهُ فِي التَّرْقِيقِ فِي الْوَقْفِ، وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿ بَصِيرًا ﴾ وَ ﴿ شَاكِرًا ﴾، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي الْوَصْلِ، فَرُوي التَّرْقِيقُ وَالتَّفْخِيمُ، وَالتَّرْقِيقُ أَشْهَرُ وَأَشْبَهُ بِالْوَصْلِ " (٢).

وعلى ذلك: يكون مذهب أبي العباس المهدوي هو: الترقيق وقفًا والوجهان وصلًا، وهذا هو الذي نصّ عليه ابن الجزري في كتابه (الفوائد

(١) - الهادي في القراءات السبع (٩٤).

(٢) - شرح الهداية (١ / ١٥٢).

المجمعة)، وذلك حيث قال: وفي الهداية... وعنه في نحو ﴿حَيْرًا﴾ و ﴿بَصِيرًا﴾ و ﴿شَاكِرًا﴾ و ﴿قَادِرٌ﴾: الترقيق في الوقف، والوجهان في الوصل) اهـ.

ثالثاً: لم يُسند ابن الجزري في النشر كتاب التجريد من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على أبيه.

كـ تاسعاً: قوله (وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ - فِي الْوَجْهِ الثَّانِي - بِتَرْقِيقِ مَا كَانَ وَزْنُهُ (فَعَيْلًا) فِي الْوَقْفِ، وَتَفْخِيمِهِ فِي الْوَصْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَذْهَبُ شَيْخِهِ أَبِي الطَّيِّبِ):

تقدم الكلام على مذهب أبي الطيب بن غلبون، وأن الذي عليه العمل من طريقه هو التسوية بين ما كان على وزن (فعليل) وغيره من هذا الباب، والأخذ له بالتفخيم وصلًا ووقفًا في باب المنون المنصوب إلا باب {ذكر}، و{ستر} فبالتفخيم وصلًا ووقفًا، إلا {صهرا} فبالوجهين.

وأما من طريق كتاب التبصرة فإن الذي ذكره الإمام مكي في التبصرة هو التفخيم والترقيق في الوصل، والترقيق فقط في الوقف، وذكر أن التفخيم فيه في الوصل هو مذهب شيخه أبي الطيب [التبصرة: ١٤٩].

ولم يكن طريق مكي عن أبي الطيب مسندا في كتاب النشر، بل لم يكن طريق أبي الطيب عن الأزرق مسندا في التبصرة أصلا، من أجل ذلك فإن روايته عن أبي الطيب هي على سبيل الحكاية لا الرواية، ويؤخذ له بالترقيق وصلًا ووقفًا.

تنبهات مهمة:

قال العلامة المنصوري - رَحِمَهُ اللهُ -:

رَقَّقَ مَا نُؤْنُ لِلْعَنُوانِ
 عَنِ طَاهِرٍ كَالطَّبْرِيِّ وَأَحَدُ
 وَمَطْلَقًا تَفْخِيمِ عَبْدِ الْمَنْعَمِ
 بَعْدَ صَحِيحِ سَاكِنٍ لَمْ يُدْعَمْ
 مَكِّيٌّ وَلِلتَّجْرِيدِ شَاطِئِيَّةٍ
 رَقَّقَ صَهْرًا كَافٍ هَادِيَانِ
 وَمَاعِدَا صَهْرًا مِثَالِ ذِكْرًا
 وَالْحَصْرِيِّ مَفْخَمٍ لَسْتَرَا
 وَمَاعِدَا الْمَفْصُولِ فِي الْحَالِيْنَ
 حَرَزٍ وَتَجْرِيدٍ فَتَى بَلِيْمَةِ
 فِي الْوَقْفِ تَرْقِيْقِ الْهَادِيَتَيْنِ
 عَنِ عَبْدِ بَاقٍ عَنِ أَبِيهِ فِي أَحَدٍ
 وَأَنْفَرْدِ الْمَكِّيِّ فِي الثَّانِ بِمَا
 وَالْمَهْدَوِيِّ فِي أَصْلِهِ مَفْخَمِ

والمجتبى تذكرة والداني
 وجوه كافي، وهو مطلقاً ورد
 والهذلي وابن أبي هاشم
 لفارس الخاقان داني فخم
 بليمة الهادي وللهداية
 تجريد مكّي له الوجهان
 للكاف ترقيقاً وضدّ قرا
 وبابه مرقق لصهرا
 يرقق الداني كالشيخين
 وهو في الكافي وفي التبصرة
 وهو لكافي أحد الوجهين
 وجهين ذكره بتجريد ورد
 حكى فعيلًا واصلاً مفخماً
 ووجه ترقيق له مفخم (١)

هذا عزو المنصوري للراءات المنونة المنصوبة، وعليه بعض التنبهات:

١ - أخذ العلامة المنصوري بالترقيق مطلقاً للأزرق من تلخيص الطبري؛
 اعتماداً على ما في النشر، وليس في التلخيص طريق الأزرق عن ورش أصلاً،
 لذلك لم يسنده عنه في النشر.

(١) - منظومة حل مجملات الطيبة، مخطوط [٤٨ - ٤٩].

٢- اعتمد المنصوري في هذه الأوجه على الهادي والقصيدة الحصرية للحصري، وكذلك طريق ابن الفحام على عبد الباقي عن أبيه، والهادي من أصول النشر لكنه ليس من الكتب المسندة في النشر عن الأزرق، وكذلك طريق ابن الفحام، والقصيدة الحصرية ليست من أصول النشر مطلقاً، ولكن هذا بالنسبة للإمام المنصوري لا إشكال فيه؛ لأنه لا يتقيد بما في الطرق والكتب المسندة، بل يأخذ بكل ما ذكره ابن الجزري في النشر من العزو.

• قال الإمام المتولي في عزو الطرق [٣٠]:

- | | |
|----------------------------------|----------------------------|
| ٣٠٨- والهذلي وعبدُ مُنعمٍ معا | قد فحما ذوات نصبٍ أجمعا |
| ٣٠٩- وفخّمن ذكراً وستراً إمرأ | وزراً كذا حجراً ورقّق صهرا |
| ٣١٠- وسائرُ الباب بتفخيمٍ وصل | من الهداية وهادٍ ذا قُبَل |
| ٣١١- مع حُلف كافٍ وبتجريدٍ يرد | عن عبد باقٍ عن أبيه فاستفد |
| ٣١٢- ولكن التجريدُ لم يك يذرُ | تفخيمُ صهراً حسبما لنا ظهر |
| ٣١٣- وفخّم الستّ ابنُ خاقانَ معا | فارسِ الدانيّ عنهما وعى |
| ٣١٤- وعبدِ باقٍ عن أبيه اعتمده | والشاطبيّ بالخلاف أوردّه |
| ٣١٥- وهو لمكّ مع وجهي صهرا | وفي سواها حُلفُ كافٍ يُقرأ |

وقال العلامة المتولي في الروض النضير:

- | | |
|---|--|
| ورَقَّق ذَوَاتِ النَّصْبِ كُلاًّ وَفَخَّمَنْ | وَفَخَّمْ كَذِكْرًا غَيْرَ صِهْرًا وَأَسْجِلًا |
| وَفَخَّمْ كَذِكْرًا لَيْسَ صِهْرًا وَغَيْرِهِ | فَفِي الْوَقْفِ رَقَّقَهُ وَفَخَّمَهُ مُوَصِّلاً |

ثم قال شارحاً: اختلف عن الأزرق في الرءاء المنصوبة المنونة على

خمسة مذاهب:

الأول: الترقيق مطلقاً، وهذا مذهب صاحب العنوان والمجتبي والتذكرة وأبي معشر وغيرهم، وهو أحد الوجهين في الكافي والشاطبية، وبه قرأ الداني

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

على ابن غلبون.

الثاني: التفخيم مطلقاً: وهذا مذهب صاحب الإرشاد والكامل.

الثالث: التفخيم فيما كان بعد ساكن صحيح مظهر، نحو ﴿ ذَكَرًا ﴾ ﴿ سَوَى ﴾ ﴿ وَصَهْرًا ﴾، وهذا مذهب صاحب التجريد والهادي والهداية وهو في التبصرة والكافي.

الرابع: تفخيم هذا الباب مطلقاً، وهو ست كلمات ﴿ ذَكَرًا ﴾ و ﴿ سِتْرًا ﴾، ﴿ أَمْرًا ﴾، ﴿ وَرِزًّا ﴾، ﴿ حِجْرًا ﴾، ﴿ وَصَهْرًا ﴾، وهذا مذهب الداني وابن بليمة وأبي الفتح وابن خاقان، وبه قرأ الداني عليهما، وهو في الشاطبية والتبصرة.

الخامس: تفخيم هذه الكلمات ما عدا ﴿ وَصَهْرًا ﴾ مع تفخيم غيرها وصلات وترقيقه وقفاً، وهذا مذهب صاحب الهادي والهداية، وهو في الكافي وذكره في التجريد في وجه عن عبد الباقي عن أبيه (١).

وذكر هذه الأوجه الخمسة أيضاً العلامة الضباع - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه (المطلوب) على نحو ما ذكره العلامة المتولي في الروض، إلا أنه اختصر في بعضها.

❦ تعقيبات على عزو الإمام المتولي:

أولاً: اعتمد الإمام المتولي في عزو هذه الأوجه على كتاب الهادي، وعلى طريق ابن الفحام عن عبد الباقي عن أبيه، وهذا يخالف منهجه؛ لأن هذه الطرق ليست من الطرق المسندة في النشر عن الأزرق، فكان عليه ألا يعتمد عليها في العزو.

(١) - الروض النضير (٢٦٦).

ثانياً: أخذ العلامة المتولي بالتفخيم فقط وصلًا وبالترقيق وقفًا من الهداية؛ على ما في النشر، وتابعه على ذلك صاحب الفريدة، ولكن الذي في الهداية هو الوجهان وصلًا، والترقيق وقفًا.

ثالثاً: أخذ العلامة المتولي بالترقيق مطلقاً من طريق أبي معشر؛ اعتماداً على ما في النشر، وتابعه على ذلك صاحب الفريدة، ولكن الذي نصّ عليه أبو معشر الطبري في كتابه الجامع، هو الترقيق والتفخيم وصلًا والترقيق فقط وقفًا، مع تفخيم باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ مطلقاً، عدا ﴿ وَصَهْرًا ﴾ ففيها الوجهان.

■ تنبيه:

ذكر صاحب الفريدة الترقيق مطلقاً في الرءاء المنصوبة المنونة من تلخيص العبارات، وقال: كما وجده المتولي والمحرون؛ أي: " وصلًا ووقفًا، كما هو في نفس الكتاب، وعليه عملنا"، [الفريدة: ١ / ٩٩]، وظاهر كلامه أنه بتفخيم باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ أيضاً من التلخيص، ولكن الذي ذكره المتولي في الروض الضمير هو الترقيق مطلقاً، ما عدا باب ﴿ ذَكَرًا ﴾ ومنه ﴿ وَصَهْرًا ﴾ فبالتفخيم مطلقاً، وهذا هو الذي في النشر أيضاً.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها ابن الجزري طريق الأزرق، تبين أن الخلاف في الرءاء المنصوبة المنونة على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الكتب المسندة	المنون المنصوب مطلقاً	باب (ذكرا)	(صهراً)
الشاطبية	الترقيق مطلقاً	الوجهان	الوجهان
التيسير	الترقيق مطلقاً	تفخيم	تفخيم

الكتب المسندة	المنون المنسوب مطلقاً	باب (ذكرا)	(صهراً)
الداني على الخاقاني	الترقيق مطلقاً	تفخيم	تفخيم
الهداية	الوجهان وصلا والترقيق وقفا	تفخيم مطلقاً	ترقيق
المجتبى	الترقيق مطلقاً	الترقيق مطلقاً	الترقيق
الكامل	التفخيم مطلقاً	تفخيم مطلقاً	تفخيم
الداني على أبي الفتح	الترقيق مطلقاً	تفخيم	تفخيم
التجريد	الترقيق مطلقاً	تفخيم مطلقاً	ترقيق
تلخيص العبارات	الترقيق مطلقاً	تفخيم	تفخيم
طريق أبي معشر	الوجهان وصلا والترقيق وقفا	تفخيم	الوجهان

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الكتب المسندة	المنون المنسوب مطلقاً	باب (ذكرا)	(صهراً)
الداني على ابن غلبون	الترقيق مطلقاً	ترقيق	ترقيق
التذكرة	الترقيق مطلقاً	ترقيق	ترقيق
العنوان	الترقيق مطلقاً	ترقيق	ترقيق
الكافي	الترقيق مطلقاً، أو تفخيم وصلا وترقيق	تفخيم مطلقاً ترقيق مطلقاً	ترقيق مطلقاً

الكتب المسندة	المنون المنصوب مطلقاً	باب (ذكرا)	(صهراً)
	وقفا		
المجتبى	الترقيق مطلقا	ترقيق	ترقيق
الكامل	التفخيم مطلقا	تفخيم مطلقا	تفخيم
التبصرة	الترقيق مطلقا في غير ما كان على وزن (فعيلاً)	تفخيم	الوجهان
التجريد	الترقيق مطلقا	تفخيم	ترقيق
تلخيص العبارات	الترقيق مطلقا	تفخيم	تفخيم
إرشاد أبي الطيب	تفخيم مطلقاً	تفخيم	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير: ليس له إلا التفخيم وجهاً واحداً في باب ﴿ذَكَرًا﴾،
والترقيق وجهاً واحداً مطلقاً فيما عدا ذلك.

ب- من طريق الشاطبية: له الخلاف في باب ﴿ذَكَرًا﴾، ولكن المقدم له
فيه هو التفخيم؛ لأن هذا هو طريق التيسير، وهذا هو الذي اختاره الإمام
الشاطبي أيضاً، وذلك في قوله:

٣٤٦ - وَتَفْخِيمُهُ ذِكْرًا وَسِتْرًا وَبَابُهُ لَدَى جِلَّةِ الْأَصْحَابِ أَعْمَرُ أَرْحَلًا

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ج - من طريق الطيبة: يُقدم له التفخيم في باب ﴿ذِكْرًا﴾ ، ويُقدم له الترفيق فيما عدا ذلك من المنون المنصوب؛ لأن أكثر الطرق على ذلك، وهذا هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له التفخيم في باب ﴿ذِكْرًا﴾ ، عدا ﴿وَصَهْرًا﴾ فيقدم فيه الترفيق، ويُقدم له الترفيق فيما عدا ذلك من المنون المنصوب؛ لأن أكثر الطرق على ذلك.



الءلاف السابع والثلاثون

وذلك في قوله تعالى: ﴿إِرمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾

اختلف عن الأزرق في ثلاث عشرة كلمة بين التفخيم والترقيق، أولها كلمة:

﴿إِرمَ﴾، كما قال في الطيبة:

٣٣٤ - وَنَحْوُ سِترَ عَبرَ صِهرًا فِي الأَتمِّ وَخُلِفَ حَيرانَ وَذَكَرَكَ إِرمَ

وقال في النشر: وَأَمَّا الأَلْفاظُ المَخْصُوصَةُ فَهِيَ ثلاثَةُ عَشَرَ:

أولها: ﴿إِرمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ فِي الفَجْرِ [٧]: ذَهَبَ إِلى تَرقيقِها مِنْ أَجْلِ الكَسْرَةِ قَبْلَها أَبُو الحَسَنِ بِنُ غَلْبُونِ، وَأَبُو الطَّاهِرِ صَاحِبُ العُنْوانِ، وَعَبْدُ الجَبَّارِ صَاحِبُ المُجْتَبَى، وَمَكِّيٌّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلى شَيوخِهِ ابْنِ غَلْبُونِ .

وَذَهَبَ الباقُونَ إِلى تَفخِيمِها مِنْ أَجْلِ العُجْمَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيسِيرِ الكافي وَالهَدَايَةِ وَالْهَادِي وَالتَّجْرِيدِ وَالتَّلْخِصِينَ وَالشَّاطِيطِيَّةِ، وَالوَجْهَانِ صَحيحانِ مِنْ أَجْلِ الخِلافِ فِي عُجْمَتِها، وَقَدْ ذَكَرَهُما الدَّانِي فِي جَامِعِ البَيانِ (١).

وقال في تقريب النشر: وأما الكلمات المعينة: ﴿إِرمَ﴾ رققها ابن غلبون، وصاحب العنوان وشيخه، ومكي، وفخمها الآخرون (٢).

▮ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: ذكر الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب الترقيق في ﴿إِرمَ﴾ للإمام مكِّي بن أبي طالب، وقال في الفوائد المجمعمة بعد أن ذكر تفخيم باب

(١) - النشر (٢ / ٩٦).

(٢) - تقريب النشر [١ / ٤٠٢].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

﴿ ذِكْرًا ﴾: " ومقتضى ما ذكر ترقيق ﴿ إِرْمَ ﴾ "، لكن الذي نصّ عليه مكّي في التبصرة - على حسب ما في النسخة التي بين أيدينا - هو التفخيم، وذلك حيث قال: " وخالف أصله في المفتوحة في مواضع، وهي: ﴿ إِبْرَهَةَ ﴾ و ﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾ و ﴿ وِزْرَكَ ﴾ و ﴿ وِزَرَ أُخْرَى ﴾ ... ﴿ إِرْمَ ﴾" (١)، ويؤيد ذلك أن المالقي ذكر هذه الكلمة من ضمن ما اتفق عليه الإمام ابن شريح والشيخ مكّي مع الحافظ أنه بالتفخيم (٢)، ومعلوم أنه ليس للداني ولا ابن شريح إلا التفخيم في هذه الكلمة.

الثاني: قوله: (وَهُوَ الَّذِي فِي ... وَالتَّلْخِصَيْنِ):

هذا صحيح بالنسبة لتلخيص العبارات، أما تلخيص الطبري فليس فيه طريق الأزرق أصلاً.

الثالث: سكت ابن الجزري عن مذهب: (الكامل - إرشاد أبي الطيب - طريق أبي معشر).

وهذه الكتب الثلاثة (الكامل - إرشاد أبي الطيب - طريق أبي معشر): لم أجد فيها حكم هذه الكلمة، والظاهر من هذه الكتب هو التفخيم فيها، وهذا واضح في جامع أبي معشر من ذكره للمستثنيات، وقد يُستأنس بمذهب مكّي لمعرفة مذهب شيخه أبي الطيب على التفخيم (٣).

(١) - التبصرة [١٤٩].

(٢) - الدر النثير [٥١٧ / ٢].

(٣) - وقد يكون الأخذ لهم بالترقيق على الأصل؛ لأن الرءاء مفتوحة بعد كسر متصل، إلا أن المشهور هو التفخيم فيها؛ لأنها اسم أعجمي.

تنبهات:

قال الإمام المتولي في نظم عزو الطرق:

٢٩٦ - و ﴿إِمَمَ﴾ الترقيق فيه قد نقل تبصرة مع الثلاثة الأول

٢٩٧ - وقل بخلف قدرواه الداني كما أتى في جامع البيان

* أخذ الإمام المتولي بالترقيق من التبصرة على ما في النشر^(١)، ولكن الذي وجدناه فيها هو التفخيم، وليس الترقيق، وقد سبق بيان ذلك.

* وخلف الإمام الداني الذي أشار إليه العلامة المتولي موزع بين شيوخه - كما ذكره في الجامع - بالترقيق قرأ على أبي الحسن، وبالتفخيم قرأ على ابن خاقان وأبي الفتح.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿إِمَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾
المجتبى	ترقيق
من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان - الشاطبية - التيسير - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبي معشر	تفخيم

(١) - وتابعه على ذلك العلامة الضباع في كتابه المطلوب [٤٢]، وصاحب الفريدة [١ /

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿إِمَّ دَاتِ الْعِمَادِ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - العنوان - المجتبى - التذكرة	ترقيق
التجريد - تلخيص العبارات - الكافي - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي الطيب	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

- أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا التفخيم وجهها واحد في ﴿إِمَّ﴾.
- ب - من طريق الطيبة: يُقدم له التفخيم أيضاً؛ لأن أكثر الطرق على ذلك، وهذا هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.
- ٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له التفخيم كذلك؛ لأن الجمهور عنه على التفخيم.



الخلاف الثامن والثلاثون

وذلك في: ﴿سِرَاعًا﴾ - ﴿ذِرَاعًا﴾ - ﴿ذِرَاعِيَّة﴾

روى ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في الراء المفتوحة إذا وقع بعدها ألف، ووقع بعد الألف حرف العين، وذلك في ثلاث كلمات في القرآن، وهي ﴿سِرَاعًا﴾ [ق: ٤٤] و [المعارج: ٤٣] و ﴿ذِرَاعًا﴾ [الحاقة: ٣٢] و ﴿ذِرَاعِيَّة﴾ [الكهف: ١٨].

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٣٦ - عَشِيرَةُ التَّوْبَةِ مَعَ سِرَاعًا وَمَعَ ذِرَاعِيَّةٍ فَقُلْ ذِرَاعًا

وقال في النشر:

ثَانِيهَا: ﴿سِرَاعًا﴾ و ﴿ذِرَاعًا﴾ و ﴿ذِرَاعِيَّة﴾: فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَشَيْخُهُ، وَطَاهِرُ بْنُ غَلْبُونَ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَأَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ مِنْ أَجْلِ الْكَسْرَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالتَّبَصُّرَةِ وَالْهِدَايَةِ وَالْهَادِي وَالتَّجْرِيدِ وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى فَارِسٍ وَالْحَاقَانِيِّ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ ابْنَ بَلِيْمَةَ وَالدَّانِي فِي الْجَامِعِ (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ ... وَطَاهِرُ بْنُ غَلْبُونَ):

أما أبو الحسن بن غلبون فقد ذكر فيها التفخيم، ثم قال: وقد ذهب قوم إلى الأخذ لورش في هذا الموضع بين اللفظين، وقد قرأتُ بذلك على بعضهم، والفتح أجود " اهـ. [التذكرة: ١ / ٢٢٣].

فيكون أبو الحسن قد ذكر الوجهين، وقرأ بهما، إلا أنه ذكر أن الفتح أجود.

(١) - النشر (٢ / ٩٦).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الثاني: قوله (فَفَخَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ... وَأَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ):

طريق أبي معشر الطبري المسند في النشر عن الأزرق هو في جامع أبي معشر، ولم يذكر أبو معشر هذه الألفاظ مع المستثنيات من الترفيق للأزرق، فدل ذلك على أن مذهبه فيها هو الترفيق [الجامع / ١: ١٢٢ - ١٢٥]، ويؤيد ذلك أنه ذكر في باب الإمالة أن ورثاً من طريق أهل مصر عنه يميل (سراعاً). [الجامع / ١: ٤٠٢]، ويلزم من ذلك ترفيق الرءاء.

الثالث: قوله (وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ... وَالِدَانِي فِي الْجَامِعِ):

ذكر الإمام الداني في جامع البيان الوجهين، ولكنه نص على أن أبا الحسن بن غلبون قد خالف الجماعة من أهل الأداء في إخلاص الفتح في الرءاء في بعض الأحوال، ومنها إذا وقع بعدها ألف بعدها عين، وذلك في ﴿سِرَاعًا﴾ وأخواتها، ثم ذكر أنه قرأ على غيره بالإمالة اليسيرة -؛ أي: بالتفريق - وذكر أن هذا هو الصحيح في الأداء والقياس، وبه يأخذ. [جامع البيان / ١: ٥٩٩]. فيكون الإمام الداني قد ذكر الوجهين، ولكن ليس على الإطلاق، وإنما التفخيم هو من قراءته على أبي الحسن، والتفريق من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان، وبه كان يأخذ.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿سِرَاعًا﴾ - ﴿ذِرَاعًا﴾ - ﴿ذِرَاعِيَّه﴾
من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان - الشاطبية - التيسير - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - الكامل - طريق أبي معشر	ترفيق

تفخيم	تلخيص العبارات - المجتبى
-------	--------------------------

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿سِرَاعًا﴾ - ﴿ذِرَاعًا﴾ - ﴿ذِرَاعِيَّةً﴾
تلخيص العبارات - التبصرة - التذكرة - التجريد - إرشاد أبي الطيب - الكامل	ترقيق
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - المجتبى - الكافي	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهاً واحداً.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضاً؛ لأن أكثر الطرق على ذلك، وهذا هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه على الترقيق.



الخلاف التاسع والثلاثون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ أَفْتِرَاءً عَلَيَّ ﴾ ، ﴿ مِرَاءً ﴾

من الكلمات التي اختلف عن الأزرق، ما إذا وقع بعد الراء ألف بعدها همزة مفتوحة، ووقع ذلك في ثلاث كلمات، وهي: ﴿ أَفْتِرَاءً عَلَيَّ ﴾ [الأنعام: ١٤٠] و ﴿ مِرَاءً ﴾ [الكهف: ٢٢].

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٣٥ - وَزَرَ وَحِذْرُكُمْ مِرَاءً وَأَفْتِرَاءً تَنْصِرَانِ سَاحِرَانِ طَهْرًا

وقال في النشر:

ثَالِثُهَا: ﴿ أَفْتِرَاءً عَلَيَّ ﴾ و ﴿ أَفْتِرَاءً عَلَيَّ ﴾ و ﴿ مِرَاءً ﴾: فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْهَمْزَةِ: ابْنُ غَلْبُونٍ صَاحِبُ التَّذْكِرَةِ وَابْنُ بَلِيْمَةَ صَاحِبُ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَأَبُو مَعْشَرٍ صَاحِبُ التَّلْخِيصِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ، وَذَكَرَ الدَّانِيُّ الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْهَمْزَةِ: ابْنُ غَلْبُونٍ صَاحِبُ التَّذْكِرَةِ): بالنسبة لأبي الحسن بن غلبون فقد ذكر فيها التفخيم، ثم قال: وقد ذهب قوم إلى الأخذ لورش في هذا الموضع بين اللفظين، وقد قرأت بذلك على بعضهم، والفتح أجود فيهما " [التذكرة: ١ / ٢٢٤]. فيكون أبو الحسن قد ذكر الوجهين، وقرأ بهما، إلا أنه ذكر أن الفتح أجود.

الثاني: قوله: (فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْهَمْزَةِ ... ابْنُ بَلِيْمَةَ صَاحِبُ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ):

ظاهر النشر والتقريب أن في التلخيص التفخيم وجهًا واحدًا، لكن ابن بليمة قد نصَّ على الوجهين فقال: وعنه في الراء إذا جاء بعدها (عين) أو جاء بعدها همزة، نحو قوله تعالى ﴿إِلَّا مِرَاءً﴾ و ﴿أَفْتِرَاءً عَلَيْهِ﴾ و ﴿أَفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ فرُوي عنه الفتح وبين اللفظين، والفتح أجود " (١) فيكون لابن بليمة الوجهين مع تقديم الفتح؛ أي: التفخيم؛ لأنه الأجود عنه.

الثالث: قوله (فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْهَمْزَةِ... وَأَبُو مَعْشَرٍ صَاحِبُ التَّلْخِيصِ):

ليس في تلخيص أبي معشر طريق الأزرق أصلاً، والذي فيه هو رواية ورش من طريق الأصبهاني، ويونس بن عبد الأعلى، وإنما طريق الأزرق في جامع أبي معشر، ولم يذكرها أبو معشر في جامعه مع المستثنيات من الترقيق للأزرق، فيكون فيها الترقيق على الأصل، وليس هذا مخالفاً لما ذكره في النشر؛ لأنه ذكر له التفخيم من كتاب التلخيص وليس فيه طريق الأزرق.

الرابع: قوله (وَذَكَرَ الدَّانِيُّ الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ):

ذكر الإمام الداني في جامع البيان الوجهين، ولكنه نصَّ على أن أبا الحسن بن غلبون قد خالف الجماعة من أهل الأداء في إخلاص الفتح في الراء في بعض الأحوال، ومنها إذا وقع بعدها ألف بعدها همزة، وذلك في ﴿أَفْتِرَاءً﴾ وأخواتها، ثم ذكر أنه قرأ على غيره بالإمالة اليسيرة -؛ أي: بالترقيق - وذكر أن هذا هو الصحيح في الأداء والقياس، وبه يأخذ. [جامع البيان / ١: ٥٩٩]. فيكون الإمام

(١) - تلخيص العبارات [١٦١].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الداني قد ذكر الوجهين، ولكن ليس على الإطلاق، وإنما التفخيم هو من قراءته على أبي الحسن، والترقيق من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان، وبه كان يأخذ.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿أَفْتَرَاءٌ﴾ و ﴿مِرَاءٌ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - التجريد - تلخيص العبارات - الكامل (١) - المجتبي - طريق أبي معشر - الهداية	ترقيق
تلخيص العبارات	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿أَفْتَرَاءٌ﴾ و ﴿مِرَاءٌ﴾
تلخيص العبارات - العنوان - المجتبي - التجريد - الكافي - التبصرة - التذكرة - إرشاد أبي الطيب - الكامل	ترقيق
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة	تفخيم

(١) - نصّ الهذلي في الكامل على ترقيق ﴿مِرَاءٌ﴾ دون ﴿أَفْتَرَاءٌ﴾، ولكن لا فرق بينهما فهما من باب واحد، فما لم يذكره يُقاس على ما ذكره.

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهها واحد.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهذا هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه

على الترقيق.



الخلاف الأربعون

وذلك في ﴿لَسِحْرَانِ﴾ ، ﴿تَنْتَصِرَانِ﴾ ، ﴿طَهْرًا﴾

روى الإمام ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في الرء المفتوحة إذا وقع بعدها ألف الاثنين، وقد وقع ذلك في ثلاث كلمات، وهي: ﴿لَسِحْرَانِ﴾ [طه:

٦٣]، ﴿سِحْرَانِ﴾ [القصص: ٤٨]، ﴿تَنْتَصِرَانِ﴾ [الرحمن: ٣٥]، ﴿طَهْرًا﴾ [المائدة: ١٢٥].

وقد ذكر فيها الإمام ابن الجزري الخلاف في الطيبة، فقال:

٣٣٥ - تَنْتَصِرَانِ سَاحِرَانِ طَهْرًا

وقال في النشر:

رَابِعُهَا: ﴿لَسِحْرَانِ﴾ ، و ﴿تَنْتَصِرَانِ﴾ ، و ﴿طَهْرًا﴾ : فَفَحَّخَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَلْفِ التَّنِيَّةِ: أَبُو مَعْشَرِ الطَّبْرِيِّ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَيْهِ. وَرَفَّقَهَا الْآخَرُونَ مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ (١).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَفَحَّخَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَلْفِ التَّنِيَّةِ... وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ):

ظاهر النشر أن لابن بليمة التفخيم وجهًا واحدًا، لكنه قد نصَّ على الوجهين، فقال: وعنه في الرء إذا جاء بعدها (عين)... وعند الألف الدالة على اثنين، نحو قوله تعالى ﴿طَهْرًا﴾ ، ﴿فَلَا تَنْتَصِرَانِ﴾ ... فرُوي عنه الفتح وبين

اللفظين، والفتح أجود" (١).

فيكون لابن بليمة الوجهان مع تقديم الفتح؛ أي: التفخيم؛ لأنه الأجود عنه.
الثاني: بالنسبة لأبي الحسن بن غلبون فقد ذكر فيها التفخيم على أنها من
المستثنيات، ثم قال: وقد ذهب قوم إلى الأخذ لورش في هذا الموضع بين
اللفظين، وقد قرأتُ بذلك على بعضهم، والفتح أجود فيهما " . [التذكرة: ١ / ٢٢٤].
فيكون أبو الحسن قد ذكر الوجهين، وقرأ بهما، إلا أنه ذكر أن الفتح أجود.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق
الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿لَسَجْرَانِ﴾ ﴿تَنْصِرَانِ﴾ ﴿طَهْرًا﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - التجريد - تلخيص العبارات - المجتبي - الهداية - الكامل	ترقيق
تلخيص العبارات - أبو معشر الطبري	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿لَسَجْرَانِ﴾ ﴿تَنْصِرَانِ﴾ ﴿طَهْرًا﴾
التجريد - تلخيص العبارات - التذكرة -	ترقيق

(١) - تلخيص العبارات [١٦١] .

العنوان - المجتبي - الكافي - التبصرة - الكامل - إرشاد أبي الطيب	
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة	تفخيم

المقدم أداء:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا التريق وجها واحدا.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له التريق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على التريق، وهذا هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له التريق كذلك؛ لأن الجمهور عنه على التريق.



الخلاف الحادي والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾

الكلمة الخامسة من الكلمات التي اختلف فيها عن الأزرق هي كلمة
﴿ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾ في التوبة خاصة، كما قال في الطيبة:

..... ٣٣٦ - عَشِيرَةُ التَّوْبَةِ

وقال في النشر:

خَامِسُهَا: ﴿ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾ فِي التَّوْبَةِ: فَخَمَّهَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ
اللَّهِ بْنُ سَفْيَانَ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَأَحْسَبُهُ مِنْ أَجْلِ الضَّمَّةِ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ: أَبُو
مُحَمَّدٍ مَكِّي، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ .

والآخرون على الترفيق فقط من أجل الياء الساكنة(١).

■ تنبيه:

نصَّ الإمام ابن الجزري على أصحاب التفخيم ، ثم ذكر أن الآخرين على
الترفيق ، ويُستدرك عليه أن الإمام ابن بليمة صاحب تلخيص العبارات قد نص
على التفخيم وليس الترفيق ، فقال وهو يتكلم عن الترفيق لورش ، قال : خالف
أصله - يعني في الترفيق - في التوبة ، قوله تعالى : (وعشيرتكم) . [تلخيص العبارات :

. [١٥٨]

وهذا هو ما نص عليه الإمام ابن الجزري صراحة في كتابه الفوائد المجمعة
[٦٠] ، وذلك حيث قال : " وفي التلخيص : رقق ورش (حيران) بغير خلف ،
وفخم (وعشيرتكم) في التوبة " .

(١) - النشر (٢ / ٩٧) .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - الكامل - المجتبى - طريق أبي معشر	ترقيق
الهداية - التجريد - تلخيص العبارات	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - الكافي - التبصرة - المجتبى - إرشاد أبي الطيب - الكامل	ترقيق
الكافي - التبصرة - التجريد - تلخيص العبارات	تفخيم

المقدم أداء:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهها واحد.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضاً؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهذا هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه

الترقيق.

على

الخلاف الثاني والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ حَيْرَانَ ﴾

الكلمة السادسة من الكلمات التي اختلف فيها عن الأزرق بين الترقيق والتفخيم، كلمة: ﴿ حَيْرَانَ ﴾، كما قال في الطيبة:

٣٣٤ - وَخُلِفَ حَيْرَانَ

وقال في النشر:

سادسها: ﴿ حَيْرَانَ ﴾ [الأنعام: ٧١]: فخمها من أجل عدم الصرف: صاحبُ التجريد، وأبو القاسم خلف بن خاقان، ونصَّ عليه كذلك إسماعيل النحاس، قال الداني: وبذلك قرأت على ابن خاقان، وكذلك رواه عامة أصحاب أبي جعفر بن هلال عنه، قال: وأقرأني غيره بالإمالة قياساً على نظائره " انتهى. ورَقَّقَهَا صاحبُ العُنوان، وصاحبُ التذكرة، وأبو معشر، وقطع به في التيسير فخرج عن طريقه فيه، والوجهان جميعاً في جامع البيان والكافي والهداية والتبصرة وتلخيص العبارات والشاطبية^(١).

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: (ورَقَّقَهَا... وقَطَعَ به في التيسير فخرج عن طريقه فيه):

أي أن طريق التيسير هو التفخيم؛ لأنه من قراءته على ابن خاقان، ولم يقرأ عليه إلا بالتفخيم فيها، كما نصَّ عليه في جامع البيان، إلا أن الإمام الداني اختار فيها في التيسير الترقيق، فلم يذكر فيها غيره، وهو اختيار مقبول ومأخوذ به من طريق التيسير.

(١) - النشر (٢ / ٩٧).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الثاني: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي... وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ):

ذكر ابن الجزري الوجهين من تلخيص ابن بليمة، ولكن ابن بليمة نص على الترقيق فقط، فقال: تفرد ورش بترقيق الرء إذا وليها ياء ساكنة... فالياء الساكنة المفتوح ما قبلها، نحو قوله تعالى: ﴿حَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾، ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾، ﴿حَيْرَانَ﴾... الخ. [تلخيص العبارات: ١٥٧].

الثالث: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ وَالشَّاطِئِيَّةِ):

ذكر الإمام الشاطبي الخلاف في هذه الكلمة، فقال:

٣٤٧ - وَفِي شَرَرٍ عَنْهُ يُرَقِّقُ كُلَّهُمْ وَحَيْرَانَ بِالتَّفْخِيمِ بَعْضُ تَقَبُّلًا

وهذا الخلاف هو من زيادات الشاطبية على التيسير؛ لأن التيسير فيه الترقيق وجهًا واحدًا، وإن كان طريق التيسير هو التفخيم.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

طرق	﴿حَيْرَانَ﴾
من قراءة الداني على أبي الفتح - الشاطبية - التيسير - الهداية - طريق أبي معشر - تلخيص العبارات - المجتبى - الكامل	ترقيق
من قراءة الداني على ابن خاقان - الشاطبية - الهداية - التجريد	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

طرق	﴿حَيْرَانَ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - المجتبى -	ترقيق

الكامل	
الكافي - التبصرة - التجريد	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير: له التفخيم فقط، ولكن الذي ذكره الداني في التيسير هو الترقيق، فيؤخذ به تبعاً له؛ لأنه لا يؤخذ من طريقه بغير ما كان يأخذ هو به.

ب- من طريق الشاطبية: يُقدم الترقيق؛ تبعاً لما في التيسير.

ج- من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضاً؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه

على الترقيق.



الخلاف الثالث والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَرَزَكَ ﴾، ﴿ ذَكَرَكَ ﴾

روى الإمام ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في كلمتي ﴿ وَرَزَكَ ﴾ و ﴿ ذَكَرَكَ ﴾ في سورة الشرح بين الترفيق والتفخيم، فقال في الطيبة:

٣٣٤ - وَخُلِفَ حَيْرَانَ وَذَكَرَكَ إِرَمَ

٣٣٥ - وَرَزَرَ
.....

وقال في النشر:

سَابِعُهَا: ﴿ وَرَزَكَ ﴾ و ﴿ ذَكَرَكَ ﴾ فِي ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ ﴾: فَخَمَّهَا مَكِّيٌّ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَأَبُو الْفَتْحِ فَارِسٌ وَغَيْرُهُمْ؛ مِنْ أَجْلِ تَنَاسُبِ رُءُوسِ الْأَيِّ، وَرَفَقَهَا الْآخَرُونَ عَلَى الْقِيَّاسِ، وَالْوَجْهَانِ فِي التَّذْكَرَةِ وَالتَّلْخِصَيْنِ وَالْكَافِي، وَقَالَ: " إِنَّ التَّفْخِيمَ فِيهِمَا أَكْثَرُ ". وَحَكَى الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَّانِ، وَقَالَ: إِنَّهُ قَرَأَ بِالتَّفْخِيمِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَاخْتَارَ التَّرْفِيقَ (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَخَمَّهَا ... وَابْنُ سُفْيَانَ):

ابن سفيان هو صاحب كتاب الهادي، وهو ليس من طرق الأزرق .

الثاني: قوله (وَالْوَجْهَانِ فِي ... وَالتَّلْخِصَيْنِ):

أما تلخيص العبارات: فهذا صحيح، وأما تلخيص أبي معشر: فليس فيه طريق الأزرق أصلاً، والذي ذكره ابن الجزري في التقريب هو تلخيص العبارات فقط .

الثالث: قوله (وَحَكَى الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَقَالَ: إِنَّهُ قَرَأَ بِالتَّفْخِيمِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَاخْتَارَ التَّرْقِيقَ):

لم أجد في جامع البيان ما يدل على ما ذكره ابن الجزري، والذي في الجامع أنه قال: فأما قوله في ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ ﴾: ﴿ وَرَزَكَ ﴾ و ﴿ ذَكَرَكَ ﴾ فإن أبا الحسن قال لنا: إن الرءاء يحتمل فيها وجهين: الإمالة اليسيرة طردًا للقياس مع الكسرة، والفتح للموافقة به بين رؤوس آي السورة التي الرءاء فيها مفتوحة بإجماع للفتحة... وهذا الذي قاله حسن... الخ. [الجامع / ١: ٦٠١].

فالإمام الداني حكى الوجهين عن أبي الحسن فقط، ولم يبين بماذا قرأ به عليه، وبماذا قرأ على أبي الفتح وابن خاقان.

ونقل الإمام المنتوري عن الإمام الداني أنه قال في كتابه إرشاد المتمسكين: فأما ﴿ وَرَزَكَ ﴾ و ﴿ ذَكَرَكَ ﴾ في ألم نشرح، فنقل إلينا فيهما: الترقيق على القياس، والفتح... الخ.

وقال المنتوري أيضًا: " وقال الداني في الإبانة: وبالإمالة قرأت في ذلك كله من أجل الكسرة وهو القياس ". [شرح الدرر اللوامع / ٢: ٥٦٤ - ٥٦٥].

فظاهر هذه النصوص التي نقلها المنتوري عن الداني أنه نقل الوجهين عن أبي الحسن ولكنه لم يقرأ بهما عليه، بل قرأ بالإمالة فقط كما نص عليه في الإبانة.

لكن قول ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ أَنْ الداني قرأ على أبي الفتح بالتفخيم، فالظاهر أنه سهو أو سبق قلم، أراد أبا الحسن فكتب أبا الفتح، وتابعه على ذلك الإمام المتولى رَحِمَهُ اللهُ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

قال العلامة المتولي في عزو الطرق:

٣١٦- وزرك ذكرك بتفخيمهما هادٍ هدايةً وتجريدٍ كما

٣١٧- تذكرة تبصرةً وكافي وجامع البيان بالخلاف

٣١٨- على أبي الفتح به الداني تلا ولا بن بليمة حتمًا اعتلا

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿وَزَّرَكَ﴾، ﴿ذَكَرَكَ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - تلخيص العبارات - المجتبى - الكامل - طريق أبي معشر	ترقيق
الهداية - التجريد - تلخيص العبارات	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿وَزَّرَكَ﴾، ﴿ذَكَرَكَ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - الكافي - تلخيص العبارات - المجتبى - إرشاد أبي الطيب - الكامل	ترقيق
التذكرة - الكافي - التبصرة - تلخيص العبارات - التجريد	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق فقط.

ب- من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه

على الترقيق.



الخلاف الرابع والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَرَزَّ أُخْرَىٰ ﴾

الكلمة الثامنة من الكلمات المُختلف فيها عن الأزرق كلمة ﴿ وَرَزَّ أُخْرَىٰ ﴾ حيثما وردت.

قال في الطيبة:

٣٣٥ - وَرَزَّ
.....

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

ثَامِنُهَا: ﴿ وَرَزَّ أُخْرَىٰ ﴾ فَخَمَهُ مَكِّيٌّ وَفَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ، وَصَاحِبُ الْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ. وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ فِي الْجَامِعِ، وَرَقَّقَهُ الْآخَرُونَ عَلَى الْقِيَّاسِ (١).

□ تنبيه:

ظاهر كلام الإمام ابن الجزري في النشر الترفيق من طريق أبي معشر، ولكن الذي نصَّ عليه أبو معشر هو التفخيم، فقال: " ويفخم ﴿ إِبْرَاهِيمَ ﴾ و ﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾ و ﴿ وَرَزَّ أُخْرَىٰ ﴾ " (٢).

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضع على النحو التالي:

(١) - النشر (٢ / ٩٧).

(٢) - سوق العروس [١ / ١٢٣].

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ وَزَرَ أُخْرَى ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان - الشاطبية - التيسير - تلخيص العبارات - الكامل - المجتبى	ترقيق
من قراءة الداني على أبي الفتح - الهداية - التجريد - طريق أبي معشر	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ وَزَرَ أُخْرَى ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - الكافي - المجتبى - الكامل - إرشاد أبي الطيب - تلخيص العبارات	ترقيق
التبصرة - التجريد	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق فقط.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضاً؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه على الترقيق.



الخلاف الخامس والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿إِجْرَامِي﴾

روى الإمام ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في كلمة ﴿إِجْرَامِي﴾ بين الترقيق والتفخيم، كما قال في الطيبة:

٣٣٧ - إِجْرَام
.....

وقال في النشر:

تَأْسَعُهَا: ﴿إِجْرَامِي﴾ فَخَمَهُ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي، وَرَقَّقَهُ الْآخَرُونَ، وَمَكَّيٌّ وَابْنُ شُرَيْحٍ فِي الْوَجْهِ الْآخِرِ، وَقَالَ: "إِنَّ تَرْقِيقَهَا أَكْثَرُ" (١).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله: (وَرَقَّقَهُ الْآخَرُونَ): يوحي بأن الآخرين كلهم على الترقيق وجهاً واحداً، ولكن وجدنا ابن بليمة ذكر الوجهين، فقال: "وعنه في الرء إذا جاء بعدها... والحرف نحو قوله تعالى: ﴿إِجْرَامِي﴾، فرؤي عنه الفتح وبين اللفظين، والفتح أجود" (٢).

الثاني: كذلك نصّ على الوجهين معا أبو معشر الطبري، فقال: وقرأت عليه بالوجهين في ﴿حَيْرَانَ﴾ [الأنعام: ٧١]، ﴿إِجْرَامِي﴾ [هود: ٣٥] (٣).

(١) - النشر (٢ / ٩٧).

(٢) - تلخيص العبارات [١٦١].

(٣) - سوق العروس [١ / ١٢٢].

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:
أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿إِجْرَامِي﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - تلخيص العبارات - الكامل - المجتبى - طريق أبي معشر	ترقيق
التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿إِجْرَامِي﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - تلخيص العبارات - المجتبى - الكامل	ترقيق
الكافي - التبصرة - تلخيص العبارات - التجريد	تفخيم

■ المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهًا واحدًا.

ب- من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه

على الترقيق.

الخلاف السادس والأربعون

وذلك في قوله تعالى ﴿ حَذَرَكُمْ ﴾

روى الإمام ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في ترقيق وتفخيم ﴿ حَذَرَكُمْ ﴾.

قال في الطيبة:

٣٣٥ - وَزَرَ وَحَذَرَكُمْ

وقال في النشر:

عَاشِرُهَا: ﴿ حَذَرَكُمْ ﴾: فَخَمَهُ مَكِّيٌّ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُنَيَانَ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَأَنْفَرَدَ بِتَفْخِيمِ ﴿ حَذَرُهُمْ ﴾، وَرَفَّقَ ذَلِكَ الْآخَرُونَ، وَهُوَ الْقِيَاسُ (١).

□ تنبيه:

ظاهر كلام الإمام ابن الجزري في النشر الترقيق من طريق أبي معشر، ولكن الذي نصَّ عليه أبو معشر هو التفخيم، فقال: " ويفخم ﴿ إِبْرَاهِيمَ ﴾ ... و ﴿ حَذَرَكُمْ ﴾" (٢).

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

(١) - النشر (٢ / ٩٨).

(٢) - سوق العروس [١ / ١٢٣].

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	حَدْرَكُمْ
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - تلخيص العبارات - الكامل - المجتبي	ترقيق
الهداية - التجريد - طريق أبي معشر	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	حَدْرَكُمْ
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - المجتبي - تلخيص العبارات - إرشاد أبي الطيب - الكامل	ترقيق
التبصرة - التجريد - الكافي	تفخيم

المقدم أداءً:

١ - طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهًا واحدًا.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه على الترقيق.



الخلاف السابع والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿لَعِبْرَةٌ﴾، ﴿كِبْرَةٌ﴾

روى ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق بين الترقيق والتفخيم في

﴿لَعِبْرَةٌ﴾، ﴿كِبْرَةٌ﴾.

قال في الطيبة:

٣٣٧ - كِبْرَةٌ لَعِبْرَةٌ
.....

وقال في النشر:

الْحَادِي عَشَرَ مِنْهَا: ﴿لَعِبْرَةٌ﴾ و ﴿كِبْرَةٌ﴾: فَخَمَّهَا صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّجْرِيدِ
وَالْهُدَايَةِ وَالْهَادِي، وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ^(١).

□ تنبيه:

ظاهر كلام الإمام ابن الجزري في النشر الترقيق من طريق أبي معشر، ولكن
الذي نصَّ عليه أبو معشر هو التفخيم، فقال: " ويفخم ﴿إِبْرَهُمَ﴾ ... و ﴿كِبْرَهُ﴾
و ﴿لَعِبْرَةَ﴾ " (٢).

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق
الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

(١) - النشر (٢ / ٩٨).

(٢) - سوق العروس [١ / ١٢٣].

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿لَعِبْرَةٌ﴾، ﴿كِبْرَةٌ﴾
من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان - الشاطبية - التيسير - تلخيص العبارات - الكامل - المجتبي	ترقيق
الهداية - التجريد - طريق أبي معشر	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿لَعِبْرَةٌ﴾، ﴿كِبْرَةٌ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - الكافي - العنوان - المجتبي - الكامل - إرشاد أبي الطيب	ترقيق
التجريد - التبصرة	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهًا واحدًا.

ب- من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه

على الترقيق.

الخلاف الثامن والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿وَالْإِشْرَاقِ﴾

اختلف عن الأزرق في الراء التي وقع بعدها حرف استعلاء مكسور بين الترقيق والتفخيم.

قال في الطيبة:

٣٤١ - وَحَيْثُ جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ اسْتِعْلَاءٍ فَحَمٌّ وَفِي ذِي الْكَسْرِ خُلْفٌ إِلَّا

٣٤٢ - صِرَاطٍ

وقال في النشر:

الثاني عشر منها: ﴿وَالْإِشْرَاقِ﴾ في سورة ص [١٨]: رَقَّقَهُ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَشَيْخُهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ مِنْ أَجْلِ كَسْرِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بَعْدَ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّذْكِيرَةِ وَتَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرٍ وَجَامِعِ الْبَيَّانِ، وَبِهِ قَرَأَ عَلِيُّ ابْنِ غَلْبُونٍ، وَهُوَ قِيَاسُ تَرْقِيقٍ ﴿فَرَّقِ﴾، وَفَحْمَهُ الْآخَرُونَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ خَاقَانَ، وَهُوَ اخْتِيَارُهُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقِيَاسُ (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (رَقَّقَهُ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ):

نص الإمام ابن الجزري في النشر على الترقيق لصاحب العنوان، ونص عليه كذلك في التقريب، ولكن الإمام ابن الجزري لم يذكر هذا الحرف في كتابه تحفة الإخوان، وهو لا يذكر في هذا الكتاب إلا ما خالف فيه صاحب العنوان كتاب

(١) - النشر (٢ / ٩٨).

الشاطبية، وليس في الشاطبية إلا التفخيم وجهًا واحدًا، فلما سكت عن هذا الحرف في التحفة، علم أن العنوان يوافق الشاطبية في هذا الوجه؛ أي: بالتفخيم كالشاطبية.

ولكن الأنصاري لم يذكر هذا الحرف في كتابه العنوان من المُستثنيات من الترقيق مما وقع بعد الرءاء فيه حرف من حروف الاستعلاء، فدل ذلك على أنها بالترقيق عنده؛ لأنها لو كانت عنده بالتفخيم لنصَّ عليها كما نصَّ على غيرها، وكذلك لو كان فيها الخلاف لنصَّ على ذلك، وعلى ذلك يكون فيها الترقيق كما نصَّ على ذلك ابن الجزري.

الثاني: قوله (وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّدْكِيرَةِ):

أي أن الترقيق هو الوجه الثاني في التذكرة لابن غلبون، وهذا فيه نظر؛ لأن الذي نصَّ عليه أبو الحسن هو الترقيق فقط، فقال: "وأما ما حال بينهما فيه الساكن، فكقوله تعالى ﴿الذِّكْرُ لِيُبَيِّنَ﴾ [النحل: ٤٤] ﴿وَالْإِشْرَاقُ﴾ [ص: ١٨]: فورش وحده يقرأ هذه الرءاء مع هذه الكسرة في هذين الضربين بين اللفظين" (١).

الثالث: ذكر الإمام ابن الجزري الوجهين لأبي معشر في التلخيص، وليس في التلخيص طريق الأزرق أصلاً، وطريق الأزرق في جامع أبي معشر وظاهره على التفخيم، لأنه أطلق التفخيم قبل حروف الاستعلاء، ومثلاً بقوله (الصراط) و (فراق) [١ / ١٢٣] ، ولكن تمثيله بهاتين الكلمتين فقط ليس معناه عدم دخول غيرها في الضابط المذكور ، وإلا لقلنا أن {إعراضهم} بالترقيق أيضاً، ولا قائل به.

(١) - التذكرة [١ / ٢٢١ - ٢٢٢] .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداءً

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿وَالْإِشْرَاقُ﴾
المجتبى	ترقيق
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - طريق أبي معشر - التيسير - التجريد - تلخيص العبارات - الهداية - الكامل	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿وَالْإِشْرَاقُ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - التذكرة - العنوان - المجتبى	ترقيق
التبصرة - التجريد - تلخيص العبارات - الكامل - إرشاد أبي الطيب - الكافي	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا التفخيم وجهًا واحدًا.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له التفخيم أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على التفخيم، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له التفخيم كذلك؛ لأن الجمهور عنه

على الترقيق.

الءلاف الءاسع والأربعون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾

اختلف عن الأزرق في راء ﴿ حَصْرَتْ ﴾ بين الترقيق والتفخيم .

قال في الطيبة:

٣٣٨ - كشاكرأ خيرا خبيرا خضرا وحصرت كذاك بعض ذكرا

وقال في النشر:

والثالث عشر منها: ﴿ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾: فَحَمَهُ وَصَلًا - مِنْ أَجْلِ حَرْفِ
الإسءلاء بعءه - صأَبُ التَّجْرِيدِ وَالْهَيْدَايَةِ وَالْهَيْدَايَةِ (١)، وَرَقَّقَهُ الْآخَرُونَ فِي
الْحَالِيْنَ.

وَأَلْوَجَّهَانَ فِي الْكافي، قَالَ: " وَلَا خِلافَ فِي تَرْقِيقِهَا وَقَفًا " انءهى.

وَأَنفَرَدَ صأَبُ الْهَيْدَايَةِ بِتَفْخِيمِهَا أَيضًا فِي الْوَقْفِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ.
وَأَصَحُّ تَرْقِيقِهَا فِي الْحَالِيْنَ، وَلَا اعْتَبَارَ بِوُجُودِ حَرْفِ الإِسءلاءِ بعءُ؛ لِإِنْفِصَالِهِ
وَلِلْإِجْمَاعِ عَلَى تَرْقِيقِ ﴿ الذِّكْرَ صَفْحًا ﴾، و ﴿ لِنُذِرَ قَوْمًا ﴾، و ﴿ الْمَذِيْرُ ﴾ قُرْ فَأَنْذِرْ ﴿
وَعَدَمَ تَأْثِيْرِ حَرْفِ الإِسءلاءِ فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الإِنْفِصَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

وقال في تقريب النشر:

و ﴿ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ [النساء: ٩٠] اختلف في تفخيمه وصلًا من أجل حرف
الاستءلاء بعءه، فروى بعضهم فيه التفخيم كذلك، كالصقلي وابن سفيان

(١) - كتاب الهادي ليس من الكتب المسندة في النشر عن الأزرق.

(٢) - النشر (٢ / ٩٨).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

والمهدوي، ورققه الجمهور في الحالين، والوجهان في الكافي، قال: " لا خلاف في ترقيتها وقفاً "

قلت: " انفراد المهدي بتفخيمها فيه، وعلى ترقيتها في الحالين العمل " (١).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَخَمَهُ وَصَلًّا مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بَعْدَهُ):

أي أن الخلاف في هذه الراء إنما هو في حالة الوصل فقط؛ أي: وصل كلمة ﴿ حَصْرَتْ ﴾ بكلمة ﴿ صُدُورُهُمْ ﴾، وهذا هو ما نص عليه ابن الجزري في التقريب، وذلك في قوله: " اختلف في تفخيمه وصلًا من أجل حرف الاستعلاء بعده " .

أما في حالة الوقف فليس فيها إلا الترقيق على أصح القولين، كما قال ابن الجزري: وَالْأَصْحُّ تَرْقِيقُهَا فِي الْحَالَيْنِ، إلا ما انفرد به صاحب الهداية من ذكره التفخيم وقفاً، وإن كان المفهوم من كلامه في النشر أن التفخيم فيها وقفاً صحيح، ولكنه ذكر في التقريب أن العمل على ترقيتها في الحالين.

الثاني: قوله (وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ الْهِدَايَةِ بِتَفْخِيمِهَا أَيْضًا فِي الْوَقْفِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ):

لم ينفرد المهدي بذلك، بل إن التفخيم وقفاً ذكره كذلك أبو معشر في الجامع حيث قال: ويفخم ﴿ الصَّرَاطُ ﴾ و ﴿ فِرَاقُ ﴾ [الكهف: ٧٨] و ﴿ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ [النساء: ٩٠]، وقيل: إن وقفت على ﴿ حَصْرَتْ ﴾ رققتها، مثل قوله تعالى ﴿ نَرَى اللَّهَ ﴾ ... الخ " (٢).

(١) - تقريب النشر [١ / ٤٠٥ - ٤٠٦] .

(٢) - سوق العروس [١ / ١٢٣] .

الشاهد: أنه نصَّ على التفخيم أولاً؛ أي: على الإطلاق وصلاً ووقفًا؛ لأنه ذكر بعد ذلك الترقيق وقفًا على أنه وجهٌ ثانٍ، وليس على أنه وجهًا واحدًا؛ لأنه عبر عن ذلك بـ: "وقيل".

فيكون لأبي معشر التفخيم في الحالين، والتفخيم وصلاً والترقيق وقفًا.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - المجتبي - الكامل	ترقيق مطلقاً
التجريد - تلخيص العبارات - الهداية - طريق أبي معشر	تفخيم وصلاً وترقيق وقفاً
الهداية - طريق أبي معشر	تفخيم وصلاً ووقفاً

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - التذكرة - إرشاد أبي الطيب - تلخيص العبارات - الكامل - العنوان - المجتبي - الكافي -	ترقيق مطلقاً
التبصرة - التجريد - الكافي	تفخيم وصلاً وترقيق وقفاً

المقدم أداء:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهًا واحدًا في الحالين.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا في الحالين؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق مطلقًا، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق في الحالين كذلك؛ لأن الجمهور عنه على الترقيق في الحالين.



الخلاف الخمسون

وذلك في قوله تعالى: ﴿بِشَرِّ﴾

اختلف عن الأزرق في الرءاء الأولى من قوله تعالى: ﴿بِشَرِّ﴾ بين الترقيق والتفخيم، والترقيق في هذه الرءاء خلافاً لأصله؛ لأن الترقيق في الرءاء الأولى جاء من أجل ترقيق الرءاء ثانية بعدها.

قال في الطيبة:

٣٣٣ - ورقن بِشَرِّ للأكثر والأعجمي فخم مع المكرر

وقال في النشر:

وَبَقِيَ مِنَ الرَّاءَاتِ الْمَفْتُوحَةِ مِمَّا اخْتَصَّ الْأَزْرُقُ بِتَرْقِيقِهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ ﴿بِشَرِّ﴾ فِي سُورَةِ الْمُرْسَلَاتِ [٣٢]، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ أَصْلِهِ الْمُتَقَدِّمِ، فَإِنَّهُ رَقَّقَ مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ الْمُتَأَخَّرَةِ.

وَقَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى تَرْقِيقِهِ فِي الْحَالَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَحَكَا عَلَى ذَلِكَ انْتِفَاقَ الرُّوَاةِ، وَكَذَلِكَ رَوَى تَرْقِيقَهُ أَيضًا أَبُو مَعْشَرٍ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالتَّذْكَرَةِ وَالْكَافِي، وَلَا خِلَافَ فِي تَفْخِيمِهِ مِنْ طَرِيقِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُنَيَانَ وَابْنِ بَلِيْمَةَ.

وَقِيَاسُ تَرْقِيقِهِ تَرْقِيقُ ﴿الضَّرِّ﴾، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ رَوَى تَرْقِيقَهُ، وَإِنْ كَانَ سَبِيوِيَهُ أَجَازَهُ وَحَكَاهُ سَمَاعًا مِنَ الْعَرَبِ.

وَعَلَّلَ أَهْلُ الْأَدَاءِ تَفْخِيمَهُ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ قَبْلَهُ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّيْسِيرِ، وَلَمْ يَرْتَضِهِ فِي غَيْرِهِ، فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِمَانِعٍ مِنَ الْإِمَالَةِ هُنَا؛ لِقُوَّةِ جَرَّةِ الرَّاءِ كَمَا لَمْ يَمْنَعْ مِنْهَا كَذَلِكَ فِي نَحْوِ: ﴿الْعَارِ﴾، وَ﴿بِقَنْطَارٍ﴾، أَنْتَهَى.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وَلَا شَكَّ أَنَّ ضَعْفَ السَّبَبِ يُؤَثِّرُ فِيهِ قُوَّةُ الإِطْبَاقِ وَالِاسْتِعْلَاءِ بِخِلَافِ مَا مَثَّلَ بِهِ؛ فَإِنَّ السَّبَبَ فِيهِ قَوِيٌّ، وَسَيَأْتِي عِلَّةُ تَرْقِيقِهِ فِي الْوَقْفِ آخِرَ الْبَابِ (١).

وقال في تقريب النشر:

واختلف أيضًا في ترقيق الرء المفتوحة من ﴿بَشَرٍ﴾ في المرسلات، من أجل كسرة الرء بعد، فذهب إلى ترقيقها أبو الحسن بن غلبون والصقلي وابن شريح والداني والشاطبي، وحكى الاتفاق على ذلك، ونص عليه أبو معشر والجمهور، ولا خلاف عند هؤلاء في ترقيقه في الحاليين.

وذهب الآخرون إلى تفخيمه كابن سفيان والمهدوي وصاحب العنوان وشيخه وابن بليمة، ولا خلاف عندهم في تفخيمه في الوقف أيضًا (٢).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: (وَلَا خِلَافَ فِي تَفْخِيمِهِ مِنْ طَرِيقِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُفْيَانَ):

نص الإمام ابن الجزري على عدم الخلاف في التفخيم من طريق صاحب الهداية، ونص على ذلك أيضًا في تقريب النشر، وقال في الفوائد المجمععة عن الهداية: " ولم يذكر ترقيق ﴿بَشَرٍ﴾ " وكتاب الهداية مفقود، ولكن المهدوي قد نص في شرح الهداية على الترقيق فيها للأزرق، فقال: غير أن ورشًا روي عنه أنه يرقق الرء الأولى من قوله ﴿بَشَرٍ﴾ فقال الرواة: إنه خالف أصله في هذا الحرف، وكان يجب أن يفخمها ولم يعتلوا لذلك، وله عندي علة أنا ذاکرها لك ... " (٣).

(١) - النشر (٢ / ٩٨ - ٩٩).

(٢) - تقريب النشر [١ / ٤٠٦].

(٣) - شرح الهداية [١ / ١٤٤].

وظاهر كلام المهدي أن لورش الوجهين في ﴿ بِشَرِّ ﴾؛ لأنه قال: روي عنه، فيفهم من ذلك أنه روي عنه الترقيق، ورُوي عنه التفخيم كذلك، وهذا أيضًا يخالف ما في النشر والتقريب، حيث نصَّ ابن الجزري على أنه لا خلاف في تفخيمها من الهداية .

والأولى عدم الأخذ بالترقيق، لأنه رواه بصيغة التمريض، وكتاب شرح الهداية كتاب في العلل، فيمكن أن يكون أراد مجرد بيان العلة، والأولى الاعتماد في نحو ذلك على ما صح أداء، والله أعلم.

الثاني: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب صاحب المجتبى في النشر، ولكن نصَّ عليه في تقريب النشر على أنه بالتفخيم عطفًا على تلميذه الأنصاري.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ بِشَرِّ ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - التجريد - طريق أبي معشر - الكامل	ترقيق
المجتبى - تلخيص العبارات - الهداية	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ بِشَرِّ ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - التجريد - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - التذكرة - الكامل	ترقيق

تفخيم	العنوان - المجتبي - تلخيص العبارات
-------	------------------------------------

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترقيق وجهًا واحدًا.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له الترقيق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على الترقيق، وهو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له الترقيق كذلك؛ لأن الجمهور عنه على الترقيق.



الءلاف الءاءى والءمسون

(الراء المضمومة)

واءءلف عن الأزرق كذلك فى الراءاء المضمومة بين الءرفىق والءفءىم،
كما قال فى الطىبة:

كذلك ذات الءضم رقق فى الأصء
وقال فى النشر بعد أن ذكر أقسام الراء المضمومة:

وَهَذِهِ أَقْسَامُ الْمَضْمُومَةِ مُسْتَوْفَاةٌ: فَأَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِهَا فِي كُلِّ حَالٍ، إِلَّا
أَنْ تَحِجَّيَ وَسَطًا أَوْ آخِرًا بَعْدَ كَسْرِ أَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ، أَوْ حَالَ بَيْنِ الْكَسْرِ وَبَيْنَهَا سَاكِنٌ،
فَإِنَّ الْأَزْرَقَ عَنْ وَرَشٍ رَقَّقَهَا فِي ذَلِكَ عَلَى اخْتِلَافٍ بَيْنَ الرَّوَاةِ عَنْهُ: فَرَوَى
بَعْضُهُمْ تَفْخِيمَهَا فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يُجْرَوْهَا مُجْرَى الْمَفْتُوحَةِ.

وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ صَاحِبِ التَّذَكِرَةِ، وَأَبِي الطَّاهِرِ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَلْفِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ صَاحِبِ الْمُجْتَبَى
وغيرهم، وبه قرأ الدانى على شيخه أبى الحسن.

وروى جمهورهم ترفيقها، وهو الذى فى التيسير والهاى والكافى
والتلخيصين^(١) والهداية والتبصرة والتجريد والشاطبية وغيرها، وبه قرأ الدانى
على شيخه: الخاقانى وأبى الفءء، ونقله عن عامة أهل الأءاء من أصحاب
ورس من المصرىين والمغاربة، قال: وروى ذلك منصوصا أصحاب النحاس
وابن هلال وابن داود وابن سيف وبكر بن سهل ومواس بن سهل عنهم عن
أصحابهم عن ورش.

(١) - تلخيص العبارات وتلخيص الطبرى، ولكن تلخيص الطبرى ليس فيه طريق الأزرق أصلا.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

قُلْتُ: وَالتَّرْقِيقُ هُوَ الْأَصْحَحُ نَصًّا وَرَوَايَةً وَقِيَاسًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - (١).

❑ تنبيهان:

الأول: قوله (وَرَوَى جُمْهُورُهُمْ تَرْقِيقَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي ... وَالتَّلْخِصَيْنِ): تلخيص أبي معشر ليس فيه طريق الأزرق أصلاً، يتبقى عندنا تلخيص ابن بليمة، وعلى ظاهر كلام الإمام ابن الجزري أن فيه الترقيق مطلقاً للأزرق، ولكن الذي نص عليه ابن بليمة - على حسب النسخة التي بين أيدينا - هو ترقيق المضمومة عدا ما استثناءه، وذلك حيث قال:

وحكم المضموم مع الياء والكسرة في مذهبه حكم المفتوحة - يعني: بالترقيق - خالف أصله مع الكسرة في ﴿كَبْرٌ﴾ و ﴿عَشْرُونَ﴾ ففخمهما، ومع الياء نحو قوله تعالى ﴿حَيْرٌ الرَّزْقَيْنِ﴾ [تلخيص العبارات: ١٦٣].

فيكون لابن بليمة ترقيق الراء المضمومة عدا هاتين الكلمتين، و عدا الراء التي قبلها ياء ساكنة، نحو ﴿حَيْرٌ﴾ و ﴿غَبِيرٌ﴾ و ﴿أَطِيرٌ﴾ وما شابهها.

الثاني: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من: (الكامل، طريق أبي معشر، إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

➤ - الكامل: لم يتعرض الهذلي في كامله - على حسب النسخة التي بين أيدينا - للراء المضمومة مطلقاً، فيؤخذ له بالترقيق على ظاهر النشر.

➤ - طريق أبي معشر: نصّ أبو معشر على الترقيق، فقال: اعلم أن ورشاً من طريق أهل مصر والغرب أنه رقق كل راء بعد ياء ساكنة، نحو: ﴿حَيْرٌ﴾ و ﴿بَصِيرٌ﴾ و ﴿قَدِيرٌ﴾ و ﴿ظَهِيرٌ﴾ و ﴿مِيرَاتٌ﴾.. الخ. [جامع أبي معشر / ١: ١٢٢].

➤ - إرشاد أبي الطيب: نصَّ أبو الطيب على التفخيم، فقال: وأما المضمومة، فنحو قوله عز وجل: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾، ﴿يَسْتَكْبِرُونَ﴾، ﴿الْكُفْرُونَ﴾ ... وما كان مثله، فلا خلاف بين القراء من غير ترقيق ولا تفخيم أيضًا حيث وقع. [الإرشاد: ٢١٦-٢١٧].

➤ - قال العلامة المتولي في عزو الطرق:

- ٢٩٠ - فحَم ذوات الضم للعنوان والمجتبى تذكرة واللداني
 ٢٩١ - تلاه بالإتقان عن أبي الحسن كذلك عشرون و كبر فحَمَن
 ٢٩٢ - لصاحب التجريد والهداية تبصرة مع خلف كافٍ فائتت
 ٢٩٣ - ونحو خير الرازقين معهما عند ابن بليمة كن مفحما

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(الرءاء المضمومة)
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - الكامل	ترقيق
المجتبى	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(الرءاء المضمومة)
التجريد - تلخيص العبارات - الكافي - التبصرة -	ترقيق

الكامل	
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - إرشاد أبي الطيب - المجتبى	تفخيم

المقدم أداء:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا التريق وجهًا واحدًا.

ب - من طريق الطيبة: يُقدم له التريق أيضًا؛ لأن أكثر الطرق على التريق، بل لم يرد عنه التفخيم إلا من كتاب المجتبى فقط، والتريق هو الموافق لما في التيسير والشاطبية.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له التريق كذلك؛ لأن الجمهور عنه على التريق، وذلك إذا صح التريق من الكامل.



الءلاف الثاني وءلءسون

وذلك في قوله تعالى: ﴿عَشْرُونَ﴾ و ﴿كَبْرٌ﴾

اءءلف عن الأزرق في الرءاء المضمومة في كلمتين، وذلك في ﴿عَشْرُونَ﴾، ﴿كَبْرٌ﴾، وءلءلاف في هاتين الكلمتين إنما هو عن أصحاب الترقيق مطلقاً في الرءاء المضمومة.

قال في الطيبة:

والمءلف في كبر وعشرون وءح

وقال في النشر:

وَأَخْتَلَفَ هؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا تَرْقِيقَ الْمَضْمُومَةِ فِي حَرْفَيْنِ، وَهُمَا: ﴿عَشْرُونَ﴾ و ﴿كَبْرٌ﴾ مَا هُمْ بِبَلِغِيهِ: فَفَخَمَهَا مِنْهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ وَالْمَهْدَوِيِّ وَأَبْنُ سُفْيَانَ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ .

وَرَقَّقَهُمَا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَشَيْخَاهُ أَبُو الْفَتْحِ وَالْخَاقَانِيُّ وَأَبُو مَعْشَرَ الطَّبْرِيُّ وَأَبُو عَلِيٍّ بَنُ بَلِيْمَةَ وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ، وَغَيْرُهُمْ" (١).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله: (وَرَقَّقَهُمَا أَبُو مَعْشَرَ الطَّبْرِيُّ، وَأَبُو عَلِيٍّ بَنُ بَلِيْمَةَ):

هذا يءالف ما نصّ عليه أبو معشر الطبري في كتابه الجامع، حيث قال:

ويءفءم: "﴿كَبْرٌ﴾ و ﴿عَشْرُونَ﴾" (٢).

(١) - النشر (٢ / ١٠٠).

(٢) - سوق العروس [١ / ١٢٣].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الثاني: قوله: (وَرَقَّقَهُمَا... وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ):

ولكن الذي نصَّ عليه ابن بليمة هو التفخيم وليس الترقيق، وذلك حيث قال: وحكم المضموم مع الياء والكسرة في مذهبه حكم المفتوحة، خالف أصله مع الكسرة في ﴿كَبَّرَ﴾ و ﴿عَشْرُونَ﴾ ففخهما... الخ" (١).

تنبية مهم:

لم يذكر الإمام ابن الجزري خلافاً عن أصحاب الترقيق في الراء المضمومة إلا في كلمتين اثنتين فقط، وهما: ﴿عَشْرُونَ﴾ و ﴿كَبَّرَ﴾، وعلى ذلك تكون المذاهب عنده ثلاثة فقط، وهي:

الأول: الترقيق مطلقاً الثاني: التفخيم مطلقاً

الثالث: الترقيق مطلقاً عدا كلمتي ﴿عَشْرُونَ﴾ و ﴿كَبَّرَ﴾ فبالفخيم فيهما.

وعلى ذلك نقول: لم يعتمد ابن الجزري خلافاً عن أصحاب الترقيق في الراء المضمومة إلا في هاتين الكلمتين فقط، وما ورد من الكتب بعد ذلك في الخلاف في الراء المضمومة، فإنه لم يعتمده ولم يأخذ به، وهذا هو الذي أخذ به ابن الجزري، وذكره في النشر والتقريب والطيبة.

وتابعه على ذلك - فيما أعلم - كلُّ مَنْ جاء بعده إلى زمن الإمام المتولي رَحِمَهُ اللهُ، حيث أخذ مذهباً رابعاً، وهو: تفخيم هاتين الكلمتين مع الراء المضمومة التي قبلها ياء ساكنة قبلها فتحة، نحو: (خَيْرٌ، الطَّيْرُ، غَيْرٌ) وذلك من تلخيص ابن بليمة.

(١) - تلخيص العبارات [١٦٣].

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿عَشْرُونَ﴾ و ﴿كَبْرٌ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - التيسير	ترقيق
الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - المجتبى - الكامل	تفخيم

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿عَشْرُونَ﴾ و ﴿كَبْرٌ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - الكافي	ترقيق
التجريد - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - المجتبى - الكافي - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - الكامل	تفخيم

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ- من طريق التيسير والشاطبية: ليس له إلا الترياق وجهًا واحدًا.

ب- من طريق الطيبة: يُقدم له التفخيم؛ لأن أكثر الطرق على التفخيم.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: يُقدم له التفخيم؛ لأن الجمهور عنه على

التفخيم.

الخلاف الثالث والخمسون

وذلك في قوله تعالى ﴿ قَرِيَةً ﴾، ﴿ مَرِيَمَ ﴾

روى بعض أصحاب الكتب الترقيق عن الأزرق في الرء الساكنة إذا وقع بعدها ياء، ولكن الصحيح والذي عليه العمل هو التفخيم لجميع القراء.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٤٢ - والصواب أن يفخما عن كل ونحو مريما

وقال في النشر: فَأَمَّا ﴿ قَرِيَةً ﴾ حَيْثُ وَقَعَتْ و ﴿ مَرِيَمَ ﴾: فَصَّ عَلَى التَّرْقِيقِ فِيهِمَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سُفْيَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْفَحَّامِ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ وَغَيْرُهُمْ؛ مِنْ أَجْلِ سُكُونِهَا وَوُقُوعِ الْيَاءِ بَعْدَهَا.

وَقَدْ بَالِغَ أَبُو الْحَسَنِ الْحُضْرِيُّ فِي تَغْلِيظٍ مَنْ يَقُولُ بِتَفْخِيمِ ذَلِكَ فَقَالَ:

وَأِنْ سَكَنْتَ وَالْيَاءُ بَعْدُ كَ: مَرِيَمَ فَرَقُّوْا، وَعَلَّطْ مَنْ يُفَخِّمُ عَنْ قَهْرٍ وَذَهَبَ الْمُحَقِّقُونَ وَجُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى التَّفْخِيمِ فِيهِمَا، وَهُوَ الَّذِي لَا يُوجَدُ نَصٌّ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ بِخِلَافِهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ.

وَقَدْ عَلَّطَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي وَأَصْحَابُهُ الْقَائِلِينَ بِخِلَافِهِ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْأَخْذِ بِالتَّرْقِيقِ لَوْرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَبِالتَّفْخِيمِ لِغَيْرِهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيَمَةَ وَغَيْرِهِ.

وَالصَّوَابُ الْمَأْخُودُ بِهِ هُوَ التَّفْخِيمُ لِجَمِيعٍ؛ لِسُكُونِ الرَّاءِ بَعْدَ فَتْحِ، وَلَا أَثَرَ لَوْجُودِ الْيَاءِ بَعْدَهَا فِي التَّرْقِيقِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ وَرَشٍ وَغَيْرِهِ فِي ذَلِكَ، " (١).

وقال في تقريب النشر:

وقد ورد عن بعض القرأة ترقيق ثلاث كلمات مما قبله فتح، وهي:
﴿الْقَرِيَّةُ﴾، ﴿مَرِيَمَ﴾ ... من أجل الياء والكسرة بعد الرءاء، والصواب هو
التفخيم (١).

ومما سبق يتبين لنا أن الصحيح في هاتين الكلمتين هو التفخيم لا غير، وهذا
هو الذي عليه جمهور أهل الأداء قديماً وحديثاً، والظاهر من كلام الإمام ابن
الجزري أنه خطأً هذا الوجه ولم يأخذ به؛ لأنه نصّ على أن الصواب والمأخوذ
به لجميع القراء هو التفخيم، وهو الذي عليه الجمهور، وعليه العمل ولا يُوجد
نصٌّ بخلافه ... الخ.

ومن قبله الإمام الداني حيث غلّط القائلين بهذا القول، ولم يأخذ به.
وهذا هو ما نصّ عليه شراح الطيبة وغيرهم، كابن الناظم، والنويري،
والقسطلاني ... الخ.

وهذا هو ما قرأنا به، وهذا هو الذي نأخذ به ونُقرئ به إن شاء الله .

(١) - تقريب النشر [٤٠٩ / ١] .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿قَرِيَّةٌ﴾، ﴿مَرِيَمٌ﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الكامل - المجتبي - طريق أبي معشر	تفخيم
التجريد - تلخيص العبارات - الهداية	ترقيق

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿قَرِيَّةٌ﴾، ﴿مَرِيَمٌ﴾
إرشاد أبي الطيب - من قراءة الداني على أبي الحسن - العنوان - المجتبي - الكامل - التذكرة	تفخيم
التجريد - تلخيص العبارات - التبصرة - الكافي	ترقيق

المقدم أداء:

هو التفخيم لجميع القراء، وهذا هو الصواب وهو الذي عليه العمل.



الخلافة الرابع والخمسون

وذلك في قوله تعالى: ﴿ أَلْمَرَّةُ ﴾

علم من القواعد السابقة في ترقيق الرءاء للأزرق ، أن الرءاء تُرَقِّق إذا كانت ساكنة وقبلها كسرة ، فهذا من شروط ترقيق الرءاء للأزرق ، إلا أن بعض أهل الأداء أخذ بترقيق الرءاء الساكنة إذا وقع بعدها كسرة ؛ قياساً على الساكنة التي وقعت الكسرة قبلها ، والصواب في ذلك هو التفتيح .

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

٣٤٢ - وَالصَّوَابُ أَنْ يُفَحَّماً عَنِ كُلِّ الْمَرَّةِ

وقال في النشر:

وَأَمَّا ﴿ أَلْمَرَّةُ ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ بَيْنَ الْمَرَّةِ وَزَوْجِهِ ﴾ [البقرة: ١٠٢] و ﴿ أَلْمَرَّةُ وَقَلْبِهِ ﴾ [الأنفال: ٢٤]: فَذَكَرَ بَعْضُهُمْ تَرْقِيقَهَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ مِنْ أَجْلِ كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ بَعْدَهَا، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَهْوَاذِيُّ وَغَيْرُهُ وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْمَعَارِبَةِ إِلَى تَرْقِيقِهَا لَوَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْرِيِّينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ الْأَدْفُويِّ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ، وَزَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ خَيْرُونَ، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ، وَأَبِي الْحَسَنِ الْحُصْرِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ وَالتَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي التَّبَصُّرَةِ: إِنَّ الْمَشْهُورَ عَنْ وَرْشِ التَّرْقِيقِ، وَقَالَ ابْنُ شُرَيْحٍ التَّفْحِيمُ أَكْثَرُ وَأَحْسَنُ، وَقَالَ الْحُصْرِيُّ:

وَلَا تَقْرَأَنَّ رَا ﴿ أَلْمَرَّةُ ﴾ إِلَّا رَقِيقَةً لَدَى سُورَةِ الْأَنْفَالِ أَوْ قِصَّةِ السَّحْرِ

وَقَالَ الدَّانِيُّ: " وَقَدْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ

أَصْحَابِ ابْنِ هِلَالٍ وَغَيْرِهِ يَرُؤُونَ عَنْ قُرَّاءِهِمْ تَرْقِيقَ الرَّاءِ فِي قَوْلِهِ ﴿ بَيْنَ الْمَرَّةِ ﴾

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
 حَيْثُ وَقَعَ مِنْ أَجْلِ جَرَّةِ الْهَمْزَةِ " . قَالَ : " وَتَفْخِيمُهَا أَفْسٌ ؛ لِأَجْلِ الْفَتْحَةِ قَبْلَهَا ،
 وَبِهِ قَرَأْتُ " انْتَهَى .

وَالْتَفْخِيمُ هُوَ الْأَصْحُ وَالْقِيَاسُ لِيُوزَنَ وَجَمِيعِ الْقُرَّاءِ ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ فِي
 الشَّاطِئَةِ وَالتَّيْسِيرِ وَالْكَافِي وَالْهَادِي وَالْهِدَايَةِ ، وَسَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ سِوَاهُ .
 وَأَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِ ﴿ تَرْمِيهِمْ ﴾ و ﴿ فِي السَّرْدِ ﴾ و ﴿ رَبُّ الْعَرْشِ ﴾ و ﴿ الْأَرْضِ ﴾
 وَنَحْوِهِ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ﴿ الْمَرْءِ ﴾ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١) .

وقال في تقريب النشر :

" وقد ورد عن بعض القراءة ترقيق ثلاث كلمات ، مما قبله فتح ، وهي ...
 ﴿ الْمَرْءَ وَرَوْجَهُ ﴾ و ﴿ الْمَرْءَ وَقَلْبَهُ ﴾ من أجل الكسرة بعد الراء ، والصواب هو
 التفخيم " . [تقريب النشر / ١ : ٤٠٩] .

❦ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري :

الأول : قوله (وَإِلَيْهِ - التَّرْقِيقُ - ذَهَبَ الْأَهْوَاذِيُّ) :

الأهوازي هو صاحب كتاب الوجيز في القراءات الثمان ، وهو من أصول
 النشر ، ولكنه ليس مسندا في النشر عن الأزرق ، فهو عنه ليس من طرق الطيبة ،
 ولكن ابن الجزري يتكلم في هذه المسألة عن القراء العشرة .

الثاني : قوله (وَهُوَ - التَّرْقِيقُ - أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ) :

ذكر الإمام الداني في جامع البيان الترقيق عن محمد بن علي عن ابن
 هلال ... ولكنه ذكر أنه قرأ بالتفخيم ، وهو الأقيس .

(١) - النشر (٢ / ١٠١ - ١٠٢) .

وقد نقل عنه الإمام المتتوري في شرح الدرر اللوامع [٥٨٢ / ٢] نصوصاً كثيرة من كتبه، وكلها تفيد بأنه لم يقرأ إلا بالتفخيم، ومنها قوله في الإبانة: وقد كان محمد بن علي... يروون عن أصحابهم ترقيق الرءاء الساكنة... الخ. ثم قال: وبالتفخيم قرأت ذلك على من قرأت من مشيختي، وهو القياس من أجل الفتحة، وبذلك آخذ".

فيكون الإمام الداني قد ذكر الوجهين، ولكنه لم يقرأ إلا بالتفخيم، وذكر الترقيق ولم يأخذ به، وعلى ذلك يكون المأخوذ به من قراءة الداني على شيوخه هو التفخيم فقط لا غير.

الثالث: قوله (وَالْتَفْخِيمُ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ فِي الْكَافِي وَسَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ سِوَاهُ):

يظهر - والله أعلم - أن هذا سبق قلم من المؤلف رَحِمَهُ اللهُ، أو من النساخ؛ لأن الإمام ابن الجزري قد سابقاً على أن الترقيق هو أحد الوجهين في الكافي؛ أي: أن الكافي فيه الوجهين، وهذا الذي وجدناه في الكافي، حيث قال ابن شريح: "وأما الرءاء الساكنة فوافق - ورش - الجماعة فيها على جميع أحوالها المذكورة... إلا ﴿ الْمَرْءُ ﴾ فإنه روي عنه ترقيق راءه، والتفخيم أكثر وأحسن". [الكافي: ٣٠٢].

ونص ابن الجزري على الوجهين من الكافي في الفوائد المجمععة [٦٠].

الرابع: قوله (وَهُوَ التَّفْخِيمُ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ فِي الْهَدَايَةِ، وَسَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ سِوَاهُ):

قطع الإمام ابن الجزري في النشر بالتفخيم فقط من الهداية، ولكن ظاهر كلامه في الفوائد المجمععة يدل على الوجهين [٦٠]، وهذا هو الصحيح؛ لأن الإمام المهدي قد نص على الوجهين في شرح الهداية، فقال: أما الرءاء الساكنة

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

فقد بينا أنه يوافق القراء فيها، ولا يخالفهم إلا في ﴿الْمَرْءُ وَقَلْبِهِ﴾ و ﴿الْمَرْءُ وَرَوْجِهِ﴾ على اختلاف عنه في ذلك. [شرح الهداية / ١: ١٤١].

الخامس: سكت ابن الجزري عن مذهب (العنوان، المجتبى، الكامل، طريق أبي معشر، التذكرة، إرشاد أبي الطيب) ، وهي على النحو التالي:

➤ - العنوان: لم يتعرض الأنصاري لهذا الحرف في العنوان ولا في الاكتفاء، وكذلك ابن الجزري في كتابه تحفة الإخوان، وعدم تعرضه له في التحفة يفيد أن مذهب الأنصاري كمذهب الشاطبي، ومذهب الشاطبي هو التفخيم، فيكون المأخوذ به من العنوان هو التفخيم كذلك، والتفخيم هو الأصل، فمن سكت عن هذا الحرف فيكون مذهبه على الأصل.

➤ - المجتبى: الكتاب مفقود، ولكن غالباً ما يكون مذهبه كمذهب تلميذه الأنصاري صاحب العنوان، ولأن الأنصاري لم يذكر في كتابه إلا بما قرأ به على الطرسوسي صاحب المجتبى.

➤ - الكامل: لم يتعرض الهذلي في الكامل لهذا الحرف، والظاهر أن مذهبه التفخيم على الأصل.

➤ - طريق أبي معشر: ذكر أبو معشر الوجهين في الجامع، فقال: ﴿بَيْنَ الْمَرْءِ﴾ [البقرة: ١٠٢، الأنفال: ٢٤]: بالوجهين". [جامع أبي معشر / ١: ١٢٤].

➤ - التذكرة: لم يتعرض الإمام أبو الحسن إلى هذا الحرف في تذكرته، فيكون له فيه التفخيم على الأصل؛ لأن الأصل أنها تفخم من أجل الكسرة قبلها، لا بعدها، فلما فُتِح ما قبلها كان الأصل تفخيمها، ومن كان مذهبه غير ذلك فإنه ينص عليه؛ لأنه مخالف لأصل الباب.

➤ - إرشاد أبي الطيب: نص أبو الطيب على التفخيم لجميع القراء، فقال: "وأما الساكنة، فنحو قوله عز وجل... ﴿بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] وما كان

مثله لا خلاف بين جماعة القراء في إسكان الرءاء من غير ترقيق على أصل واحد حيث وقع " . [الإرشاد في القراءات: ٢٠١٧] .

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:
أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ الْمَرْء ﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على أبي الفتح وابن خاقان - المجتبي - الكامل - الهداية - طريق أبي معشر	تفخيم
التجريد - تلخيص العبارات - الهداية - طريق أبي معشر	ترقيق

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ الْمَرْء ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - التبصرة - الكافي - العنوان - الكامل - إرشاد أبي الطيب - المجتبي	تفخيم
التجريد - تلخيص العبارات - التبصرة - الكافي	ترقيق

■ المقدم أداءً:

- ١ - من طريق التيسير والشاطبية: ليس لنا إلا التفخيم وجهها واحداً.
- ٢ - من طريق الطيبة: ينبغي أن يكون هو المقدم في الأداء هو وجه التفخيم؛ لأنه رواية الجمهور، وهو الأصح كما قال في النشر، وقال في الطيبة: [والصواب أن يفخما عن كل].

الخلاف الخامس والخمسون

وذلك في: ﴿ فَرَّقَ ﴾ في سورة الشعراء

اختلف أهل الأداء عن الأزرق في الراء إذا وقع بعدها حرف استعلاء مكسور، وذلك في كلمة ﴿ فَرَّقَ ﴾ في سورة الشعراء، فقال في الطيبة:

٣٤١- وحيث جاء بعد حرف استعلاء فخم وفي ذي الكسر خلف إلا

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

وَاخْتَلَفُوا فِي ﴿ فَرَّقَ ﴾ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ مِنْ أَجْلِ كَسْرِ حَرْفِ الإِسْتِعْلَاءِ وَهُوَ الْقَافُ: فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْمَغَارِبَةِ وَالْمَصْرِيِّينَ إِلَى تَرْقِيقِهِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي التَّبَصُّرَةِ وَالْهِدَايَةِ وَالْهَادِي وَالْكَافِي وَالتَّجْرِيدِ وَغَيْرِهَا.

وَذَهَبَ سَائِرُ أَهْلِ الأَدَاءِ إِلَى التَّفْخِيمِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ نَصِّ التِّيْسِيرِ وَظَاهِرِ العُنُونِ وَالتَّلْخِصِينَ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ القِيَّاسُ ، وَنَصَّ عَلَى الوَجْهَيْنِ صَاحِبُ جَامِعِ البَيَانِ وَالشَّاطِئِيَّةِ وَالإِعْلَانِ وَغَيْرِهَا.

وَالوَجْهَانِ صَاحِبَانِ إِلاَّ أَنَّ النُّصُوصَ مُتَوَافِرَةً عَلَى التَّرْقِيقِ، وَحَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَلَيْهِ الإِجْمَاعَ ، وَذَكَرَ الدَّانِي فِي غَيْرِ التِّيْسِيرِ وَالجَامِعِ: أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُفَخِّمُ رَاءَ ﴿ فَرَّقَ ﴾ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الإِسْتِعْلَاءِ، قَالَ: وَالمَأْخُودُ بِهِ التَّرْقِيقُ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الإِسْتِعْلَاءِ قَدْ انْكَسَرَتْ صَوْلَتُهُ لِتَحَرُّكِهِ بِالكَسْرِ" اهـ (١).

وقال في تقريب النشر: " وقد اختلف في ﴿ فَرَّقَ ﴾ في الشعراء: فذهب جمهور

المغاربة والمصريين إلى ترقيقه من أجل كسر القاف، وذهب الأكثرون إلى تفخيمه، وقرأنا بالوجهين ". [تقريب النشر: ١ / ٤١٠].

(١) - النشر (٢ / ١٠٣ - ١٠٤).

تنبهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ صَاحِبُ جَامِعِ الْبَيَانِ):

نص الإمام الداني على الوجهين مطلقاً دون أن ينسب وجهاً معيناً لأحد من شيوخه، فقال: " وقد اختلف أهل الأداء في قوله: ﴿كُلُّ فَرْقٍ﴾ في الشعراء [٦٣]، فمنهم من يفخّم الرءاء فيه لأجل حرف الاستعلاء، ومنهم من يرقّقها لوقوعها بين حرفين مكسورين، والأول أقيس على مذهب ورش في ﴿الْصَّرَطِ﴾ و ﴿وَالْإِشْرَاقِ﴾ . [جامع البيان / ١: ٦٠٧].

وعلى ذلك نأخذ بالوجهين من الجامع من قراءة الداني على شيوخه .

الثاني: قوله (وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ صَاحِبُ ... وَالشَّاطِبيَّةِ):

نص الإمام الشاطبي على الخلاف في هذه الكلمة، فقال:

..... وَخُلْفُهُمْ بِفَرْقٍ جَرَى بَيْنَ الْمَشَايخِ سَلْسَلًا

لم يتعرض الإمام الداني لهذه الكلمة في التيسير، وذكر الوجهين في غيره، وذكر المالقي أن الداني ذكر فيها التريق في غير التيسير، وعلى ذلك يكون مذهب الداني في التيسير هو التفخيم - كما هو ظاهر من كلام المالقي -، وهذا هو ما ذكره الإمام ابن الجزري في النشر من التيسير.

وعلى ذلك يكون وجه التفخيم من الشاطبية، هو من زيادات الشاطبية على التيسير؛ لأن طريق التيسير هو التفخيم فقط، وهي زيادة مقبولة ومأخوذ بها من طريق الشاطبية.

الثالث: قوله (وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ نَصِّ ... وَالتَّلْخِصَيْنِ):

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

تلخيص أبي معشر فليس فيه طريق الأزرق عن ورش أصلاً.

وأما تلخيص العبارات: ففيه الوجهان، كما قال ابن بليمة: "وأما الراء الساكنة... وإن جاء بعدها حرف من حروف الاستعلاء فرُوي عنه الترقيق والتفخيم، نحو: ﴿قِرطَاسٍ﴾، (إرصادًا)، ﴿لِبَالْمِرْصَادِ﴾". [تلخيص العبارات: ١٦٦].

فنصَّ ابن بليمة على الوجهين في الراء التي بعدها حرف استعلاء مفتوح، فالذي بعدها حرف استعلاء مكسور من باب أولى أن يكون فيها الوجهان، ولأنه لم يقيد الخلاف بالمفتوح فقط.

□ تنبيهات:

الأول: أخذ صاحب الفريدة بالوجهين من كتاب التيسير [١ / ٩٣].

وهذا فيه نظر؛ لأن الداني لم ينص على الخلاف في هذه الكلمة، بل لم يتعرض لها مطلقاً، فلذلك أخذ له ابن الجزري بالتفخيم، وكذلك المالقي.

الثاني: أخذ في الفريدة بالتفخيم فقط من تلخيص ابن بليمة - على ظاهر النشر - [الفريدة / ١ : ٩٩]. وقد نصَّ ابن بليمة على الوجهين .

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	فرق
الطرق	فرق
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - المجتبي - طريق أبي معشر - الكامل	تفخيم

ترقيق	الشاطبية - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات
-------	---

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	فرق
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - العنوان - المجتبى - إرشاد أبي الطيب - الكامل	تفخيم
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التبصرة - الكافي - التجريد - التذكرة	ترقيق

المقدم أداءً:

- ١- من طريق التيسير: لا خلاف في تفخيم الرءاء من كلمة ﴿ فَرَّقِ ﴾ على ما يظهر من التيسير.
- ٢- من طريق الشاطبية: ينبغي أن يُقدم التفخيم؛ تبعاً لطريق التيسير.
- ٣- من طريق الطيبة: ينبغي أن يُقدم الترقيق، على ما نص عليه الإمام ابن الجزري أن النصوص متوافرة عليه، وحكى غير واحد عليه الإجماع.



فوائد من كتاب النشر

الأولى: الوقف على الرء المتطرفة:

قال الإمام ابن الجزري:

إِذَا وَقَعَتِ الرَّاءُ طَرْفًا بَعْدَ سَاكِنٍ هُوَ بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَكَانَ ذَلِكَ السَّاكِنُ حَرْفَ اسْتِعْلَاءٍ، وَوُقِفَ عَلَى الرَّاءِ بِالسُّكُونِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿مِصْرَ﴾، ﴿عَيْنَ الْقَطْرِ﴾. فَهَلْ يُعْتَدُّ بِحَرْفِ الاسْتِعْلَاءِ فَتَفْحَمَ، أَمْ لَا يُعْتَدُّ فَتُرَقِّقُ؟ رَأْيَانِ لِأَهْلِ الْأَدَاءِ فِي ذَلِكَ: فَعَلَى التَّفْحِيمِ نَصَّ الإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ قِيَاسُ مَذْهَبِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْمِصْرِيِّينَ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ نَصَّ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي كِتَابِ الرَّاءَاتِ وَفِي جَامِعِ الْبَيَانِ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِمَذْهَبِ الْجَمَاعَةِ، لَكِنِّي اخْتَارُ فِي: ﴿مِصْرَ﴾ التَّفْحِيمَ، وَفِي: ﴿الْقَطْرِ﴾ التَّرْقِيقَ؛ نَظْرًا لِلْوَصْلِ، وَعَمَلًا بِالْأَصْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

الثانية: ﴿ذِكْرَى الدَّارِ﴾ وصلًا للأزرق:

قال في النشر:

إِذَا وَصَلَتْ: ﴿ذِكْرَى الدَّارِ﴾ لِيُورْشَ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ رَقَّقَتِ الرَّاءُ مِنْ أَجْلِ كَسْرَةِ الدَّالِ، فَإِذَا وَقَفَتْ رَقَّقَتَهَا مِنْ أَجْلِ أَلِفِ التَّائِيثِ. وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ نَبَّهَ عَلَيْهَا أَبُو شَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ، وَقَالَ: لَمْ أَرِ أَحَدًا نَبَّهَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: إِنَّ ﴿ذِكْرَى الدَّارِ﴾ وَإِنْ ائْتَنَعَتْ إِمَالَةُ أَلِفِهَا وَصَلًا فَلَا يَمْتَنَعُ تَرْقِيقُ رَائِهَا فِي مَذْهَبِ وَرْشٍ عَلَى أَصْلِهِ؛ لِوُجُودِ مُقْتَضَى ذَلِكَ وَهُوَ الْكَسْرُ قَبْلَهَا، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهَا أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ، وَذَكَرَ أَنَّ التَّرْقِيقَ فِي ﴿ذِكْرَى الدَّارِ﴾ مِنْ أَجْلِ الْيَاءِ لَا مِنْ أَجْلِ الْكَسْرِ، انْتَهَى.

(١) - النشر (٢ / ١٠٦).

وَمُرَّادُهُ بِالتَّرْفِيقِ الْإِمَالَةُ، وَفِيمَا قَالَهُ مِنْ ذَلِكَ نَظَرٌ، بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ تَرْفِيقَهَا مِنْ
أَجْلِ الْكَسْرِ (١).



باب اللامات

الخلاف السادس والخمسون (اللام بعد الطاء)

انفرد الأزرق عن ورش من طريق المصريين عنه بتغليظ اللام المفتوحة إذا وقعت بعد صاد أو طاء أو ظاء، وحيث إن الأصل في اللام هو الترقيق وليس التغليظ؛ لأنها ليست من حروف الاستعلاء، فالتغليظ فيها على غير الأصل، وما جاء على غير الأصل فلا بد فيه من شروط، ولذلك لا يتأتى تغليظ اللام للأزرق إلا بشروط ثلاثة، وهي:

الأول: أن تكون اللام مفتوحة.

الثاني: أن يقع قبلها صادٌ أو طاءٌ أو ظاءٌ.

الثالث: أن يكون أحد هذه الحروف الثلاثة مفتوحاً أو ساكناً.

إلا أنه اختلف عنه في أربعة أصول مطردة، وكلمة مخصوصة.

فالأصول المطردة، هي:

الأول: في اللام الواقعة بعد الطاء أو الظاء مطلقاً.

الثاني: أن يكون بعد اللام ألفٌ ممالئةٌ، سواء كانت رأس آية، أم لا.

الثالث: أن يقع بين اللام والصاد أو الطاء ألفٌ.

الرابع: أن تكون اللام مفتوحة متطرفة في حالة الوقف عليها بالسكون.

والكلمة المخصوصة، هي: اللام الأولى الساكنة من كلمة: ﴿صَلِّ﴾.

■ فائدة: التغليظ والتفخيم مسميان لمسمى واحد، وهما مترادفان،

وكلاهما بمعنى واحد، إلا أن المستعمل في اللام هو التغليظ، والمستعمل في

اللام هو الترقيق، وذلك على الأكثر والأشهر من كلام العلماء، وضدُّهما واحدٌ وهو الترقيق.

والكلام في هذا الموضوع عن اللام الواقعة بعد حرف الطاء فقط:

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

وَأَزْرَقُ لِفَتْحِ لَامٍ غَلَّظًا
بَعْدَ سَكُونِ صَادٍ أَوْ طَاءٍ وَظًا
أَوْ فَتْحِهَا
وَقِيلَ عِنْدَ الطَّاءِ وَالظَّا وَالْأَصْح
تَفْخِيمُهَا
اخْتِلَافُ

وقال في النشر:

" فَغَلَّظَ وَرَشُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ اللَّامِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ (١)... الخ:

وَرَوَى بَعْضُهُمْ تَرْقِيقَهَا مَعَ الطَّاءِ عَنْهُ كَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ
وَالْمُجْتَبَى وَالتَّذَكِيرَةَ وَإِرْشَادِ ابْنِ غَلْبُونٍ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ
بْنِ غَلْبُونٍ، وَبِهِ قَرَأَ مَكِّيُّ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ، إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ التَّجْرِيدِ اسْتَشْنَى مِنْ
قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هِلَالٍ: ﴿ الطَّلَقُ ﴾ و ﴿ طَلَّقْتُمْ ﴾ (٢).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَرَوَى بَعْضُهُمْ تَرْقِيقَهَا مَعَ الطَّاءِ عَنْهُ كَالْجَمَاعَةِ... وَبِهِ قَرَأَ
الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونٍ...):

(١) - الضمير يعود على الأمثلة التي ذكرها في النشر على الصاد والطاء والظاء مفتوحة وساكنة، وبعدها لام مفتوحة.

(٢) - النشر (٢ / ١١٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام الداني في الجامع وغيره، فقال في الجامع: "وقرأتُ له علي ابن غلبون بتغليظ اللام وتفخيمها مع الصاد والطاء المعجمة وترقيقها مع الطاء".

الثاني: قوله (وبِه - التريق - قرأ مكِّي علي أبي الطيب):

ذكر الإمام مكِّي في التبصرة أنه قرأ علي غير أبي الطيب بالتغليظ عند الطاء، فتكون قراءته علي أبي الطيب بالتريق، كما ذكر الإمام ابن الجزري في النشر، ولكن ابن الجزري لم يُسند في النشر قراءة مكِّي علي أبي الطيب في طرق الأزرق، فيكون هذا الطريق من غير طرق الطيبة.

وعلى ذلك: يكون المأخوذ به من التبصرة هو التغليظ، وهو من قراءة مكِّي علي أبي عدي.

وهذا هو الثابت عن أبي عدي، كما قال ابن الباذش: وكان أبو عدي وغيره يزيدون إلى ذلك الطاء، سكنت أو تحركت بالفتح إذا انفتحت اللام، مخففة كانت الطاء... الخ.

الثالث: قوله (إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ التَّجْرِيدِ اسْتَشْنَى مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلِي عَبْدَ الْبَاقِي مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هَلَالٍ ﴿ أَلْطَاقٌ ﴾ وَ ﴿ طَلَّقَتْهُ ﴾):

قلت: هذا الذي ذكره ابن الفحام من قراءته علي عبد الباقي من طريق ابن هلال، ليس من طرق النشر؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يسند في النشر للأزرق من التجريد قراءة ابن الفحام علي عبد الباقي من طريق ابن هلال، وإنما أسند قراءة ابن الفحام علي عبد الباقي من طريق الخولاني عن النحاس، ومن طريق الحوفي عن ابن سيف فقط.

الرابع: سكت ابن الجزري عن مذهب (الشاطبية - التيسير - قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - الكامل - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر - الكافي)، ومذاهبهم كالتالي:

❖ الشاطبية: بالتغليظ وجهًا واحدًا، كما قال الإمام الشاطبي:

٣٥٩ - وَعَلَّظَ وَرَشُّ فَتَحَ لَامٍ لِصَادِهَا أَوْ الطَّاءِ أَوْ لِلظَّاءِ قَبْلُ تَنْزُلًا

❖ التيسير: بالتغليظ وجهًا واحدًا، قال الإمام الداني: "اعلم أن ورشًا كان يغلظ اللام إذا تحركت بالفتح ووليها من قبلها صاد أو ظاء أو طاء وتحركت هذه الحروف الثلاثة بالفتح أو سكنت لا غير". [التيسير: ١١٢].

❖ قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح: بالتغليظ وجهًا واحدًا.

قال الإمام الداني: "اعلم أن ورشًا من طريق أبي يعقوب عنه روى عن نافع أنه كان يغلظ اللام ويفخمها إذا تحركت بالفتح لا غير، ووليها من قبلها صاد أو ظاء أو طاء، وتحركت هذه الثلاثة الأحرف بالفتح أو سكنت لا غير...، ثم قال: هذه قراءتي له من الطريق المذكور على ابن خاقان وأبي الفتح عن قراءتهما".

❖ وقال في إيجاز البيان: وبالتغليظ للام مع الثلاثة الأحرف، قرأت على

فارس بن أحمد وابن خاقان [شرح الدرر اللوامع للمتتوري / ٢: ٦١١].

❖ الهداية: بالتغليظ وجهًا واحدًا، قال الإمام المهدوي:

فأما مذهب ورش فيما فخمه من اللامات، فالحروف التي توجب التفخيم عنده فيها أربعة وهي الحروف المطبقة: الطاء والصاد والظاء والضاد، فعلته في تفخيم اللام المفتوحة إذا جاءت قبلها الصاد والطاء، نحو: ﴿الصَّلَاةُ﴾ و ﴿الطَّلَقُ﴾. [شرح الهداية: ١ / ١٣٠].

وقال ابن الجزري في الفوائد المجمع [٦٢]: وفي الهداية تفخيم اللام

المفتوحة بعد الصاد والطاء المهملتين الساكتين والمتحركتين... الخ.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❧

❖ الكامل: وفيه الترقيق وجهًا واحدًا؛ لأنه ذكر التغليظ للهواري فقط عن ورش، وسكت عن الأزرق فلم يذكر له شيئًا في هذا الباب، فيكون له الترقيق وجهًا واحدًا. [الكامل: ١ / ٦٥١].

❖ التجريد: بالتغليظ وجهًا واحدًا، قال الإمام ابن الفحاح: فإن كان قبلها الطاء والصاد فهي مفخمة نحو: ﴿الصَّلَاةُ﴾ و﴿أَطْلَقَ﴾.. الخ [التجريد: ٢٠٠].

❖ تلخيص العبارات: بالتغليظ وجهًا واحدًا، قال الإمام أبو علي بن بليمة: فإذا جاءت قبلها - اللام - صاد أو طاء أو ظاء، مثل قوله تعالى ﴿الصَّلَاةُ﴾ و﴿أَطْلَقَ﴾... وما أشبه هذا، سكن ما قبل اللام أو انفتح، فورش يلفظ بها مغلظة... الخ. [١٦٩].

❖ طريق أبي معشر: بالتغليظ والترقيق، قال أبو معشر الطبري: وفخم ﴿صَاصِلٍ﴾ و﴿أَطْلَقَ﴾ و﴿طَلَّقْتُمْ﴾ و﴿مَطَّلَعَ الْفَجْرَ﴾ ونحو ذلك... الخ (١).
❖ الكافي: بالتغليظ والترقيق، قال ابن شريح: "اعلم أن ورشًا يفخم اللام المفتوحة، إذا كانت بعد صاد أو طاء، نحو: ﴿أَطْلَقَ﴾ و﴿طَلَّقْتُمْ﴾...، إلى أن قال: وقد قرأت له اللام بعد الطاء بين اللفظين على كل حال". [الكافي: ٢٨٨].

▮ تنبيه:

ذكر في الفريدة التغليظ فقط في اللام بعد الطاء مطلقًا من الكافي (٢):

وهذا غير صحيح؛ لأن هذا يخالف ما نص عليه صاحب الكافي، وذكره أيضًا ابن الجزري، وإن كان ابن الجزري قد سكت عن مذهب ابن شريح في اللام عند الطاء في النشر وتقريبه، إلا أنه قد بين ذلك في كتابه الفوائد المجمعة

(١) - سوق العروس [١ / ١٢١].

(٢) - فريدة الدهر (١ / ١٠٦).

(٦٢)، وذلك بعد أن ذكر التخليط من الكافي والهداية، قال: "وقد زاد في الكافي فذكر أنه قرأ بترقيق اللام بعد الطاء مطلقاً... الخ".

فإنهم من ذلك أن ابن شريح له الوجهين في اللام بعد الطاء، وهذا هو ما نص عليه ابن شريح في الكافي، وذلك حيث قال: اعلم أن ورشاً يفخم اللام المفتوحة، إذا كانت بعد صاد أو طاء، ما لم يكونا مكسورتين، نحو ﴿أَطْلَقُ﴾، و ﴿طَلَّقْتُمْ﴾...، ثم ذكر الترياق فيها أيضاً، فقال: "وقد قرأت له اللام بعد الطاء بين اللفظين (١) على كل حال" (٢).

وعلى ذلك: يكون ابن شريح قد ذكر الوجهين، وهذا الذي يؤخذ به منه .

قال الإمام المتولي في متن عزو الطرق:

واللام بعد الطالذي العنوان تذكرة والمجتبى والداني
عن طاهر كذا لعبد المنعم تريقها يروى بلا توهم
طلقتم الطلاق بالترقيق لا من طرق النشر ابن فحام تلا

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	(اللام بعد الطاء)
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي	تخليط

(١) - يعني: بالترقيق.

(٢) - الكافي في القراءات السبع (٢٨٨ - ٢٨٩).

معشر	
ترقيق	المجتبى - طريق أبي معشر - الكامل

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	(اللام بعد الطاء)
الكافي - الكامل - التبصرة - التجريد - تلخيص العبارات	تغليظ
من قراءة الداني على أبي الحسن بن غلبون - التذكرة - العنوان - المجتبى - الكافي - إرشاد أبي الطيب	ترقيق

المقدم أداء:

١- طريق النحاس عن الأزرق: من طريق الطيبة: ينبغي أن يقدم له وجهُ التغليظ؛ لأن التغليظ هو الأكثر طرقاً عنه؛ لأن الجمهور عنه على التغليظ، وهو الموافق لطريق الشاطبية واليسير.

٢- طريق ابن سيف عن الأزرق: ينبغي أن يقدم له وجهُ الترقيق؛ لأنه الأكثر طرقاً عنه.



الخلاف السابع والخمسون

وهو في اللام بعد الظاء المفتوحة والساكنة

اختلف عن الأزرق أيضاً في اللام الواقعة بعد الظاء المفتوحة بين التخليط والترقيق، كما قال في الطيبة:

وَقِيلَ عِنْدَ الظَّاءِ وَالظَّا وَالْأَصْحَ تَفْخِيمُهَا وَالْعَكْسُ فِي الْآيِ رَجَحٌ
وقال في النشر:

" وَمِنْهُمْ مَنْ رَقَّقَهَا بَعْدَ الظَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّجْرِيدِ وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي. وَفَصَّلَ فِي الْهَدَايَةِ: فَرَقَّقَ إِذَا كَانَتِ الظَّاءُ مَفْتُوحَةً، نَحْوُ: ﴿ظَلَمُوا﴾، ﴿وَزَلَّلْنَا﴾، وَفَخَّمَهَا إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً، نَحْوُ: ﴿أَطْلَمَ﴾، وَ﴿فَيَظْلَنَ﴾.

وَذَكَرَ مَكِّي تَرْقِيقَهَا بَعْدَهَا إِذَا كَانَتْ مُشَدَّدَةً مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ، قَالَ: " وَقِيَاسُ نَصِ كِتَابِهِ يَدُلُّ عَلَى تَغْلِيظِهَا وَإِنْ كَانَتْ مُشَدَّدَةً "

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي مَا نَصَّهُ: وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ هِلَالٍ - كَالْأَدْفُويِّ - لَا يُفَخِّمُهَا إِلَّا مَعَ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ " (١).

وقال في تقريب النشر: " وروى بعضهم تخصيص التخليط بالصاد فقط... "

الخ. [التقريب: ١ / ٤١٢].

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

١ - قوله (... وَفَصَّلَ فِي الْهَدَايَةِ فَرَقَّقَ إِذَا كَانَتِ الظَّاءُ مَفْتُوحَةً):

يفهم من ظاهر كلام الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب والطيبة، أنه لا فرق في ترقيق اللام بعد الظاء المفتوحة أو الظاء الساكنة؛ أي: أن الخلاف فيها

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ثابتٌ ومنقولٌ عن أصحاب الكتب، سواء كانت الظاء ساكنة أو مفتوحة، ولم يذكر ابن الجزري تفصيلاً في ذلك -؛ أي: تفريقاً بين الظاء المفتوحة والظاء الساكنة - إلا لصاحب الهداية فقط.

ولكنَّ هذا الخلاف ثابت في الظاء المفتوحة فقط عند كل أصحاب الترتيق من أصحاب الكتب - ممن رَوَوْا الترتيق في اللام بعد الظاء - إلا عند صاحب الكامل، فظاهر كلامه على الترتيق، كما سيأتي بيانه.

والكتب التي روت الترتيق في اللام بعد الظاء، هي: (الهداية - الكافي - التجريد - الكامل) وهذه هي نصوصهم التي تدل على ذلك:

أولاً: كتاب (الهداية) للإمام أبي العباس المهدوي: وهذا الكتاب مفقود، إلا أنه قال في كتابه (شرح الهداية): "وعلته في اللام إذا انفتحت أو انضمت وقبلها ظاءٌ أو ضادٌ ساكنتان فخمها؛ لأن الظاء والضاد مطبقتان فخم ليتجانس اللفظ على ما قلناه، فإذا تحركت الظاء والضاد رقق" (١).

وهذا هو ما ذكره الإمام ابن الجزري في النشر هنا، وذكره كذلك في التقريب (١ / ٤١٢)، وذكره أيضاً في الفوائد المجمعة (٦٢).

ثانياً: كتاب (الكافي) للإمام ابن شريح، وذلك حيث قال:

فإن انضمت اللام أو انفتحت وقبلها الظاء أو الضاد متحركتين، قرأها بين اللفظين - بالترتيق - نحو: ﴿ضَلَّلْنَا﴾ و ﴿ظَلَّمُوا﴾، وقد قرأت له اللام المفتوحة بعد الظاء مفخمة على كل حال. ثم قال: "فإن سكنت الظاء والضاد فخمها، نحو ﴿أَضَلَّلْتُمْ﴾ و ﴿أَظَلَّمْ﴾... الخ" (٢).

(١) - شرح الهداية (١ / ١٣٣).

(٢) - الكافي في القراءات السبع (٢٨٩ - ٢٩٠).

من خلال كلام الإمام ابن شريح، نلاحظ أنه:

أ - ذكر أن اللام المفتوحة بعد الظاء المتحركة قرأها بين اللفظين، يعني بالترقيق.

ب - ذكر أنه قرأ اللام المفتوحة بعد الظاء مفخمة على كل حال؛ أي: سواء كانت الظاء متحركة أو ساكنة.

ج - ذكر أن الظاء إذا سكنت فخمها. ونلاحظ أنه لم يذكر الترقيق إلا في الظاء المتحركة فقط، ثم ذكر أنه قرأ بتغليظ اللام بعد الظاء على كل حال، ومنها الساكنة، ثم نصَّ على التفخيم في اللام بعد الظاء الساكنة.

فيكون له في اللام بعد الظاء المتحركة الوجهان، وفي اللام بعد الظاء الساكنة التفخيم فقط.

ثالثاً: كتاب (التجريد) لابن الفحام، وذلك حيث قال: فإن كانت اللام مفتوحةً وقبلها ظاء أو ضاد مفتوحتان فهي رقيقة، نحو: ﴿ ضَلَّلْنَا ﴾ و ﴿ ظَلَمُوا ﴾ و ﴿ يَطْلَأُ ﴾. ثم قال بعد ذلك: " فإن كان قبل اللام المضمومة والمفتوحة أحد هذه الحروف ساكناً، فاللام مفخمة، نحو: ﴿ مَظْلُومًا ﴾ [الإسراء: ٣٣]، ...، ﴿ أَظْلَمَ ﴾ فاعرفه " (١).

من خلال كلام الإمام ابن الفحام يتبين لنا أنه فرَّق بين الظاء المفتوحة وبين الظاء الساكنة، فذكر الترقيق فقط في اللام الواقعة بعد الظاء المفتوحة، وذكر التفخيم فقط في اللام الواقعة بعد الظاء الساكنة.

(١) - التجريد في القراءات السبع (٢٠٢).

رابعاً: كتاب (الكامل) للإمام الهذلي، وذلك حيث قال:

وفخّم الهوارِيُّ اللامَ في ﴿ الصَّلَاةِ ﴾ و ﴿ أَطْلَقَ ﴾ و (الظلام) و ﴿ صَاصِلٍ ﴾ إذا كانت مفتوحة ورقق غيرها (١).

وظاهر كلام الهذلي هو التفخيم - فيما ذكر - لورش من طريق الهوارى فقط، ومفهوم كلامه الترقيق مطلقاً في الباب كله لورش من طريق الأزرق؛ لأنه نصّ على التفخيم للهوارى فقط، فيكون الترقيق لغيره في الباب كله.

ولكن هذا مخالف للثابت والصحيح عن الأزرق من تغليظ اللام بعد الصاد وجهاً واحداً - إلا ما استثنى من ذلك - فالخلاف عن الأزرق إنما هو في اللام بعد الطاء والظاء مطلقاً فقط. أما اللام التي بعد الصاد فلا خلاف عن الأزرق في تغليظها عنه وجهاً واحداً.

• قال العلامة أبو جعفر ابن الباذش [ت: ٥٤٠ هـ]:

" اعلم أن الذي اتفق عليه أهل مصر عن أبي يعقوب عن ورش - من تغليظ اللام - هو أن تكون متحركة بالفتح، وقبلها يليها الصاد متحركة بالفتح أو ساكنة، نحو: ﴿ الصَّلَاةِ ﴾، و ﴿ مُصَلِّئًا ﴾، و ﴿ مُفَصَّلًا ﴾، و ﴿ فَيُصَلِّبُ ﴾، و ﴿ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ وما أشبهه، فهذا لا خلاف بينهم فيه أنه مفخم له ". [الإقناع: ١٥٦].

وعلى ذلك يكون الهذلي قد انفرد بترقيق اللام مطلقاً في الباب كله حتى بعد الصاد، فيكون بذلك قد خالف جميع الرواة عن الأزرق .

وحينئذ نأخذ من الكامل ما كان موافقاً فيه للصحيح والثابت عن الأزرق، وهو الترقيق في اللام بعد الطاء والظاء، ولا نأخذ منه بترقيق اللام التي بعد الصاد؛ لأن هذا لا يُعرف عن الأزرق ولا يصح عنه، وعلى فرض صحته وثبوته

عنه، فلا نأخذ به أيضًا؛ لأن الإمام ابن الجزري لم يذكره مطلقًا ولم يأخذ به في النشر ولا في التقريب ولا في الطيبة.

على أن الترقيق في اللام التي بعد الظاء الساكنة مما انفرد به الهذلي في الكامل؛ لأن أصحاب الترقيق في اللام بعد الظاء، وهم: (صاحب الهداية - وصاحب الكافي - وصاحب التجريد) قد قيدوا الترقيق باللام التي بعد الظاء المفتوحة فقط؛ خلافًا لظاهر النشر.

ومع أن كلام الإمام الهذلي فيه اضطراب وغموض، إلا أن الأولى هو الأخذ بظاهر كلامه؛ أي: من إثبات الخلاف في اللام بعد الظاء والطاء مطلقًا؛ لأن هذا هو الذي نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب والطيبة، والترقيق في اللام بعد الظاء الساكنة لا يظهر إلا من كتاب الكامل فقط، فإن لم نأخذ به من الكامل، فحينئذ سيكون فيها التغليظ وجهًا واحدًا، وهذا يخالف ما في النشر والتقريب والطيبة، ويخالف أيضًا ظاهر ما في كتاب الكامل.

وعلى ذلك نقول: كل أصحاب الكتب الذين ذكروا الترقيق في اللام الواقعة بعد الظاء، قيدوا ذلك بالطاء المتحركة فقط، ونصَّوا على التغليظ في اللام بعد الظاء الساكنة، إلا ما كان من صاحب الكامل حيث ذكر التغليظ لورش من طريق الهواري فقط في الباب كله.

ولولا أن الإمام ابن الجزري اعتمد هذا الوجه وأخذ به وذكره في النشر والتقريب والطيبة، ما أخذنا به، ولقلنا هي انفرادة انفرد بها الهذلي فخاف سائر الرواة عن الأزرق، ولكن لما قبلها الإمام ابن الجزري وأخذ بها، أخذنا بهذا الوجه تبعًا له، حتى وإن لم يصرح الإمام ابن الجزري أن هذا الوجه من الكامل، لكن هو لا يظهر إلا من الكامل، والله أعلم.

الخلاصة:

* نصّ ابن الجزري على أن الخلاف واردٌ في اللام الواقعة بعد الظاء المفتوحة والساكنة معاً؛ لذلك أطلق الخلاف فيها، ولم يقيده بحالة معينة.

* ذكر ابن الجزري ترقيق اللام بعد الظاء من التجريد والكافي، وأطلق الترقيق فيها ولم يقيده بحالة معينة إلا من كتاب الهداية فقد قيده باللام التي قبلها ظاء مفتوحة، فدلّ ذلك على أنه أراد الترقيق مطلقاً من التجريد والكافي، ولكنّ الذي فيهما هو الترقيق في اللام الواقعة بعد الظاء المتحركة فقط، أما التي بعد الظاء الساكنة فليس لهما فيها إلا التعليل.

* أكثر الكتب التي رقت اللام بعد الظاء، وجدنا أن الترقيق مقيد باللام التي قبلها ظاء متحركة فقط، أما التي قبلها ظاء ساكنة، فلا خلاف في تفخيمها إلا من الكامل، ومع ذلك فإن الإمام ابن الجزري لم ينكر هذا التفريق بين الظاء المفتوحة والطاء الساكنة، بل ظاهر كلامه يدل على جواز ذلك؛ لأنه لما نقل ذلك عن صاحب الهداية لم ينكر عليه هذا التخصيص ولم يرده، فدلّ ذلك على أخذه به من الكتب التي ذكرته.

بل إن الإمام ابن الجزري ذكر هذا التخصيص عن صاحب الهداية وسكت عليه، فيؤخذ من سكوته جواز العمل والأخذ بهذا التخصيص؛ لا سيما وأنه لم ينفرد بذلك صاحب الهداية، بل هو الذي في التجريد والكافي أيضاً في أحد الوجهين.

وعلى ذلك نقول: لا يُعد هذا التخصيص مخالفاً لما نصّ عليه ابن الجزري؛ لأنه لم ينصّ صراحة على منع هذا التخصيص، أو على عدم العمل به، بل هو مأخوذ أيضاً من ظاهر إطلاق كلامه، فلما يُضاف إليه نصوص أصحاب الكتب

في ذلك، فحينئذ يقوى العمل والأخذ بهذا التخصيص، وبذلك نكون قد أخذنا بما في الكتب صراحة، ولم نخالف كلام ابن الجزري.

خامسًا: قوله (وَفَصَّلَ فِي الْهَدَايَةِ: فَرَقَّ إِذَا كَانَتْ الظَّاءُ مَفْتُوحَةً):

مما سبق يتبين لنا أنه ليس هذا التفصيل في الهداية فقط، وإنما ذكره أيضًا صاحب التجريد، وصاحب الكافي، وقد سبق بيان ذلك.

سادسًا: قوله (وَذَكَرَ مَكِّيُّ تَرْقِيقَهَا بَعْدَهَا إِذَا كَانَتْ مُشَدَّدَةً مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ):

قلت: قراءة مكِّي على أبي الطيب ليست مسندة في النشر من التبصرة، فلا يؤخذ بهذا الذي ذكره مكِّي من قراءته على أبي الطيب؛ لأنه ليس من طريق الطيبة.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	اللام بعد الظاء المفتوحة
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - المجتبى - طريق أبي معشر	تغليظ
الهداية - التجريد - الكامل	ترقيق

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	اللام بعد الظاء المفتوحة
من قراءة الداني على ابن غلبون - التذكرة - العنوان - المجتبي - تلخيص العبارات - الكافي - إرشاد أبي الطيب - التبصرة	تغليظ
الكافي - التجريد	ترقيق

الخلاف في اللام بعد الظاء الساكنة

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	اللام بعد الظاء الساكنة
من جميع الطرق عدا الكامل	تغليظ
الكامل	ترقيق

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	اللام بعد الظاء الساكنة
من جميع الطرق عدا الكامل	تغليظ
الكامل	ترقيق

المقدم أداءً:

للأزرق من طريقه: ينبغي أن يُقدم له وجه التغليظ على الترقيق؛ لأن التغليظ هو رواية الجمهور عنه، وأكثر الطرق عليه، وهو الموافق لما في

الشاطبية والتيسير، وهو الموافق لأصل الأزرق في هذا الباب، بل وهو الذي نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في الطيبة أنه الأصح.



أقوال المحررين في اللام التي بعد الظاء الساكنة

اختلف المحررون في اللام التي بعد الظاء الساكنة بين الترقيق والتغليظ على قولين، وهما:

القول الأول: أن فيها الوجهين التغليظ والترقيق.

القول الثاني: أن فيها التغليظ وجهًا واحدًا.

❖ القول الأول: وهو أن فيها الوجهين، وهو قول الإمام ابن الجزري وتبعه على ذلك تلاميذه الذين أخذوا عنه وقرءوا عليه، وعلى رأسهم: طاهر بن عرب الأصبهاني، [شرح الطاهرة، مخطوط: ١٩٢]، ابنه أحمد المعروف بابن الناظم [شرح الطيبة / ٢: ٦٤٢]، وأبو القاسم النويري [شرح الطيبة / ٢: ٤٠٢].

وتابعه على ذلك أيضًا من أقرانه وليس من تلاميذه: الإمام شمس الدين القباقي [إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز: ١٤٥].

وتابعه على ذلك تلاميذ تلاميذه، وعلى رأسهم: الإمام أبي العباس القسطلاني [لطائف الإشارات / ٣: ١٢٠١]، الإمام محمد بن أحمد بن خليفة [بحر الجوامع / ٢: ٥٦٥]، وممن جاء بعدهم العلامة البنا الدمياطي [إتحاف فضلاء البشر / ١: ٢٩٤].

فكل هؤلاء أخذوا بالوجهين في اللام التي قبلها الظاء الساكنة، وكلهم قد أخذوا بالترقيق في هذه اللام من التجريد والكافي؛ اتباعًا لابن الجزري. وتابعهم على ذلك أيضًا من جاء بعدهم من المحررين، ومنهم:

- العلامة المنصوري في منظومته (حل مجملات الطيبة) فقال:

طلقتم مع الطلاق رققن من بعد ظا التجريد والوجهان عن
كافي، وفي هداية قد فصلا بفتح ظا رقق وفي الإسكان لا

• وقال العلامة الإزميري - رَحِمَهُ اللهُ -: " وَرَوَى الْأَزْرَقُ اللَّامَ الْمَفْتُوحَةَ بَعْدَ الظاء الساكنة المعجمة بالتفخيم فقط من: (التجريد) و (الكافي) (١) ".

فالإمام الإزميري لم يذكر في تحرير النشر إلا التخليط فقط في اللام بعد الظاء الساكنة من التجريد والكافي، ولكنه في البدائع ذكر ذلك أيضًا، ولكنه أخذ فيها بالترقيق أيضًا، فقال: قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ ﴾ [سورة البقرة: ٢٠]:

لا خلاف عن الأزرق في تفخيم اللام المفتوحة بعد الظاء الساكنة، هكذا وجدنا في التجريد والكافي، لكن أخذنا بالوجهين له اعتمادا على ابن الجزري، حيث ذكر الترقيق فقط من التجريد والوجهين من الكافي (٢).

والذي دفع الإمام الإزميري إلى أن يأخذ بالتخليط والترقيق من هذين الكتابين مع أنه لم يجد فيهما إلا التخليط فقط، ولكنه أخذ بالوجهين حتى يأخذ بالخلاف الذي ذكره ابن الجزري في النشر والطيبة، ولأن ظاهر كلام ابن الجزري على الترقيق من هذين الكتابين، فهو قد أخذ بظاهر كلام ابن الجزري وقدمه على ما وجدته في الكتب.

• فمما يلاحظ على الإمام الإزميري أنه أحيانا يقدم ما في الكتب على ما في النشر، ويقول: على ما وجدنا في الكتب، وأحيانا يقدم ما في النشر على ما في الكتب؛ اتباعاً للإمام ابن الجزري.

• قال العلامة السنطاوي في النفائس المطربة :

وترقيق لام نحو أظلم خصصن إذا بذلا تمدن فكن متأملا

(١) - تحرير النشر (٩٩).

(٢) - بدائع البرهان [٢٣].

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

• قال العلامة محمد بن خليل الطباخ في هبة المنان :

أورقٌ لامٌ بعد ظا وحظر إن وسَّطَ البدلَ معه أو قصر

• قال الشيخ أحمد بن شرف الإبياري شارحًا: قوله:

(أو رُقَّ لامٌ بعد ظا) إشارة إلى الصورة التاسعة، يعني أنه إذا رقق اللام الواقعة بعد الظاء، لم تُفخَمِ الراء المضمومة، ثم قال: إذا تقرر ذلك فاعلم أن في قوله تعالى ﴿ وَإِنْ تُبْتِغْ فَلَکُمْ رُؤُوسٌ أَمْوَالِکُمْ ﴾ [البقرة: ٢٧٩] إلى قوله: ﴿ وَلَا تُظَلِّمُونَ ﴾: أربعة أوجه، وهي: قصر البدل وتوسطه مع التعليل فيها، والثالث والرابع: التعليل والترقيق عند مد البدل^(١).

• قال العلامة الشيخ محمد هلالی الإبياري:

وذات الضمِّ رُقِّق في الأصح والخلف في عشرون مع كبرٍ وضع

ولام صلصال وعن طاء وذا

• قال الشيخ عبد الفتاح القاضي شارحًا: اختلف عن ورش أيضًا من طريق الأزرق في لام ﴿ صَلَّصِلِ ﴾ في سورة الحجر والرحمن وفي اللام المفتوحة الواقعة بعد الطاء... والواقعة بعد الظاء سواء كانت الظاء مفتوحة، نحو: ﴿ ظَلَمَ ﴾، أو ساكنة، نحو: ﴿ يَظْلِمُونَ ﴾، فله في كل ذلك الترقيق والتفخيم. [شرح منحة البر: ١١٤-١١٥].

• قال الشيخ عبد الرحمن الخليجي: بقي ما إذا اجتمع البدل وذات الياء والمضمومة والغنة واللام بعد الظاء المعجمة كآية: ﴿ قُلْ مَتَّعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظَلِّمُونَ فَتِيلًا ﴾: كان على... ثم مد البدل وترقيق المضمومة مع الغنة وعدمها وترقيق اللام وتعليلها... الخ^(٢).

(١) - غيث الرحمن على هبة المنان [٨٠].

(٢) - شرح مقرب التحرير [١٤٦].

• قال الشيخ إبراهيم العبيدي: قوله تعالى ﴿ أَظْلَمَ ﴾:

[وقيل عند الطاء والظا والأصح تفخيمهما] ثم قال:

▣ فائدة: إذا اجتمعت الطاء مع البدل في آية واحدة، فلك على تفخيم اللام... وأما ترقيق اللام... " (١).

• القول الثاني: الأخذ بالتغليظ فيها وجهًا واحدًا:

وأول مَنْ قال بذلك - فيما أعلم - هو الإمام الإزميري في تحرير النشر، ولكنه أخذ بالوجهين في البدائع، ثم تابعه العلامة المتولي على ذلك، ولكنه أخذ بالتغليظ وجهًا واحدًا، ثم تابع الإمام المتولي على ذلك كثيرًا من المحررين، فقال - رَحِمَهُ اللهُ - في الروض النضير:

وفخِّم فقط ما بعد طاءٍ مُسَكَّنٍ على ما عليه في البدائع عَوًّا
ثم قال شارحًا: " قال الإزميري: لا خلاف عن الأزرق في تفخيم اللام المفتوحة بعد الطاء الساكنة، هكذا وجدنا في التجريد والكافي "

ثم قال الإمام المتولي معقبًا على كلام الإمام الإزميري:

قلت: وهكذا وجدتُ في التجريد " (٢).

هذا ما نقله الإمام المتولي عن الإمام الإزميري، ولكنه لم يذكر بقية كلام الإزميري، حيث نصَّ الإمام الإزميري بعد ذلك على الأخذ بالوجهين، فقال: " لكن أخذنا بالوجهين له اعتمادًا على ابن الجزري، حيث ذكر الترقيق فقط من التجريد والوجهين من الكافي " (٣).

(١) - التحارير المنتخبة [١٠٩] .

(٢) - الروض النضير (٢٧٧).

(٣) - بدائع البرهان (٢٣).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ومن هذا يتبين لنا أن الإمام الإزميري لم يذكر في تحرير النشر إلا التغليف فقط في اللام الواقعة بعد الظاء الساكنة، ولكنه في البدائع أخذ بالوجهين فيها من التجريد والكافي، مع أنه ذكر أنه ليس فيهما إلا التغليف فقط في اللام بعد الظاء الساكنة، ولكنه أخذ بظاهر النشر.

• وقال الإمام المتولي في عزو الطرق:

٣٣٨ - وبعد ظا رقق من التجريد مع هداية كافٍ بخلفه وقع

٣٣٩ - وفخم بعد سكون الظاء بلا خلافٍ فيه للقراء

• وقال الشيخ أحمد بن عبد العزيز الزيات في التنقيح:

ونحو يسيرا لا تفخمه واقفا وبعد سكون الظاء ترقيقاً أبطلا

ثم قال شارحاً: واتفقوا على تفخيم اللام بعد الظاء الساكنة كما في

الإزميري^(١).

وقال الشيخ عامر بن السيد عثمان: ويمتنع تفخيم نحو: ﴿يَسِيرًا﴾ وقفاً،

كما يمتنع ترقيق اللام بعد الظاء الساكنة^(٢).

• وقال الشيخ إبراهيم السمودي:

وفي اللام بعد الظاء ذي الفتح غلظاً وورقق وغلظ حسب إن ساكناً تلا^(٣)

• وقال الشيخ محمد بن جابر المصري:

وفخم فقط ما بعد ظاءٍ مُسَكَّنٍ على ما عليه في البدائع عوَّلا

(١) - شرح تنقيح فتح الكريم [١٧].

(٢) - فتح القدير [٨٢].

(٣) - جامع الخيرات - منظومة البدر المنير [٥٠٦].

ذكر ذلك في قواعد التحرير [٣٠] وكذا في مختصره [٣٥]، ثم استشهد على ذلك بكلام الإزميري، ولكنه لم يذكر - كالإمام المتولي - كلام الإمام الإزميري في أنه أخذ بالوجهين فيها؛ اعتماداً على كلام ابن الجزري.

■ الخلاصة:

ذكر الإمام ابن الجزري ترقيق اللام بعد الظاء مطلقاً من التجريد والكافي، وأن صاحب الهداية قد انفرد بترقيقها بعد الظاء المتحركة، وبتغليظها بعد الظاء الساكنة فقط.

والذي وجدناه في الكتب الثلاثة هو التغليظ فقط بعد الظاء الساكنة. وعلى ذلك: يكون صاحب الهداية لم ينفرد بهذه التفرقة بين الظاء المتحركة والظاء الساكنة، بل إن ذلك في الكتب الثلاثة التي روت ترقيق اللام بعد الظاء، وبالترقيق مطلقاً من الكامل.

وقد أخذ الإزميري بالوجهين؛ اعتماداً على ما ذكره ابن الجزري من الترقيق مطلقاً من التجريد والكافي، ولكنَّ الصحيح - والله أعلم - هو الأخذ بالتغليظ فقط من التجريد والكافي، والترقيق فقط من كتاب الكامل. ولكن الإمام الإزميري لم يكن عنده كتاب الكامل، فلذلك أخذ بالترقيق من التجريد والكافي مع أنه لم يجد فيهما إلا التغليظ، ومع ذلك فقد أخذ بالترقيق منهما حتى يكون قد أخذ بالخلاف الذي نصَّ عليه الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب والطبقة.



الخلاف الثامن والخمسون

أن يقع بعد اللام ألف مماله نحو ﴿مُصَلَّى﴾، ﴿صَلَّى﴾

اختلف عن الأزرق في اللام الواقعة بعد الصاد إذا وقع بعدها ألف مماله، وهذه الكلمة التي فيها اللام وبعدها ألف مماله، لها حالتان:

الأولى: أن لا تكون رأس آية الثانية: أن تكون رأس آية

قال في الطيبة:

وَأَزْرَقُ لِفَتْحِ لَامٍ غَلَّظًا بَعْدَ سَكُونِ صَادٍ أَوْ طَاءٍ وَظَا
أَوْ فَتْحِهَا وَإِنْ يَحُلُّ فِيهَا أَلِفٌ أَوْ إِنْ تَمَلَّ مَعَ سَاكِنِ الْوَقْفِ اِخْتَلَفَ
وَقِيلَ عِنْدَ الطَّاءِ وَالظَّا وَالْأَصْح تَفْخِيمُهَا وَالْعَكْسُ فِي الْآيِ رَجَحُ

وقال في النشر:

" وَاخْتَلَفُوا فِيمَا إِذَا وَقَعَ بَعْدَ اللَّامِ أَلِفٌ مَمَالَةٌ، نَحْوُ: ﴿صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١] وغيرها، و ﴿سَيَصَلَّى﴾ [المسد: ٣]، و ﴿مُصَلَّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وقفًا، و ﴿يَصَلِّي﴾:

فَرَوَى بَعْضُهُمْ تَغْلِيظَهَا مِنْ أَجْلِ الْحَرْفِ قَبْلَهَا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ تَرْقِيْقَهَا مِنْ أَجْلِ الْإِمَالَةِ: فَفَخَمَهَا فِي التَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي وَالتَّذَكُّرَةِ وَالتَّجْرِيدِ وَغَيْرِهَا. وَرَقَّقَهَا فِي الْمُجْتَبَى، وَهُوَ مُقْتَضَى الْعُنْوَانِ وَالتَّيْسِيرِ، وَهُوَ فِي تَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرٍ أَقْيَسُ، وَالْوَجْهَانِ فِي الْكَافِي وَتَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ وَالشَّاطِئِيَّةِ وَالْإِعْلَانِ وَغَيْرِهَا.

وَفَصَّلَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ رُؤُوسِ الْآيِ وَغَيْرِهَا: فَرَقَّقُوهَا فِي رُؤُوسِ الْآيِ لِلتَّنَاسُبِ وَغَلَّظُوهَا فِي غَيْرِهَا؛ لِوُجُودِ الْمَوْجِبِ قَبْلَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّبَصُّرَةِ وَهُوَ الْإِخْتِيَارُ فِي التَّجْرِيدِ، وَالْأَرْجَحُ فِي الشَّاطِئِيَّةِ، وَالْأَقْيَسُ فِي التَّيْسِيرِ، وَقَطَعَ

أَيْضًا بِهِ فِي الْكَافِي إِلَّا أَنَّهُ أُجْرَى الْوَجْهَيْنِ فِي غَيْرِ رُءُوسِ الْآيِ ، وَالَّذِي وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ رَأْسَ آيَةٍ ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ :

١ - ﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى ﴾ فِي الْقِيَامَةِ [٣١] .

٢ - ﴿ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾ فِي سَبْحِ [١٥] .

٣ - ﴿ إِذَا صَلَّحَ ﴾ فِي الْعَلَقِ [١٠] .

▣ وَالَّذِي وَقَعَ مِنْهُ غَيْرَ رَأْسِ آيَةٍ سَبْعَةَ مَوَاضِعَ :

١ - ﴿ مُصَلَّى ﴾ فِي الْبَقْرَةِ [١٢٥] حَالَةَ الْوَقْفِ .

٢ - وَكَذَا: ﴿ يَصَلَّى النَّارَ ﴾ فِي سَبْحِ [١٢] .

٣، ٤ - و ﴿ يَصَلِّهَا ﴾ فِي الْإِسْرَاءِ [١٨] وَاللَّيْلِ [١٥] .

٥ - و ﴿ يُصَلِّي ﴾ فِي الْإِنْشِقَاقِ [١٢] .

٦ - و ﴿ تَصَلَّى ﴾ فِي الْغَاشِيَةِ [٤] .

٧ - و ﴿ سَيَصَلَّى ﴾ فِي الْمَسَدِ [٣] (١) .

وقال في تقريب النشر:

واختلفوا عنه إذا وقع بعد اللام ألف تمال، نحو: ﴿ صَلَّى ﴾ [القيامة: ٣١] ، و ﴿ يَصَلِّهَا ﴾ [الليل: ١٥] : فأخذ بعض بالتفخيم كابن شريح ومكي والصقلي، وابني غلبون، وبعض بالترقيق كالداني في التيسير وصاحب العنوان وأبي معشر وابن الفحام، والوجهان في الكافي وتلخيص ابن بليمة والشاطبية وغيرها.

(١) - النشر (٢ / ١١٣) .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وفصل آخرون فرققوا في رؤوس الآي للتناسب وغلظوا في غيرها للموجب... وهو المختار في التجريد، والأرجح في الشاطبية، والأقيس في التيسير... " (١).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَفَحَّمَهَا فِي ... وَالتَّذِكِرَةَ):

لم يتعرض الإمام أبو الحسن ابن غلبون في كتابه التذكرة إلى اللام الواقعة قبل الألف الممالة، ولكنه لما تكلم عن تغليظ اللام المفتوحة الواقعة بعد الصاد مثل بقوله تعالى ﴿ مُصَلَّى ﴾ [البقرة: ١٢٥]، [التذكرة / ١ : ٢٤٦]، فعلم من ذلك أن مذهبه التغليظ فيها مطلقاً.

الثاني: قوله (وَرَقَّقَهَا فِي الْمُجْتَبَى):

كتاب المجتبي مفقود ولا ندري ما فيه إلا إذا نصَّ ابن الجزري على ما فيه، وإن لم ينصَّ على مذهبه، حملنا مذهبه على مذهب تلميذه الأنصاري صاحب العنوان، ولكن ابن الجزري نصَّ على أن مذهبه هو الترقيق مطلقاً في هذا النوع.

الثالث: قوله (وَرَقَّقَهَا فِي ... وَهُوَ مُقْتَضَى الْعُنْوَانِ):

أي أن مقتضى ما في كتاب العنوان هو الترقيق، وهذا الكلام فيه إشكال، والتفصيل كالآتي:

١ - ذكر الإمام ابن الجزري في النشر الترقيق من العنوان في اللام التي بعدها ألف ممالة، وليست رأس آية، ولكنه لم يقطع بذلك، بل قال (وَهُوَ - الترقيق - مُقْتَضَى الْعُنْوَانِ).

(١) - تقريب النشر [١ / ٤١٣].

٢- أما في التقريب: فقد قطع بالترقيق لصاحب العنوان في هذه اللام.
 ٣- وقال في تحفة الإخوان: وفي مثل رؤوس الآي احتمالان: إن أخذنا بعموم قوله في الإمالة؛ أملنا ورققنا، وإن أخذنا بعموم قوله في التغليظ؛ فتحنا وفخمنا... الخ. [١٨١].

أما بالنسبة للإمام أبي طاهر الأنصاري، فقد نصَّ على التغليظ في هذا النوع، وهذه أقواله:

١- قال في العنوان: اعلم أن ورشاً يفخم اللام المفتوحة إذا وقع قبلها صاد أو ظاء مفتوحين أو ساكتين، نحو: ﴿الصَّلَاةُ﴾، و ﴿وَيَصَلَّى﴾ [الإنشاق: ١٢]. [العنوان: ٤٥].
 ٢- وقال في الاكتفاء: " كان ورش يفخم اللام المفتوحة إذا وقعت بعد صاد... نحو: ﴿الصَّلَاةُ﴾ و ﴿مُصَلِّيٌّ﴾ [البقرة: ١٢٥] و ﴿تَصَلَّى نَارًا﴾ [الغاشية: ٤] . [٧٤].
 ويلاحظ أن الأنصاري قد مثل في الكتابين بـ: ﴿وَيَصَلَّى﴾ و ﴿مُصَلِّيٌّ﴾ و ﴿تَصَلَّى نَارًا﴾، وهذا يدل على أن مذهبه هو التغليظ وجهًا واحدًا في اللام التي بعدها ألف مماله وليست رأس آية، وهذا بخلاف ما ذكره ابن الجزري في النشر والتقريب.

ويمكن حمل الترقيق الذي ذكره ابن الجزري من العنوان في النشر والتقريب على ما كان من رؤوس الآي، نحو: ﴿صَلَّى﴾، وهذا هو ما رجحه عبد الظاهر بن نشوان في شرح كتاب العنوان، ونقله عنه ابن الجزري في التحفة، وذلك حيث قال: وقد أجرى الوجهين - الترقيق والتغليظ - عبد الظاهر في شرح العنوان، ورجح في مثل: ﴿وَلَا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١] الإمالة مع الترقيق، وفي مثل: ﴿مِنْ مَقَامٍ إِبْرَهَمَ مُصَلِّيٌّ﴾ [البقرة: ١٢٥] التفخيم كما هو مشهور.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

وقال عبد الظاهر: إذا وقف القارئ على قوله: ﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى ﴾ فيه وجهان لورش: التفخيم والترقيق، والترقيق أحسن لمشاكله اللفظ، وإذا وقف القارئ على قوله تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنْ مَّقَامٍ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ فلورش فيه وجهان، التفخيم والترقيق، والتفخيم أحسن بناء على الوصل " . اهـ [شرح العنوان / مخطوط: ٤١].

ولكن الذي نصّ عليه الأنصاري في كتابه هو التغليظ وجهًا واحدًا في نحو ﴿ وَصَلَّى ﴾ .

الرابع: قوله (وَرَقَّقَهَا فِي ... وَهُوَ مُقْتَضَى ... وَالتَّيْسِيرِ):

أي أن الترقيق هو مقتضى ما ذكره الإمام الداني في التيسير، وذكره كذلك في تقريب النشر، ثم ذكر في النشر والتقريب أن الترقيق في رؤوس الآي والتغليظ في غيرها هو الأقيس في التيسير.

وحيثما نرجع إلى كتاب التيسير سنجد أن الإمام الداني لما تكلم عن التغليظ مثل بقوله تعالى ﴿ مُصَلًّى ﴾، وبقوله: ﴿ فَصَلَّى ﴾، والأول: ليس برأس آية، والثاني: رأس آية، فأطلق التغليظ فيهما معًا، ثم قال بعد ذلك:

فإن وقعت اللام مع الصاد في كلمة هي رأس آية في سورة أو آخر آية على ياء نحو: ﴿ وَلَا صَلَّى ﴾ و ﴿ فَصَلَّى ﴾، احتملت التغليظ والترقيق، والترقيق أقيس؛ لتأتي الآي بلفظ واحد " . [التيسير: ١١٢].

فهنا نجد الداني قد نصّ على التغليظ والترقيق في رؤوس الآي فقط، ثم ذكر أن الترقيق فيها هو الأقيس، ولم يتكلم عن غير رؤوس الآي، فتكون كما هي على الإطلاق الذي ذكره في أول الباب، وهو التغليظ . وعلى ذلك يكون الأقيس في التيسير هو الترقيق في رؤوس الآي، والتغليظ في غيرها، وهذا هو الذي ذكره ابن الجزري في النشر والتقريب.

ولكنَّ الإمام المالقي قد فصلَّ القول في ذلك، فقال: اعلم أن هذه اللامات على رأي الحافظ في قراءة ورش تنقسم إلى قسمين:

الأول: قسم يلزم فيه تغليظ اللام.

الثاني: قسم يجوز فيه التغليظ والترقيق.

ثم هذا القسم الثاني منه ما يترجح فيه الترقيق، ومنه ما يترجح فيه التغليظ، فالذي يترجح فيه الترقيق قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ في سورة القيامة، و﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ في سورة سبح، و﴿إِذَا صَلَّى﴾... فيحصل التناسب بينها وبين ما يليها من رؤوس الآي.

والذي يترجح فيه التغليظ ثلاثة أضرب: -

الضرب الأول: اللام بعد الصاد إذا وقعت بعدها ألف منقلة عن ياء ولم تكن رأس آية وجملتها في القرآن ﴿يَصَلِّهَا﴾ في الإسراء والليل، و﴿يُصَلِّي﴾ في الإنشقاق، و﴿تَصَلَّى﴾ في الغاشية، و﴿سَيَصَلِّي﴾ في المسد، وكذلك: ﴿مُصَلِّي﴾ في البقرة في الوقف.

قال العبد - يعني نفسه - ويلحق به الوقف على ﴿يُصَلِّي﴾. [الدر الثبير / ٤: ١٢٣].

فعلى ما ذكره المالقي يكون فيها الوجهان، مع ترجيح التغليظ، وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام الداني أيضًا في جامع البيان، ونقله عنه المتتوري في شرح الدرر اللوامع [٢ / ٦١٩ - ٦٢٢]، وذكر كذلك الوجهين عن شيخه الأستاذ أبي عبد الله القيجاطي عن الحافظ أبي عمرو الداني.

الخامس: قوله (وَهُوَ فِي تَلْخِيسِ أَبِي مَعْشَرٍ أَقْيَسُ):

ليس في تلخيص أبي معشر طريق الأزرق أصلاً.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❁

السادس: قوله (وَالْوَجْهَانِ فِي... وَتَلْخِصِ ابْنَ بَلِيْمَةَ):

ذكر الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب الوجهين من تلخيص ابن بليمة، وذكر في الفوائد المجمعَة التفخيم، فقال: ولم يتعرض إليه - رؤوس الآيات - في الهداية والتلخيص، والمأخوذ به في الهداية الترتيق أيضًا، ومن التلخيص التفخيم؛ لأنه نصّ على تغليظ ﴿ تَلْظَى ﴾ مع كونه رأس آية، فمن ثمّ أخذ من طريقه بالتفخيم، والله أعلم [الفوائد المجمعَة: ٦٢].

وإذا رجعنا إلى تلخيص ابن بليمة سنجد أنه لم يتعرض إلى هذا الفصل - لا في رؤوس الآيات ولا في غيرها -، ومعلوم أن مذهبه في رؤوس الآيات التقليل وجهًا واحدًا - عدا التي أواخر آيها على ها ألف -، ومذهبه في غير رؤوس الآيات الفتح وجهًا واحدًا.

وعلى ذلك يكون المأخوذ من طريقه في غير رؤوس الآيات من نحو: ﴿سَيَصَلَّى نَارًا﴾: التغليظ مع الفتح، كما قال ابن الجزري في الفوائد المجمعَة.

ويبقى الإشكال فيما ذكره في النشر والتقريب من أن له الوجهين، ولعل الإمام ابن الجزري ذكر له الوجهين؛ لأنه لم يتعرض إلى هذا الفصل في التلخيص، فاحتمل ذلك أن يكون له الوجهان، ولكن قد يُشكل على ذلك أن الإمام ابن الجزري قطع له بالفتح في ذوات الياء وجهًا واحدًا - في غير رؤوس الآي -، ومعلوم أن سبب الترتيق هو التقليل، كما قال ابن الجزري في النشر: "وروى بعضهم ترتيقها من أجل الإمالة".

السابع: قوله (فَرَقَّوْهَا فِي رُؤُوسِ الْآيِ لِلتَّنَاسُبِ وَغَلَّظُوهَا فِي غَيْرِهَا):

للأزرق في رؤوس الآي التقليل وجهًا واحدًا - وذلك على عدم الاعتداد

بوجه الفتح الذي في التجريد - وكما قال ابن الجزري أن التعليل لا يتأتى مع التقليل، فلذلك كان المناسب في رؤوس الآي هو ترقيق اللام؛ لكي يُتمكن من التقليل؛ حتى تتناسب رؤوس الآي كلها على هذا النسق.

الثامن: قوله (وَهُوَ الْإِخْتِيَارُ فِي التَّجْرِيدِ):

قال ابن الفحام في التجريد :

" وقرأتُ على الجماعة في المشددة بعد الصاد، نحو: ﴿مُصَلِّ﴾ بالتفخيم، وقرأتُ على عبد الباقي بالترقيق، فإن كانت اللام المشددة رأس آية، نحو: ﴿مُصَلِّ﴾^(١) [البقرة: ١٢٥]، و ﴿وَلَا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١]، فالاختيار الترقيق، فاعرفه " [٢٠١].

وعلى ذلك يكون في التجريد الوجهان:

الأول: الترقيق في رؤوس الآيات، والتعليل في غيرها، وهو المختار .
والثاني: التعليل مطلقاً، رؤوس الآي وغيرها، وذلك لأن في التجريد فتح ذوات الياء حتى التي في رؤوس الآي.

التاسع: قوله (وَالأَرْجَحُ فِي الشَّاطِئَةِ):

أي أن الترقيق في رؤوس الآيات والتعليل في غيرها هو الأرجح في الشاطبية،
قال الشاطبي:

وَفِي طَالَ خُلْفٌ مَعَ فَصَالًا وَعِنْدَمَا
يُسَكَّنُ وَقَفًا وَالْمُفَخَّمُ فَضًّا
وَحُكْمُ ذَوَاتِ الْيَاءِ مِنْهَا كَهَذِهِ
وَعِنْدَ رُءُوسِ الْآيِ تَرْقِيقُهَا اغْتِلَا

(١) - قد اعترض في النشر على أبي شامة؛ لأنه جعل ﴿مُصَلِّ﴾ رأس آية، ولا خلاف بين علماء العدد على عدم عدها رأس آية.

وعلى ذلك يكون في الشاطبية الوجهان:

الأول: الترقيق في رؤوس الآيات، والتغليظ في غيرها، وهذا هو الراجح في الشاطبية، كما في قول الشاطبي: وَعِنْدَ رُءُوسِ الْآيِ تَرْقِيقُهَا اِعْتَلَاً
والثاني: الترقيق مطلقاً في رؤوس الآي وغيرها، وعلى كلِّ التقليل وجهًا واحدًا في رؤوس الآيات.

العاشر: سكت ابن الجزري عن مذهب (الداني من قراءته على شيوخه - طريق أبي معشر - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:
▪ مذهب الإمام الداني من قراءته على شيوخه الثلاثة :

قال الإمام الداني: فإن وقعت هذه اللام مع الصاد آخر فاصلة في سورة أو آخر فواصلها على ألف منقلبة من ياء، وجملة ذلك ثلاثة مواضع: في القيامة [٣١] ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾، وفي سَبَّحَ [١٥] ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾، وفي العلق [١٠] ﴿عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾: ففيها على مذهب أبي يعقوب وأبي الأزهر وجهان: أحدهما: التغليظ لكونها مفتوحة قد وليها صاد مفتوحة طردا لمذهبهما في نحو ذلك.

والثاني: الترقيق، فتكون بين بين لأجل الألف المنقلبة عن الياء بعدها حملا على ما قبل ذلك وما بعده من رؤوس الفواصل واتباعا له ليأتي الجميع بلفظ واحد ولا يختلف.

والوجهان صحيحان، غير أن الثاني أقيس.

فإن أتت اللام وقبلها صاد أيضا وبعدها ألف منقلبة من ياء في غير فاصلة، وجملة ذلك خمسة مواضع... وكذا قوله ﴿مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّي﴾ [البقرة: ١٢٥] عند الوقف خاصة؛ لأنه منون، و ﴿الَّذِي يَصَلِّي النَّارَ﴾ [الأعلى: ١٢]؛ لأن الألف تذهب في

الوصل، على مذهبهما في هذه اللام وجهان: التخليط والترقيق، والأقيس هاهنا التخليط". [جامع البيان: ٢ / ٧٨٩].

فيكون له الوجهان من قراءته على شيوخه الثلاثة، مع ترجيح التخليط.

▪ طريق أبي معشر الطبري :

قال أبو معشر: "وعن ورش طريق مصر والغرب: بتفخيم اللام إذا انفتحت وقبلها ظاء أو صاد، نحو قوله: ﴿ ظَلَمُوا ﴾ و ﴿ مُصَلَّى ﴾ [البقرة: ١٢٥] ونحو ذلك". ثم قال بعد ذلك: ولا يفخم: ﴿ وَمَنْ يَظْلِمِ ﴾ [الفرقان: ١٩]... و ﴿ يُصَلِّي ﴾ (١).

ثم ذكر بعد ذلك الخلاف في رؤوس الآيات، ولم يذكر الخلاف في غيرها.

▪ إرشاد أبي الطيب:

قال أبو الطيب في فرش سورة البقرة عند قوله تعالى ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾: وقرأ ورش عن نافع وحده بتفخيم اللام إذا أتت بعد الصاد والظاء، فأما الصاد نحو: (الصلاة، مصلى، ويصلى) ". [الإرشاد: ٢٦٢].

وعلى ذلك يكون مذهبه التخليط وجهًا واحدًا.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

❖ الحالة الأولى (في غير رؤوس الآيات):

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ مُصَلَّى ﴾ ونحوها
التيسير - الشاطبية - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي	تخليط

(١) - سوق العروس [١ / ١٢٠ - ١٢١].

معشر	
الشاطبية - التيسير - الهداية - المجتبي - الكامل	ترقيق

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ مُصَلَّى ﴾ ونحوها
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - التبصرة - التجريد - الكافي - تلخيص العبارات - إرشاد أبي الطيب	تغليظ
المجتبي - الكافي - الكامل	ترقيق

المقدم أداء:

هو التغليظ من طريق التيسير والشاطبية والطيبة؛ لأن أكثر الطرق عليه.

❖ الحالة الثانية: (في رؤوس الآيات):

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ فَصَلَّى ﴾ ونحوها
التيسير - الشاطبية - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - التجريد - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر	تغليظ
الشاطبية - التيسير - الهداية - المجتبي - الكامل - التجريد	ترقيق

ثانيًا: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ فَصَّلِيَّ ﴾ ونحوها
من قراءة الداني على أبي الحسن - التذكرة - العنوان - التجريد - تلخيص العبارات - إرشاد أبي الطيب	تغليظ
المجتبي - الكافي - الكامل - التبصرة - التجريد	ترقيق



الخلاف التاسع والخمسون

﴿ فَصَالًا ﴾ و ﴿ يَصَلَحًا ﴾ و ﴿ طَالَ ﴾

الأصل عند الأزرق في باب اللامات أنه يغلظ اللام بعد الصاد والطاء والظاء، ولكن يُشترط أن تقع اللام بعد هذه الحروف مباشرة، فإذا حال بين اللام وبين أحد هذه الحروف الألف، فحينئذ يكون له الوجهان: التخليط على الأصل وعلى عدم الاعتداد بهذا الحائل، والترقيق على الاعتداد به، وقد حالت الألف بين اللام وبين الصاد والطاء، وذلك في ثلاثة مواضع في القرآن الكريم، وقد وقع الخلاف في هذه المواضع الثلاثة بين التخليط والترقيق.

قال في الطيبة:

أَوْ فَتَحَهَا وَإِنْ يَحُلْ فِيهَا أَلْفٌ أَوْ إِنْ تُمَلِّمْ مَعَ سَاكِنِ الْوَقْفِ اخْتُلِفَ

وقال في النشر:

وَاخْتَلَفُوا فِيمَا إِذَا حَالَ بَيْنَ الْحَرْفِ وَبَيْنَ اللَّامِ فِيهِ أَلْفٌ، وَذَلِكَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: مَوْضِعَانِ مَعَ الصَّادِ، وَهُمَا ﴿ فَصَالًا ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، و ﴿ يَصَلَحًا ﴾ (١) [النساء: ١٢٨] وَمَوْضِعٌ مَعَ الطَّاءِ، وَهُوَ ﴿ طَالَ ﴾ فِي طه [٨٦]: ﴿ أَفْطَالَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدُ ﴾، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ [٤٤]: ﴿ حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ ﴾، وَفِي الْحَدِيدِ [١٦]: ﴿ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ ﴾: فَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ تَرْقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ الْفَاصِلِ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالْعُنْوَانِ وَالتَّذَكُّرَةِ وَتَلْخِيسِ ابْنِ بَلِيْمَةَ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْهَدَايَةِ وَالْهَادِي وَالتَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، وَفِي الْكَافِي وَتَلْخِيسِ أَبِي مَعْشَرٍ (٢).

(١) - وذلك على قراءة غير الكوفيين؛ لأنها في قراءة الكوفيين ﴿ يَصَلَحًا ﴾.

(٢) - كتابا (الهادي، تلخيص الطبري) ليسا من الكتب المسندة عن الأزرق في النشر، فهما =

وَرَوَى الْآخَرُونَ تَغْلِيظَهَا اعْتِدَادًا بِقُوَّةِ الْحَرْفِ الْمُسْتَعْلِيِّ، وَهُوَ الْأَفْوَى قِيَّاسًا
وَالْأَقْرَبُ إِلَى مَذْهَبِ رُوَاةِ التَّفْخِيمِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الدَّانِي فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، وَقَالَ فِي
الْجَامِعِ: إِنَّهُ الْأَوْجَهُ، وَقَالَ صَاحِبُ الْكَافِي: إِنَّهُ أَشْهَرُ، وَقَالَ أَبُو مَعْشَرَ الطَّبْرِيُّ:
إِنَّهُ أَقْسَى، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي الشَّاطِئَةِ وَالتَّجْرِيدِ وَالْكَافِي وَالتَّلْخِصِ وَجَامِعِ
الْبَيَّانِ، إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ التَّجْرِيدِ أَجْرَى الْوَجْهَيْنِ مَعَ الصَّادِ، وَقَطَعَ بِالتَّرْقِيقِ مَعَ
الطَّاءِ عَلَى أَصْلِهِ" (١) اهـ.

وقال في تقريب النشر:

واختلفوا أيضًا فيما إذا حال بينهما ألف، وهو: ﴿فَصَالًا﴾ [البقرة: ٢٣٣] و
﴿يَصَلِّحًا﴾ [النساء: ١٢٨]، و ﴿طَالَ﴾ [الأنبياء: ٤٤]: فالترقيق في التيسير والتذكرة
والتبصرة وتلخيص ابن بليمة، والتغليظ اختيار الداني في غير التيسير وفي الكافي
والتجريد، والوجهان في الشاطبية وغيرها (٢).

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ تَرْقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ الْفَاصِلِ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ الَّذِي
فِي التَّيْسِيرِ):

لم يتعرض الإمام الداني في التيسير للكلام على هذه اللام التي فصل بينها
وبين الصاد والطاء الألف، فكأنه اعتدَّ بهذا الألف على أنه فاصل يمنع من
التغليظ، فيكون مذهبه فيها في التيسير هو الترقيق ليس إلا، وهذا هو الذي أشار
إليه المالقي، وذلك حيث قال:

عنه ليسا من طرق الطيبة، فلا يُرجع إليه ولا يُعتمد عليه في تحرير أوجه الخلاف.

(١) - النشر (٢ / ١١٤).

(٢) - تقريب النشر (٤١٤).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❁

المسألة الرابعة: ﴿ فَصَالًا ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، و ﴿ يَصَلِّحًا ﴾ [النساء: ١٢٨] و ﴿ طَالَ ﴾ [طه: ٨٦]، ذكر الحافظ في غير التيسير فيها الوجهين، ورجح التعليل كما تقدم، وافقه الإمام - ابن شريح - فيما بعد الصاد، وكذلك الشيخ - مكّي - لم يتعرض لهذه اللام المفصولة بالألف بعد الطاء ولا التي بعد الصاد... فظهر أنه - الشيخ - يرقق اللام في الكلمات الثلاث^(١).

محل الشاهد، أنه ذكر موافقة الشيخ للحافظ في هذه الكلمات، ثم نصّ على أن الشيخ يرققها.

الثاني: قوله (فَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ تَرْقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ الْفَاصِلِ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالْعُنْوَانِ وَالتَّذْكَرَةِ وَتَلْخِصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ وَالتَّبَصُّرَةِ):

ذكر الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب الترقيق فقط من تلخيص ابن بليمة والتبصرة، ولكنه في الفوائد المجمعّة نصّ على الوجهين منهما، فقال: " ولم يتعرض في التبصرة والتلخيص إلى حكم ما حال بينهما ألف، فيحتمل الوجهين، والله أعلم ". [الفوائد المجمعّة: ٦٢].

ولكن عدم التعرض لهذا الحكم في هذين الكتابين - وغيرهما - يقتضي الترقيق؛ لأن اللام في هذا الفصل فقدت شرطاً من شروط التفخيم، وهو اتصال اللام بهذه الحروف وعدم الفصل بينهما، فمن يرى ترقيقها فإنه قد لا يتعرض لذكرها أصلاً؛ لعدم اكتمال شروط التفخيم فيها.

وهذا هو ما نصّ عليه المالقي من التبصرة، فقال: " وكذلك الشيخ - مكّي - لم يتعرض لهذه اللام المفصولة بالألف بعد الطاء ولا التي بعد الصاد، وقال

(١) - الدر النثير (٢ / ٥٥١).

في آخر الباب: فكل ما كان بخلاف ما ذكرت لك فهو غير مغلظ لورش، فظهر أنه - الشيخ - يرقق اللام في الكلمات الثلاث "(١)".

وعلى ذلك: يكون المأخوذ به من التبصرة وتلخيص ابن بليمة هو الترقيق وجهًا واحدًا.

الثالث: قوله (وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْهَدَايَةِ):

أي أن الترقيق في هذه اللام هو أحد الوجهين من الهداية، فيكون فيها الوجهان، وهذا هو ما ذكره الإمام ابن الجزري كذلك في الفوائد المجمعة، وذلك حيث قال: " وفي الهداية تفخيم اللام المفتوحة بعد الصاد والطاء المهملتين الساكنتين والمتحركتين، إلا إذا كانت اللام مشددة أو حال بينهما وبين الصاد حائل فوجهان فيها ". [الفوائد المجمعة: ٦٢].

ولكن المهدوي ذكر الوجهين مع الصاد فقط، وذكر الترقيق فقط مع الطاء، بل ذكر أن ذلك إجماع عن ورش، وأنه لم يرو أحد عنه التفخيم مع الطاء، فقال: " فإذا حالت الألف بين اللام والصاد، نحو: ﴿ فَصَالًا ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فقد ذكرنا - في كتاب الهداية - أن عن ورش فيه الوجهين: الترقيق والتفخيم... والأخذ بالترقيق أولى، ويقوي ذلك أنه لم يرو أحد عن ورش أنه فخم ﴿ فَطَالَ عَلَيْهِ الْأَمْدُ ﴾ [الحديد: ١٦]، فإجماعهم عنه على الترقيق إذا حال بين الطاء واللام حائل، دليل على أن الصحيح في ﴿ فَصَالًا ﴾ و ﴿ يَصْلَحًا ﴾ [النساء: ١٢٨] الترقيق".

فيكون في الهداية الوجهان مع الصاد، والترقيق فقط مع الطاء، وليس الوجهين مطلقًا كما قال ابن الجزري في النشر وفي الفوائد المجمعة.

الرابع: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي الشَّاطِئَةِ):

نصَّ الإمام الشاطبي على الوجهين ورجَّح التفخيم، وذلك حيث قال:

وَفِي طَالَ خُلْفٌ مَعَ فِصَالًا وَعِنْدَمَا يُسَكَّنُ وَقَفًا وَالْمُفَخِّمُ فُضًّا لَا

فيكون في الشاطبية الوجهان، مع ترجيح التفخيم على الترقيق، مع العلم أن وجه التفخيم في الشاطبية خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن الإمام الداني لم يذكر في التيسير إلا الترقيق، كما تقدم، وهذا للتنبيه فقط، ولا يمنع من القراءة بالوجهين من الشاطبية.

الخامس: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي الشَّاطِئَةِ وَالتَّجْرِيدِ):

قال ابن الفحام: "فإن حالت الألف بين الصاد واللام المفتوحة: فقرأتُ

على عبد الباقي بالترقيق، وعلى الجماعة بالتفخيم، نحو: ﴿فِصَالًا﴾، و ﴿يَصَلِّحًا﴾".

ثم ذكر بعد ذلك الترقيق مع الطاء، فقال: "فأما... و ﴿فَطَالَ﴾ [الحديد: ١٦]:

فمرقق كله، فاعرفه موفقًا". [التجريد: ٢٠٤].

وعلى ذلك: يكون في التجريد الوجهان، ولكن مع الصاد فقط، فالترقيق: من

قراءة ابن الفحام على عبد الباقي، وذلك عن الأزرق من طريقه، والتفخيم: من

قراءة ابن الفحام على ابن نفيس، وذلك من طريق ابن سيف عن الأزرق،

والترقيق فقط مع الطاء من جميع طرقه، وهذا هو ما نصَّ عليه في النشر بقوله: "

إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ التَّجْرِيدِ أَجْرَى الْوَجْهَيْنِ مَعَ الصَّادِ، وَقَطَعَ بِالتَّرْقِيقِ مَعَ الطَّاءِ عَلَى

أَصْلِهِ".

السادس: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي ... وَالْكَافِي):

أي أن كتاب الكافي فيه الوجهين في هذه اللام مع الصاد والطاء، وهذا هو ما

نصَّ عليه الإمام ابن الجزري أيضًا في الفوائد المجمعّة، وذلك حيث قال: وفي الهداية تفخيم اللام المفتوحة بعد الصاد والطاء، إلا إذا كانت اللام مشددة أو حال بينهما وبين الصاد حائل فوجهان فيها، وافقه الكافي إلا في المشدد بعد الطاء، فالتفخيم ليس إلا". [الفوائد المجمعّة: ٦٢].

والذي نصَّ عليه ابنُ شريح هو الوجهان في اللام إذا حال بينها وبين الصاد ألف، فقال: واختلف عنه في اللام المشددة بعد الصاد، وإذا حال بين اللام والصاد ألف أو لام، نحو: ﴿يُصَلِّي﴾ [الإنشفاق: ١٢]، و ﴿يَصَلِّحًا﴾ و ﴿فِصَالًا﴾، فبعضهم فخم، وبعضهم قرأ بين اللفظين - يعني: بالترقيق - والتفخيم أشهر عنه. [الكافي: ٢٨٨-٢٨٩]. وسكت عن الطاء فيكون حكمها الترقيق عنده.

وهذا هو ما نصَّ عليه المالقي في الدر الثبير، وذلك حيث قال: ﴿فِصَالًا﴾، و ﴿يَصَلِّحًا﴾ و ﴿طَالَ﴾، ذكر الحافظ في غير التيسير فيها الوجهين، ورجَّح التعليل كما تقدم، وافقه الإمام - ابن شريح - فيما بعد الصاد، ولم يتعرض لما بعد الطاء، غير أنه قال في آخر هذا الباب: وكل لام ليس لها في هذا الباب أصل ولا مثال، فلم يُختلف فيها أنها بين اللفظين، فظهر أنه يرقق اللام في ﴿طَالَ﴾.

السابع: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي ... وَالتَّلْخِيسِ):

لم يوضح الإمام ابن الجزري مراده بالتلخيص، هل هو تلخيص ابن بليمة، أم تلخيص أبي معشر؟ والغالب أنه تلخيص أبي معشر، فهو الذي يذكره غالبًا معرفًا بالألف واللام.

وعلى كل: فهو قد سبق وذكر التلخيصين مع أصحاب الترقيق، مع العلم بأن ابن بليمة لم يتعرض لهذا الحكم في تلخيصه، فيكون مقتضى ذلك هو الترقيق، وأما تلخيص أبي معشر فليس فيه طريق الأزرق أصلاً.

الثامن: قوله (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي ... وَجَامِعِ الْبَيَانِ):

نصّ ابن الجزري على الوجهين من الجامع، وذكر أيضًا في النشر والتقريب أن التغليظ هو اختيار الداني في غير التيسير، وهذا هو ما نصّ عليه في الجامع، وذلك حيث قال: فَإِنْ حَالَ بَيْنَ الصَّادِ وَالطَّاءِ وَبَيْنَ اللَّامِ أَلْفٌ نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿فَصَالًا﴾ و ﴿أَنْ يَصْلَحَا﴾ و ﴿أَفْطَالَ﴾ وما أشبهه، كان في هذه اللام أيضًا وجهان: التفخيم؛ اعتدادا بقوة الحرف المستعلي، والترقيق لأجل الفاصل الذي فصل بينه وبين اللام، والتغليظ أوجه؛ لأن ذلك الفاصل ألف والفتح منه.

التاسع: قوله (إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ التَّجْرِيدِ أَجْرَى الْوَجْهَيْنِ مَعَ الصَّادِ، وَقَطَعَ بِالتَّرْقِيقِ مَعَ الطَّاءِ):

ليس صاحب التجريد فقط الذي فعل ذلك وفرّق بين الصاد والطاء، بل إن المهدي صاحب الهداية نصّ على ذلك أيضًا في شرح الهداية، وكذلك ابن شريح صاحب الكافي نصّ على الوجهين في الصاد، وسكت عن الطاء فيكون له فيها الترقيق، وقد سبق بيان ذلك.

العاشر: سكت الإمام ابن الجزري عن مذهب كل من: (المجتبي - الكامل - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

أولاً: مذهب صاحب المجتبي:

كتاب المجتبي: مفقود، ولا ندري ما فيه إلا إذا نصّ الإمام ابن الجزري على مذهبه، فإن لم ينص على مذهبه، فإن المحررين على حمل مذهبه على مذهبه تلميذه الأنصاري صاحب العنوان، ومذهب صاحب العنوان هو الترقيق، وبه نأخذ لصاحب المجتبي، والله أعلم.

ثانياً: مذهب صاحب الكامل:

نص الإمام الهذلي في الكامل على التخليط ولكن لورش من طريق الهواري فقط [الكامل / ١ : ٦٥١]، ولم يذكر شيئاً عن الأزرق، ومقتضى ذلك أن يكون له الترقيق مطلقاً بعد الحروف الثلاثة، وهذا مخالف لما عليه الإجماع عن الأزرق من تخليط اللام بعد الصاد - إلا ما فيه الخلاف -، وبالتالي نأخذ منه ما يكون فيه موافقاً لغيره، وهو الترقيق مطلقاً بعد الطاء والظاء، ولا نأخذ منه ما خالف فيه جميع الطرق عن الأزرق، وهو الترقيق بعد الصاد.

ثالثاً: إرشاد أبي الطيب:

لم يتعرض أبو الطيب في إرشاده إلى هذا الحكم [٢٢٠ - ٢٢١ ، ٢٦٢ - ٢٦٤]، ومقتضى ذلك أن يكون له الترقيق في هذه الكلمات.

❖ تنبيهات مهمة على عزو بعض المحررين:

• قال العلامة المنصوري رَحِمَهُ اللهُ فِي نِظْمِهِ (حَلْ مَجْمَلَاتِ الطَّيْبَةِ: ٥١):

بليمة العنوان والتبصرة	في نحو (طال) رقق التذكرة
على عبيد الباقي ذو روايته	تيسير التجريد في قراءته
والطبري والحرز مع خلاف	ولهداية وهادي كافي
إلى رواية القياس يصحب	والآخرون غلظوا إذا الأقرب
مع صاد التجريد وجهان له	وقال في الجامع هذا الأوجه

• وقال العلامة المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - في متن عزو الطرق:

للشاطبي والمهدوي كما أُلِف	فَحَمَّ بِخُلْفٍ حَيْثُ حَالَتِ الْأَلِفُ
من بعد صادها لتجريد خذا	والطبري وابن شريح وكذا
فيما عدا تيسيره اللّامان	عن عبد باقٍ واختيار الداني

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

• أخذ صاحب الفريدة بالوجهين مطلقاً من الهداية [١ / ٩٣] والصحيح أن الوجهين مع الصاد فقط، وليس إلا التريق مع الطاء.

• أخذ صاحب الفريدة بالوجهين مطلقاً من الكافي [١ / ١٠٦] - على ظاهر النشر - ولكن ابن شريح صاحب الكافي نصّ على الوجهين في الصاد، وسكت عن الطاء فيكون له فيها التريق فقط، وقد سبق بيان ذلك.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿فَصَالًا﴾، ﴿يَصْلَحًا﴾، ﴿طَالَ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الشاطبية - الهداية - طريق أبي معشر	تغليظ
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - الهداية - المجتبي - تلخيص العبارات - الكامل - التجريد من قراءته على عبد الباقي - طريق أبي معشر	ترقيق

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿فَصَالًا﴾، ﴿يَصْلَحًا﴾، ﴿طَالَ﴾
الكافي - التجريد من قراءته على ابن نفيس	تغليظ
من قراءة الداني على ابن غلبون - العنوان - المجتبي - الكافي - التذكرة - تلخيص	ترقيق

العبارات - التبصرة - التجريد من قراءته على
عبد الباقي - الكامل - إرشاد أبي الطيب

المقدم أداءً:

لو نظرنا إلى ما في الطرق والكتب، لقلنا إن المقدم هو الترتيق؛ لأن أكثر الطرق عن الأزرق - من طريقه - على الترتيق، ولكن التخليط في هذا النوع هو اختيار الإمام الداني في جامع البيان، وقال إنه الأوجه، وهو اختيار الإمام الشاطبي أيضاً، وذلك حيث قال: (والمفخم فضلاً)، وهو اختيار الإمام ابن الجزري أيضاً، وذلك في قوله في الطيبة:

أَوْ فَتَحَهَا وَإِنْ يَحُلْ فِيهَا أَلْفٌ أَوْ إِنْ تُمَلَّ مَعَ سَاكِنِ الْوَقْفِ اخْتَلَفَ
وَقِيلَ عِنْدَ الطَّاءِ وَالظَّاءِ وَالْأَصْح تَفْخِيمُهَا وَالْعَكْسُ فِي الْآيِ رَجَحُ
وقال في النشر: "

وَرَوَى الْآخَرُونَ تَغْلِيظَهَا اعْتِدَادًا بِقُوَّةِ الْحَرْفِ الْمُسْتَعْلِيِّ، وَهُوَ - التَّغْلِيظُ -
الْأَقْوَى قِيَاسًا وَالْأَقْرَبُ إِلَى مَذْهَبِ رُوَاةِ التَّفْخِيمِ ".
وَقَالَ صَاحِبُ الْكَافِي: إِنَّهُ أَشْهَرُ، وَقَالَ أَبُو مَعْشَرَ الطَّبْرِيِّ: إِنَّهُ أَقْيَسُ.



الخلاف الستون

الوقف على اللام المتطرفة، نحو: ﴿يُوصَلْ﴾

اختلف عن الأزرق في الوقف على اللام المتطرفة المفتوحة الواقعة بعد أحد حروف التعليل الثلاثة بين التعليل والترقيق، والأصل فيها هو التعليل؛ لأنها مفتوحة، ولكن في حالة الوقف يُوقف عليها بالسكون، فيكون فيها الوجهان.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

أَوْ فَتَحَهَا وَإِنْ يَحُلُّ فِيهَا أَلِفٌ أَوْ إِنْ تُمَلُّ مَعَ سَاكِنِ الْوَقْفِ اخْتَلَفَ

وقال في النشر:

"وَاخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي اللَّامِ الْمُتَطَرِّفَةِ إِذَا وَقِفَ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ فِي سِتَّةِ أَحْرَفٍ،

وَهِيَ:

١- ﴿أَنْ يُوصَلَ﴾ فِي الْبَقْرَةِ وَالرَّعْدِ.

٢- ﴿فَلَمَّا فَصَلَ﴾ فِي الْبَقْرَةِ.

٣- ﴿وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ﴾ فِي الْأَنْعَامِ.

٤- ﴿وَبَطَلَ﴾ فِي الْأَعْرَافِ.

٥- وَ ﴿ظَلَّ﴾ فِي النَّحْلِ وَالزُّخْرُفِ.

٦- ﴿وَفَصَلَ الْخَطَابِ﴾ فِي ص.

فَرَوَى جَمَاعَةٌ التَّرْقِيقَ فِي الْوَقْفِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَافِي وَالْهَدَايَةِ وَالْهَادِي^(١) وَالتَّجْرِيدِ وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَرَوَى آخَرُونَ التَّغْلِيظَ، وَهُوَ الَّذِي

(١) - كتاب الهادي ليس من الكتب المسندة في النشر عن الأزرق.

فِي الْعُنْوَانِ وَالْمُجْتَبَى وَالتَّذْكَرَةِ وَغَيْرِهَا ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي التَّيْسِيرِ
وَالشَّاطِطِيَّةِ وَتَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرٍ وَقَالَ: إِنَّ التَّفْخِيمَ أَقْبَسُ، وَفِي جَامِعِ الْبَيَانِ:
أَوْجَهُ.

قُلْتُ: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ فِي هَذَا الْفَصْلِ وَالَّذِي قَبْلَهُ^(١)، وَالْأَرْجَحُ فِيهِمَا
التَّغْلِيظُ؛ لِأَنَّ الْحَاجِزَ فِي الْأَوَّلِ أَلْفٌ وَكَيْسَ بِحَصِينٍ، وَلِأَنَّ السُّكُونَ عَارِضٌ،
وَفِي التَّغْلِيظِ دَلَالَةٌ عَلَى حُكْمِ الْوَصْلِ فِي مَذْهَبِ مَنْ غَلَطَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (٢) اهـ.

■ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (وَرَوَى آخَرُونَ التَّغْلِيظَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ):

نصَّ في النشر والتقريب على التعليل من العنوان، وذكره في التحفة، فقال: " ووقفه على اللام كوصله ". [تحفة الإخوان: ١٨١]، يعني بالتعليل.

لكن حينما نرجع إلى العنوان - النسخة التي بين أيدينا - سنجد الإمام الأنصاري سكت عن هذا الحكم، ولم يتعرض إليه في العنوان [٤٥]، وكذلك لم يتعرض إليه الأنصاري في كتابه الاكتفاء [٧٤]، ولم يتعرض إليه كذلك عبد الظاهر في شرح كتاب العنوان [٤١] مخطوط.

وإن كان ذلك يقتضي الترفيق؛ لأنه اختل شرط من شروط التعليل وهو سكون اللام في حالة الوقف، حتى وإن كان سكونها عارضاً؛ إلا أنه ينبغي النصُّ على الترفيق فيها وفقاً على الاعتداد بالعارض، كما فعل أكثر أصحاب الكتب، أو النص على التعليل فيها وفقاً على عدم الاعتداد بالعارض؛ أي: على معاملة

(١) - أي في الكلمات التي حالت فيها الألف بين اللام وبين الصاد والطاء.

(٢) - النشر (٢ / ١١٤).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

الأصل، إلا أنه عند عدم النص على ذلك، فإننا أخذنا بكلام صاحب النشر رَحِمَهُ اللهُ؛ لأنه أفهم منا لكلام هؤلاء الأئمة.

الثاني: قوله (وَهُوَ - التَّغْلِيظُ - الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ وَالْمُجْتَبَى وَالتَّذْكِرَةُ):

كتاب المجتبي مفقود، ونأخذ منه على حسب ما نصَّ عليه ابن الجزري منه.

الثالث: قوله (وَهُوَ - التَّغْلِيظُ - الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ وَالْمُجْتَبَى وَالتَّذْكِرَةُ):

ذكر الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب التَّغْلِيظُ في هذه اللام التي تسكن وقفاً من كتاب التذكرة، ولكن حينما نرجع إلى التذكرة [١/٢٤٦]، فلن نجد الإمام أبي الحسن قد تعرض لهذا الحكم مطلقاً في تذكرته، وهذا يقتضي الترتيق، ولكن نأخذ بالتَّغْلِيظُ؛ اعتماداً على ابن الجزري

الرابع: سكت ابن الجزري عن مذهب كل من: (الكامل - طريق أبي معشر - التبصرة - إرشاد أبي الطيب)، ومذاهبهم على النحو التالي:

أولاً: كتاب الكامل: بالترقيق في الباب كله.

ثانياً: طريق أبي معشر: سكت الإمام أبو معشر الطبري عن هذا الحكم في جامعه [١/١٢٢-١٢٣]، وكذلك في تلخيصه [١٩٧-١٩٨]، مع أن الإمام ابن الجزري قد ذكر منه الوجهين، ولكنني لم أجده قد تعرض لهذا الأمر - في النسخة التي بين أيدينا - على أن تلخيص الطبري ليس فيه طريق الأزرق أصلاً، وإنما فيه رواية ورش من طريق يونس بن عبد الأعلى.

والأولى الأخذ بالوجهين، على قاعدة الاعتداد بالأصل أو بالعارض.

ثالثاً: التبصرة: سكت في النشر والتقريب عن مذهب صاحب التبصرة، ولكنه نصَّ على الوجهين في الفوائد المجمع، وذلك حيث قال: " واتفقوا -

الهداية والكافي وتلخيص العبارات - أيضًا على ترقيق ما سكن وقفًا وجهًا واحدًا، ولم يتعرض إليه في التبصرة فيحتمل الترقيق والتفخيم، والله أعلم."

فلم يتعرض الإمام مكي إلى هذا الحكم في التبصرة، ولكنه ذكر الوجهين في الكشف، فقال: "اعلم أن اللام إذا فُخمت في الوصل لورش، للعلة التي ذكرنا، من كون حرف الإطباق قبلها، وكانت اللام متطرفة، فلك في الوقف عليها وجهان: إن شئت ففخمت كما وصلت، وإن شئت رقت لأنها تصير ساكنة."

وهذا هو ما أشار إليه المالقي بقوله: وأجاز الشيخ - مكي - الوجهين في

كتاب الكشف. [الدر الثبير / ٥٥١٢].

رابعًا: إرشاد أبي الطيب: لم يتعرض أبو الطيب إلى هذا الحكم في إرشاده، ومقتضى ذلك أن يكون عنده بالترقيق، ويؤيد ذلك قوله: وإنما زاد ورش عن نافع عن القراء في تفخيم اللام المفتوحة حيث وقعت. [الإرشاد: ٢٢١].

قال العلامة المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - في متن عزو الطرق:

ونحو ﴿يُوصَلُ﴾ بترقيقٍ فقف من الهداية وتجريدٍ عُرف
كذا من الكافي وعند الطبري وبالخلاف عند داني قُري
في جامع البيان والتيسير كذلك في حرزٍ بلانكيرٍ

ذكر العلامة الضباع في كتابه المطلوب [٤٨] التعليل من الكامل والإرشاد والتبصرة، وتابعه على ذلك صاحب الفريدة.

وهذا فيه نظر؛ لأن الكامل فيه الترقيق في الباب كله، والإرشاد سكت عن هذا الحكم ومقتضاه الترقيق وليس التعليل، والتبصرة لم يتعرض فيها مكي لهذا الحكم، ولكنه ذكر الوجهين في الكشف، وذكر كذلك ابن الجزري لمكي

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

في الفوائد المجمعة، وقد سبق بيان ذلك

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿يُوصَلْ﴾ ونحوها وقفاً
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - تلخيص العبارات - الهداية - التجريد - طريق أبي معشر - الكامل	ترقيق
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - المجتبى - طريق أبي معشر	تغليظ

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	الوقف على نحو ﴿يُوصَلْ﴾
من قراءة الداني على ابن غلبون - الكافي - تلخيص العبارات - التجريد - التبصرة - إرشاد أبي الطيب - الكامل	ترقيق
من قراءة الداني على ابن غلبون - العنوان - المجتبى - التذكرة - التبصرة	تغليظ

المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق التيسير: ينبغي أن يقدم التخليط؛ لأن الإمام الداني ذكر الوجهين ثم قال: " والتخليط أقيس بناءً على الوصل " (١).

وقال في جامع البيان إنه: الأوجه.

ب - من طريق الشاطبية: يقدم التخليط أيضًا؛ لأن الإمام الشاطبي ذكر الخلاف ثم اختار التخليط، وذلك حيث قال:

وَفِي طَالَ خُلْفٌ مَعَ فَصَالًا وَعِنْدَمَا يُسَكِّنُ وَقَفًا وَالْمُفَخَّمُ فَضًّا

ج - من طريق الطيبة:

لو نظرنا إلى ما في الكتب، لقلنا إن المقدم هو الترفيق، ولكن الإمام ابن الجزري رجح التخليط على الترفيق مطلقًا، وذلك حيث قال: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ فِي هَذَا الْفَصْلِ وَالَّذِي قَبْلَهُ (٢)، وَالْأَرْجَحُ فِيهِمَا التَّغْلِيظُ؛ لِأَنَّ الْحَاجِزَ فِي الْأَوَّلِ أَلْفٌ وَلَيْسَ بِحَصِينٍ، وَلِأَنَّ السُّكُونَ عَارِضٌ، وَفِي التَّغْلِيظِ دَلَالَةٌ عَلَى حُكْمِ الْوَصْلِ فِي مَذْهَبٍ مَنْ غَلَّظَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (٣) اهـ.



(١) - التيسير (١١٢).

(٢) - أي في الكلمات التي حالت فيها الألف بين اللام وبين الصاد والطاء.

(٣) - النشر (٢ / ١١٤).

الخلاف الحادي والستون

في كلمة: ﴿صَلَّيْ﴾ حيث وقعت

اختلفت الطرق عن الأزرق في اللام الأولى من كلمة ﴿صَلَّيْ﴾ بين الترقيق والتغليظ، وإن كان التغليظ فيها على غير قياس؛ لأن اللام ساكنة، والأصل في اللام الساكنة هو الترقيق وليس التغليظ، ولكن جاء التغليظ هنا من أجل وقوع اللام بين صادين.

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

اختلف
كذلك صلصال

وقال في النشر: " واختلفوا أيضًا في تغليظ اللام من ﴿صَلَّيْ﴾، وهو في سورة الحجر والرحمن - وإن كانت ساكنة - لوقوعها بين الصادين: فقطع بتفخيم اللام فيهما صاحب الهداية وتلخيص العبارات والهادي، وأجرى الوجهين فيها صاحب التبصرة والكافي والتجريد وأبو معشر.

وقطع بالترقيق صاحب التيسير والعنوان والتذكرة والمجتبى وغيرها، وهو الأصح روايةً وقياسًا؛ حملاً على سائر اللامات السواكن" (١).

وقال في تقريب النشر: واختلفوا أيضًا في تغليظ لام ﴿صَلَّيْ﴾ مع كونها ساكنة؛ لوقوعها بين صادين، فالتفخيم في الهداية والهادي وتلخيص ابن بليمة، وأحد الوجهين في التبصرة والكافي والتجريد، وقطع بالترقيق في التيسير

(١) - النشر (تغليظ ٢ / ١١٤).

والعنوان والتذكرة والمجتبى وغيرها، وهو الأرجح، والله أعلم^(١).

هذا هو عزو الإمام ابن الجزري في النشر والتقريب، وتابعه على ذلك العزو: ابنه أحمد في شرح الطيبة (٢ / ٦٤٥)، وكذلك النويري في شرح الطيبة (٢ / ١٤٥)، والقسطلاني في اللطائف (٣ / ١٢٠٧) وغيرهم.

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

الأول: قوله (فَقَطَعَ بِتَفْخِيمِ اللَّامِ فِيهِمَا... وَالْهَادِي):
كتاب الهادي ليس مسنداً في النشر عن الأزرق، فهو عنه ليس من طريق
الطيبة.

الثاني: قوله (وَأَجْرَى الْوَجْهَيْنِ فِيهَا صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ...):

وهذا صحيح؛ لأن هذا هو ما نصَّ عليه الإمام مكّي، ولكن مع هذا النصِّ
بالوجهين، لا نأخذ من التبصرة إلا بالتغليظ فقط؛ لأن الإمام مكياً ذكر التغليظ
فقط من قراءته على غير أبي الطيب، فيكون له الترقيق من قراءته عليه، وذلك
حيث قال: "وقرأت على غيره - على غير أبي الطيب المذكور قبل - بتفخيم
﴿صَلِّ﴾، وأنا أخذ في ﴿الَطَّلَق﴾ وبابه و ﴿صَلِّ﴾ لورش بالوجهين... " (٢).

من خلال ما ذكره الإمام مكّي، يتبين لنا أنه قرأ بالترقيق فقط في كلمة
﴿صَلِّ﴾ على أبي الطيب ابن غلبون، وهذا هو مذهب الإمام أبي الطيب كما في
كتابه الإرشاد، وقرأ الإمام مكّي بالتغليظ على غيره، ومنهم: شيخه أبو عدي،
والإمام ابن الجزري حينما أسند طريق الأزرق من كتاب التبصرة، أسنده من

(١) - تقريب النشر (١ / ٤١٥).

(٢) - التبصرة في القراءات السبع (١٥١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

قراءة مكّي على أبي عدي، ولم يسنده من قراءته على أبي الطيب، فالمسند في النشر من التبصرة هو من قراءة مكّي على أبي عدي فقط، وهذا الطريق ليس فيه إلا التعليل، كما هو مفهوم كلام الإمام مكّي.

وعلى ذلك: لا يؤخذ من التبصرة إلا بالتعليل فقط، وذلك من قراءة مكّي على أبي عدي. وأما ما ذكره الإمام ابن الجزري من أن صاحب التبصرة قد أجرى الوجهين، فهذا صحيح، بل هذا هو الذي نصّ عليه الإمام مكّي نفسه أنه يأخذ بالوجهين في هذا الموضوع.

ولا تعارض بين الأمرين، فالإمام مكّي أخذ بالوجهين؛ لأنه قرأ بالترقيق على أبي الطيب، وقرأ بالتعليل على غيره، فهو قد قرأ بالوجهين.

لكن بالنسبة لنا، فنحن مُقيدون بطرق النشر، فطريق النشر من التبصرة هو من قراءته على أبي عدي، وقد نصّ مكّي على أنه قرأ بالتعليل على غير أبي الطيب، فتكون قراءته على أبي عدي بالتعليل، وقراءته على أبي الطيب بالترقيق، فنأخذ بالتعليل فقط الذي هو من طريق أبي عدي، ونترك الترقيق الذي هو من طريق أبي الطيب؛ لأنه ليس من طرق النشر عن الأزرق.

الثالث: قوله (وَأَجْرَى الْوَجْهَيْنِ فِيهَا صَاحِبٌ... وَالْكَافِي):

أي: أن ابن شريح صاحب الكافي ذكر الوجهين للأزرق في كلمة ﴿صَلِّ﴾، وهذا غير صحيح؛ لأن ابن شريح صاحب الكافي قد نص على التعليل فقط لورش، فقال: ولم يُختلف في ترقيق اللام الساكنة... إلا أن ورشاً فخم لام ﴿صَلِّ﴾؛ لوقوعها بين صادين" (١).

(١) - الكافي في القراءات السبع (٢٩٠).

فهذا نصُّ صريح من ابن شريح بالتفخيم فقط في هذه الكلمة وجهاً واحداً، وليس بالوجهين كما قال ابن الجزري، وعليه: فلا يؤخذ من الكافي إلا بما نص عليه ابن شريح فقط.

الرابع: قوله (وَأَجْرَى الْوَجْهَيْنِ فِيهَا صَاحِبٌ ... وَالتَّجْرِيدِ):

أي: أن صاحب التجريد ذكر الوجهين للأزرق في كلمة ﴿صَاصِلٍ﴾، وهذا غير صحيح؛ لأن ابن الفحام صاحب التجريد قد نصَّ على التخليط فقط لورش، فقال: " وفخم ورشٌ ﴿صَاصِلٍ﴾ [الحجر: ٢٦]؛ لوقوعها بين صادين "(١).

وعليه: لا يؤخذ من التجريد إلا بالتخليط كما نصَّ على ذلك ابن الفحام.

□ تنبيهان:

١- ذكر الشيخ الضباع - رَحِمَهُ اللهُ - الترفيق في كلمة ﴿صَاصِلٍ﴾ للإمام الهذلي (٢)، وتابعه على ذلك صاحبُ الفريدة فذكر الترفيق فيها للهذلي من جميع طرقه (٣) على ما في الفريدة.

والإشكال أن الإمام الهذلي لم يذكر التخليط في هذا الباب إلا من طريق الهواري فقط عن ورش، وهذا الطريق ليس مسنداً في النشر عن ورش، ولم يذكر التخليط للأزرق عن ورش، فقال: " وفخم الهواري اللام في ﴿الصَّلَوَة﴾، و ﴿الطَّلَق﴾، و (الظلام)، و ﴿صَاصِلٍ﴾ إذا كانت مفتوحة، ورقق غيرها "(٤).

(١) - التجريد في القراءات السبع (٢٠٤).

(٢) - المطلوب في الكلمات المختلف فيها عن أبي يعقوب (٤٩ - ٥٠).

(٣) - فريدة الدهر (١ / ٩٦).

(٤) - الكامل (١ / ٦٥١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ولكن أخذًا بظاهر الكامل نقول: إن الهذلي لم يذكر التغليظ إلا للهوراري فقط عن ورش، وعليه: يكون للأزرق الترقيق وجهًا واحدًا في هذا الباب كله من الكامل.

٢- أخذ الإزميري في البدائع بالوجهين في كلمة ﴿صَاصِلٍ﴾ من كتاب التبصرة، وتابعه على ذلك الإمام المتولي والشيخ الضباع وصاحب الفريدة وغيرهم؛ اعتمادًا على النشر وعلى ظاهر التبصرة، وقد سبق بيان ذلك والتنبيه عليه.

قال العلامة المتولي - رَحِمَهُ اللهُ - في عزو الطرق:

تغليظُ ﴿صَاصِلٍ﴾ من الهداية ولا بن بليمة أيضًا أثبت
وأحد الوجهين عند الطبري وصاحب الكافي ومكي فاذا
وهو من التجريد وجهًا واحدًا خلاف ما في النشر فافهم تمجدًا

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿صَاصِلٍ﴾
الشاطبية - التيسير - من قراءة الداني على ابن خاقان وأبي الفتح - طريق أبي معشر - المجتبى - الكامل	ترقيق
الهداية - تلخيص العبارات - التجريد - طريق أبي معشر	تغليظ

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

• قال في النشر: " اللّامُ المُشَدَّدَةُ نَحْوُ: ﴿ يُصَلِّبُوا ﴾، و ﴿ طَلَّقْتُمْ ﴾، و ﴿ ظَلَّ وَجْهَهُ ﴾، لَا يُقَالُ فِيهَا: إِنَّهُ فَصَلَ بَيْنَهَا وَيَبْنِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ فَاصِلٌ فَيَبْغِي أَنْ يَجْرِيَ الْوَجْهَانِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْفَاصِلَ أَيْضًا لَامٌ أُدْغِمَتْ فِي مِثْلِهَا فَصَارَ حَرْفًا وَاحِدًا، فَلَمْ تَخْرُجِ اللَّامُ عَنْ كَوْنِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ وَلِيَّهَا. وَقَدْ شَدَّ بَعْضُهُمْ فَاعْتَبَرَ ذَلِكَ فَصْلًا مُطْلَقًا، حَكَاهُ الدَّانِيُّ، وَبَعْضُهُمْ قَدْ أَثْبَتَهُ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (١).



باب ياءات الإضافة

الخلاف الثاني والستون ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾

روى ابن الجزري اختلاف الطرق عن الأزرق في ياء ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾؛ أعني: الياء الثانية التي بعد الألف، وخلافه فيها يدور بين الفتح والإسكان .

قال الإمام ابن الجزري في الطيبة:

..... وَمَحْيَايَ بِهِ ثَبَّتُ جَنْحَ خُلُوفٍ.....

وقال في النشر:

" وَسَكَّنَ أَبُو جَعْفَرٍ وَقَالُونَ وَالْأَضْبَهَانِيُّ عَنِ وَرْشٍ الْيَاءَ مِنْ ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ ، وَهِيَ مِمَّا قَبْلَ الْيَاءِ فِيهِ أَلْفٌ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي سَوَاهَا .

وَاخْتَلَفَ عَنِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ عَنْهُ: فَقَطَعَ بِالْخِلَافِ لَهُ فِيهَا صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَالتَّبَصُّرَةِ وَالْكَافِي وَابْنُ بَلِيَمَةَ وَالشَّاطِئِيُّ وَغَيْرُهُمْ .

وَقَطَعَ لَهُ بِالْإِسْكَانِ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَشَيْخُهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَغَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنِ وَالِدِهِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ أَيْضًا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَى خَلْفِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَاقَانِيِّ وَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ .

قَالَ الدَّانِيُّ: وَعَلَى ذَلِكَ عَامَّةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ وَرْشٌ عَنِ نَافِعٍ أَدَاءً وَسَمَاعًا، قَالَ: وَالْفَتْحُ اخْتِيَارٌ مِنْهُ، اخْتَارَهُ لِقُوَّتِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ "

قَالَ: وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فِي رِوَايَةِ الْأَزْرَقِ عَنْهُ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْمِصْرِيِّينَ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ أَبُو غَانِمِ الْمُظْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ صَاحِبُ ابْنِ هَلَالٍ وَمَنْ أَخَذَ عَنْهُ فِيمَا بَلَغَنِي .

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

قُلْتُ: وَبِالْفَتْحِ أَيْضًا قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى ابْنِ نَفِيسٍ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ الْأَزْرَقِ، وَعَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ عِرَاكِ عَنْ ابْنِ هَلَالٍ.

وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، إِلَّا أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ نَافِعٍ بِالْإِسْكَانِ وَاخْتِيَارَهُ لِنَفْسِهِ الْفَتْحُ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَقِيلَ: بَلْ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ أَوَّلًا كَانَ يَقْرَأُ ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ سَاكِنَةً الْيَاءِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تَحْرِيكَيْهَا، وَرَوَى ذَلِكَ الْحَمْرَاوِيُّ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ عَنْ وَرْشٍ (١) اهـ.

▣ تنبيهات على عزو الإمام ابن الجزري:

كـ الأول: قوله (فَقَطَعَ بِالْخِلَافِ لَهُ فِيهَا صَاحِبُ التَّيْسِيرِ):

وقال في تقريب النشر: (وقطع له بالوجهين في التيسير) (٢):

وقد نصَّ الإمام الداني في التيسير على الخلاف لورش في هذا الحرف، فقال:

﴿ وَمَحْيَايَ ﴾: سكنها نافع بخلافٍ عن ورش، والذي أقراني به ابن خاقان عن أصحابه عنه بالإسكان، وبه أخذ... إلى أن قال: فدلَّ هذا من قول ورش على أنه كان يروي عن نافع الإسكان، ويختار من عند نفسه الفتح. (٣).

فالإمام الداني ذكر الوجهين لورش في التيسير، ونقل الوجهين عنه الإمام ابن الجزري في النشر، ولكنَّ الذي يتأمل كلام الإمام الداني يرى أنه بعد أن حكى الخلاف عن ورش، ذكر أن ابن خاقان أقرأه بالإسكان فقط، ثم بعد ذلك نصَّ الإمام الداني على أنه يأخذ بالإسكان.

(١) - النشر (٢ / ١٧٢ - ١٧٣).

(٢) - تقريب النشر (١ / ٤٣٨)، تحقيق الدكتور / عادل الرفاعي حفظه الله.

(٣) - التيسير في القراءات السبع (١٦٩).

ومفهوم كلامه يدل على أنه لا يأخذ إلا بالإسكان فقط من هذا الطريق،
يعني من قراءته على ابن خاقان، وهذا هو الطريق الذي أسند منه الإمام الداني
رواية ورش من التيسير.

ومن هذا نعلم أن الإمام الداني لم يقرأ على شيخه ابن خاقان إلا بالإسكان
فقط، وهذا هو الذي نصَّ عليه الإمام الداني في التيسير وفي المفردات وفي جامع
البيان كذلك، وقد ذكره ابن الجزري في النشر كذلك.

وعليه: فالأولى - والله أعلم - ألا يُؤخذ من التيسير إلا بوجه الإسكان
فقط، ولا يُؤخذ منه بوجه الفتح، حتى وإن كان الإمام الداني ذكر فيها الخلاف
لورش، وذلك لسببين:

الأول: أن هذا هو الذي نصَّ عليه الداني أنه يأخذ به، ولا يُؤخذ من كتابه
بغير ما كان يأخذ.

الثاني: أن هذا هو طريق التيسير من قراءة الداني على ابن خاقان.

وهذا هو ما نص عليه المالقي، وذلك حيث قال: وكان ورش يختار الفتح في
﴿وَمَحَيَّآ﴾ وروايته عن نافع إنما هي الإسكان مثل قالون.

ثم قال المالقي: وافق الشيخُ والإمامُ في كل ما ذكر، إلا أنهما ذكرا أنهما قرأ
في الأنعام ﴿وَمَحَيَّآ﴾ لورش بالوجهين، و في الكافرين، عن البزي أيضاً
بالوجهين، واختار الحافظ فيهما الإسكان كما هو مذكور في فرش الحروف،
والله الموقف للصواب وهو الكريم الوهاب^(١).

(١) - الدر الثير والعذب المنير في شرح كتاب التيسير (٤ / ١٩٢)، ومراده ب: الشيخ /
مكي، وب: الإمام / ابن شريح، وب: الحافظ / أبو عمرو الداني.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ولا تعارض بين هذا الكلام وبين ما ذكره الإمام ابن الجزري؛ لأن الإمام الداني قد نصَّ على الوجهين في التيسير بلا شك، ولكنه اختار الإسكان وبه كان يأخذ، كما هو صريح كلامه.

كـ الثاني: قوله (فَقَطَعَ بِالْخِلَافِ لَهُ فِيهَا ... وَالشَّاطِئِي):

أشار الإمام الشاطبيُّ إلى هذا الخلاف لورش، فقال:

..... وَمَحْيَايَ جِيءَ بِالْخُلْفِ وَالْفَتْحُ خُوْلًا

ومعنى قوله: (جِيءَ بِالْخُلْفِ)؛ أي: اقرأ بهذا الخلف المذكور لورش، فإنه خلاف قوي وثابت وصحيح عنه، ثم أشار إلى قوة الفتح بقوله (وَالْفَتْحُ خُوْلًا). وكما أشار الشاطبي إلى قوة وجه الفتح عن ورش، أشار أيضًا في آخر سورة الأنعام إلى صحة وجه الإسكان من حيث النقل والتحمل، فقال:

..... وَمَحْيَايَ وَالْإِسْكَانُ صَحَّ تَحْمُلًا

وعلى ذلك: نأخذ بالوجهين لورش من طريق الأزرق من الشاطبية، ولكن ينبغي التنبيه على أن وجه الفتح هو خروج من الإمام الشاطبي عن طريق التيسير؛ لأن طريق التيسير هو الإسكان فقط، وذلك من قراءة الداني على ابن خاقان، ولكن الشاطبي قد تابع الداني في ذكر الخلاف في هذا الموضع، مع أن الداني قد اختار الإسكان، وقد سبق بيان ذلك.

كـ الثالث: قوله (وَقَطَعَ لَهُ بِالْإِسْكَانِ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ):

هذا الكلام فيه نظر؛ لأن هذا يخالف ما نصَّ عليه صاحبُ العنوان، حيث نصَّ أبو الطاهر الأنصاري على الوجهين لورش، فقال: ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ بالإسكان، ﴿ وَمَمَاتِي ﴾ بالفتح: نافع، وقرأ الباقر بعكسه، ورُوي عن ورش في ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ بالفتح أيضًا " (١) اهـ.

(١) - العنوان في القراءات السبع (٨٢).

وعليه: يكون لورش من كتاب العنوان الوجهان في هذه الكلمة، وقد ذكر ابن الجزري أن صاحب العنوان قطع بالإسكان فقط لورش. مع أن الإمام ابن الجزري قد نصَّ على الوجهين ضمناً لورش من كتاب العنوان في كتابه (تحفة الإخوان)، حيث إنه لم يتعرض لهذا الحرف مطلقاً في هذا الكتاب، بل سكت عنه، وسكوته هذا يفهم منه الوجهان لورش من كتاب العنوان؛ لأنه لا يذكر في هذا الكتاب إلا ما خالف فيه العنوان ما في الشاطبية، كما قال في مقدمة هذا الكتاب: فاللفظ للعنوان، والمسكوت عنه كما في الشاطبية^(١).

فلما سكت عن هذا الحرف في هذا الكتاب، علمنا أن العنوان في هذا الموضوع كالشاطبية تماماً، وحيث إن الشاطبية فيها الوجهان، فكذلك العنوان فيه الوجهان.

وهذا هو ما نصَّ عليه الأنصاري أيضاً في كتابه الاكتفاء، وذلك حيث قال: ﴿وَمَحْيَا﴾: أسكنها نافع وحده، إلا أن ورشاً روي عنه فيها: الفتح والإسكان جميعاً". [١٣١].

وعليه: يكون لورش من كتاب العنوان الفتح والإسكان في ﴿وَمَحْيَا﴾، وليس الإسكان فقط كما ذكر ذلك ابن الجزري في النشر.

وهذا هو ما نصَّ عليه الإمام الإزميري في تحرير النشر [١٠٠]، وكذلك العلامة المتولي في الروض [١٢١]، وكذلك في عزو الطرق، وصاحب الفريدة [١٠١ / ١].

(١) - تحفة الإخوان في الخلف بين الشاطبية والعنوان (٩٢).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

ولعلَّ ابن الجزري قطع بالإسكان فقط من العنوان؛ لأن الأنصاري نصَّ فيه - وكذلك في الاكتفاء أيضًا - على الإسكان أولاً لنافع كله بطريق الجزم والقطع، ثم بعد ذلك ذكر الفتح لورش بطريق التجهيل: (رُوي).

❦ الرابع: قوله (وَقَطَعَ لَهُ بِالْإِسْكَانِ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ):

قلت: أبو عليّ الأهوازي هو صاحب كتاب الوجيز في القراءات الثمان، وهو من أصول النشر، ولكن الإمام ابن الجزري لم يسند طريق الأزرق من طريقه ولا من كتابه الوجيز، وكذلك كتاب الهادي لابن سفيان لم يسند منه الإمام ابن الجزري طريق الأزرق.

فالإمام ابن الجزري لم يأخذ أيَّ طرق عن الأزرق من هذين الكتابين.

❦ الخامس: قوله (وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلِيُّ عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنِ وَالِدِهِ):

قلت: قرأ ابنُ الفحام صاحب التجريد على عبد الباقي بن فارس، وعبدُ الباقي بن فارس قرأ على أبيه فارس بن أحمد وقرأ على غيره كذلك.

وحينما أسند الإمام ابنُ الجزري طريقَ الأزرق من التجريد لابن الفحام، لم يسنده من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على أبيه فارس بن أحمد، وإنما أسنده من طريقين آخرين، وهما:

الأول: من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على ابن عراك.

الثاني: من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على الظهراوي.

وعليه نقول: هذا الطريق الذي ذكره الإمام ابن الجزري، وهو من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على والده فارس بن أحمد، ليس مُسندًا في النشر عن الأزرق، فهو عنه ليس من طرق الطيبة، فلا يُعتد به في تحرير أوجه الخلاف عن

الأزرق، ويكون ذكر الإمام ابن الجزري له من باب الفائدة فقط، وبيان طرق هذا الوجه من المسند وغيره.

كـ السادس: قوله (وَبِذَلِكَ - الإسكان - قَرَأَ أَيضًا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَيَّ خَلْفِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الخَاقَانِيِّ وَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونِ):

أسند الإمام ابن الجزري في النشر طريق الأزرق من قراءة الإمام أبي عمرو الداني على شيوخه الثلاثة، وهم: ابن خاقان، وأبي الفتح فارس بن أحمد، وأبي الحسن بن غلبون.

وقد نصَّ الإمام الداني في التيسير أنه قرأ على ابن خاقان بالإسكان، ونص في المفردات على أنه قرأ على أبي الفتح بفتح ياء الإضافة، وقرأ على غيره بالإسكان؛ أي: على ابن خاقان وابن غلبون، وكذلك نص على ذلك أيضًا في جامع البيان.

كـ السابع: قوله (وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، إِلَّا أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ نَافِعٍ بِالْإِسْكَانِ وَاخْتِيَارَهُ لِنَفْسِهِ الْفَتْحَ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ):

هذا الكلام النفيس من الإمام ابن الجزري كافٍ في إثبات صحة هذين الوجهين عن الأزرق، وأن الوجهين جميعًا نقلًا إلينا نصًّا وأداءً.

وبناءً على كلام الإمام ابن الجزري نقول: لا يُلتفت إلى كلام مَنْ رَدَّ وجه الإسكان عن نافع؛ لأن فيه جمعًا بين الساكنين، ولا يُلتفت أيضًا إلى كلام مَنْ رَدَّ وجه الفتح عن الأزرق؛ لأنه اختيارٌ منه.

فالوجهان صحيحان وثابتان عن الأزرق ومقروءٌ بهما له من طريق الشاطبية والطيبة.

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦

• قال العلامة المنصوري في منظومته (حل مجملات الطيبة: ٥٢ - ٥٣):

خلافٌ محياي لأزرق أتى	تيسير كافي الحرز مع بليمة
أسكن الأهوازي الهداية	تذكرة التجريد كالعنوان
وقد قرأ الداني بالاسكان	على أبي الحسن والخابان
قال عليه الجمعُ من أهل الأدا	والفتح عن فارس أبو أحمد

❦ تعقيب على عزو الإمام المنصوري:

١ - قوله: (خلافٌ محياي لأزرق أتى تيسيرُ):

ذكر الإمام المنصوري الخلاف من التيسير، وذلك - على منهجه - في اعتماده على ظاهر النشر، وسبق أن ذكرنا أن الذي اختاره الداني وأخذ به هو الإسكان، وهذا الذي ذكره المالقي أيضًا.

٢ - ذكر الإسكان عن الأهوازي، وهو ليس مسندا عن الأزرق .

٣ - ذكر الإسكان فقط من التجريد، وهذا ليس على إطلاقه .

٤ - ذكر الإسكان فقط من العنوان ، وذكرنا أن فيه الوجهين .

• وقال الإمام المتولي في (عزو الطرق: ٥٩): -

٧١٨ - إسكانٌ محياي من الهداية	والمجتبى الهادي مع التذكرة
٧١٩ - لأزرقٍ ثم به الداني على	سوى أبي الفتح بن أحمدٍ تلا
٧٢٠ - وهو بتجريدٍ لعبد الباقي	عن والدٍ له بلا شقاق
٧٢١ - و النشر لم يذكر من العنوان	سواه والمخصوصُ فيه اثنان
٧٢٢ - و خُلفُ تلخيص العبارات معا	تبصرة كاف وحرز وقعا

تعبق على عزو الإمام المتولي:

١- قوله: (إسكانٌ محياي من الهدايةِ و المجتبي الهادي):

كتاب الهادي ليس مسنداً للأزرق ، فهو عنه ليس من طريق الطيبة.

٢- قوله: (وهو بتجريدٍ لعبد الباقي عن والدٍ له بلا شقاق):

يعني: الإسكان من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على والده، ولم يسند

الإمام ابن الجزري طريق الأزرق من التجريد من هذا الطريق .

تنبيه:

١- أخذ صاحب الفريدة بالإسكان من التجريد من قراءة ابن الفحام على

عبد الباقي على ابن عراق، وقال: " ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ بالإسكان، وهكذا يظهر من

النشر والتجريد" (١).

وهذا غير صحيح؛ لأن الإمام ابن الفحام نص على الفتح من هذا الطريق،

فقال: " وروى الفارسي ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ ساكنة الياء عن نافع، وقال عبد الباقي:

قرأت لأصحاب ابن هلال عن ورش بسكون الياء، وقرأتُ على أبي حفص بن

عراك بفتحها... " (٢).

من كلام ابن الفحام يتبين لنا أن السكون إنما هو من قراءة ابن الفحام على

الفارسي، وعلى عبد الباقي عن ابن هلال، وهذان الطريقان ليسا مُسندان في

النشر عن الأزرق، وإنما المسند هو من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي على

(١) - فريدة الدهر (١ / ٩٨).

(٢) - التجريد في القراءات السبع (٣٣١).

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

ابن عراك، وهذا الطريق ليس فيه إلا الفتح، كما نص على ذلك ابن الفحام، ونصّ على ذلك ابن الجزري في النشر.

فيكون ما ذكره صاحب الفريدة على أنه من التجريد والنشر، مخالف لما في التجريد والنشر.

وبعد الرجوع إلى الطرق والكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طريق الأزرق، تبين لنا أن الخلاف في هذا الموضوع على النحو التالي:

أولاً: طريق النحاس عن الأزرق

الطرق	﴿ وَمَحْيَا ﴾
من قراءة الداني على ابن خاقان - الشاطبية - التيسير - الهداية - المجتبي - الكامل - تلخيص العبارات - طريق أبي معشر	إسكان
من قراءة الداني على أبي الفتح فارس - الشاطبية - تلخيص العبارات - التجريد من قراءة ابن الفحام على عبد الباقي	فتح

ثانياً: طريق ابن سيف عن الأزرق

الطرق	﴿ وَمَحْيَا ﴾
من قراءة الداني على أبي الحسن - تلخيص العبارات - التذكرة - العنوان - المجتبي - الكافي - الكامل - التبصرة - إرشاد أبي الطيب (١)	إسكان

(١) - ذكر أبو الطيب الوجهين، ثم قال: وبالإسكان قرأت على سائر من قرأت عليه لورش وقالون جميعاً، وبالإسكان آخذ (٣٣٩).

فتح	تلخيص العبارات - العنوان - التجريد من قراءة ابن الفحاح على عبد الباقي وعلى ابن نفيس - الكافي - التبصرة
-----	---

■ المقدم أداءً:

١- طريق النحاس عن الأزرق:

أ - من طريق التيسير: ليس له إلا الإسكان الذي نصَّ عليه الداني أنه قرأ به على ابن خاقان، وبه يأخذ.

ب - من طريق الشاطبية: يُقدم له الإسكان؛ لأنه هو طريق التيسير.

ج - من طريق الطيبة: يُقدم له الإسكان أيضًا؛ لأنه الأكثر طرقًا عنه، وهو الموافق لطريق التيسير، وهو أيضًا في الشاطبية.

٢ - طريق ابن سيف عن الأزرق: ينبغي أن يُقدم له الإسكان كذلك؛ لأنه رواية الجمهور عنه.

■ فائدة:

قال في النشر:

مَنْ سَكَنَ الْبَيْتَ مِنْ ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ وَصَلًّا مَدَّ الْأَلْفَ مَدًّا مُشْبَعًا مِنْ أَجْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَكَذَلِكَ إِذَا وَقَفَ كَمَا قَدَّمْنَا فِي بَابِ الْمَدِّ.

وَأَمَّا مَنْ فَتَحَهَا فَإِنَّهُ إِذَا وَقَفَ جَازَتْ لَهُ الثَّلَاثَةُ الْأَوْجَهُ مِنْ أَجْلِ عُرُوضِ السُّكُونِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْبَيْتِ الْحَرَكَةُ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِي بَيْتِ الْإِضَافَةِ الْإِسْكَانَ، فَإِنَّ حَرَكَةَ هَذِهِ الْبَيْتِ صَارَتْ أَصْلًا آخَرَ؛ مِنْ أَجْلِ سُكُونِ مَا قَبْلَهَا، وَذَلِكَ نَظِيرُ ﴿ حَيْثُ ﴾ وَ ﴿ كَيْفَ ﴾ فَإِنَّ حَرَكَةَ الثَّاءِ وَالْفَاءِ صَارَتْ أَصْلًا، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِيهِمَا السُّكُونُ، فَلِذَلِكَ إِذَا وَقَفَ عَلَيْهِمَا

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ۞

جَازَتْ الْأَوْجُهَ الثَّلَاثَةَ. وَهَذِهِ الْحَرَكَةُ مِنْ ﴿ وَمَحَايَ ﴾ غَيْرِ الْحَرَكَةِ مِنْ نَحْوِ:
﴿ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ فَإِنَّ الْحَرَكَةَ فِي مِثْلِ هَذَا عَرَضَتْ مِنْ أَجْلِ التَّقَاءِ الْيَاءِ بِالْهَمْزَةِ،
فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهَا زَالَ الْمُوجِبُ فَعَادَتْ إِلَى سُكُونِهَا الْأَصْلِيِّ

فَلِذَلِكَ جَاءَ لَوْرُشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فِي ﴿ دُعَايَ ﴾ فِي الْوَقْفِ ثَلَاثَةً، دُونَ
الْوَصْلِ، كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ وَأَوْضَحْنَاهُ آخِرَ بَابِ الْمَدِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (١) اهـ.



(١) - النشر (٢ / ١٧٦)، وقال مثل ذلك أيضًا في تقريب النشر.

ما زادته الطيبة على الشاطبية واليسير للأزرق

الباب	موضع الخلاف	اليسير	الشاطبية	الطيبة
التكبير	في أوائل السور	ترك	ترك	ترك - تكبير
البسمة	بين السورتين	سكت	الأوجه الثلاثة	الأوجه الثلاثة
الإدغام	﴿ تَأْمَنَّا ﴾	الروم	الروم والإشمام	الروم والإشمام
المد والقصر	مد البدل	توسط	الأوجه الثلاثة	الأوجه الثلاثة
المد والقصر	﴿ أَلْفَنَ ﴾	قصر	الأوجه الثلاثة	الأوجه الثلاثة
المد والقصر	﴿ عَادًا أَلَوَى ﴾	قصر	الأوجه الثلاثة	الأوجه الثلاثة
المد والقصر	المد بعد همز الوصل	قصر	القصر	الأوجه الثلاثة
المد والقصر	﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾	قصر	القصر	الأوجه الثلاثة
المد والقصر	اللين العام	توسط	توسط - إشباع	الأوجه الثلاثة

الباب	موضع الخلاف	اليسير	الشاطبية	الطيبة
المد والقصر	اللين الخاص ﴿شَيْءٍ﴾	توسط	توسط - إشباع	توسط - إشباع
المد والقصر	الواو من (سوءات)	توسط	قصر - توسط	قصر - توسط
المد والقصر	(ع) مريم والشورى	توسط	توسط - إشباع	الأوجه الثلاثة
الهمزتان من كلمة	باب ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾	الإبدال	تسهيل ، إبدال	التسهيل ، الإبدال
الهمزتان من كلمة	باب ﴿الَّذَكَرَيْنِ﴾	التسهيل	تسهيل ، إبدال	التسهيل ، الإبدال
الهمزتان من كلمة	﴿أُمَّة﴾	تسهيل	تسهيل	التسهيل ، الإبدال
الهمزتان من كلمتين	المتفقتان في الحركة	تسهيل	تسهيل ، إبدال	التسهيل ، الإبدال
الهمزتان من كلمتين	﴿هَؤُلَاءِ إِنْ﴾ ، ﴿الْبِعَاءِ إِنْ﴾	ياء مكسورة	الأوجه الثلاثة	الأوجه الثلاثة
الهمز المفرد	باب ﴿أَرَاءَيْتَ﴾	تسهيل	تسهيل ، إبدال	التسهيل ، الإبدال

الباب	موضع الخلاف	التيسير	الشاطبية	الطيبة
الهمز المفرد	﴿ هَاتِنْتُمْ ﴾	حذف مع التسهيل	حذف ، إبدال	حذف مع التسهيل ، إثبات مع التسهيل ، الإبدال
النقل	﴿ كِتَابِيَّةٌ ۝١١ إِيَّيْ ﴾	الإسكان	الوجهان	الوجهان
الإدغام الصغير	﴿ يَلْهَثُ ذَالِكَ ﴾	إظهار	إظهار	الوجهان
الإدغام الصغير	﴿ يَسَّ ۝١ وَالْقُرْآنِ ﴾	إدغام	إدغام	الوجهان
الإدغام الصغير	﴿ نَ وَالْقَلْبِ ﴾	إظهار	الوجهان	الوجهان
الإدغام الصغير	﴿ أَلَمْ تَخْلُقْهُمْ ﴾	إدغام كامل	إدغام كامل	الوجهان
الإدغام الصغير	﴿ مَالِيَّةٌ ۝ هَلَاكَ ﴾	إظهار	الوجهان	الوجهان
الفتح والإمالة	ذوات الياء	تقليل	الوجهان	الوجهان
الفتح	نحو: ﴿ بَدَّهَا ﴾	فتح	الوجهان	الوجهان

الباب	موضع الخلاف	التيسير	الشاطبية	الطيبة
والإمالة				
الفتح والإمالة	﴿ أَرْكَهْمُ ﴾	تقليل	الوجهان	الوجهان
الفتح والإمالة	﴿ وَالْجَارِ ﴾ في النساء	تقليل	الوجهان	الوجهان
الفتح والإمالة	﴿ جَبَّارِينَ ﴾ بالمائدة	تقليل	الوجهان	الوجهان
الفتح والإمالة	الهاء من ﴿ طه ﴾	إمالة	إمالة	تقليل - إمالة
الفتح والإمالة	ياء ﴿ يَسْ ﴾	فتح	فتح	فتح - تقليل
الفتح والإمالة	هاء وياء ﴿ كَهَيْعَصَ ﴾	تقليل	تقليل	الوجهان
الراءات	المنون المنصوب	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	باب ﴿ ذِكْرًا ﴾	تفخيم	الوجهان	الوجهان
الراءات	(صهراً)	تفخيم	الوجهان	الوجهان
الراءات	﴿ يَشْرِرِ ﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿ إِزَمَ ﴾	تفخيم	تفخيم	الوجهان

الباب	موضع الخلاف	اليسير	الشاطبية	الطيبة
الراءات	﴿سِرَاعًا﴾ وأختيها	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿أَفْتِرَاءً﴾ ﴿مِرَاءً﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	(ساحران) وأختيها	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	(عشيرتكم)	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿حَيْرَانَ﴾	ترقيق	الوجهان	الوجهان
الراءات	(﴿وَزَرَكَ﴾، ﴿ذَكَرَكَ﴾)	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿وَزَرَ﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿إِجْرَامِي﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿حِذْرَكُمُ﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	(﴿كِبْرَهُ﴾، ﴿لَعِبْرَةً﴾، ﴿عَبْرَةً﴾)	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	(الإشراق)	تفخيم	تفخيم	الوجهان
الراءات	﴿حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	الراء المضمومة	ترقيق	ترقيق	الوجهان
الراءات	﴿كَبْرٌ﴾ - ﴿عَشْرُونَ﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان

الباب	موضع الخلاف	التيسير	الشاطبية	الطيبة
الراءات	﴿فَرَقٍ﴾	تفخيم	الوجهان	الوجهان
الراءات	(﴿قَرِيَّةٍ﴾ - ﴿مَرِيَمَ﴾)	تفخيم	تفخيم	الوجهان
الراءات	﴿أَلْمَرءِ﴾	تفخيم	تفخيم	الوجهان
اللامات	اللام بعد الطاء والظاء	تغليظ	تغليظ	الوجهان
اللامات	نحو ﴿صَلَّى﴾	الوجهان	الوجهان	الوجهان
اللامات	نحو ﴿مُصَلَّى﴾	الوجهان	الوجهان	الوجهان
اللامات	نحو ﴿يُوصَلْ﴾ وقفا	الوجهان	الوجهان	الوجهان
اللامات	﴿فَصَالًا﴾ وأخواتها	ترقيق	الوجهان	الوجهان
اللامات	﴿صَلَّيْ﴾	ترقيق	ترقيق	الوجهان
ياءات الإضافة	﴿وَمَحْيَايَ﴾	إسكان	الوجهان	الوجهان



ما خرج فيه الإمام الشاطبي عن طريق التيسير للأزرق

الموضع الخلافي	طريق التيسير	ما زاده الشاطبي على التيسير
بين السورتين	السكت	البسمة - الوصل
مد البدل	التوسط	القصر - الإشباع
اللين المهموز	التوسط	الإشباع
واو (سوءات)	التوسط	القصر
(ع) مريم والشورى	التوسط	الإشباع
﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ وبابها	الإبدال	التسهيل بين بين
الهمزتان المتفتقتان في الحركة	التسهيل	الإبدال حرف مد
﴿هَلْؤَلَاءِ إِنْ﴾ ﴿أَلْيَعَاءِ إِنْ﴾	إبدال ياء مكسورة	التسهيل - الإبدال حرف مد
﴿أَرَاءَيْتُمْ﴾ وبابها	التسهيل بين بين	الإبدال حرف مد
﴿هَأَنْتُمْ﴾ حيث وقعت	الحذف مع التسهيل	إبدال الهمزة حرف مد مشبعا
﴿كِتَابَةٍ﴾ ﴿إِنِّي﴾ في الحاقه	سكون الهاء والتحقق	نقل حركة الهمزة إلى الهاء قبلها
﴿نَّ وَالْقَلَمِ﴾	الإظهار	الإدغام

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

الفتح	التقليل	﴿ أَرْكَهْمُ ﴾
الفتح	التقليل	﴿ صُحَّهَا ﴾ وبابها
الفتح	التقليل	ذوات الياء
الفتح	التقليل	﴿ وَالْجَارِ ﴾ معا
الفتح	التقليل	﴿ جَبَّارِينَ ﴾
الفتح	تفخيم	باب ﴿ ذِكْرًا ﴾
الترقيق (وقطع به الداني في التيسير)	التفخيم	﴿ حَيْرَانَ ﴾
الترقيق	التفخيم	﴿ فَرَقٍ ﴾
التغليظ	الترقيق	﴿ فَصَالًا ﴾، ﴿ يُصْلِحًا ﴾، ﴿ طَالَ ﴾
الفتح	الإسكان	﴿ وَمَجَيَّأ ﴾

ما خرج فيه الإمام الداني عن طريق التيسير للأزرق

ما زاده الإمام الداني	طريق التيسير	الموضع الخلافي
التسهيل بين بين	الإبدال واو مكسورة	يشاء إلى
لم يأخذ في التيسير إلا بالفتح	التقليل	﴿ صُحَّهَا ﴾ وبابها
لم يذكر في التيسير إلا الترقيق	التفخيم	﴿ حَيْرَانَ ﴾

الخاتمة

في ختام هذا العمل الذي أرجو الله - عز وجل - أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله بقبول حسن، وأن ينفع به طلاب هذا العلم الشريف في كل زمان ومكان. أودُّ في ختام هذا العمل أن ألفتَ أنظارَ طلاب القراءات العشر الكبرى إلى أنه ليس كل ما في كتب التحريرات صحيح ومقروء به من طريق الطيبة، وليس كل ما قرأتم به موافقٌ لما في النشر وأصوله، بل هناك الكثير من هذه الأوجه التي قرأنا بها على مشايخنا، وهي مذكورة في كتب التحريرات، ومع ذلك فهي تخالف ما في النشر، أو تخالف ما في أصول النشر. لذلك أرجو من إخواننا وأخواتنا من طلاب هذا العلم الشريف ألا يتعصبوا لما قرؤوا به على مشايخهم، أو لما يجدونه في كتب التحريرات التي قد يعتقدون أن كل ما فيها صواب لا يحتمل الخطأ، بل عليهم أن يُحرِّروا وأن يُحققوا هذه الأوجه الخلافية التي يقرؤون بها من خلال النشر وأصوله؛ إن كانوا قادرين على ذلك، فإن لم يكونوا قادرين على ذلك، فلا أقلَّ من أن يفسحوا المجال لغيرهم ممن أعانهم الله على ذلك، وأن يقبلوا ذلك منهم بصدر رحب، دون تعصب لما قرؤوا به أو لما يجدونه في كتب التحريرات وهو غير صحيح. أقول ذلك من خلال هذه الرحلة التي قضيتها في تحرير طريق الأزرق على ما في النشر وأصوله؛ حيث أنه قد تبين لي أن كثيراً من هذه التحريرات تخالف ما في النشر وأصوله؛ وذلك بسبب غياب بعض هذه الكتب عن المحررين، وكذلك بسبب مخالفتهم لاختيار الإمام ابن الجزري. وقد بيَّنت ذلك كله - بفضل الله - في هذا الكتاب، على حسب ما فتح الله به عليّ، ولا أدعي أن كل ما في هذا الكتاب صواب وينبغي أن يُؤخذ بما فيه كله، ولكن أرجو الله أن أكون قد وُفِّقْتُ في هذا العمل، وحسبي فيه أنني اجتهدتُ، والله هو الهادي إلى سواء السبيل.

أهم المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم ثانياً: المخطوطات

١- شرح الطاهرة: للإمام / طاهر بن عرب الأصبهاني.

٢- منظومة حل مجملات الطيبة / للإمام المنصوري.

٣- الإئتلاف في وجوه الاختلاف / للأستاذ يوسف أفندي زاده.

ثالثاً: الكتب المطبوعة

٤- إبراز المعاني لأبي شامة المقدسي ، طبعة دار الصحابة.

٥- إتحاف فضلاء البشر - البنا الدمياطي ، طبعة دار الحديث بالقاهرة.

٦- بدائع البرهان في شرح عمدة العرفان / للإمام الإزميري .

٧- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة / للإمام النشار.

٨ - اختلاف وجوه طرق النشر / للدكتور بشير دعبس .

٩ - التيسير في القراءات السبع - لأبي عمرو الداني .

١٠ - التبصرة في القراءات السبع / لمكي بن أبي طالب .

١١- التجريد في القراءات السبع / لابن الفحام، طبعة دار الصحابة.

١٢ - التلخيص في القراءات الثمان / لأبي معشر الطبري.

١٣- أصول القراءات / للإمام أبي العباس المهدي .

١٤- الإرشاد في القراءات / للإمام أبي الطيب ابن غلبون .

١٥ - أجوبة المسائل المشكلات / للشيخ أحمد الإسقاطي.

- ١٦ - الإقناع في القراءات السبع / للإمام أبي جعفر بن الباذه.
- ١٧ - المطلوب في الكلمات المختلف فيها عن أبي يعقوب / الضباع.
- ١٨ - إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز / للإمام القباقي.
- ١٩ - تحرير النشر / للإمام الإزميري، تحقيق عبدالله الجار الله .
- ٢٠ - تحرير طيبة النشر / للسيد بن هاشم المغربي .
- ٢١ - تقريب النشر / لابن الجزري، تحقيق الدكتور عادل الرفاعي .
- ٢٢ - تحفة الإخوان في الخلف بين الشاطبية والعنوان / لابن الجزري .
- ٢٣ - تلخيص العبارات / لابن بليمة، تحقيق خالد أبو الجود .
- ٢٤ - تنقيح فتح الكريم / للشيخ أحمد عبد العزيز الزيات
- ٢٥ - التذكرة في القراءات الثمان / لأبي الحسن طاهر بن غلبون .
- ٢٦ - التحفة السنية في تحرير طرق الشاطبية / للدكتور على النحاس
- ٢٧ - سوق العروس أو جامع أبي معشر / لأبي معشر الطبري
- ٢٨ - جامع البيان في القراءات السبع / لأبي عمرو الداني .
- ٢٩ - حرز الأمانى (الشاطبية) / لأبي القاسم الشاطبي
- ٣٠ - الروض النضير / للإمام المتولي، تحقيق خالد أبو الجود .
- ٣١ - شرح طيبة النشر في القراءات العشر / لابن الناظم
- ٣٢ - شرح طيبة النشر / للإمام أبي القاسم النويري
- ٣٣ - طيبة النشر في القراءات العشر / للإمام ابن الجزري

- ٣٤ - عمدة العرفان في تحرير أوجه القرآن / للإمام الإزميري
- ٣٥ - العنوان في القراءات السبع / للإمام أبي طاهر الأنصاري
- ٣٦ - نظم عزو الطرق / للإمام المتولي، تحقيق إبراهيم المزروعى.
- ٣٧ - غاية النهاية / للإمام ابن الجزري، تحقيق الشيخ عمرو عبدالله.
- ٣٨ - غيث النفع في القراءات السبع / للإمام الصفاقسي
- ٣٩ - فتح الوصيد في شرح القصيد / للإمام أبي الحسن السخاوي
- ٤٠ - فتح العلي الكبير في تحرير طرق التكبير / للشيخ عمرو عبدالله
- ٤١ - فريدة الدهر في جمع القراءات العشر / للشيخ محمد إبراهيم
- ٤٢ - الدر الثير والعذب النمير - لعبد الواحد بن محمد المالقي.
- ٤٣ - الفوائد المجمعة في زوائد الكتب الأربعة / للإمام ابن الجزري
- ٤٤ - قواعد التحرير / للشيخ محمد جابر المصري، ط دار الصحابة.
- ٤٥ - الكافي في القراءات السبع / للإمام أبي عبدالله محمد بن شريح
- ٤٦ - الكامل في القراءات / للإمام الهذلي، تحقيق الشيخ عمرو عبدالله
- ٤٧ - الكشف عن وجوه القراءات السبع / للإمام مكى بن أبي طالب.
- ٤٨ - كنز المعاني بشرح حرز الأمانى / لأبي عبدالله الموصلي .
- ٤٩ - لطائف الإشارات لفنون القراءات / للعلامة القسطلاني.
- ٥٠ - المفردات السبع / للحافظ أبي عمرو الداني.
- ٥١ - النشر في القراءات العشر / للإمام ابن الجزري .

- ٥٢- الهادي في القراءات السبع / لمحمد بن سفيان القيرواني.
- ٥٣- السبيل الأوثق في تحرير رواية الأزرق / محمد يحيى شريف.
- ٥٤- شرح الدرر اللوامع / للإمام أبي عبدالله المنتوري.
- ٥٥- شرح الهداية في القراءات السبع / لأبي العباس المهدي.
- ٥٦- رسالة الشيخ سلطان في أجوبة المسائل العشرين.



فهرس الموضوعات

- ٥.....المقدمة.
- ٦.....المنهج المتبع في هذه التحريرات
- ٨.....الطرق الرئيسة والفرعية المُسندة من طريق الأزرق
- ١٥.....تراجم
- ١٥.....أولاً: ترجمة الإمام نافع المدني:
- ١٥.....ثانياً: ترجمة ورش:
- ١٦.....ثالثاً: ترجمة الأزرق، وهو:
- ١٧.....رابعاً: ترجمة النحاس عن الأزرق، وهو:
- ٢١.....خامساً: ترجمة ابن سيف عن الأزرق، وهو:
- ٢٤.....سادساً: ترجمة ابن نفيس، وهو:
- ٢٤.....سابعاً: ترجمة مكى بن أبى طالب، وهو:
- ٢٥.....ثامناً: ترجمة الحوفي، وهو:
- ٢٥.....تاسعاً: ترجمة الحداد، وهو:
- ٢٥.....عاشراً: ترجمة تاج الأئمة، وهو:
- ٣٥.....الفرق بين رواية ورش من طريق الشاطبية وطريق الطيبة:
- ٣٦.....حصر أوجه الخلاف للأزرق:
- ٤٨.....باب الاستعاذة
- ٤٨.....باب التكبير العام.

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ٤٩
- باب البسملة ٦٢
- الخلاف الثاني بين السورتين: (البسملة، السكت، الوصل) ٦٤
- باب الإدغام الكبير ٧٨
- الخلاف الثالث: ﴿ تَأْمَنَّا ﴾ ٧٨
- باب المد والقصر ٨٢
- الخلاف الرابع: (مد البدل) ٨٢
- بيان مذهب الإمام الداني في مد البدل: ١٠٣
- المستثنى من البدل ١٢٠
- المختلف فيه من مد البدل ١٢٥
- الخلاف الخامس: ﴿ إِسْرَائِيلَ ﴾ ١٢٥
- الخلاف السادس مد البدل في الهمز المغير ١٣٣
- الخلاف السابع وذلك في: ﴿ أَلْقَنَ ﴾ موضعي يونس ١٤٥
- الخلاف الثامن في قوله تعالى: ﴿ عَادًا الْأُولَى ﴾ ١٥٨
- الخلاف التاسع حرف المدّ الواقع بعد همز الوصل ابتداءً ١٦٤
- الخلاف العاشر اللين المهموز، نحو: ﴿ شَقِيءٌ ﴾، ﴿ سَوَاءٌ ﴾ ١٧١
- الخلاف الحادي عشر: واو (سوءات) ١٩١
- الخلاف الثاني عشر وهو في (ع) فاتحة مريم والشورى ٢٠٣
- باب الهمزتين من كلمة ٢١٣

- ٢١٣ الخلف الثالث عشر: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ وبابها
- ٢٢٣ الخلف الرابع عشر: ﴿ءَالذَّكَرَيْنِ﴾ وبابها
- ٢٣١ تحرير همزة الوصل مع البدل المغير في كلمة: ﴿ءَأَلْفَنَ﴾
- ٢٦٨ الخلف الخامس عشر ﴿أَيْمَةً﴾
- ٢٨١ باب الهمزتين من كلمتين
- ٢٨١ الخلف السادس عشر في الهمزة الثانية من الهمزتين المتفتحتين
- ٢٨٩ الخلف السابع عشر ﴿هَؤُلَاءِ إِنْ﴾، ﴿أَلْبَعَاءِ إِنْ﴾
- ٢٩٨ الخلف الثامن عشر وذلك في: ﴿يَشَاءُ إِلَى﴾ وبابها
- ٣٠٥ باب الهمز المفرد
- ٣٠٥ الخلف التاسع عشر ﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾ وبابها
- ٣١٢ الخلف العشرون وذلك في قوله تعالى: ﴿هَآأَنْتُمْ﴾
- ٣٢١ باب النقل
- ٣٢١ الخلف الحادي والعشرون ﴿كِتَابِي﴾ ١١ ﴿إِنِّي﴾
- ٣٣٠ باب الإدغام الصغير باب حروف قربت مخارجها
- ٣٣٠ الخلف الثاني والعشرون: ﴿يَسْ ١﴾ وَٱلْفُرَّآءِ ٱلْحَكِيمِ ﴿
- ٣٣٢ الخلف الثالث والعشرون وهو في: ﴿نَّ وَأَقْلَرِ﴾
- ٣٣٩ الخلف الرابع والعشرون ﴿يَلْهَثُ ذَٰلِكَ﴾
- ٣٤٥ الخلف الخامس والعشرون وذلك في ﴿أَلَمْ تَخْلُقْهُمْ﴾
- ٣٤٩ الخلف السادس والعشرون وذلك في إدغام ﴿مَالِيَةً ١٥﴾ هَآكَ ﴿

- عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء ❦
- باب أحكام النون الساكنة والتنوين ٣٥٢
- الخلاف السابع والعشرون (الغنة في اللام والراء) ٣٥٢
- باب الفتح والإمالة وبين اللفظين ٣٨٩
- الخلاف الثامن والعشرون، وهو في: ﴿أَرْزَكَهُمْ﴾ ٣٨٩
- الخلاف التاسع والعشرون ﴿صُكَّهَا﴾ ونحوها ٣٩٤
- الخلاف الثلاثون وذلك في: (ذوات الياء) ٤٠٣
- تحقيق الخلاف في ذوات الياء من كتاب تلخيص العبارات ٤١٢
- الخلاف الحادي والثلاثون وذلك في: ﴿وَالْجَارِ﴾ موضعي النساء ٤٤١
- الخلاف الثاني والثلاثون وذلك في قوله تعالى: ﴿جَبَّارِينَ﴾ ٤٤٨
- الخلاف الثالث والثلاثون في الهاء والياء من قوله تعالى: ﴿كَهَيْعَصَ﴾ ... ٤٥٣
- الخلاف الرابع والثلاثون وذلك في الهاء من قوله تعالى: ﴿طه﴾ ٤٥٨
- الخلاف الخامس والثلاثون وذلك في الياء من قوله تعالى ﴿يَسْ﴾ ٤٦٧
- باب الراءات ٤٧٠
- الخلاف السادس والثلاثون المنون المنصوب نحو: ﴿شَاكِرًا﴾، ﴿خَيْرًا﴾ ٤٧٢
- الخلاف السابع والثلاثون وذلك في قوله تعالى: ﴿إِرمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ ٤٩٩
- الخلاف الثامن والثلاثون وذلك في: ﴿سِرَاعًا﴾ - ﴿ذَرَاكًا﴾ - ﴿ذِرَاعِيهِ﴾ ٥٠٣
- الخلاف التاسع والثلاثون وذلك في قوله تعالى: ﴿أَفْتِرَاءً﴾، ﴿مِرَاءً﴾ ٥٠٦
- الخلاف الأربعون وذلك في ﴿سِحْرَانِ﴾، ﴿تَنْصِرَانِ﴾، ﴿طَهْرًا﴾ ٥١٠
- الخلاف الحادي والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ ٥١٣

- الخلاف الثاني والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ حَيْرَانَ ﴾ ٥١٥
- الخلاف الثالث والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَزَرَكَ ﴾، ﴿ ذَكَرَكَ ﴾ ٥١٨
- الخلاف الرابع والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَذَرَّ أُخْرَى ﴾ ٥٢٢
- الخلاف الخامس والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ إِجْرَامِي ﴾ ٥٢٤
- الخلاف السادس والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ حِذْرَكُمُ ﴾ ٥٢٦
- الخلاف السابع والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ لِعَابِرَةً ﴾، ﴿ كِبْرَهُ ﴾ ٥٢٨
- الخلاف الثامن والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَالْإِشْرَاقِ ﴾ ٥٣٠
- الخلاف التاسع والأربعون وذلك في قوله تعالى: ﴿ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ ٥٣٣
- الخلاف الخمسون وذلك في قوله تعالى: ﴿ بِشَرِّرٍ ﴾ ٥٣٧
- الخلاف الحادي والخمسون (الراء المضمومة) ٥٤١
- الخلاف الثاني والخمسون وذلك في قوله تعالى: ﴿ عَشْرُونَ ﴾ و ﴿ كَبِيرٌ ﴾ ٥٤٥
- الخلاف الثالث والخمسون وذلك في قوله تعالى: ﴿ قَرْيَةً ﴾، ﴿ مَرِيَمَ ﴾ ٥٤٨
- الخلاف الرابع والخمسون وذلك في قوله تعالى: ﴿ أَلْمَرَّةِ ﴾ ٥٥١
- الخلاف الخامس والخمسون وذلك في: ﴿ فَرَقٍ ﴾ في سورة الشعراء ٥٥٦
- فوائد من كتاب النشر: ٥٦٠
- الأولى: الوقف على الراء المتطرفة: ٥٦٠
- الثانية: ﴿ ذَكَرَى الدَّارِ ﴾ وصلًا للأزرق: ٥٦٠
- باب اللامات الخلاف السادس والخمسون (اللام بعد الطاء) ٥٦٢
- الخلاف السابع والخمسون اللام بعد الطاء المفتوحة والساكنة ٥٦٩

عزو أوجه الخلاف للأزرق من طريق الطيبة مع بيان المقدم أداء

- أقوال المحررين في اللام التي بعد الظاء الساكنة ٥٧٨
- الخلاف الثامن والخمسون أن يقع بعد اللام ألفٌ مماثلةٌ نحو ﴿مُصَلِّي﴾، ﴿صَلَّى﴾ .. ٥٨٤
- الخلاف التاسع والخمسون ﴿فَصَالًا﴾ و ﴿يُصَلِّحًا﴾ و ﴿طَالَ﴾ ٥٩٦
- الخلاف الستون الوقف على اللام المتطرفة، نحو: ﴿يُوصَل﴾ ٦٠٦
- الخلاف الحادي والستون في كلمة: ﴿صَاصِلٍ﴾ حيث وقعت ٦١٢
- باب ياءات الإضافة ٦١٩
- الخلاف الثاني والستون ﴿وَمَجِيَّي﴾ ٦١٩
- الخاتمة ٦٣٩
- أهم المصادر والمراجع ٦٤٠
- فهرس الموضوعات ٦٤٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



لخدمات الطباعة

بإشراف مكتب اللؤلؤة لخدمات الطباعة

01007868983 - 01033336232